سلسلة نصوص تراثية للباحثين (٤٣٤)

تعلق القلب

بالله وبغير الله من خلال مصنفات شروح الحديث

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٣هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

كتاب الإيمان / باب وجوب محبة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .

.

، إلخ

٢٨١

والذَبُّ عن شريعخه ، وتمنى حضور حياته ، فيبذل نفسه وماله دونه .

وإذا تحقق ما ذكرناه (١) ، تبين أن حقيقة الإيمان لا تمْ إلا بذلك ، ولا يصحُّ الإيمان

إلا بتحقيق إنافة (٢) قدر النبى (صلى الله عليه وسلم) ومنزلته على كل والد وولد ، ومحسن ومُفْضِل ، ومن لم يعتقد هذا واعتقد سواه فليس بمؤمن .

(١) فى ت : ما ذكرنا .

(٢) العلو والسيالة .

قال الا"بى .

إن أراد بإنافة القدر الرفع فى المنزلة ، فمن لم يعتقد ذلك فليس بمؤمن - كما ذكر - وان أراد الرفع فى المحبة فالأظهر فى قوله : إنه ليس بمؤمنِ أنةَ لنفى الكمال ، فإن محبة الأب والابن جبلية ، لا تندفع ، فإن وُجد على سبيل الفرض من لم تكن محبته لرسول الله طيب كثر فلا نقدر أن نجزم بكفره .

إكمال الإكمال ١ / ١٤٦ .

وقال القرطبي : إن المحبة المطلوبة هنا ليست اعتقاد التعظيم ، بل ميل إلى المُعَظَّم **وتعلق القلب** به ، وأن معنى الحديث : من لم يجد ذلك الميل لم يكمل إيمانه .

مكمل ١٤٦ / ١ .

٢٨٢

كتاب الإيمان / باب وجوب محبة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ...

إلخ

(١٧) باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب

لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير

٧١ - (٤٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنى وَابْنُ بَشـَّارٍ ، قَالا : حَدَثَّنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر ، حَد"ننا شُعْبَةُ ، قالَ : سَمْعتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْن مَالِك ، عَنِ النَّبِيّ (صلى الله عليه وسلم) قالَ : ا لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ - أَوْ قالَ : لِجَارِهِ - مَا يُحِبُّ لَنَفْسِهِ " .

٧٢ - (...) وحدّثنى زهُيْرُ بْنُ حَرْب ، حَد - ننا يحيى بْنُ سَعيد عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّ! ،
عَنْ قَتادَةَ ، عَنْ أَنَس ، عَنْ النَّبِيّ عيها قالَ ً: " وَاتَذِى نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَاصَلؤْمِنُ عَبْد حَتَّى يُحِبَ لِجَارِهِ - أَوْ قَالَ : لأً خِيهِ - مَا يُحِبّ لِنَفْسِهِ) ." . (١)

١٨٥-"أن ذلك غيرُ سنة ، وأنه كان يضطجع قبلُ وبعد ، وقد لايضطجع ، كحاله فى غير هذا الحين .
وقولها : (وإن (٢) كنت مستيقظة حدثنى) دليل على جواز الحديث بين ركعتى الفجر وصلاة الصبح وهو مذهب مالك ، وجماعة من العلماء ، وكرهه الكويخون ، ويروى مثله عن ابن مسعود وبعض السلف ، لما جاء أنه وقت الاستغفار ، وماجاَ عن النبى (صلى الله عليه وسلم) أثبت وليدذَ على الجواز ، وقد يتحدث مرة ويستغفر أخرى ، وقد يكون حديثه معها لينفى النوع عن نفسه ، وقد يكون فيما يضطر إليه من شأنه ، وفيه الترغيب على كون الاضطجاع على الشق الأيمن ، وفائدته لئلا يستغرق فى النوم ، لتعلق القلب الذى هو فى جهة اليسار حينئذ إلى جهة اليمن ، وقلق النفس من ذلك ، بخلاف قراره فى النوم على اليسار ودعة النفس لذلك .
وقوله : (حتى يأتيه الموذن للإقامة فيصلى ركعتين خفيفتين) (٣) : دليل على جواز
(١) حديث رقم (ثم ١) .
(٢) سبق وئن ساقها بالفاء ، وهو ماعليه المطبوعة ثيضا .
(٣) جمع القاضى هنا بين حديثين ، حديث يحيى بن يحيى ، والثانى حديث حرملة بن يحيى ففى الأول ليس فيه : ا للإقامة) وفى الثانى ليس فيه : (فيصلى ركعتيئ خفيفتين) .

٨٤ كتاب صلاة المسافرين وقصرها / باب صلاة الليل ...
إلخ ٢٣ ١ - (٧٣٧) وحدثنا أبو بَكْر بْنُ أبى شَيْبَةَ وَأبُو كُرَيْب ، قَالا : حَدثنَا عَبْدُ الله بْنُ
، عوص يرهء ، صم ص يرءَ ص عَص صءص ه "ص ه ص ص ص ص ص ص هَ ص ص نمير .
ح وحدثنا ابن نمير ، حدثنا ابِى ، حدثنا هِشام ، عن أبيه ، عن عائِشة ، قالت : كان رَسُولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) يُصَلِّى مِنَ اللَيْلِ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُوترُ مِنْ ذَ لكَ بخَمْسٍ ، لايَجْلسُ فِى شَىْء إلا فِى اخرِهَا .
ًَ
اتخاذ الأئمة موذنين راتبين وأن للموذن الإقامة ، وقد تقدم هذا ، وأن على المؤذنين ارتقاب الأوقات ، وجواز إشعار الإمام بالوقت ، وأما ماجل! فى بعض الأحاديث من صلاته ركعتين بعد الوتر جالسأ ، ثم بعدها ركعتى الفجر ، فقد يحتج به من يجيز ذلك وهو قول الأوزاعى وأحمد ، و(ن قال : لا أفعله ولا أضيق على من فعله ، وأنكره مالك ، والأَحاديث الاخر يعارضها ، وهى أبين وأصح .

---

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاضي عياض ٢٠٤/١

قوله : (فليجعل آخر صلاته وترأ) (١) ، وقوله : فى صلاة الليل فى رواية عمرو
ابن الحارث : (ويوتر ، يسلم من كل ركعتين) (٢) ، وفى حديث هشام عن أبيه : (يوتر بخمس لايجلس إلا فى آخرها) (٣)
، وفى حديث أبى سلمة : (يصلى أربعأ ثم يصلى أربعأ ثم يصلى ثلاثأ) ، وفى حديثه الآخر : (يصلى ثمانى ركعات ثم يوتر)
، ومن رواية القاسم : (كان يصلى عشر ركعات ويوتر بسجدة) ، وفى حديث ابن عباس بعد هذا : (فيصلى ركعتين ، ثم ركعتين ، [ثم ركعتين] (٤)) الحديث .

تقدم ما للعلماء فى ذلك ، ومنزع كل واحد وترجيحه ماذهب إليه من الحديث الذى احتج به على مذهبه ، فأما الأحاديث المتقدمة المطلقة بأربع ، وثمان ، وعشر فيقضى على مجملها مفسر الرواية التى فيها : (يسلم من كل ركعتين) ، وقوله : (صلاة الليل مثنى مثنى) () .

قولها : (يصلى أربعأ أربعا) الحديث : فذهب قوم إلى أنه لم يكن بين الأربع سلام ، وكذلك الأربع الأخر ، وقال اخرون : لم يجلس إلا فى اخر كل أربع ، وذهب معظم الفقهاء الحجازيين وبعض العراقين إلى التسليم بين كل اثنتين من الأربع ، وهو مذهب مالك ، وتأويل معنى ذكر أربع هنا عند بعضهم أنها كانت فى التلاوة .

والتحسن على هيئة واحدة لم يختلف الركعتان الأوليان من الانحرتين ، ثم الأربع بعدها أيضا مشتبهة فى الصفة من الترتيل والتحسين وإن لم تبلغ فى طولها قدر الأول كما قال فى الحديث الأخر : (يصلى ركعتين طويلتن ثم يصلى ركعتين هما دون اللتن قبلهما) ، ثم ذكر فى بقية الحديث مثله ، وقيل : إنما خمَتَت أربعأ ثم أربعأ ؛ لأنه كان - عليه السلام - ينام (١) الحديث سيأتى فى باب صلاة الليل وعدد ركعات النبى وأن الوتر ركعة .

(٢) لفظه فى المطبوعة : يسلم بين كل ركعتين ، ويوتر بواحدة .

(٣) ولفظه فى المطبوعة : يوتر من ذلك بخصه ، لايجلس فى شئ إلا فى تخرها .

(٤) سقط من س .

(٥) سيأتى فى ب: صلاة لليل مثنى مثنى ، برقم (١٤٥) .

كتاب صلاة المسافرين وقصرها / باب صلاة الليل ...

إلخ ٨٥ (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدثنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ .

ح وَحَدثنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدثنَا وَكِيع وَأَبُو اسَامَةَ ، كُلُهُمْ ، عَنْ هِشَا ؟ بِهَنَا الإِسْنَادِ .

١٢٤ - (...) وحدثمنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد ، حَدثنَا لَيْ!ث ، عَنْ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبيب ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِلث ، عَنْ عُرْوَةَ ؛ أن عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أن رَسُولَ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) كَانَ يُصًفى ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَة ، بِرَكْعَتَيِ الفَجْرِ .

". (١)

---

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاضي عياض ٤٩/٣

١٨٦-"فائدة التَّلَطُّف مَعَ الصِّغَارِ

أهمية اغْتِنَامِ الوَقْتِ فِي الدَّعْوَةِ

شرح قوله صلى الله عليه وسلم:(احفظ الله يحفظك)

بم يكون حفظ العبد لربه جل وعلا؟

حفظ العبد لربه يكون بأداء حقوقه جل وعلا

حقوق الله تعالى نوعان: واجبة ومستحبة

حفظ الله تعالى للعبد على درجتين:

الدرجة الأولى: أن يحفظه في دنياه

الدرجة الثانية: أن يحفظه في دينه

حفظ الله تعالى للعبد في دينه أعظم المطالب

أعظم الخذلان خذلان العبد في أمر دينه

حفظُ الله تعالى لعبده من آثار معيته الخاصة

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (احفظ الله تجده تجاهك)

معنى قوله: (تجده تجاهك)

ذكر رواية أخرى فيها (أمامك) بدل (تجاهك) والمعنى واحد

بيان معنى صفة المعية

بيان الفرق بين المعية العامة والمعية الخاصة

ذكر ما تقتضيه المعية الخاصة

ذكر ما تقتضيه المعية العامة

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة)

بيان معنى (التعرف)

بيان معنى (الرخاء) و(الشدة)

كيف يتعرف العبد إلى ربه؟

معرفة العبد لربه -جل وعلا- نوعان:

النوع الأول: معرفة عامة، وهي معرفة الإقرار والتصديق به

النوع الثاني: معرفة خاصة، وتقتضي الإقبال عليه **وتعلق القلب** به

معرفة الله تعالى لعبده نوعان:

النوع الأول: معرفة عامة، وهي علمه المحيط بهم

النوع الثاني: معرفة خاصة، وتقتضي محبته وحفظه وإجابة دعائه وإنجاءه من الشدائد...
آثار عن السلف في فضل معرفة الله تعالى في الرخاء
بيان معنى معرفة الله تعالى لعبده في الشدة
مسألة: هل يوصف الله تعالى بالمعرفة؟
وصف الله تعالى بالمعرفة ورد مقيداً في هذا الحديث على جهة المقابلة
لفظ (المعرفة) ورد في القرآن الكريم على جهة الذم
الله تعالى موصوف بالعلم
صفة (العلم) تشمل المعنى الحسن في صفة (المعرفة) وزيادة
شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (وإذا سألت فاسأل الله)
بيان معنى (السؤال)
آثار في النهي عن سؤال الخلق
ذم سؤال الناس". (١)

١٨٧-"الأمر بالاستغناء عن سؤال الناس
الأمر بسؤال الله تعالى وحده
الله تعالى يحب أن يسأل
حالات جواز المسألة:
الحالة الأولى: مَنْ تَحَمَّلَ حَمَالَةً حلت له المِسألة حَتَّى يَقْضِيَهَا
الحالة الثانية: مَنْ أُصِيبَ بجَائِحَةٍ أَذْهَبَتْ مَالَهُ فيُعْطَى مَا يُقِيمُ عَيْشَهُ
الحالة الثالثة: مَن أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يصيب قواماً من عيش
أحوال سؤال غير الله تعالى:
الحال الأولى: سؤال ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى
الحال الثانية: سؤال ما يقدرون عليه من أمور الدنيا
شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (وإذا استعنت فاستعن بالله)
الأمر بالاستعانة للوجوب
أنواع الاستعانة:
النوع الأول: استعانة العبادة

---

(١) الأربعون النووية ص/٥٩

استعانة العبادة يجب صرفها لله وحده دون ما سواه

من استعان بغير الله وكل إليه

النوع الثاني: استعانة التسبب

استعانة التسبب جائزة بشروطها

التحذير من تعلق القلب بالأسباب

استعانة التسبب تدور مع مقاصدها على الأحكام الخمسة

فضيلة الاستغناء عن الاستعانة بالخلق

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء...)

أهمية الإيمان بالقضاء والقدر

الإيمان بالقدر لا ينافي بذل الأسباب

إطلاقات لفظ (الأمة)

يطلق على (الزمن، والقدوة في الخير، والجماعة من الناس، وأمة الإجابة، وأمة الدعوة وهي المرادة هنا)

بيان معنى (التوكل)

التوكل على الله تعالى من أعظم مقامات العبودية

من توكل على الله كفاه ووقاه ولو كاده من في السموات والأرض

التوكل الصحيح يقتضي فعل الأسباب المشروعة

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك...)

هذه الزيادة وردت في بعض الروايات

بيان درجة هذه الزيادة

مراتب تلقي المقادير المؤلمة:

المرتبة الأولى: مرتبة الصبر والاحتساب

المرتبة الثانية: مرتبة الرضا والقبول

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (واعلم أن النصر مع الصبر)

مراتب الصبر:

المرتبة الأولى: الصبر الواجب". [١]

---

(١) الأربعون النووية ص/٦٠

١٨٨-"المرتبة الثانية: الصبر المستحب، وهو الرضا بما قدَّر الله

معنى الرضا بالمصيبة

بيان الفرق بين الرضا الواجب والرضا المستحب

شمول معنى النصر لجهاد النفس وجهاد الكفار

ذكر بعض أسباب النصر

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (وإن الفرج مع الكرب)

بيان معنى (الفرج)

بيان معنى (الكرب)

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (فإن مع العسر يسراً)

التنبيه على لطائف اقتران الفرج بالكرب واليُسر بالعسر

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (جف القلم بما هو كائن)

شرح قوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الأخرى: (رفعت الأقلام وجفت الصحف)

هذه الجملة لا تدل على الجبر

تفيد هذه الجملة التوكل على الله وبذل الأسباب

أهمية **تعلق القلب** بالله تعالى

من فوائد الحديث:

شدُّ المعلم انتباه المتعلم

تَواضُعُ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ

جَوَازُ الإِرْدَافِ علَى الدَّابَّةِ

الاهْتِمَامُ بالنَّاشِئَةِ وتَعْلِيمُهم أُمُورَ الدِّينِ

حفظ الله تعالى لمن حفظه

الحث على سؤال الله تعالى وحده

الإيمان بالقضاء والقدر

أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ الصَّبْرَ

الأسئلة:

س١: ترجم بإيجاز لابن عباس رضي الله عنه؟

س٢: تحدث باختصار عن منزلة هذا الحديث؟

س٣: استدل من الحديث على تواضع النبي صلى الله عليه وسلم؟

س٤: ماذا يفيد قول النبي صلى الله عليه وسلم: (يا غلام!)؟

س٥: بم يكون حفظ العبد لربه جل وعلا؟

س٦: بم يكون حفظ الله عز وجل للعبد؟

س٧: ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم: (تجده تجاهك)؟

س٨: ما الفرق بين المعية الخاصة والمعية العامة؟

س٩: بم يكون التعرف إلى الله تعالى؟

س١٠: اذكر بعض الآثار الواردة عن السلف في فضل معرفة الله تعالى في الرخاء؟

س١١: ما معنى معرفة الله لعبده؟

س١٢: هل يوصف الله تعالى بالعارف لورود لفظ المعرفة في هذا الحديث؟

س١٣: اذكر بعض الآثار الواردة عن السلف في النهي عن سؤال الخلق؟

س١٤: لا تحل المسألة إلا لإحد ثلاثة؛ فما هي؟". [1]

١٨٩-"(افتتحت القرى) قرى الحجاز واليمن وما حولهما (بالسيف) أي بالقتال به (وافتتحت المدينة) طيبة (بالقرآن) لأن المصطفى تلاه ليلة العقبة على الأثني عشر من الأنصار فأسلموا ورجعوا إلى المدينة فدعوا قومهم إلى الإسلام فأسلموا والجهاد كما يكون بالأسباب الظاهرة يكون بهمم النفوس الطاهرة وتوجهها إلى الروحانيات **وتعلق القلب** بكلام ربّ البريات (هب عن عائشة) رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال بل منكر

(افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وتفرّقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة) معروفة عندهم (وتفرّقت أمتي) في الأصول الدينية لا الفروع الفقهية إذ الأولى هي المخصوصة بالذم (على ثلاث وسبعين فرقة) زاد في رواية كلها في النار إلا واحدة أي وهي أهل السنة والجماعة وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقع والكل متفقون على إثبات الصانع وأنّ له الكمال المطلق (٤ عن أبي هريرة) بأسانيد جيدة

(افرشوا لي قطيفتي) كساء له خمل (في لحدي) إذا دفنتموني وقد فعل شقران مولاه ذلك (فإن الأرض لم تسلط على) أكل (أجساد الأنبياء) فالمعنى الذي يفرش للحيّ لأجله لم يزل بالموت وبه فارق الأنبياء غيرهم من الأموات حيث كره في حقهم (ابن سعد) في الطبقات (عن الحسن) البصري (مرسلا)

(أفرض أمتي) أعرفهم بعلم الفرائض (زيد بن ثابت) الأنصاري كاتب الوحي والمراد أنه سيصير كذلك بعد انقضاء أكابر علماء الصحب ومن ثم أخذ الشافعي بقوله في الفرائض لهذا الحديث ونحوه (ك عن أنس) وصححه واعترض

---

(١) الأربعون النووية ص/٦١

". (١)

١٩٠-"قوله صلى الله عليه وسلم: (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها) أما صفوف الرجال فهي على عمومها فخيرها أولها أبداً وشرها آخرها أبداً أما صفوف النساء فالمراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال، وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها. والمراد بشر الصفوف في الرجال والنساء أقلها ثواباً وفضلاً وأبعدها من مطلوب الشرع وخيرها بعكسه، وإنما فضل آخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك، وذم أول صفوفهن لعكس ذلك والله أعلم. واعلم أن الصف الأول الممدوح الذي قد وردت الأحاديث بفضله والحث عليه هو الصف الذي يلي الإمام، سواء جاء صاحبه متقدماً أو متأخراً، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا، هذا هو الصحيح الذي يقتضيه ظواهر الأحاديث وصرح به المحققون. وقال طائفة من العلماء: الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأول، بل الأول ما لا يتخلله شيء وإن تأخر، وقيل: الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد أولاً وإن صلى في صف متأخر، وهذان القولان غلط صريح، وإنما أذكره ومثيله لأنبه على بطلانه لئلا يغتر به والله أعلم.
الجوهرة ٥
حدثنا محمد بن أبي بكر قال: حدثنا معتمر، عن عبيد الله، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:". (٢)

١٩١-"وخيرها بعكسه.
وإنما فضل آخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن عن مخالطة الرجال ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤيتهم حركاتهم وسماع كلامهم وذم أولها بعكس ذلك عاقدي أزرهم أي لضيقها لئلا ينكشف شيئا من العورة لا تمنعوا إماء الله مساجد الله قال النووي هذا نهي تنزيه إذا كانت المرأة ذات زوج أو سيد بشروط ذكرها العلماء مأخوذة من الأحاديث وهي ١ أن لا تكون متطيبة ٢ ولا متزينة ٣ ولا ذات خلاخل يسمع صوتها ٤ ولا ثياب فاخرة". (٣)

١٩٢-"قال الشيخ ، رحمه الله : وظاهرُ هذا القول أنَّه صرَفَ محبَّةَ النبيِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى اعتقادِ تعظيمِهِ وإجلاله ، ولا شكَّ في كُفْرِ مَنْ لا يعتقدُ ذلك.
غيرَ أنَّ تنزيلَ هذا الحديثِ على ذلك المعنى غيرُ صحيح ؛ لأنَّ اعتقادَ الأعظَمِيَّةِ ليس بالمحبَّةِ ، ولا الأحبِّيَّة ، ولا مستَلْزِمًا

---

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير ـ للمناوى ١/٣٦٠

(٢) الجواهر الهريرية ١/٦١

(٣) الديباج على مسلم ٢/١٥٤

لها ؛ إذْ قد يجدُ الإنسانُ من نفسه إعظامَ أمرٍ أو شخصٍ ، ولا يجدُ محبَّته ، ، ولأنَّ عمر بن الخَطَّاب ـ رضى الله عنه ـ لَمَّا سمع قولَ النبيِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ : لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، قَال : يَا رَسُولَ اللهِ! لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ نَفْسِي ، فَقَالَ : وَمِنْ نَفْسِكَ يَا عُمَرُ ، فَقَالَ : وَمِنْ نَفْسِي ، فَقَالَ : الْآنَ يَا عُمَرُ .

وهذا كلُّه تصريحٌ بأنَّ هذه المحبَّةَ ليستْ باعتقاد تعظيم ، بل ميلٌ إلى المعتقَدِ تعظيمُهُ **وتعلُّقُ القلبِ** به ، فتأمَّلْ هذا الفرق ؛ فإنَّه صحيحٌ ، ومع ذلك فقد خَفِيَ على كثيرٍ من الناس.

وعلى هذا : فمعنى الحديث ، والله أعلم : أنَّ مَنْ لم يجدْ مِنْ نفسه ذلك الميلَ ، وأرجحيَّتَهُ للنبيِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، لم يَكْمُلْ إيمانُهُ.

على أنِّي أقولُ : إنَّ كلَّ مَنْ صدَّق بالنبيِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، وآمَنَ به إيمانًا صحيحًا ، لم يَخْلُ عن وِجْدَانِ شيء من تلك المحبَّة الراجحةِ للنبيِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ ؛ غير أنَّهم في ذلك متفاوتون :". (١)

١٩٣–"ومعنى هذا الحديث : أن أبا بكر ـ رضى الله عنه ـ كان قد تأهل لأن يتخذه النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ خليلاً ، لولا المانع الذي منع النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو أنه لما امتلأ قلبه بما تخيله من معرفة الله تعالى ، ومحبته ، ومراقبته ، حتى كأنه مزجت أجزاء قلبه بذلك ، لم يتسع قلبه لخليل آخر يكون كذلك فيه ، وعلى هذا فلا يكون الخليل إلا واحدًا ، ومن لم ينته إلى ذلك ممن **تعلَّق القلب** به فهو حبيب ؛ ولذلك أثبت لأبي بكر وعائشة رضي الله عنهما أنهما أحمت الناس إليه ، ونفى عنهما الخلَّة ، وعلى هذا فالخلَّة فوق المحبة ، وقد اختلف أرباب القلوب في ذلك ؛ فذهب الجمهور : إلى أن الخلَّة أعلى ، تمسُّكًا بما ذكرناه ، وهو متمسَّك قوي ظاهر ، وذهب أبو بكر بن فورك إلى أن المحبة أعلى ، واستدل على ذلك : بأن الاسم الخاص بمحمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ : الحبيب ، وبإبراهيم : الخليل . ودرجة نبينا ـ صلى الله عليه وسلم ـ أرفع ، فالمحبة أرفع . وقد ذكر القاضي عياض هذه المسألة في كتاب "الشفا" ، واستوفى فيها البحث ، فتنظر هناك ، وقد ذكرنا اختلاف الناس في الخلة في كتاب الإيمان .

وقوله : ((إلا إني أبرأ إلى كل خليل من خلِّه)) ؛ الرواية المعروفة : بكسر الخاء من خِلَّة . قال القاضي : والصواب – إن شاء الله – فتحها ، والخَلَّة ، والخُلُّ ، والمخاللة ، والمخالَّة ، والخلالة ، والخلولة : الإخاء والصَّداقة .

قلت : يعني : أن خَلَّة في الأصل : هي مصدر ، ومصادر هذا الباب : هي التي ذكروها ، وليس فيها ما يقال : بكسر الخاء ، فتعين الفتح فيها ، ومعنى هذا الكلام : قد جاء بلفظ آخر يفسره فقال : ((إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ١٥١/١

خليل)).. وهذا واضح .". (١)

١٩٤-"وإنَّما كان ذلك ؛ لأنَّ الله تبارك وتعالى قد كمَّله على جميعِ جنسه ، وفضَّله على سائر نوعه ، بما جبله عليه مِنَ المحاسنِ الظاهرة والباطنة ، وبما فضَّله به مِنَ الأخلاقِ الحسنة والمناقبِ الجميلة ؛ فهو أكملُ مَنْ وَطِئَ الثَّرى ، وأفضلُ مَنْ رَكِبَ ومَشَى ، وأكرمُ مَنْ وافى القيامة ، وأعلاهُمْ منزلةً في دارِ الكرامة.

قال القاضي أبو الفضل : فلا يصحُّ الإيمانُ إلاَّ بتحقيق إنافةِ قَدْرِ النبيِّ - صلى الله عليه وسلم - ومنزلتِهِ ، على كلِّ والدٍ وولد ، ومُحْسِنٍ ومُفْضِل ، ومن لم يعتقدْ هذا واعتقَدَ سواه ، فليس بمؤمنٍ.

قال الشيخ ، رحمه الله : وظاهرُ هذا القول أنَّه صرَفَ محبَّةَ النبيِّ - صلى الله عليه وسلم - إلى اعتقادِ تعظيمِهِ وإجلاله ، ولا شكَّ في كُفْرِ مَنْ لا يعتقدُ ذلك.

غيرَ أنَّ تنزيلَ هذا الحديثِ على ذلك المعنى غيرُ صحيح ؛ لأنَّ اعتقادَ الأعظَمِيَّةِ ليس بالمحبَّةِ ، ولا الأحبِّيَّة ، ولا مستَلْزِمًا لها ؛ إذْ قد يجدُ الإنسانُ من نفسه إعظامَ أمرٍ أو شخصٍ ، ولا يجدُ محبَّته ، ، ولأنَّ عمر بن الخَطَّاب - رضى الله عنه - لَمَّا سمع قولَ النبيِّ - صلى الله عليه وسلم - : لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، قَال : يَا رَسُولَ اللهِ! لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إلاَّ نَفْسِي ، فَقَالَ : وَمِنْ نَفْسِكَ يَا عُمَرُ ، فَقَالَ : وَمِنْ نَفْسِي ، فَقَالَ : الْآنَ يَا عُمَرُ .

وهذا كلُّه تصريحٌ بأنَّ هذه المحبَّةَ ليستْ باعتقاد تعظيم ، بل ميلٌ إلى المعتقَدِ تعظيمُهُ **وتعلُّقُ القلبِ** به ، فتأمَّلْ هذا الفرق ؛ فإنَّه صحيحٌ ، ومع ذلك فقد خَفِيَ على كثيرٍ من الناس.

وعلى هذا : فمعنى الحديث ، والله أعلم : أنَّ مَنْ لم يجدْ مِنْ نفسه ذلك الميلَ ، وأرجحيَّتَهُ للنبيِّ - صلى الله عليه وسلم - ، لم يَكْمُلْ إيمانُهُ.

". (٢)

١٩٥-"عندنا يدًا يكافئه الله تعالى بها يوم القيامة ، وما نفعني مال أحد كما نفعني مال أبي بكر ...)) ، وذكر الحديث ، وقال : هو حسن غريب .

وقوله : ((ولو كنت مخذًا خليلاً ، لاتخذت أبا بكر خليلاً)) ؛ متخذًا : اسم فاعل من اتَّخذ ، وهو فعل يتعدَّى إلى مفعولين ، أحدهما بحرف الجر ، فيكون بمعنى : اختار واصطفى ، كما قال تعالى : ﴿ واتَّخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلاً جسدًا له خوار﴾ ، وقد سكت هنا عن أحد مفعوليها ، وهو الذي دخل عليه حرف الجر ، فكأنه قال : لو كنت متخذًا من النَّاس خليلاً لاتخذت منهم أبا بكر . ولبسط الكلام في ذلك علم النحو ، وحاصله : أن ((اتَّخذ)) استعملت على

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٧٠/٩

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ١٤١/١

ثلاثة أنحاء ،

أحدها : تتعدى لمفعولين بنفسها .

وثانيها : تتعدى لأحدهما بحرف الجر .

وثالثها : تتعدى لمفعول واحد ، وكل ذلك موجود في القرآن .

ومعنى هذا الحديث : أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ كان قد تأهل لأن يتخذه النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ خليلاً ، لولا المانع الذي منع النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو أنه لما امتلأ قلبه بما تخيله من معرفة الله تعالى ، ومحبته ، ومراقبته ، حتى كأنه مزجت أجزاء قلبه بذلك ، لم يتسع قلبه لخليل آخر يكون كذلك فيه ، وعلى هذا فلا يكون الخليل إلا واحدًا ، ومن لم ينته إلى ذلك ممن تعلَّق القلب به فهو حبيب ؛ ولذلك أثبت لأبي بكر وعائشة رضي الله عنهما أنهما أحمت الناس إليه ، ونفى عنهما الخلَّة ، وعلى هذا فالخلَّة فوق المحبة ، وقد اختلف أرباب القلوب في ذلك ؛ فذهب الجمهور : إلى أن الخلَّة أعلى ، تمسُّكًا بما ذكرناه ، وهو متمسَّك قوي ظاهر ، وذهب أبو بكر بن فورك إلى أن المحبة أعلى ، واستدل على ذلك : بأن الاسم الخاص بمحمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ : الحبيب ، وبإبراهيم : الخليل . ودرجة نبينا ـ صلى الله عليه وسلم ـ أرفع ، فالمحبة أرفع . وقد ذكر القاضي عياض هذه المسألة في كتاب "الشفا" ، واستوفى فيها البحث ، فتنظر هناك ، وقد ذكرنا اختلاف الناس في الخلة في كتاب الإيمان .

". (١)

١٩٦-"الحديث الثالث والثلاثون

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ومن يستعفف يعفه الله ، ومن يستغن يغنه الله ، ومن يتصبر يصبره الله ، وما أعطي أحد عطاء خيرا وأوسع من الصبر » متفق عليه .

هذا الحديث اشتمل على أربع جمل جامعة نافعة .

إحداها : قوله : « ومن يستعفف يعفه الله » .

والثانية : قوله : « ومن يستغن يغنه الله » .

وهاتان الجملتان متلازمتان ، فإن كمال العبد في إخلاصه لله رغبة ورهبة وتعلقا به دون المخلوقين . فعليه أن يسعى لتحقيق هذا الكمال ، ويعمل كل سبب يوصله إلى ذلك ، حتى يكون عبدا لله حقا حرا من رق المخلوقين ، وذلك بأن يجاهد نفسه على أمرين : انصرافها عن التعلق بالمخلوقين بالاستعفاف عما في أيديهم ، فلا يطلبه بمقاله ولا بلسان حاله ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لعمر : « ما أتاك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه ، وما لا فلا تتبعه نفسك » فقطع الإشراف في القلب والسؤال باللسان ، تعففا وترفعا عن منن الخلق ، وعن تعلق القلب بهم ، سبب قوي لحصول

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ١/٢٠

العفة .". (١)

١٩٧-" صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها اخرها

والمراد بشر الصفوف في الرجال والنساء أقلها ثوابا وفضلا وأبعدها من مطلوب الشرع وخيرها بعكسه

وإنما فضل اخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك وذم أول صفوفهن بعكس ذلك انتهى

قوله (وقد روى عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه كان يستغفر للصف الأول ثلاثا وللثاني مرة) رواه النسائي وبن ماجه وأحمد عن العرباض بن سارية

قوله ما في النداء والصف الأول زاد أبو الشيخ في رواية من طريق الأعرج عن أبي هريرة من الخير والبركة كذا في الفتح (ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا) أي إلا أن يقترعوا

قال الخطابي قيل للاقتراع الاستهام لأنهم كانوا يكتبون أسماءهم على سهام إذا اختلفوا في الشيء فمن خرج سهمه غلب

قال الحافظ أي لم يجدوا شيئا من وجوه الأولوية أما في الأذان فبأن يستووا في معرفة الوقت وحسن الصوت ونحو ذلك من شرائط المؤذن وتكملاته

وأما في الصف الأول فبأن يصلوا دفعة واحدة ويستووا في الفضل فيقرع بينهم إذا لم يتراضوا بينهم في الحالين قاله الحافظ (عليه) أي على ما ذكر ليشمل الأمرين الأذان والصف الأول وقد رواه عبد الرزاق عن مالك بلفظ فاستهموا عليهما

قاله الحافظ

قوله (عن سمي) بضم أوله بلفظ التصغير مولى أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي المدني وثقه أحمد وغيره ". (٢)

١٩٨-"الفائدة الأولى: يجب على المؤمن أن يسعى لأن يكون محبوباً عند الله وعند الناس.

الفائدة الثانية: البحث عن محبة الناس لا يناقض محبة الله ولا يعارضها فإن المسلم طيب محبوب عند الله ومحبوب عند الناس وفي المجتمع.

الفائدة الثالثة: دل على أن الزهد في الدنيا يجلب محبة الله.

الفائدة الرابعة: دل على أن الزهد في ما عند الناس يجلب محبة الناس.

الفائدة الخامسة: الزهد من أعمال القلب كما قاله أحمد رحمه الله.

---

(١) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار ص/١٢٤

(٢) تحفة الأحوذي ٢/١٤

الفائدة السادسة: من أراد معرفة الزهد الحقيقي في الدنيا فلينظر إلى زهده صلى الله عليه وسلم فإنه يجد أن حقيقة الزهد ألا يتعلق قلبه بالدنيا فيحبها ولا يعارض هذا طلب الرزق فيها والإدخار من المال والطعام كما كانت حياته صلى الله عليه وسلم.

الفائدة السابعة: الزهد فيما عند الناس يقتضي عدم **تعلق القلب** بما في أيدي الناس وقطع النفس من النظر لهم والتطلع لما عندهم ومداهنتهم في دين الله رجاء ما في أيديهم ولا يمنع هذا المبايعة والمتاجرة معهم والكسب وغير ذلك.

الفائدة الثامنة: دل على أن من تعلق بالدنيا وقدمها لم يحبه الله، لأنه سيقدم الدنيا على أمر الله.

الفائدة التاسعة: دل على أن الناس يكرهون من طلب منهم وسألهم ما في أيديهم، وهذا مستقر في فطر الناس وقلوبهم.

الفائدة العاشرة : من زهد في الدنيا تعلق بما عند الله لأن القلب لا بد له من متعلق يتعلق به ويثق به ويطمئن إليه ولهذا من زهد في الدنيا أحبه الله.

الفائدة الحادية عشر : الحديث بيَّن حقيقة الناس وأنهم يحبون ما في أيديهم ويبغضون من سألهم إياه، ويسعون لمصالحهم ولو على حساب دين غيرهم، ولا يؤدون الحقوق الواجبة منهم، هذه حالهم فمن عرفها كيف يتعلق بهم ويرجوهم ويقدم طاعتهم على طاعة الله؟!!

الحديث الثاني والثلاثون :". (١)

١٩٩-"وأما مراتبها -كما ذكرها ابن القيم وابن أبي العز - فهي عشرة(١)؛ وهي كالتالي :

أولها: العلاقة: وهي **تعلق القلب** بالمحبوب .

والثانية: الإرادة: وهي ميل القلب إلى محبوبه وطلبه له .

والثالثة: الصبابة: وهي انصباب القلب إليه بحيث لا يملكه صاحبه كانصباب الماء في الحدور.

والربعة الغرام: وهي الحب اللازم للقلب، ومنه الغريم لملازمته.

والخامسة: المودة والود: وهي صفو المحبة وخالصها ولبها .

والسادسة: الشغف: وهي وصول المحبة إلى شغاف القلب .

والسابعة: العشق: وهو الحب المفرط الذي يخاف منه على صاحبه منه، ولكن لا يوصف به الرب تعالى، ولا العبد في محبة ربه – والسبب لأن العشق محبة مع شهوة(٢).

والثامنة: التيمم: وهو بمعنى التعبد .

والتاسعة: التعبد: قال ابن القيم في روضة المحبين(٣): وأما التعبد فهو غاية الحب وغاية الذل يقال : عبده الحب ، أي ذلَّه ، وطريق معبد بالأقدام

أي: مذلل. وكذلك المحب قد ذلَّه الحب ووطأه، ولا تصلح هذه المرتبة لأحد غير الله عز وجل، ولا يغفر الله سبحانه لمن

---

(١) تعليقات تربوية على الأربعين النووية ص/٥٩

أشرك في عبادته، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فمحبة العبودية، هي أشرف أنواع المحبة ، وهي خالص حق الله على عباده .

والعاشرة: الخلة: وهي المحبة التي تخللت روح المحب وقلبه .

قال الطحاوي: وقيل في ترتيبها غير ذلك، وهذا الترتيب تقريب حسن، يعرف حسنه بالتأمل في معانيه. واعلم أن وصف الله تعالى بالمحبة والخلة هو كما يليق بجلال الله تعالى وعظمته كسائر صفاته تعالى، وإنما يوصف الله تعالى هذه الأنواع بالإرادة والود والمحبة والخلة حسبما ورد النص(٤).

---

(١) ينظر مدارج السالكين لابن القيم (٣/٢٧-٣٠)، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، ص: (١٦٥-١٦٦).

(٢) روضة المحبين لابن القيم، ص: ٢٧.

(٣) روضة المحبين لابن القيم، ص: ٥٢.

(٤) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، ص: ١٦٥-١٦٦.". [١]

٢٠٠-" وصايا المسيح عليه السلام لأصحابه أنه قال لهم اعبروها ولا تعمروها وروى عنه أنه قال من ذا الذي يبني على موج البحر دارا تلكم الدنيا فلا تتخذوها قرارا ودخل رجل على أبي ذر فجعل يقلب بصره في بيته فقال يا أبا ذر أين متاعكم فقال إن لنا بيتا نتوجه إليه فقال إنه لا بد لك من متاع مادمت هاهنا فقال إن صاحب المنزل لا يدعنا هاهنا ودخلوا على بعض الصالحين فقلبوا بصرهم في بيته فقالوا إنا نري بيتك بيت رجل مرتحل فقال لا أرتحل ولكن أطرد طردا وكان على بن أبي طالب رضي الله عنه يقول إن الدنيا قد ارتحلت مدبرة وإن الآخرة قد ارتحلت مقبلة ولكل منهما بنون فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فإن اليوم عمل ولاحساب وغدا حساب ولا عمل قال بعض الحكماء عجبت ممن الدنيا مولية عنه والآخرة مقبلة إليه يشغل بالمدبرة ويعرض عن المقبلة وقال عمر بن عبدالعزيز في خطبته إن الدنيا ليست بدار قراركم كتب الله عليها الفناء وكتب الله على أهلها منها الظعن فكم من عامر موثق عن قليل يخرب وكم من مقيم مغتبط عما قليل يظعن فأحسنوا رحمكم الله منها الرحلة بأحسن مابحضرتكم من النقلة وتزودوا فإن خير الزاد التقوي وإذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار إقامة ولاوطنا فينبغي للمؤمن أن يكون حاله فيها على أحد حالين إما أن يكون كأنه غريب مقم في بلد غربة همه التزود للرجوع إلى وطنه أو يكون كأنه مسافر غير مقيم البتة بل هو ليله ونهاره يسير إلى بلد الإقامة فلهذا وصي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابن عمر أن يكون في الدنيا على أحد هذين الحالين فأحدهما أن يترك المؤمن نفسه كأنه غريب في الدنيا يتخيل الإقامة لكن في بلد غربة فهو غير **متعلق القلب** ببلد الغربة بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع إليه وإنما هو مقيم في الدنيا ليقضي مرمة جهازه إلى الرجوع إلى وطنه قال الفضيل بن عياض المؤمن في الدنيا مهموم حزين همه مرمة جهازه ومن كان في الدنيا كذلك فلا هم له إلا التزود بما ينفعه عند العود إلى وطنه فلا ينافس أهل

---

(١) ثلاث من كن فيه ص/١٥

البلد الذي هو غريب بينهم في عزهم ولا يجزع من الذل عندهم قال الحسن المؤمن كالغريب لا يجزع من ذلها ولا ينافس في عزها له شأن وللناس شأن لما خلق الله آدم عليه السلام أسكن هو وزوجته الجنة ثم أهبط منها ووعد بالرجوع إليها وصالحوا ذريتهما فالمؤمن أبدا يحن إلى وطنه الأول وحب الوطن من الإيمان كما قيل كم منزل للمرء يألفه الفتي وحنينه أبدا لأول منزل ولبعض شيوخنا فحي على جنات عدن فإنها منازلك الأولي وفيها المخيم ولكننا سبي العدو فهل تري نعود إلى أوطاننا ونسلم ". (١)

٢٠١-"فأحدهما : أنْ ينْزِل المؤمن نفسه كأنَّه غريبٌ في الدنيا يتخيَّلُ الإقامةَ ، لكن في بلد غُربةٍ ، فهوَ غيرُ **متعلّقِ القلب** ببلد الغربة ، بل قلبُه متعلِّقٌ بوطنه الذي يَرجِعُ إليه ، وإنَّما هو مقيمٌ في الدنيا ليقضي مَرَمَّةَ جهازه إلى الرجوع إلى وطنه ، قال الفضيلُ بن عياض : المؤمن في الدنيا مهمومٌ حزين ، همُّه مَرَمَّةُ جهازه (١) .

ومن كان في الدنيا كذلك ، فلا همَّ له إلا في التزوُّد بما ينفعُه عندَ عودِه إلى وطنه ، فلا يُنافِسُ أهلَ البلدِ الذي هو غريبٌ بينهم في عزِّهم ، ولا يَجْزَعُ من الذلِّ عندهم ، قال الحسن : المؤمن في الدُّنيا كالغريب لا يجزع من ذُلها ، ولا يُنافِسُ في عِزِّها ، له شأنٌ ، وللناس شأن (٢) .

لما خُلِق آدم أُسكِنَ هو وزوجتُه الجنّة ، ثم أُهبطا منها ، ووعُدا الرجوع إليها ، وصالح ذرِّيَّتهما ، فالمؤمن أبداً يَحِنُّ إلى وطنه الأوَّل (٣) ، وكما قيل :

كَمْ مَنْزِلٍ للمَرءِ يَألفُهُ الفتى

وحنينُه أبداً لأوَّل مَنْزِلِ

ولبعض شيوخنا (٤) :

فحيَّ على جنَّاتِ عدنٍ فإنَّها

...

منازِلُكَ الأولى وفيها المُخَيَّم

ولكنَّنا سَبيُ العدوِّ فَهلْ تَرَى

...

نَعودُ إلى أوطاننا ونُسلِّمُ

...

وقَدْ زَعَموا أنَّ الغَريبَ إذا نَأى

(١) جامع العلوم والحكم ص/٣٨٠

...
وشَطَّتْ به أوطانُه فهو مُغرَمُ

وأيُّ اغْترابٍ فوق غُربتنا التي

لها أضحَت الأعداءُ فينا تَحَكَّمُ

---

(١) أخرجه : ابن عساكر في " تأريخ دمشق " ٣٠٦/٥١ .
(٢) أخرجه : ابن أبي شيبة (٣٥٢١٠) ، وابن أبي عاصم في " الزهد " : ٢٦٢ (ط . دار الريان للتراث) .
(٣) جاء بعد هذا في النسخ المطبوعة : ((وحب الوطن من الإيمان)) ، وقد حذفته لعدم ورودها في النسخة الخطية ؛ ولأنَّ هذا الكلام غير مستقيم .
(٤) عزاه ابن كثير لابن القاسم . انظر : تفسير ابن كثير ٨٢/١ .". [1]

٢٠٢-"علق : فيه ﴿ جاءته امْرأةٌ بابْن لها قالت: وقَدْ أعْلَقَتُ عنه من العُذْرَة، فقال: عَلاَم تَدْغَرْن أوْلاَدَكُنَّ بهذه العُلُق؟ ﴾ وفي رواية ﴿ بهذا العِلاَق ﴾ وفي أخرى ﴿ أعْلَقْتُ عليه ﴾. الإعْلاقُ: مُعالجة عُذْرة الصَّبِيّ، وهو وَجَع في حَلْقه وَوَرَم تَدْفَعُه أمُّه بأصْبعها أو غيرها. وحقيقة أعْلَقْتُ عنه: أزلْتُ العَلُوق عنه، وهي الدَّاهيَة. وقد تقَدَّم مَبْسُوطاً في العُذْرة. قال الخطَّابي: المحدِّثون يقولون: ﴿ أعْلَقْتُ علَيه ﴾ وإنما هو ﴿ أعْلَقْت عنه (قال الهروي: ﴿ وقد تجيء على معنى عن. قال الله عز وجل: ﴿ الذين إذا اكْتالُوا على الناس يَسْتَوْفُون ﴾ أي عنهم ﴾) ﴾: أي دَفَعْت عنه. ومعنى أعْلَقت عليه: أورَدْتُ عليه العَلُوق، أي ما عَذَّبَتْه به من دَغْرِها. ومنه قولهم ﴿ أعْلَقْتُ عليَّ ﴾ إذا أدْخَلْتُ يَدي في حَلْقي أتَقَيَّأ. وجاء في بعض الرِّوايات ﴿ العِلاَق ﴾ وإنما المعْروف ﴿ الإعْلاق ﴾ وهو مصدر أعْلَقْت، فإنْ كان العِلاق الاسم فيجوز، وأمَّا العُلُق فجمع عَلُوق. وفي حديث أم زَرْع ﴿ إن أنْطِقْ أُطَلقْ، وإنْ أسْكُتْ أُعَلَّقْ ﴾ أي يَتْرُكُني كالمُعَلَّقة، لا مُمْسَكة ولا مُطَلَّقة. وفيه ﴿ فَعَلِقَتِ الأعراب به ﴾ أي نَشِبوا وتعلّقوا. وقيل: طَفِقُوا. ومنه الحديث ﴿ فعَلِقُوا وجْهَه ضَرباً ﴾ أي طَفِقُوا وجَعَلوا يَضْرِبونه. وفي حديث حَليمة ﴿ رَكِبْتُ أتَاناً لي فخرجتُ أمامَ الرَّكْب حتى ما يَعْلَقُ بها أحَدٌ منهم ﴾ أي ما يتَّصل بها ويَلْحَقُها. وفي حديث ابن مسعود ﴿ أن أمِيراً بمكة كان يُسَلِّم تَسْليمَتين، فقال: أنَّى عَلِقَها؟ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعلها ﴾ أي من أين تَعلَّمها، وممن أخذها؟. وفيه ﴿ أنه قال: أدّوا العَلائق، قالوا: يا رسول الله، وما العَلائق؟ ﴾ وفي رواية في قوله تعالى: ﴿ وانْكحوا الأيَامى مِنْكم، قيل يا رسول الله: فما العلائق بينهم؟ قال: ما تراضى عليه أهْلُوهم ﴾ العَلائق: المُهور، الواحِدة: عَلاقة (بفتح العين، كما في القاموس) ، وعَلاَقة المَهر: ما يَتَعَلَّقون به على المُتَزَوِّج. وفيه ﴿ فَعَلِقت منه

---

(١) جامع العلوم والحكم محقق ٤/٤٢

كلَّ مَعْلَق ﴾ أي أحَبَّها وشُغِف بها. يقال: عَلِق بقَلْبِه عَلاقةً، بالفتح، وكلّ شيء وقَع مَوْقِعَه فقد عَلِق مَعالِقَه. وفيه ﴿ من تَعلَّق شيئاً وُكِلَ إليه ﴾ أي من عَلَّق على نفسه شيئاً من التعاويد والتَّمائم وأشْباهِها مُعْتقدا أنها تَجْلِب إليه نَفْعاً، أو تَدْفع عنه ضَرًّا. وفي حديث سعد بن أبي وقّاص: عَيْنُ فابْكي سَامَةَ بنَ لُؤَيِّ فقال رجَل: عَلِقَتْ بِسَامَةَ العَلاقَةْ (انظر اللسان (علق فوق)) هي بالتشديد: المَنِيَّة، وهي العَلُوق أيضاً. وفي حديث المِقْدام ﴿ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: إنَّ الرجُل من أهل الكِتاب يَتزوّج المرأة ومن يَعْلَق على يَدَيْهَا الخَيْط، وما يَرْغَب واحدٌ عن صاحبه حتَّى يموتا هَرَماً ﴾ قال الحَرْبِيّ: يقول من صِغَرِها وقِلَّة رِفْقِها، فيَصْبِر عليها حتى يَمُوتا هَرَماً. والمُراد حَثُّ أصحابه على الوصيَّة بالنِّساء والصَّبر عليهنَّ: أي أنَّ أهلَ الكتاب يفعلون ذلك بِنسائهم. وفيه ﴿ إنَّ أرواح الشُّهداء في حَواصِل طَيْرٍ خُضْرٍ تَعْلُق من ثمار الجنة ﴾ أي تأكُل. وهو في الأصْل إذا أكَلَت العِضَاه. يقال عَلَقَتْ تَعْلُق عُلوقاً، فنُقلَ إلى الطَّيْر. وفيه ﴿ ويجتزئُ بالعُلْقَة ﴾ (في الأصل: ﴿ فتجتزئ : أي تكتفي ﴾ وفي اللسان والهروي: ﴿ وتجتزء ﴾ وأثبتنا ما في ا والفائق ١/٦٧٥ وقد أخرجه الزمخشري من صفة النبي صلى الله عليه وسلم) أي يَكْتَفِي بالبُلْغة من الطَّعام. ومنه حديث الإفْك ﴿ وإنَّما يأكُلْنَ العُلْقَةَ من الطَّعام ﴾. وفي حديث سَرِيَّة بني سُلَيم ﴿ فإذا الطَّيْر تَرْمِيهِم بالعَلَق ﴾ أي بِقِطَع الدم، الواحِدة: عَلَقَة. ومنه حديث ابن أبي أوْفَ ﴿ أنه بَزَق عَلَقَةً ثم مَضَى في صلاته ﴾ أي قِطْعَة دَمٍ مُنْعَقِد. وفي حديث عامر ﴿ خَيْرُ الدَّوَاءِ العَلَقُ والحِجَامة ﴾ العَلَق: دُوَيْبَّة حَمْراءُ تكون في الماء تَعْلَق بالبَدن وتَمُصُّ الدَّم، وهي من أدوية الحَلْق والأورام الدَّمَوِيَّة، لامْتِصَاصِها الدم الغالب على الإنسان. وفي حديث حُذَيفة ﴿ فما بالُ هؤلاء الذين يَسْرِقُون أعْلاَقَنا ﴾ أي نَفائسَ أموالِنا، الواحد: عِلْق، بالكسر. قيل: سُمِّي به لتَعلُّق القلب به. وفي حديث عمر ﴿ إنَّ الرجُل لَيُغالي بِصَداق امْرأته حتى يكون ذلك لها في قَلْبه عَدَاوةً، يقول: جَشِمْت (رواية الهروي: ﴿ وقد كُلِّفتُ إليك ... ﴾) إلَيكِ عَلَق القِرْبة ﴾ أي تَحَمَّلْتُ لأجْلِكِ كل شيء حتى عَلَق القِرْبة. وهو حَبْلُها الذي تُعَلَّق به. ويروى بالراء. وقد تقدم. وفي حديث أبي هُرَيْرة ﴿ رُئِيَ وعليه إزارٌ فيه عَلْق، وقد خَيَّطه بالأُصْطُبَّة ﴾ العَلْق: الخَرْق، وهو أن يَمُرّ بشَجَرة أو شوكة فتَعلَق بثوبه فتَخْرِقَه". (١)

٢٠٣-"٤٢١ - وَقَوْله عَلَى الْمَكَارِه

جَمْع مَكْرَه بِفَتْحِ الْمِيم مِنْ الْكُرْه بِمَعْنَى الْمَشَقَّة كَبَرْدِ الْمَاء لِأَلَمِ الْجِسْم وَالِاشْتِغَال بِالْوُضُوءِ مَعَ تَرْك أَمْر الدُّنْيَا وَقِيلَ وَمِنْهَا الْحَرّ فِي طَلَب الْمَاء وَشِرَاؤُهُ بِالثَّمَنِ الْغَالِي

وَكَثْرَة الْخُطَا

بِبُعْدِ الدَّار .

قَوْله (وَانْتِظَار الصَّلَاة)

أَيْ بِالْجُلُوسِ لَهَا فِي الْمَسْجِد أَوْ تَعَلُّق الْقَلْب بِهَا وَالتَّأَهُّب لَهَا وَفِي الزَّوَائِد حَدِيث أَبِي سَعِيد رَوَاهُ اِبْن حِبَّان فِي صَحِيحه وَلَهُ شَاهِد فِي صَحِيح مُسْلِم وَغَيْره

---

(١) جامع غريب الحديث ٢/١١٧

وَقَوْله مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ

مِنْ التَّكْفِير وَهُوَ السَّتْر وَالْعَفْو .". (١)

٢٠٤-" أي منازل الجنة اسباغ الوضوء إتمامه بتطويل الغرة والتثليث والدلك على المكاره جمع مكره بفتح الميم من الكره بمعنى المشقة كبرد الماء وألم الجسم والاشتغال بالوضوء مع ترك أمور الدنيا وقيل ومنها الجد في طلب الماء وشرائه بالثمن الغالي وكثرة الخطأ ببعد الدار وانتظار الصلاة بالجلوس لها في المسجد أو **تعلق القلب** بها والتأهب لها فذلكم الإشارة إلى ما ذكر من الأعمال الرباط بكسر الراء قيل أريد به المذكور في قوله تعالى ورابطوا وحقيقته ربط النفس والجسم مع الطاعات وقيل المراد هو الأفضل والرباط ملازمة ثغر العدو لمنعه وهذه الأعمال تسد طرق الشيطان عنه وتمنع النفس عن الشهوات وعداوة النفس والشيطان لا تخفى فهذا هو الجهاد الأكبر الذي فيه قهر أعدى عدوه فلذلك قال الرباط بالتعريف والتكرار تعظيما لشأنه قوله

١٤٤ – في المساجد الأربعة لعل المراد بها مسجد مكة والمدينة ومسجد قباء والمسجد الأقصى كما أمر أي أمر إيجاب فيحصل الثواب لمن اقتصر على الواجبات في الوضوء أو أمر إيجاب أو ندب فيتوقف على المندوبات ولا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز لجواز أن يراد بالأمر مطلق الطلب الشامل للايجاب والندب ما قدم من التقديم من عمل من ذنب قوله ". (٢)

٢٠٥-"قوله : (الصارخ) أي : الديك.

قوله : (إلا أن يتغمدني الله) أي : يسترني.

قوله : (سددوا) من السداد بالمهملة ، وهو القصد من القول والعمل. وقوله : وقاربوا ، أي : لا تبلغوا النهاية في العمل بل تقرّبوا منها لئلا تملوا.

وقوله : واغدوا ، أي : سيروا أول النهار.

وقوله : وروحوا ، أي : سيروا أول النصف الثاني من النهار.

وقوله : وشيء بالجر ، أي : واستعينوا بشيء من الدلجة بضم المهملة ، وسكون اللام ، أي : من سير الليل.

قوله : (والقصد القصد) النصب على الإغراء ، أي : الزموا الطريق الأوسط المعتدل تبلغوا مقصدكم.

٢٣٧

١٩ . باب الرَّجاءِ مَعَ الخَوْفِ

قوله : (باب الرجاء مع الخوف) أي : بيان استحباب ذلك ، فلا يقتصر على أحدهما إذ ربما يفضي الرجاء إلى المكر

---

(١) حاشية السندي على ابن ماجه ١/٣٨٣

(٢) حاشية السندي على النسائي ١/٩٠

والخوف إلى القنوط ، وكل منهما مذموم ، والمقصود من الرجاء أن من وقع منه تقصير ، فليحسن ظنه بالله ، ويرج أن يمحو عنه ذنبه ، ومن الخوف أن من وقع منه طاعة فليرج قبولها ، والرجاء بالمد **تعلق القلب** بمحبوب من جلب نفع ، أو دفع ضرر سيحصل في المستقبل ، ويفارق التمني ، وهو طلب ما طمع من وقوعه بأن التمني يصحبه

٢٣٨

الكسل ، ولا يسلك صاحبه طريق الجد في الطاعات ، والرجاء بعكسه.

قوله : (خلق الرحمة) أي : التي جعلها في عبادة. أما الرحمة التي هي صفة من صفاته تعالى فهي قديمة لا مخلوقة.

قوله : (مائة رحمة) أي : له مائة نوع ، أو مائة جزء منها.

٢٣٩

٢٣ . باب حِفظِ اللِّسَانِ

قوله : (جائزته) بالنصب ، أي : أعطوا الضيف جائزته ، وبالرفع ، أي : فيها جائزته.

٢٤٠

قوله : (قال : يوم وليلة) أي : جائزته بمعنى زمان جائزته يوم وليلة ، والجملة مستأنفة متبينة للأولى ، أي : برّه مطلوب زيادته في اليوم والليلة الأول ، وفي اليومين الأخيرين يقدم له ما تيسر ، وحمل بعضهم اليوم والليلة على الأخير وليلته.

". (١)

٢٠٦-"قوله : (وتخليهم من الدنيا) أي : عن شهواتها وملاذها.

٢٣٤

قوله : (كان يقول : ألله) بالجر بحذف حرف القسم وإبقاء عمله وبالنصب بنزع الخافض ، وثبت في رواية والله بواو القسم.

٢٣٥

قوله : (باللحيم) بالتصغير للتقليل.

قوله : (إنا كنا للنظر إلى الهلال الخ) المراد بالهلال : الهلال الثالث ، وهو يرى عند انقضاء الشهرين ، وبرؤيته يدخل أول الشهر الثالث.

قوله : (يعيشكم) : بفتح المهملة ، وتشديد المثناة من التعييش.

١٨ . باب القَصْدِ وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَى العَمَل

قوله : (باب القصد والمداومة على العمل) أي : العمل الصالح ، اهـ شيخ الإسلام.

رقم الجزء : ٤ رقم الصفحة : ٢٢٢

٢٣٦

---

(١) حاشية السندى على صحيح البخارى ٥٩/٤

(٥٨/٤)

قوله : (الصارخ) أي : الديك.

قوله : (إلا أن يتغمدني الله) أي : يسترني.

قوله : (سددوا) من السداد بالمهملة ، وهو القصد من القول والعمل. وقوله : وقاربوا ، أي : لا تبلغوا النهاية في العمل بل تقرّبوا منها لئلا تملوا.

وقوله : واغدوا ، أي : سيروا أول النهار.

وقوله : وروحوا ، أي : سيروا أول النصف الثاني من النهار.

وقوله : وشيء بالجر ، أي : واستعينوا بشيء من الدلجة بضم المهملة ، وسكون اللام ، أي : من سير الليل.

قوله : (والقصد القصد) النصب على الإغراء ، أي : الزموا الطريق الأوسط المعتدل تبلغوا مقصدكم.

٢٣٧

١٩ - باب الرَّجاءِ مَعَ الخَوْفِ

قوله : (باب الرجاء مع الخوف) أي : بيان استحباب ذلك ، فلا يقتصر على أحدهما إذ ربما يفضي الرجاء إلى المكر والخوف إلى القنوط ، وكل منهما مذموم ، والمقصود من الرجاء أن من وقع منه تقصير ، فليحسن ظنه بالله ، ويرج أن يمحو عنه ذنبه ، ومن الخوف أن من وقع منه طاعة فليرج قبولها ، والرجاء بالمد **تعلق القلب** بمحبوب من جلب نفع ، أو دفع ضرر سيحصل في المستقبل ، ويفارق التمني ، وهو طلب ما طمع من وقوعه بأن التمني يصحبه

٢٣٨

الكسل ، ولا يسلك صاحبه طريق الجد في الطاعات ، والرجاء بعكسه.". (١)

٢٠٧-"ولما كان من ثمرات التقوى العرفان الذي به تنجلي الأمور، والنور الذي تنشرح به الصدور، ومن انشرح صدره واستنار قلبه بشهود التوحيد وأنه لا شريك له في ملكه ولا في شيء من أفعاله، تيقن أن لا حول له ولا قوّة، وأنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرّاً، فخرج عما في نفسه من التدابير، وألقى نفسه مع جري المقادير، ففاز كما جاء في الحديث الشريف «لا حول ولا قوة إلا با كنز من كنوز الجنة» وظهر بهذا أن التوكل واليقين من ثمرات التقوى فلذا عقبها بهما فقال:

٧ - باب في اليقين

قال السيد في كتاب «تعريفات العلوم»: اليقين في اللغة: العلم الذي لا شك معه. وفي الاصطلاح: اعتقاد الشيء أنه كذا مع اعتقاد أنه لا يمكن إلا كذا، وهو مطابق للواقع غير ممكن الزوال. وعند أهل الحقيقة رؤية العيان بقوة الإيمان لا بالحجة

---

(١) حاشية السندى على صحيح البخارى ١٨٩/٥

والبيان، وقيل: مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمحافظة الأفكار (والتوكل) عرفه الشيخ العارف با أبو مدين بقوله في حكمه: التوكل وثوقك بالمضمون استبدالك الحركة بالسكون. وعرّفه غيره بقوله: اعتمادك على مولاك ورجوعك إليه، وخروجك عن حولك وقوّتك وانطراحك بين يديه. وقيل: اكتفاؤك بعلم الله فيك عن **تعلق القلب** بسواه، ورجوعك في كل الأمور إلىالله.

عباراتنا شتى وحسنك واحد

وكل إلى ذاك الجمال يشير

كذا في «شرح الحكم» المذكورة لعمي الشيخ العارف با أحمدبن علان الصديقي. وفي «شرح مسلم» للمصنف، اختلفت عبارات السلف والخلف في حقيقة التوكل، فحكى الإمام أبو جعفر الطبري وغيره عن طائفة من السلف أنهم قالوا: لا يستحق اسم التوكل إلا من لم يخالط قلبه خوف غير الله من سبع أو عدوّ حتى لا يطلب الرزق ثقة بضمان الله رزقه. وقالت طائفة: هو الثقة با والإيقان بأن قضاءه نافذ، واتباع سنة نبيه والسعي فيما لا بد منه من مطعم ومشرب، والتحرّز من العدوّ كما فعله الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.". (١)

٢٠٨-"١٨١٤ . (عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كان رسول الله إذا أوى) بالقصر أي انضم (إلى فراشه) بكسر الفاء أي مفروشة (نام على شقه الأيمن) وهو أنفع ما يكون بالقلب وأسرع لانتباه النائم **لتعلق القلب** وعدم انغماره بالنوم (ثم قال) لعل ثم فيه مستعارة في محل الفاء أو على ما بها والمراد أنه يقول قبل هذا الذكر بعد الاضطجاع أذكار آخر ثم يأتي بهذا (اللّهم أسلمت نفسي إليك) أي تركتها مسلمة إليك من غير تعرض مني لما يرد إليها منك كما هو حق السيد على عبده وليكون صادقاً عند إرادة ذلك بقلبه وإلا أدركه لكذبه المقت (ووجهت وجهي إليك) أي ذاتي وكنى به عنه لأنه أشرف ما في الإنسان إذ هو محل الصورة التي بها تمايز الجمال، قال «الصورة في الرأس فإذا قطع الرأس فلا صورة» أخرجه الإسماعيل في «معجمه» من حديث ابن عباس كما في «الجامع الصغير» ومعنى كونها في الرأس: أي بالقرب منه (وفوضت) أي سلمت (أمرى إليك) ومن فوّض أمره إلى مولاه كفاه (وألجأت ظهري إليك) أي أرجعته إليك وجعلته راجعاً بين يديك فلا ملجأ منك إلا إليك (رغبة) بالغين المعجمة مفعول له: أي طمعاً في ثوابك (ورهبة) إسكان الهاء وفتحها معطوف على ما قبله: أي خوفاً من عقابك (إليك) قيل إنه متعلق برهبة ومتعلق رهبة محذوف، وقيل بل كلاهما تنازعاه: أي نحن في حالتيهما نلجأ إليك لا إلى غيرك، وقيل بل هو بطريق اللفّ والنشر المرتب كما سبق عن الطيبي (لا ملجأ) بهمزة مفتوحة أي مستند (ولا منجا) أصله بترك الهمز لكن لما جمعا جاز أن يهمز ازدواجاً لما قبله، وجاز قراءتهما بالألف اللينة من غير همز لما ذكر، وجاز إبقاء كل على حاله، ويجوز التنوين مع القصر (منك) تنازعه ما قبله إن كانا مصدرين (إلا إليك) أي لا مستند ولا نجاة منك إلى أحد إلا إليك والجملة مستأنفة لما قبلهما استئنافاً بيانياً (آمنت) أي صدقت (بكتابك الذي

---

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ٣١٦/١

أنزلت) أي بجنس الكتاب المنزل منك إلى الأنبياء وبالكتاب المعهود: أي". [1]

٢٠٩-"١٨١٤ . (عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كان رسول الله إذا أوى) بالقصر أي انضم (إلى فراشه) بكسر الفاء أي مفروشة (نام على شقه الأيمن) وهو أنفع ما يكون بالقلب وأسرع لانتباه النائم لتعلق القلب وعدم انغماره بالنوم (ثم قال) لعل ثم فيه مستعارة في محل الفاء أو على ما بها والمراد أنه يقول قبل هذا الذكر بعد الاضطجاع أذكار آخر ثم يأتي بهذا (اللّهم أسلمت نفسي إليك) أي تركتها مسلمة إليك من غير تعرض مني لما يرد إليها منك كما هو حق السيد على عبده وليكون صادقاً عند إرادة ذلك بقلبه وإلا أدركه لكذبه المقت (ووجهت وجهي إليك) أي ذاتي وكنى به عنه لأنه أشرف ما في الإنسان إذ هو محل الصورة التي بها تمايز الجمال، قال «الصورة في الرأس فإذا قطع الرأس فلا صورة» أخرجه الإسماعيلي في «معجمه» من حديث ابن عباس كما في «الجامع الصغير» ومعنى كونها في الرأس: أي بالقرب منه (وفوضت) أي سلمت (أمرى إليك) ومن فوّض أمره إلى مولاه كفاه (وألجأت ظهري إليك) أي أرجعته إليك وجعلته راجعاً بين يديك فلا ملجأ منك إلا إليك (رغبة) بالغين المعجمة مفعول له: أي طمعاً في ثوابك (ورهبة) إسكان الهاء وفتحها معطوف على ما قبله: أي خوفاً من عقابك (إليك) قيل إنه متعلق برهبة ومتعلق رهبة محذوف، وقيل بل كلاهما تنازعاه: أي نحن في حالتيهما نلجأ إليك لا إلى غيرك، وقيل بل هو بطريق اللفّ والنشر المرتب كما سبق عن الطيبي (لا ملجأ) بهمزة مفتوحة أي مستند (ولا منجا) أصله بترك الهمز لكن لما جمعا جاز أن يهمز ازدواجاً لما قبله، وجاز قراءتهما بالألف اللينة من غير همز لما ذكر، وجاز إبقاء كل على حاله، ويجوز التنوين مع القصر (منك) تنازعه ما قبله إن كانا مصدرين (إلا إليك) أي لا مستند ولا نجاة منك إلى أحد إلا إليك والجملة مستأنفة لما قبلهما استئنافاً بيانياً (آمنت) أي صدقت (بكتابك الذي أنزلت) أي بجنس الكتاب المنزل منك إلى الأنبياء وبالكتاب المعهود: أي
)". [2]

٢١٠-"ولما كان من ثمرات التقوى العرفان الذي به تنجلي الأمور، والنور الذي تنشرح به الصدور، ومن انشرح صدره واستنار قلبه بشهود التوحيد وأنه لا شريك له في ملكه ولا في شيء من أفعاله، تيقن أن لا حول له ولا قوّة، وأنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرّاً، فخرج عما في نفسه من التدابير، وألقى نفسه مع جري المقادير، ففاز كما جاء في الحديث الشريف «لا حول ولا قوة إلا با كنز من كنوز الجنة» وظهر بهذا أن التوكل واليقين من ثمرات التقوى فلذا عقبها بهما فقال:

٧ ـ باب في اليقين

قال السيد في كتاب «تعريفات العلوم»: اليقين في اللغة: العلم الذي لا شك معه. وفي الاصطلاح: اعتقاد الشيء أنه كذا

---

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ١٠٤/٦

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لـ ابن علان الصديقى ٢٢٧/١

مع اعتقاد أنه لا يمكن إلا كذا، وهو مطابق للواقع غير ممكن الزوال. وعند أهل الحقيقة رؤية العيان بقوة الإيمان لا بالحجة والبيان، وقيل: مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمحافظة الأفكار (والتوكل) عرفه الشيخ العارف با أبو مدين بقوله في حكمه: التوكل وثوقك بالمضمون استبدالك الحركة بالسكون. وعرّفه غيره بقوله: اعتمادك على مولاك ورجوعك إليه، وخروجك عن حولك وقوّتك وانطراحك بين يديه. وقيل: اكتفاؤك بعلم الله فيك عن **تعلق القلب** بسواه، ورجوعك في كل الأمور إلىالله.

عباراتنا شتى وحسنك واحد

وكل إلى ذاك الجمال يشير

كذا في «شرح الحكم» المذكورة لعمي الشيخ العارف با أحمدبن علان الصديقي. وفي «شرح مسلم» للمصنف، اختلفت عبارات السلف والخلف في حقيقة التوكل، فحكى الإمام أبو جعفر الطبري وغيره عن طائفة من السلف أنهم قالوا: لا يستحق اسم التوكل إلا من لم يخالط قلبه خوف غير الله من سبع أو عدوّ حتى لا يطلب الرزق ثقة بضمان الله رزقه. وقالت طائفة: هو الثقة با والإيقان بأن قضاءه نافذ، واتباع سنة نبيه والسعي فيما لا بد منه من مطعم ومشرب، والتحرّز من العدوّ كما فعله الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

(٣١٦/١)". [١]

٢١١-"قول شيخ الإسلام والظاهرية ببطلان الصلاة في حضرة الطعام ودليلهم على ذلك

Q ما دليل الظاهرية وكذلك شيخ الإسلام ابن تيمية على بطلان صلاة من صلى بحضرة طعام؟

A أخذوه من ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم: (لا صلاة بحضرة طعام)، فهذا النهي يدل على أنه ترك واجباً، يقول شيخ الإسلام في قواعده: إن الله ورسوله لا ينفيان مسمى اسم شرعي إلا للإخلال ببعض واجباته، فهنا نفي اسم شرعي وهو كلمة (الصلاة) مثل قوله: (لا صلاة لمن أحدث حتى يتوضأ)، ومثل قوله: (لا صلاة إلا بوضوء، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله)، أخذوا من وجوب ذكر التسمية عند الوضوء مع التذكر أن من صلى وهو **متعلق القلب** بالطعام، أو **متعلق القلب** بإخراج البول أو الغائط أنه لا يقبل على صلاته ولا يطمئن فيها، والطمأنينة ركن من أركان الصلاة، والخشوع روح الصلاة ولبها، فهذا مذهب الظاهرية أنهم تشبثوا بهذا الحديث، ولكن الجمهور قالوا: تنعقد الصلاة مع الكراهة.". [٢]

٢١٢-"هذا الممدوح من الصفوف هو الصف الذي يلي الإمام سواء جاء صاحبه متقدما أو متأخرا، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا. وقال بعضهم: الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن

---

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لـ ابن علان الصديقي ٣٢١/١

(٢) شرح "عمدة الأحكام " الجبرين ٢١/٩

تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأوّل ، بل الأول ما لا يتخلله شيء وان تأخر. وقيل: الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد أولا وإن صلى في صف متأخرٍ.
[١/٢٢٨-أ] وقال الشيخ محيي الدين: هذان القولان / غلط صريح.
قلت: لفظ الأوّل من الأمور النسْبيّة، فيُطلقُ على كل صف في المَسْجد من عند الإمام إلى أن ينتهي إلى آخر الصُفوف، فآخر الصفوف هو نقيض كل صف قبله إلى الإمام، فيُطلقُ على كل واحد من الصفوف غير الصف الأخير أنه خير الصفوف، ولم يُطلق شرّ الصفوف إلا على آخر الصفوف ليس إلا فافهم. وإنما صار آخر صفوف الرجال شر الصفوف إما لبُعدهم من الإمام، أو لقربهم من النساء، وقد يكون شرا لمخالفتهم أمرَه فيها عليه السلام، وتحذيراً من فعل المنافقين بتأخرهم عنه وعن سماع ما يأتي به، ومعنى كونها شرا: أقلّها أجراً فهو بالنسبة إلى الأول مطلقا ناقصٌ .
قوله: " وخير صفوف النساء: آخرُها " هذا إذا صلّين مع الرجال، وأما إذا صلين جماعةً وحدهن فهن كالرجال خيرُ صفوفهن: أولها، وشرها: آخرها، وأما إذا صلين مع الرجال فخيرُ صفوفهن: آخرها لبُعْدهن من الرجال ورؤيتهم، **وتعلّق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم، وسماع كلامهم ونحو ذلك، وشر صفوفهن: أولها لِعكسِ ذلك المعْنى. والحديث: أخرجه مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأبو بكر في " مصنفه " .
٦٦٠- ص- نا يحيى بن معين: نا عبد الرزاق، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة- رضي الله عنها- قالت:". [١]

٢١٣-"والتوكل على الله -سبحانه وتعالى- من أعظم المقامات ؛ مقامات الإيمان ، بل هو مقام الأنبياء والمرسلين في تحقيق عبوديتهم العظيمة للرب -جل وعلا- .
والتوكل على الله معناه : أن يفعل السبب الذي أُمر به ، ثم يفوض أمره إلى الله -جل وعلا- في الانتفاع بالأسباب ، وإذا كان ما لديه من الأمر لا يملك أن يفعل له سببا فإنه يفوض أمره إلى الله -جل وعلا- كما قال سبحانه في ذكر مؤمن آل فرعون : (((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((١٦٨) وهذا التفويض إلى الله -جل وعلا- عمل القلب خاصة ، يعني: أن يلتجئ بقلبه ، وأن يعتمد بقلبه على الله -جل وعلا- في تحصيل مراده ، أو دفع الشر الذي يخشاه ، والعباد إذا تعامل معهم فإنما يتعامل معهم على أنهم أسباب ، والسبب قد ينفع ، وقد لا ينفع ، فإذا **تعلق القلب** بالخلق أوتي من هذه الجهة ، ولم يكن كاملا في توكله .
فتعلق القلب بالخلق مذموم ، والذي ينبغي : أن يتوكل على الله ، وأن يعلق قلبه بالله -جل وعلا- ، وألا يتعلق بالخلق ، حتى ولو كانوا أسبابا ، فينظر إليهم على أنهم أسباب ، والنافع والذي يجعل السبب سببا ، وينفع به هو الله -جل وعلا-
.
إذا قام هذا في القلب فإن العبد يكون مع ربه -جل وعلا- ، ويعلم أنه لن يكون له إلا ما قدره الله -جل وعلا- له ،

---

(١) شرح أبي داود للعيني ٣/٢٣٢

ولن يمضي عليه إلا ما كتبه الله –جل وعلا– عليه .
قال –عليه الصلاة والسلام– (رفعت الأقلام ، وجفت الصحف (يعني: أن الأمر مضى وانتهى ، وهذا لا يدل ، كما ذكرته لكم فيما سبق ، لا يدل على أن الأمر على الإجبار ، بل إن القدر ماض ، والعبد يمضي فيما قدره الله –جل وعلا– ؛ لأجل التوكل عليه ، وحسن الظن به ، وتفويض الأمر إليه ، وهو إخلاء القلب من رؤية الخلق .
قال : وفي رواية غير الترمذي : (احفظ الله تجده أمامك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة ، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وما أصابك لم يكن ليخطئك (.". (١)

٢١٤–"قال سمعت رسول الله–– صلى الله عليه وسلم ––يقول:((إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء)) هذا عام يشمل الإمام ويشمل المأموم أنه إذا أقيمت عليه الصلاة أنه يبدأ بالخلاء قبل الصلاة وفي هذا فوائد:
الفائدة الأولى: فيه دليل على أنه ينبغي على المصلي أن يدفع عنه كل ما يشوش عليه فكره ويقطعه عن حضور القلب في صلاته ، وذلك أنه إذا حضره الخلاء فإنه لا يستطيع أن يكون حاضر القلب بحيث يعي صلاته ويقيمها على وجهها الذي أمر الله–– عز وجل –– أن تقام عليه ، فأمر الشرع أن ينصرف إلى الخلاء حتى يكون حاضر القلب في صلاته وموقفه بين يدي ربه ، ويقاس على الخلاء كل ما يشوش الفكر ، ومن هنا قال–– صلى الله عليه وسلم ––:((إذا حَضَرَ العَشَاء والعَّشَاء فابدأوا بالعَشَاء قبل العِشَاء)) ، وقال :((لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاخبثان)) كل هذا ؛ لأن الفكر يتشوش وينشغل بهذا الشيء الذي **تعلق القلب** به .
الفائدة الثانية : أنه إذا تعارضت فضيلة متعلقة بالصلاة و فضيلة متعلقة بزمان الصلاة أو مكان الصلاة قدمت الفضيلة المتعلقة بذات الصلاة على الفضيلة المتعلقة بالزمان والمكان .". (٢)

٢١٥–"(سورة لقمان الآية ٢٠) أي أتمها وأكملها (عند المكاره) جمع مكرهة بمعنى الكره والمشقة قال أبو عمر هي شدة البرد وكل حال يكره المرء فيها نفسه على الوضوء قال عبيد بن عمير من صدق الإيمان وبره إسباغ الوضوء على المكاره ومن صدق الإيمان أن يخلو الرجل بالمرأة الجميلة فيدعها لا يدعها إلا لله
وقال الباجي ومن المكاره شدة برد وعلة جسم وقلة ماء وحاجة إلى النوم وعجلة إلى أمر مهم وغير ذلك
(وكثرة الخطا) بالضم جمع خطوة بالفتح المرة والضم ما بين القدمين (إلى المساجد) وهو يكون ببعد الدار عن المسجد ويكون بكثرة التكرر عليه قال اليعمري وفيه أن بعد الدار عن المسجد أفضل وقد صرح به في قوله لبني سلمة وقد أرادوا أن يتحولوا قريبا من المسجد يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم

---

(١) شرح الأربعين النووية ص/١٦١
(٢) شرح الترمذي للشنقيطي ١٤/٦٧

وقال الأبي عن العز بن عبد السلام لا يمر إلى المسجد من أبعد طريقيه ليكثر الخطا لأن الغرض الحصول في المسجد وهو يحصل بالقريبة قال والحديث إنما هو تنشيط لمن بعدت داره أن لا يكسل ومن نحو ما ذكر أن لا يؤثر أبعد المسجدين منه بالصلاة فيه مع ما جاء لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقالت عائشة يا رسول الله إن لي جارين فإلى أيهما أهدي قال إلى أقربهما دارا وإمام المسجد لا يمنعه أخذ المرتب من ثواب تكرره إليه انتهى

(وانتظار الصلاة بعد الصلاة) قال المظهري أي إذا صلى بالجماعة ينتظر صلاة أخرى يتعلق ذكره لها أما بأن يجلس في المسجد ينتظرها أو يكون في بيته أو يشتغل بكسبه وقلبه متعلق بها ينتظر حضورها فكل ذلك داخل في هذا الحكم ويؤيده حديث ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه انتهى

وقال الباجي هذا إنما يكون في صلاتين العصر بعد الظهر والعشاء بعد المغرب وأما انتظار الصبح بعد العشاء فلم يكن من عمل الناس وكذا انتظار الظهر بعد الصبح وأما انتظار المغرب بعد العصر فلا أذكر فيه نصا وحكمه عندي كالصبح بعد العشاء والظهر بعد الصبح لأن الذي ينتظر صلاة ليس بينها وبين التي صلى اشتراك في وقت قال وفي ظني أني رأيته رواية لابن وهب عن مالك ولا أذكر موضعها الآن وتعقبه الأبي بأنه ليس في الحديث ما يدل على المشتركتين لولا ما ذكره أنه ليس من عمل الناس وهو بناء على أنه يعني بالانتظار الجلوس بالمسجد

قال ابن العربي ويحتمل أن يريد به **تعلق القلب** بالصلاة فيعم الخمس قال الشيخ يعني ابن عرفة جلوس الإمام في المسجد ينتظر الصلاة يدفع بذلك مشقة الرجوع لبعد أو مطر لا يمنع من نيل الثواب وفي المذكور وفي انتظار الإمام ذلك بالدويرة التي بالجامع نظر انتهى

(فذلكم) المذكور من الثلاثة عند الطيبي وابن عرفة أو الإشارة لانتظار الصلاة كما عليه ابن عبد البر وقال الأبي إنه الأظهر (الرباط) المرغب فيه لأنه ربط نفسه على هذا العمل وحبسها عليه

". (١)

٢١٦-" ٤٤٠ - خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها قال النووي هو على عمومه وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها قال النووي المراد بالحديث صفوف النساء اللاتي يصلين مع الرجال أما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها قال والمراد بشر صفوف الرجال والنساء أقلها ثوابا وفضلا وأبعدها عن مطلوب الشرع وخيرها بعكسه وأنما فضل أخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن عن مخالطة الرجال ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤيتهم حركاتهم وسماع كلامهم وذم أولها بعكس ذلك

---

(١) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ٤٦٢/١

٤٤١ – عاقدي أزرهم أي لضيقها لئلا ينكشف شيئا من العورة ". [١]

٢١٧-" الدرجات هو أعلى المنازل في الجنة إسباغ الوضوء أي إتمامه على المكاره يريد برد الماء وألم الجسم وإيثار الوضوء على أمور الدنيا فلا يأتي به مع ذلك الا كارها مؤثرا لوجه الله تعالى وكثرة الخطا إلى المساجد يعني به بعد الدار وانتظار الصلاة بعد الصلاة يحتمل وجهين أحدهما الجلوس في المسجد والثاني **تعلق القلب** بالصلاة والاهتمام بها والتأهب لها فذلكم الرباط فذلكم الرباط أي المذكور في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا وحقيقته ربط النفس والجسم مع الطاعات وحكمة تكراره قيل الاهتمام به وتعظيم شأنه وقيل كرره ". [٢]

٢١٨-"على فراقه، وعبّر بقوله عبدًا بالتنكير ليظهر نباهة أهل العرفان في تفسير هذا المبهم فلم يفهم المقصود غير صاحبه الخصيص به فبكى. وقال: بل نفديك بأموالنا فسكن الرسول جزعه (فقال) ولغير الأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني قال: (يا أبا بكر لا تبك) ثم خصّه

بالخصوصية العظمى، فقال: (إن أمنّ الناس عليّ في صحبته وماله أبو بكر) بفتح الهمزة والميم وتشديد النون من أمنّ أي أكثرهم جودًا بنفسه وماله بلا استثابة ولم يرد به المنّة لأنها تفسد الصنيعة، ولأنه لا منّة لأحد عليه عليه الصلاة والسلام، بل منّته والله على جميع الخلائق.
وقال القرطبي: هو من الامتنّان يعني أن أبا بكر رضي الله عنه له من الحقوق ما لو كان لغيره لامتنّ بها، وذلك لأنه بادر بالتصديق ونفقة الأموال وبالملازمة وبالمصاحبة إلى غير ذلك بانشراح صدر ورسوخ علم بأن الله ورسوله لهما المنّة في ذلك، لكن الرسول عليه الصلاة والسلام بجميل أخلاقه وكرم أعراقه اعترف بذلك عملاً بشكر النعم، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند الترمذي مرفوعًا: "ما لأحد عندنا يد إلاّ كافأناه ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يدًا يكافئه الله بها يوم القيامة".

(ولو كنت متخذًا خليلاً) أي أختار وأصطفي (من أمتي) كذا للأربعة ولغيرهم: ولو كنت متخذًا من أمتي خليلاً (لاتخذت منهم (أبا بكر) لكونه متأهلاً لأن يتخذه عليه الصلاة والسلام خليلاً لولا المانع، وهو أنه عليه الصلاة والسلام امتلأ قلبه بما تخلّله من معرفة الله تعالى ومحبته ومراقبته حتى كأنها مزجت أجزاء قلبه بذلك فلم يتّسع قلبه لخلّة غير الله عز وجل، وعلى هذا فلا يكون الخليل إلاّ واحدًا، ومن لم ينته إلى ذلك ممن **تعلّق القلب** به فهو حبيب، ولذلك أثبت عليه الصلاة والسلام لأبي بكر وعائشة رضي الله عنهما أنهما أحبّ الناس إليه ونفى عنهما الخلّة التي هي فوق المحبة، وللأصيلي: لاتخذت أبا بكر يعني خليلاً. (ولكن أخوّة الإسلام) أفضل، وللأصيلي ولكن خوّة الإسلام بحذف الهمزة نقل حركة الهمزة إلى النون وحذف الهمزة فتضم فينطق بها كذلك، ويجوز تسكينها تخفيفًا فيحصل فيها ثلاثة أوجه سكون النون مع ثبوت الهمزة على

(١) شرح السيوطي على مسلم ١٥٤/٢

(٢) شرح السيوطي لسنن النسائي ٩٠/١

الأصل، ونقل ضمة الهمزة للساكن قبلها وهو النون والثالثة كذلك، لكن استثقلت ضمة بين كسرة وضمة فسكنت تخفيفًا فهذه فرع الفرع. (ومودّته) أي مودّة الإسلام وهي بمعنى الخلة، والفرق بينهما باعتبار المتعلق، فالمثبتة ما كان بحسب الإسلام، والمنفية بجهة أخرى يدلّ عليه قوله في الحديث الآخر: ولكن خلة الإسلام أفضل والمودّة الإسلامية متفاوتة بحسب التفاوت في إعلاء كلمة الله تعالى، وتحصيل كثرة الثواب. ولا ريب أن الصديق رضي الله عنه كان أفضل الصحابة رضي الله عنهم من هذه الحيثية. (لا يبقين في المسجد باب) بالبناء للفاعل والنون مشدّدة للتأكيد وباب رفع على الفاعلية والنهي راجع إلى المكلفين لا إلى الباب فكنّى بعدم البقاء عن عدم الإبقاء لأنه لازم له كأنه قال: لا يبقه أحد حتى لا يبقى، وفي نسخة لا يبقين مبنيًّا للمفعول، فلفظ باب نائب عن الفاعل أي لا يبق أحد في المسجد بابًا، (إلاّ) بابًا (سدّ) بحذف المستثنى المقدّر ببابًا والفعل صفته وحينئذ، فلا يقال الفعل وقع مستثنى ومستثنى منه ثم استثنى من هذا فقال: (إلاّ باب أبي بكر) الصديق رضي الله عنه بنصب باب على الاستثناء أو برفعه على البدل، وفيه دلالة على الخصوصية لأبي بكر الصدّيق رضي الله عنه بالخلافة بعده عليه الصلاة والسلام والإمامة دون سائر الناس، فأبقى خوخته دون خوخة

غيره، وهو يدل على أنه يخرج منها إلى المسجد للصلاة كذا قرّره ابن المنير، وعورض بما في الترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما "سدّوا الأبواب إلاّ باب علّي".

وأجيب بأن الترمذي قال إنه غريب. وقال ابن عساكر: إنه وهم لكن للحديث طرق يقوّي بعضها بعضًا، بل قال الحافظ ابن حجر في بعضها إسناده قوي وفي بعضها رجاله ثقات، وفيه أن المساجد تُصان عن تطرّق الناس إليها في خوخات ونحوها إلاّ من أبوابها إلاّ لحاجة مهمة، وسيكون لنا عودة إن شاء الله تعالى إلى ما في ذلك من البحث". (١)

٢١٩-"(من أحدكم سقط على بعيره) أي صادفه وعثر عليه من غير قصد فظفر به (وقد أضله) ذهب منه بغير قصده (في أرض فلاة) بالإضافة أي مفازة ليس فيها ما يؤكل ولا ما يشرب. قال في الفتح: إلى هنا انتهت رواية قتادة. وزاد إسحاق بن أبي طلحة عن أنس فيه عند مسلم فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فآيس منها فأتى شجرة فاضطجع في ظلها فنام فبينما هو كذلك إذا بها قائمة عنده فأخذ بخطامها ثم قال: من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح، وفيه كما قال القاضي عياض: إن مثل هذا إذا صدر في حال الدهشة والذهول لا يؤاخذ به الإنسان وكذا حكايته عنه على وجه العلم أو الفائدة الشرعية لا على سبيل الهزء والعبث والله تعالى بمنه وكرمه يعافينا من كل مكروه.

٥ - باب الضَّجْعِ عَلَى الشِّقِّ الأَيْمَنِ

(باب) استحباب (الضجع) بفتح المعجمة وسكون الجيم (على الشق الأيمن) بكسر الشين المعجمة.

٦٣١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ - رضى

(١) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٤٥٣/١

الله عنها- قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُصَلِّى مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَجِىءَ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤْذِنَهُ.

وبه قال: (حدّثنا) ولأبي ذر حدثني (عبد الله بن محمد) المسند قال: (حدّثنا هشام بن يوسف) الصنعاني قاضيها قال: (أخبرنا معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عالم اليمن (من الزهري) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (من عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت: كان النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يصلّي من الليل إحدى عشرة ركعة فإذا طلع الفجر صلّى ركعتين خفيفتين) سنة الفجر (ثم اضطجع على شقه الأيمن) لأنه كان يحب التيمن (حتى يجيء المؤذن فيؤذنه) بسكون الواو وكسر الذال المعجمة مخففة يعلمه بصلاة الصبح قال في الكواكب فإن قلت: ما وجه تعلق هذا بكتاب الدعوات؟ وأجاب بأنه يعلم من سائر الأحاديث أنه كان عليه الصلاة والسلام يدعو عند الاضطجاع، وقال في الفتح: وذكر المصنف هذا الباب والذي بعده توطئة لما يذكره بعدهما من القول عند النوم اهـ.

والحديث أخرجه في أبواب الوتر.

٦ - باب إِذَا بَاتَ طَاهِرًا

هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه الشخص (إذا بات طاهرًا) ولأبي ذر زيادة وفضله.

٦٣١١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورًا، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ

قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ - رضى الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، وَقُلِ اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِى إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِى إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِى إِلَيْكَ، رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ مَنْجَا مِنْكَ إِلاَّ إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِى أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ»؟ فَقُلْتُ: أَسْتَذْكِرُهُنَّ وَبِرَسُولِكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ قَالَ: «لاَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ».

وبه قال: (حدّثنا مسدد) هو ابن مسرهد (قال: حدّثنا معتمر) هو ابن سليمان (قال: سمعت منصورًا) هو ابن المعتمر (عن سعد بن عبيدة) بسكون العين في الأول وضمها في الثاني وآخره تأنيث الكوفي قال: (حدثني) بالإفراد (البراء بن عازب - رضي الله عنهما-) أنه (قال: قال رسول الله) ولأبي ذر والأصيلي قال لي رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- (-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-):

(إذا أتيت مضجعك) بفتح الجيم إذا أردت أن تأتي موضع نومك (فتوضأ وضوءك) كوضوئك (للصلاة) والأمر للندب لئلا يأتيه الموت بغتة فيكون على هيئة كاملة قال مجاهد: قال لي ابن عباس: لا تبيتن إلا على وضوء فإن الأرواح تبعث على ما قبضت عليه. رواه عبد الرزاق بسند رجاله ثقات إلا يحيى القتات وهو صدوق فيه كلام ولتصدق رؤياه وليكون أبعد من تلاعب الشيطان به (ثم اضطجع على شقك) بكسر الشين المعجمة جانبك (الأيمن) لأنه أسرع للاستيقاظ لتعلق القلب إلى جهة اليمين فلا يثقل بالنوم (وقل اللهم أسلمت نفسي إليك) ولأبي ذر وجهي بدل نفسي قيل ذاتي أي جعلت نفسي منقادة لك تابعة لحكمك إذ لا قدرة لي على تدبيرها ولا على جلب ما ينفعها إليها ولا على دفع ما يضرها عنها (وفوّضت

أمري إليك) أي توكلت عليك في أمري كله لتكفيني همه وتتولى صلاحه (وألجأت ظهري إليك) أي اعتمدت في أموري عليك لتعينني على ما ينفعني لأن من استند إلى شيء تقوّى به (رهبة) خوفًا من أليم عقابك (ورغبة إليك) أي طمعًا في رفدك وثوابك وهما متعلقان بالإلجاء وأسقط من مع ذكر الرهبة وأعمل إلى مع ذكر الرغبة على طريق الاكتفاء (لا ملجأ) بالهمز أي لا مهرب (ولا منجى) بالقصر لا مخلص (منك (لا إليك) ويجوز همز منجأ للازدواج وأن يترك الهمز فيهما وأن يهمز المهموز ويترك الآخر. وقال في الكواكب، في أواخر الوضوء هذان اللفظان إن كانا مصدرين يتنازعان في منك وإن كانا ظرفين فلا إذ اسم المكان لا يعمل وتقديره لا ملجأ منك إلى أحد إلا إليك". (١)

٢٢٠-"٦٦٤ - قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (خَيْر صُفُوف الرِّجَال أَوَّلهَا وَشَرّهَا آخِرهَا وَخَيْر صُفُوف النِّسَاء آخِرهَا وَشَرّهَا أَوَّلهَا)

أَمَّا صُفُوف الرِّجَال فَهِيَ عَلَى عُمُومهَا فَخَيْرهَا أَوَّلهَا أَبَدًا وَشَرّهَا آخِرهَا أَبَدًا أَمَّا صُفُوف النِّسَاء فَالْمُرَاد بِالْحَدِيثِ صُفُوف النِّسَاء اللَّوَاتِي يُصَلِّينَ مَعَ الرِّجَال ، وَأَمَّا إِذَا صَلَّيْنَ مُتَمَيِّزَات لَا مَعَ الرِّجَال فَهُنَّ كَالرِّجَالِ خَيْر صُفُوفهنَّ أَوَّلهَا وَشَرّهَا آخِرهَا ، وَالْمُرَاد بِشَرِّ الصُّفُوف فِي الرِّجَال النِّسَاء أَقَلّهَا ثَوَابًا وَفَضْلًا وَأَبْعَدهَا مِنْ مَطْلُوب الشَّرْع ، وَخَيْرهَا بِعَكْسِهِ ، وَإِنَّمَا فَضَّلَ آخِر صُفُوف النِّسَاء الْحَاضِرَات مَعَ الرِّجَال لِبُعْدِهِنَّ مِنْ مُخَالَطَة الرِّجَال وَرُؤْيَتهمْ **وَتَعَلُّق الْقَلْب** بِهِمْ عِنْد رُؤْيَة حَرَكَاتهمْ وَسَمَاع كَلَامهمْ وَنَحْو ذَلِكَ ، وَذَمَّ أَوَّل صُفُوفهنَّ لِعَكْسِ ذَلِكَ . وَاَللَّه أَعْلَم .

وَاعْلَمْ أَنَّ الصَّفّ الْأَوَّل الْمَمْدُوح الَّذِي قَدْ وَرَدَتْ الْأَحَادِيث بِفَضْلِهِ وَالْحَثّ عَلَيْهِ هُوَ الصَّفّ الَّذِي يَلِي الْإِمَام سَوَاء جَاءَ صَاحِبه مُتَقَدِّمًا أَوْ مُتَأَخِّرًا ، وَسَوَاء تَخَلَّلَهُ مَقْصُورَة وَنَحْوهَا أَمْ لَا هَذَا هُوَ الصَّحِيح الَّذِي يَقْتَضِيه ظَوَاهِر الْأَحَادِيث وَصَرَّحَ بِهِ الْمُحَقِّقُونَ وَقَالَ طَائِفَة مِنْ الْعُلَمَاء الصَّفّ الْأَوَّل هُوَ الْمُتَّصِل مِنْ طَرَف الْمَسْجِد إِلَى طَرَفه لَا يَتَخَلَّلهُ مَقْصُورَة وَنَحْوهَا ، فَإِنْ تَخَلَّلَ الَّذِي يَلِي الْإِمَام شَيْء فَلَيْسَ بِأَوَّلَ ، بَلْ الْأَوَّل مَا لَا يَتَخَلَّلهُ شَيْء ، وَإِنْ تَأَخَّرَ وَقِيلَ : الصَّفّ الْأَوَّل عِبَارَة عَنْ مَجِيء الْإِنْسَان إِلَى الْمَسْجِد أَوَّلًا وَإِنْ صَلَّى فِي صَفّ مُتَأَخِّر ، وَهَذَانِ الْقَوْلَانِ غَلَط صَرِيح ، وَإِنَّمَا أَذْكُرهُ وَمِثْله لِأُنَبِّه عَلَى بُطْلَانه لِئَلَّا يُغْتَرّ بِهِ . وَاَللَّه أَعْلَم". (٢)

٢٢١-"٣٢٤١ - قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا يَحْكُم أَحَد بَيْن اِثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَان)

فِيهِ : النَّهْي عَنْ الْقَضَاء فِي حَال الْغَضَب .

قَالَ الْعُلَمَاء : وَيَلْتَحِق بِالْغَضَبِ كُلّ حَال يَخْرُج الْحَاكِم فِيهَا عَنْ سَدَاد النَّظَر وَاسْتِقَامَة الْحَال كَالشِّبَعِ الْمُفْرِط وَالْجُوع الْمُقْلِق ، وَالْهَمّ وَالْفَرَح الْبَالِغ ، وَمُدَافَعَة الْحَدَث ، **وَتَعَلُّق الْقَلْب** بِأَمْرٍ وَنَحْو ذَلِكَ ، وَكُلّ هَذِهِ الْأَحْوَال يُكْرَه لَهُ الْقَضَاء فِيهَا خَوْفًا مِنْ الْغَلَط ، فَإِنْ قَضَى فِيهَا صَحَّ قَضَاؤُهُ ، لِأَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي شِرَاج الْحَرَّة فِي مِثْل هَذَا الْحَال ، وَقَالَ

---

(١) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١٨٠/٩

(٢) شرح النووي على مسلم ١٨٣/٢

فِي اللُّقَطَة مَا لَك وَلَهَا . . . إِلَى آخِره ، وَكَانَ فِي حَال الْغَضَب . وَاَللَّهُ أَعْلَم .". (١)

٢٢٢-"٣٢٨٧ - قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (غَزَا نَبِيّ مِنْ الْأَنْبِيَاء عَلَيْهِمْ السَّلَام فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتْبَعنِي رَجُل قَدْ مَلَكَ بُضْع اِمْرَأَة وَهُوَ يُرِيد أَنْ يَبْنِيَ بِهَا ، وَلَمَّا يَبْنِ ، وَلَا آخَر قَدْ بَنَى بُنْيَانًا وَلَمَّا يَرْفَع سَقْفهَا ، وَلَا آخَر قَدْ اِشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَات وَهُوَ مُنْتَظِر وِلَادهَا)

، أَمَّا (الْبُضْع) فَهُوَ بِضَمِّ الْبَاء ، وَهُوَ فَرْج الْمَرْأَة . وَأَمَّا (الْخَلِفَات) فَبِفَتْحِ الْخَاء الْمُعْجَمَة وَكَسْر اللَّام وَهِيَ الْحَوَامِل .
وَفِي هَذَا الْحَدِيث أَنَّ الْأُمُور الْمُهِمَّة يَنْبَغِي أَنْ لَا تُفَوَّض إِلَّا إِلَى أُولِي الْحَزْم وَفَرَاغ الْبَال لَهَا ، وَلَا تُفَوَّض إِلَى مُتَعَلِّق الْقَلْب بِغَيْرِهَا ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُضْعِف عَزْمه ، وَيُفَوِّت كَمَال بَذْل وُسْعه فِيهِ .
قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَغَزَا فَأَدْنَى لِلْقَرْيَةِ حِين صَلَاة الْعَصْر)
هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيع النُّسَخ (فَأَدْنَى) بِهَمْزَةِ قَطْع ، قَالَ الْقَاضِي : كَذَا هُوَ فِي جَمِيع النُّسَخ (فَأَدْنَى) رُبَاعِيّ إِمَّا أَنْ يَكُون تَعْدِيَة لِدَنَى . أَيْ قَرُبَ فَمَعْنَاهُ : أَدْنَى جُيُوشه وَجُمُوعه لِلْقَرْيَةِ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُون (أَدْنَى) بِمَعْنَى حَانَ أَيْ قَرُبَ فَتْحهَا ، مِنْ قَوْلهمْ : أَدْنَتْ النَّاقَة إِذَا حَانَ نِتَاجهَا ، وَلَمْ يَقُولُوهُ فِي غَيْر النَّاقَة .
قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَقَالَ لِلشَّمْسِ : أَنْتِ مَأْمُورَة وَأَنَا مَأْمُور ، وَاَللَّهُمَّ اِحْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئًا فَحُبِسَتْ عَلَيْهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّه الْقَرْيَة)
قَالَ الْقَاضِي : اُخْتُلِفَ فِي حَبْس الشَّمْس الْمَذْكُور هُنَا ، فَقِيلَ : رُدَّتْ عَلَى أَدْرَاجهَا ، وَقِيلَ : وُقِفَتْ وَلَمْ تُرَدّ ، وَقِيلَ : أُبْطِئَ بِحَرَكَتِهَا ، وَكُلّ ذَلِكَ مِنْ مُعْجِزَات النُّبُوَّة .
قَالَ : وَيُقَال : إِنَّ الَّذِي حُبِسَتْ عَلَيْهِ الشَّمْس يُوشَع بْن نُون قَالَ الْقَاضِي - رَضِيَ اللَّه عَنْهُ - : وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ نَبِيّنَا صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبِسَتْ لَهُ الشَّمْس مَرَّتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا يَوْم الْخَنْدَق حِين شُغِلُوا عَنْ صَلَاة الْعَصْر حَتَّى غَرَبَتْ فَرَدَّهَا اللَّه عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْر ، ذَكَرَ ذَلِكَ الطَّحَاوِيُّ ، وَقَالَ : رُوَاته ثِقَات .
وَالثَّانِيَة : صَبِيحَة الْإِسْرَاء حِين اِنْتَظَرَ الْعِير الَّتِي أَخْبَرَ بِوُصُولِهَا مَعَ شُرُوق الشَّمْس ، ذَكَرَهُ يُونُس بْن بُكَيْرٍ فِي زِيَادَته عَلَى سِيرَة اِبْن إِسْحَاق .
قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا فَأَقْبَلَتْ النَّار لِتَأْكُلَهُ فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمهُ فَقَالَ : فِيكُمْ غُلُول)
هَذِهِ كَانَتْ عَادَة الْأَنْبِيَاء - صَلَوَات اللَّه وَسَلَامه عَلَيْهِمْ - فِي الْغَنَائِم أَنْ يَجْمَعُوهَا فَتَجِيء نَار مِنْ السَّمَاء فَتَأْكُلهَا ، فَيَكُون ذَلِكَ عَلَامَة لِقَبُولِهَا ، وَعَدَم الْغُلُول ، فَلَمَّا جَاءَتْ فِي هَذِهِ الْمَرَّة فَأَبَتْ أَنْ تَأْكُلهَا عَلِمَ أَنَّ فِيهِمْ غُلُولًا ، فَلَمَّا رَدُّوهُ جَاءَتْ فَأَكَلَتْهَا ، وَكَذَلِكَ كَانَ أَمْر قُرْبَانهمْ إِذَا تُقُبِّلَ جَاءَتْ نَار مِنْ السَّمَاء فَأَكَلَتْهُ .
قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَوَضَعُوهُ فِي الْمَال وَهُوَ بِالصَّعِيدِ)
يَعْنِي : وَجْه الْأَرْض .

---

(١) شرح النووي على مسلم ٦/١٤٩

وَفِي هَذَا الْحَدِيث : إِبَاحَة الْغَنَائِم لِهَذِهِ الْأُمَّة زَادَهَا اللَّه شَرَفًا ، وَأَنَّهَا مُخْتَصَّة بِذَلِكَ . وَاَللَّه أَعْلَم ." . (١)

٢٢٣-" ففيه جواز اعتماد المأموم في متابعة الإمام الذي لا يراه ولا يسمعه على مبلغ عنه أوصف قدامه يراه متابعا للإمام وقوله صلى الله عليه و سلم لا يزال قوم يتأخرون أي عن الصفوف الأول حتى يؤخرهم الله تعالى عن رحمته أو عظيم فضله ورفع المنزلة وعن العلم ونحو ذلك قوله (قتادة عن خلاس) هو بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالسين المهملة قوله صلى الله عليه و سلم (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها) أما صفوف الرجال فهي على عمومها فخيرها أولها أبدأ وشرها آخرها ابدأ أما صفوف النساء فالمراد بالحديث أما صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها والمراد بشر الصفوف في الرجال والنساء أقلها ثوابا وفضلا وأبعدها من مطلوب الشرع وخيرها بعكسه وإنما فضل آخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع ". (٢)

٢٢٤-" (باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان [١٧١٧] قوله صلى الله عليه و سلم (لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان) فيه النهي عن القضاء في حال الغضب قال العلماء ويلتحق بالغضب كل حال يخرج الحاكم فيها عن سداد النظر واستقامة الحال كالشبع المفرط والجوع المقلق والهم والفرح البالغ ومدافعة الحدث **وتعلق القلب** بأمر ونحو ذلك وكل هذه الأحوال يكره له القضاء فيها خوفا من الغلط فإن قضى فيها صح قضاؤه لأن النبي صلى الله عليه و سلم قضى في شراج الحرة في مثل هذا الحال وقال في اللقطة مالك ولها إلى آخره وكان في حال الغضب والله أعلم) ". (٣)

٢٢٥-" قوله (وهان على سراة بني لؤي ... حريق بالبويرة مستطير ...

( ) المستطير المنتشر والسراة بفتح السين أشراف القوم ورؤساؤهم والله أعلم)

(باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة [١٧٤٧] قوله صلى الله عليه و سلم (غزا نبي من الأنبياء عليهم السلام فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولما يبن ولا آخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما أو خلفات وهو منتظر ولادها) أما البضع فهو بضم الباء وهو فرج المرأة وأما الخلفات فبفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وهي الحوامل وفي هذا الحديث أن الأمور المهمة ينبغي أن لا تفوض إلا إلى أولي الحزم وفراغ البال لها ولا تفوض إلى **متعلق القلب** بغيرها) ". (٤)

---

(١) شرح النووي على مسلم ١٩٢/٦

(٢) شرح النووي على مسلم ١٥٩/٤

(٣) شرح النووي على مسلم ١٥/١٢

(٤) شرح النووي على مسلم ٥١/١٢

٢٢٦-"اهتمام الإسلام بالشباب

أشرنا إلى أن هذا الحديث المبارك قد شمل طبقات المجتمع، فبدأ بـ(شاب نشأ في عبادة الله)؛ لأن الشاب غداً يصير رجلاً، ويصير متعلق القلب بالمساجد، وقد يكون إماماً.

إذاً: البداية من الشباب، ولذا وجب الاهتمام والعناية بشباب الأمة، والمتأمل في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية يجد العناية بشباب الأمة عجيباً جداً، وسبق أن قدمنا محاضرة في ذلك، وقلنا: إن الإسلام قد عني بالشباب قبل وجودهم إلى الدنيا؛ فمهد لوجودهم بالعناية الكاملة.

و(الشباب): هو النشيط من كل كائن حي، سواء كان من الحيوانات، أو الإنسان، أو الطيور، ومنه قولهم: شبت النار، إذا ارتفعت وعلت بعد الضعف.

ومن عناية الإسلام بالشباب أنه بدأ بالحث على اختيار الزوجة التي تنجبه، ففي الأثر: (تخيروا لنطفكم؛ فإن العرق دسَّاس)، ثم وضع الإسلام منهج بناء الأسرة الإسلامية في قوله صلى الله عليه وسلم: (إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه)، فبناها على أساس من الدين والتقى والصلاح.

وقال: (تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها؛ فاظفر بذات الدين تربت يداك) متفق عليه عن أبي هريرة ، فذكر من المرغبات حسب الجبلة: حسب، نسب، جمال، دين، ثم قال: (فاظفر بذات الدين تربت يداك)، والقرآن الكريم حث كذلك على اشتراط الإيمان: ﴿ وَلا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [البقرة:٢٢١]، إذاً: عني الإسلام بالشاب قبل مجيئه بحسن بناء الأسرة، والتقاء الأبوين على مبدأ الإيمان.

ثم راعى أول لقاءٍ بين الأبوين بأن يبدأ بذكر الله، فيضع الرجل يده على ناصيتها ويقول: (اللهم! إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ماجبلتها عليه)، ومع المباشرة يقول: (اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتنا)، فإذا ظهر الحمل؛ أعفيت من كثير من التكاليف حفظاً لهذا الحمل، فسمح الشرع لها أن تفطر إن كان الصيام يضر بها أو بجنينها: ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة:١٨٤].

وأول ولادته يقابل بذكر الله: الأذان في اليمنى، والإقامة في اليسرى، ثم يعق عنه يوم سابع الدورة الأولى من حياته؛ لأن الدورة الزمنية للطفل عند الأطباء أسبوع، ولهذا يقدرون الحمل بكذا أسبوع لا بالشهر، فإذا أكمل الدورة الزمنية الأولى وهي أسبوع كان له شأن آخر: عق عنه، وأزيل عنه الأذى، واختير له الاسم الطيب، ثم بعد ذلك يكون موضع العناية والرعاية حتى إكمال إرضاعه؛ سواء اتفق الأبوان أو اختلفا، فلزم الأب بالإنفاق عليه فيما يحتاج إلى الفطام، ولا يعجل عليه حتى يتم حولين كاملين.

ثم ينشأ إلى حد التمييز فيعلم الإسلام، فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (﴿مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع) رواه أحمد و أبو داود .

والشاب الذي نشأ في عبادة الله قطعاً لا يكون على رأس جبل، ولا في وسط أمة كافرة، ولا في وسط أمة مهملة، بل لابد أن تكون نشأته في موطن إسلامي، وكما قال صلى الله عليه وسلم: (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو يمجسانه أو ينصرانه)، ومن هنا إذا نشأ الشاب في مجموعة من الشباب الخيرين فلابد أن يؤثر عليه محيطه، ومن هنا يتحتم على الأبوين تعليمه صغيراً؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم راعى ذلك، ف عمرو بن أبي سلمة لما جلس يأكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعلت يده تطيش في الصحفة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا غلام! سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك)، ولم تخرج آداب المائدة عن هذه الكلمات: (سم الله)، أي: اشكر الله على النعمة، وقل باسم الله تنفعك ويبارك لك فيها، وتؤدي شكر المنعم عليك بهذه النعمة.

(وكل بيمينك) وكما يقولون: اليمنى للمكرمات، والأخرى لبقية الحاجات.

(وكل مما يليك): ليس من هنا ومن هنا، إذ هي إساءة أدب.

فتعين على الأبوين أن ينشِّئا صغيرهما على تعاليم الإسلام، ولا يكون إلا إذا كان الأبوان مسلمين متعلمين عالمين بحق هذا الطفل الذي هو ضيف عليهما، أما إذا كانا هما في حاجة إلى من يعلمهما؛ ففاقد الشيء لا يعطيه، ومن هنا كانت العناية بالتعليم بصفة عامة هي سيما الإسلام، فالإسلام دين العلم والتعليم، ويكفي أن أول الوحي على النبي الأمي قوله سبحانه: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [العلق:١-٥]، نبي أمي لا يكتب ولا يقرأ المكتوب، وخوطب أول ما خوطب بالوحي بالعلم والتعلم! إذاً: هذه الرسالة رسالة علم قبل كل شيء.

(شاب نشأ في عبادة الله): فالأبوان عليهما المسئولية الأولى، وهذا الشاب الذي نشأ في عبادة الله إنما كان بأثر الأبوين أولاً ، ثم المجتمع.

نرجع إلى لفظ الحديث؛ لأن ترتيب أصناف الحديث -فعلاً- ترتيب مبني على ارتباط النتائج بأسبابها.". (١)

٢٢٧-" ٢٩٤ - قال من الفطرة أي من سنن الأنبياء عليهم السلام الذي أمرنا ان نقتدي بهم فكان فطرنا عليها كذا نقل عن أكثر العلماء مرقاة ١٢ قوله والسواك قيل لا يسن في المسجد إذا خشي تطائر شيء من الريق أو نحوه ثم السواك سنة بالاتفاق وقال داود واجب وزاد إسحاق فقال ان تركه عامد ابطلت صلاته مرقاة ١٣ قوله وقص الشارب قال بن حجر فيسن احفاءه حتى يبدء حمرة الشفة العليا ولا يحفيه من أصل والأمر باحفاءه محمول على ما ذكر وخرج بقصة حلقة فهو مكروه وقيل حرام لأنه مثلة وقيل سنة لرواية به ١٤ قوله وتقليم الاظفار أي يحصل سنيتها بأي كيفية كانت

---

(١) شرح بلوغ المرام ٩/١٣٦

واولاها ان يبدأ في اليدين بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الإبهام ثم خنصر اليد اليسرى ثم بنصرها ثم وسطاها ثم مسبحتها ثم ابهامها وفي الرجلين يبدء بخنصر اليمنى و يختم بخنصر اليسرى مرقاة ١٥ قوله ونتف الابط بالسكون وبكسر قلع شعره بحذف المضاف وعلم منه ان حلقه ليس بسنة وقيل النتف أفضل لمن قوى عليه مرقاة ١٦ قوله و غسل البارجم بفتح الباء وكسر الجيم أي العقد التي على ظهر مفاصل الأصابع والتي في باطنها وقال التوربشتي البراجم مفاصل الأصابع اللاتي بين الاساجع والرواجب والرواجب بالجيم والباء الموحدة المفاصل التي تلي الأنأمل وبعدها البراجم وبعدها الاساجع كذا نقله لا يهرى والظاهران المراد غسل جميع عقدها مرقاة ١٦ قوله والانتضاح وهو ان يأخذ الرجل قليلا من الماء فيرش به مذاكيره بعد الوضوء لدفع وسوسة القطرة فخر الحسن حديث جعفر بن أحمد بن عمر كأنه من زيادات أبي الحسن القطان نقل من خط شيخنا

٢٩٥ – وحلق العانة قال بن الملك لو ازال شعرها بغير الحلق لا يكون فعله هذا على وجه السنة وفيه ان إزالته قد يكون بالنورة وقد ثبت انه صلى الله عليه و سلم استعمل النورة على ما ذكره السيوطي في رسالته نعم لو ازالها بالقص مثلا لا يكون أتيا بالسنة على وجه الكمال قال بن حجر وحلق العانة ولو للمرأة كما اقتضاه إطلاق الحديث ظاهر فيه لكن قيده الأكثرون بالرجل وقالوا الأولى للمرأة النتف لأنه ألطف وأبعد لنفرة الحليل من بقايا أثر الحلق ولأن شهوة المرأة اضعاف شهوة الرجل إذ جاء ان لها تسعا وتسعين جزء منها وللرجل جزء واحد والنتف يضعهفا والحلق يقويها فأمر كلا منهما بما هو الانسب به مرقاة

٢ – قوله غفرانك تقديره اغفر غفرانك والمعنى أسألك غفرانك وذكر في تعقيبه صلى الله عليه و سلم الخروج بهذه الدعاء وجهان أحدهما انه استغفر من الحالة التي اقتضت هجران ذكر الله تعالى فإنه يذكر الله تعالى في سائر حالاته الا عند الحاجة وثانيهما ان القوة البشرية قاصرة عن الوفاء بشكر ما انعم الله عليه من تسويغ الطعام و الشراب وترتيب الغذاء على وجه المناسب لمصلحة البدن الى اوان الخروج فلجأ الى الاستغفار اعترافا بالقصور عن بلوغ حق تلك النعم مرقاة

٣ – قوله

٣٠٢ – كان يذكر الله الخ لا يتصور هذا الذكر الا بالقلب فإن الذكر اللساني لا يتصور في كل احيان لأن الإنسان لا يخلو أما أن يكون نائما أو يقظان فالنائم يكون غافلا عن ذكر اللسان وكذلك يقظان إذا كان في القاذورات فذكر اللسان ههنا مكروه بخلاف الذكر القلبي فإن تعلق القلب بجناب الباري في النوم واليقظة سواء ولذا قال شيخنا المجد رض الحالة النامية فوق حالة اليقظة لعدم تعلق الباطن بالظاهر وحالة السكرات فوق حالة المنام وحالة البرزخ فوق حالة السكرات وحالة العرصات فوق حالة البرزخ وحالة أهل الجنة فوق حالة أهل العرصات لأنهم يرون الله عيانا قال الله تعالى للذين أحسنوا الحسنى وزيادة وفسرت الزيادة في الحديث برؤية الله عز و جل وهذ كله لمن له ذوق في القلب لا للذي هو الى الظاهر المحض مستقيم قال الله تعالى الا من اتى الله بقلب سليم في الحديث خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي وجاء عن النبي صلى الله عليه و سلم أيضا أفضل الذكر الخفي الذي لا يسمع الحفظة سبعون ضعفا إذا كان يوم القيامة جمع الله الخلائق لحسابهم وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل بقي له من شيء فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه

وحفظناه الا وقد احصيناه وكتبناه يقول الله ان لك عندي حسنة لا تعلمه وانا اجزيك به وهو الذكر الخفي ذكره السيوطي في البدور السافرة عن أبي يعلى الموصلي عن عائشة رضي الله عنها كما ذكره علي القاري وقال فيه حجة لساداتنا النقشبندية ١٢ انجاح

٤ – قوله لا باس به الغرض أنه إذا كان المكان صافيا لا يقر الماء فيه جاز البول في ذلك المكان فأما إذا كان كالحفرة التي يستقر فيها البول والماء فالظاهر ههنا التلوث بالرشاشة انجاح الحاجة لمولانا شاه عبد الغني الدهلوي

٥ – قوله نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم الخ قال الخطابي النهي نهي تنزيه وعلة النهي انه يبدئ العورة بحيث يراه الناس ولا يأمن من رجوع البول اليه انتهى أقول ومن ههنا علم أنه عليه الصلاة و السلام ما بال قائما الا لعذر مرض منع عن القعود أو لعدم وجدانه مكانا للقعود لامتلاء الموضع من النجاسة مثلا أو للتداوي من وجع الصلب أو لبيان الجواز وقول عائشة رضي الله عنها أنه يبول قاعد الا ينافي ذلك لأن عادته الشريف كان كذلك يعني يبول قاعدا وقال المحدث الدهلوي وحديث عائشة رضي الله عنها مستند الى علمها فيحمل على ما وقع في البيوت فخر الحسن

٦ قوله ". (١)

٢٢٨-"""""""" صفحة رقم ١٣٥ """""""

٦ – باب اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الإمَامَ وقوله تَعَالَى : (الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ) [النور : ٦٢]

٧٩٩ / فيه : جَابِر ، غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيّ ، (صلى الله عليه وسلم) ، فَتَلاحَقَ بِىَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَعْيَا ، فَتَخَلَّفَ النَّبِيّ (صلى الله عليه وسلم) فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الإبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ ، فَقَالَ : (كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ) ؟ قُلْتُ : بِخَيْرٍ ، أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّى عَرُوسٌ ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ ، فَأَذِنَ لِى ، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ . . . . الحديث . قال المهلب : هذه الآية أصل فى أن لا يبرح أحد عن السلطان إذا جمع الناس لأمر من أمور المسلمين يحتاج فيه إلى اجتماعهم أو جهادهم عدوًا إلا بإذنه ؛ لأن الله تعالى قال : (فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فائذن لمن شئت منهم (فعلم أن الإمام ينظر فى أمر الذى استأذنه ، فإن رأى أن يأذن له أذن ، وإن لم ير ذلك لم يأذن له ؛ لأنه لو أبيح للناس تركه (صلى الله عليه وسلم) والانصراف عنه لدخل الخرم وانفض الجمع ويجد العدو غرة ، فيثبون عليها وينتهزون الفرصة فى المسلمين . وفيه أن من كان حديث عهد بعرس أو **متعلق القلب** بأهله وولده فلا بأس أن يستأذن فى التعجيل عند الغفلة إلى دار الإسلام كما فعل جابر ، وفى هذا المعنى حديث لداود النبى (صلى الله عليه وسلم) أنه قال فى غزوة خرج إليها : (لا يتبعنى من ملك بضع امرأة ، ولم يبن بها ، أو بنى دارًا ولم يسكنها) فإنما أراد أن يخرج معه من لم يشغل نفسه بشيء من علائق الدنيا ؛ ليجتهد فيما خرج له وتصدق نيته ويثبت فى". (٢)

(١) شرح سنن ابن ماجه - السيوطي وآخرون ص/٢٦

(٢) شرح صحيح البخارى . لابن بطال ٥/١٣٥

٢٢٩-"وقال ابن بطال(١): معنى الحديث: أن من استكمل الإيمان علم أن حق الرسول آكد عليه من حق ولده ووالده والناس أجمعين، لأنه به استنقذنا من النار وهدينا من الضلال.

قال العلماء: هذا الحديث من جوامع الكلم الذي أوتيه - صلى الله عليه وسلم -، فإن المحبة ثلاث أقسام: محبة إجلال وإعظام كمحبة الولد للوالد، ومحبة شفعة ورحمة كمحبة الوالد لولده، ومحبة مشاكله واستحسان كمحبة سائر الناس فجمع أصناف المحبة في محبته.

وليس المراد بمحبة النبي - صلى الله عليه وسلم - أو حبه اعتقاد وتعظيمه وإجلاله فإنه لا شك في كفر من لم يعتقد ذلك، وتنزيل هذا الحديث على هذا المعنى غير صحيح، لأن اعتقاد الأعظمية ليس بالمحبة ولا الأحبية ولا مستلزماً لها، إذ قد يجد الإنسان من نفسه إعظام شخص ولا يجد محبته، بل المراد بالمحبة: الميل إلى المحبوب **وتعلق القلب** بعد اعتقاد تعظيمه.

وإنما اقتصر في هذا الحديث على ذكر الولد والوالد ولم يذكر غيرهما من الأهل، لأنهما أعز على العاقل من الأهل والمال، بل ربما يكونان عنده أعز من نفسه، ولهذا لم يذكر النفس في هذا الحديث أيضاً.

وإنما لم يذكر «الأم» - صلى الله عليه وسلم - في هذا الحديث إما لأنها تدخل في لفظ «الوالد» إن أريد به من له الولد، وإما أنه لم يذكر الأم اكتفاء بذكر الأب في هذا الحديث عهنا، كما يكتفي بذكر أحد الضدين عن الآخر.

وإنما قدم - صلى الله عليه وسلم - لفظ «الوالد» على الولد في هذا الحديث مع أن محبة الإنسان لولده أعظم من والده غالباً للأكثر، فإن كثير من الناس لا ولد له، وكل واحد له والد فلذلك قدما الأعم الأكثر وقوعاً على غيره.

---

(١) ابن بطال هو: سليمان بن محمد بن بطال البطليوسي، أبو أيوب، فقيه باحث، له أدب وشعر، تعلم بقرطبة، واشتهر بكتابه: المقنع في أصول الاحكام، قالوا فيه: لا يستغني عنه الحكام، وكان من الشعراء أيضاً، كانت وفاته سنة: ٤٠٤هـ.".

(١)

٢٣٠-"مُؤَنَّثًا مَعَ أَنَّ الْمُتَقَدِّمَ بُنْيَانٌ لَا تَأْنِيثَ فِيهِ ، وَلَا جَمْعَ ، وَذَلِكَ بِتَقْدِيرِ تَأْوِيلِهِ بِجَمْعٍ كَأَبْنِيَةٍ أَوْ دُورٍ وَعَوْدُهُ عَلَيْهَا ، وَهُوَ بِضَمِّ السِّينِ وَالْقَافِ جَمْعُ سَقْفٍ كَذَا رَوَيْنَاهُ ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ سَقْفُهَا بِفَتْحِ السِّينِ وَإِسْكَانِ الْقَافِ لِمَا بَيَّنَّا مِنْ عَوْدِ الضَّمِيرِ عَلَى جَمْعٍ بِالتَّقْدِيرِ ، وَلَفْظُ الْبُخَارِيِّ ﴿ بَنَى بُيُوتًا ، وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا ﴾ ، وَهُوَ شَاهِدٌ لِمَا قَرَّرْنَا مِنْ تَقْدِيرِ الْبُنْيَانِ بِجَمْعٍ ، وَمِنْ أَنَّ السُّقُفَ بِضَمَّتَيْنِ بِلَفْظِ الْجَمْعِ ، وَاَللَّهُ أَعْلَمُ .

﴿ الْخَامِسَةُ ﴾ ﴿ الْخَلِفَاتُ ﴾ بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ جَمْعُ خَلِفَةٍ ، وَهِيَ الْحَامِلُ مِنْ النُّوقِ فَإِطْلَاقُ النَّوَوِيِّ تَبَعًا لِلْإِكْمَالِ أَنَّهَا الْحَوَامِلُ بِغَيْرِ قَيْدٍ ، وَقَدْ صَرَّحَ بِتَقْيِيدِهَا بِالنُّوقِ أَصْحَابُ الصِّحَاحِ وَالْمُحْكَمِ وَالْمَشَارِقِ وَالنِّهَايَةِ فَقَوْلُهُ اشْتَرَى غَنَمًا أَيْ حَوَامِلَ أَيْضًا بِدَلِيلِ الْوَصْفِ الْمَذْكُورِ بَعْدَهُ فِي قَوْلِهِ أَوْ خَلِفَاتٍ فَحَذَفَ الْوَصْفَ مِنْ الْأَوَّلِ لِدَلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ أَوْ غَنَمًا عَلَى إطْلَاقِهِ ، وَلَا يَتَقَيَّدُ بِأَنْ تَكُونَ حَوَامِلَ لِأَنَّهَا قَلِيلَةُ الصَّبْرِ فَيُخْشَى ضَيَاعُهَا بِخِلَافِ النُّوقِ

---

(١) شرح صحيح البخاري لشمس الدين السفيري ٣/٢١

تَتَقَيَّدُ بِأَنْ تَكُونَ حَوَامِلَ ، وَقَوْلُهُ ﴿ يَنْتَظِرُ أَوْلَادَهَا ﴾ كَذَا هُوَ فِي رِوَايَتِنَا ، وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ بِلَفْظِ ﴿ وِلَادَهَا ﴾ بِكَسْرِ الْوَاوِ ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْمَصْدَرُ يُقَالُ وَلَدَتْ وِلَادًا وَوِلَادَةً ، وَالَّذِي فِي رِوَايَتِنَا صَحِيحٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى أَيْضًا لِأَنَّ الَّذِي يَنْتَظِرُ الْوِلَادَ يَنْتَظِرُ الْأَوْلَادَ أَيْضًا .

﴿ السَّادِسَةُ ﴾ فِيهِ أَنَّ الْأُمُورَ الْمُهِمَّةَ يَنْبَغِي أَنْ لَا تُفَوَّضَ إلَّا إلَى أُولِي الْحَزْمِ وَفَرَاغِ الْبَالِ لَهَا ، وَلَا تُفَوَّضُ إلَى **مُتَعَلِّقِ الْقَلْبِ** بِغَيْرِهَا لِأَنَّ ذَلِكَ يُضْعِفُ عَزَمَهُ ، وَيُفَوِّتُ كَمَالَ بَذْلِ وُسْعِهِ فِيهِ .

﴿ السَّابِعَةُ ﴾ قَوْلُهُ ﴿ فَدَنَا". (١)

٢٣١-"المنقطع إليه لقصره حاجته عليه وقيل الخلة الاختصاص بأصل الإصطفاء وسمي إبراهيم عليه الصلاة والسلام خليل الله لأنه والى فيه وعادى فيه وقيل سمي به لأنه تخلل بخلال حسنة وأخلاق كريمة وخلة الله تعالى له نصره وجعله ءماما لمن بعده وزعم السفاقسي أنه كان اتخذ خليلا من الملائكة ولهذا قال لو كنت متخذا خليلا من أمتي انتهى يردة قوله ولكن صاحبكم خليل الرحمن وفي رواية لو كنت متخذا خليلا غير ربي ومعنىء الحديث أن أبا بكر متأهل لأن يتخذه خليلا لولا المانع المذكور وهو أنه امتلأ قلبه بما تخلله من معرفة الله تعالى ومحبته ومراقبته حتى كأنها مزجت

أجزاء قلبه بذلك فلم يتسع قلبه لخليل آخر فعلى هذا لا يكون الخليل إلا واحدا ومن لم ينته إلى ذلك ممن **تعلق القلب** به فهو حبيب ولذلك أثبت لأبي بكر وعائشة أنهما أحب الناس إليه ونفى عنهما الخلة التي هي فوق المحبة وقد اختلف أرباب القلوب في ذلك فذهب الجمهور إلى أن الخلة أعلى تمسكا بهذا الحديث وذهب ابن فورك إلى أن المحبة أعلى لأنها صفة نبينا محمد وهو أفضل من الخليل وقيل هما سواء فلا يكون الخليل إلا حبيبا ولا الحبيب إلا خليلا وزعم الفراء أن معناه فلو كنت أخص أحدا بشيء من العلم دون الناس لخصصت به أبا بكر لأن الخليل من تفرد بخلة من الفضل لا يشاركه له فيها أحد وقيل معنى الحديث لو كنت منقطعا إلى غير الله لانقطعت إلى أبي بكر لكن هذا ممتنع لامتناع ذلك فإن قلت قال بعض الصحابة سمعت خليلي قلت لا بأس في الانقطاع إلى النبي لأن الانقطاع إليه انقطاع إلى الله تعالى وفي حكم ذلك". (٢)

٢٣٢-"ذكر معناه قوله اجتنبوا أي ابتعدوا من الإجتناب من باب الافتعال من الجنب وهو أبلغ من أبعدوا واحذروا ونحو ذلك قوله تعالى ولا تقربوا الزنا (الإسراء ٣٢) لأن نهي القربان أبلغ من نهي المباشرة قوله الموبقات أي المهلكات وهو جمع موبقة من أوبق وثلاثيه وبق يبق وبوقا إذا هلك من باب ضرب يضرب وجاء أيضا وبق يوبق وبقا من باب علم يعلم

---

(١) طرح التثريب ٧٨/٨

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٤٠/٧

وجاء من باب فعل يفعل بالكسر فيهما قوله الشرك بالله أي أحدها الشرك بالله الشرك جعل أحد شريكا لآخر والمراد هنا اتخاذ إله غير الله قوله والسحر أي الثاني السحر وهو في اللغة صرف الشيء عن وجهه وقال الجوهري السحر الأخذة وكل ما لطف مأخذه ورق فهو سحر وقد سحره سحرا والساحر العالم وسحره أيضا بمعنى خدعة وذكر أبو عبد الله الرازي أنواع السحر ثمانية الأول سحر الكذابين والكشدانيين الذين كانوا يعبدون الكواكب السبعة المتحيرة وهي السيارة وكانوا يعتقدون أنها مدبرة للعالم وأنها تأتي بالخير والشر وهم الذين بعث الله إبراهيم الخليل مبطلا لمقالتهم وردا لمذاهبهم الثاني سحر أصحاب الأوهام والنفوس القوية الثالث الاستعانة بالأرواح الأرضية وهم الجن خلافا للفلاسفة والمعتزلة وهم على قسمين مؤمنون وكفار وهم الشياطين وهذا النوع يحصل بأعمال من الرقي والدخن وهذا النوع المسمى بالعزائم وعمل تسخير الرابع التخيلات والأخذ بالعيون والشعبذة وقد قال بعض المفسرين إن سحر السحرة بين يدي فرعون إنما كان من باب الشعبذة الخامس الأعمال العجيبة التي تظهر من تركيب الآلات المركبة السادس الاستعانة بخواص الأدوية يعني في الأطعمة والدهانات السابع **تعلق القلب** وهو أن يدعى الساحر أنه عرف الإسم الأعظم وأن الجن يطيعونه وينقادون له في أكثر الأمور الثامن من السحر السعي بالنميمة بالتصريف من وجوه خفية لطيفة وذلك شائع في الناس وإنما أدخل كثير من هذه الأنواع المذكورة في فن السحر للطافة مداركها لأن السحر في اللغة عبارة عما لطف". (١)

٢٣٣-"قوله يبقرون بالباء الموحدة والقاف من البقر وهو الشق قال الخطابي أي ينقبون قال والبقر أكثر ما يكون في الشجر والخشب وقال ابن الجوزي معناه يفتحون يقال بقرت الشيء إذا فتحته ويقال ينقرون بالنون بدل الباء قوله أعلاقنا بفتح الهمزة جمع علق بكسر العين المهملة وهو الشيء النفيس سمي بذلك **لتعلق القلب** به والمعنى يسرقون نفائس أموالنا وقال الخطابي كل شيء له قيمة أو له في نفسه قدر فهو علق وبخط الدمياطي بالغين المعجمة مضبوطة وحكاه ابن التين أيضا ثم قال لا أعلم له وجها قلت له وجه لأن الأغلاق بالغين المعجمة جمع غلق بفتح الغين واللام وفي (المغرب) الغلق بالتحريك والمغلاق هو ما يغلق ويفتح بالمفتاح والغلق أيضا الباب فيكون المعنى يسرقون الأغلاق أي مفاتيح الأغلاق ويفتحون الأبواب ويأخذون ما فيه من الأشياء أو يكون المعنى يسرقون الأبواب وتكون السرقة كناية عن قلعها وأخذها ليتمكنوا من الدخول فيها قوله أولئك الفساق أي الذين يبقرون ويسرقون وقال الكرماني لا الكفار ولا المنافقون قوله أجل معناه نعم قوله أحدهم أي أحد الأربعة ولم يدر اسمه قوله لما وجد برده يعني لذهاب شهوته وفساد معدته فلا يفرق بين الأشياء وقال التيمي يعني عاقبه الله في الدنيا ببلاء لا يجد معه ذوق الماء ولا طعم برودته انتهى وحاصل معنى هذا الحديث أن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه كان صاحب سر رسول الله في شأن المنافقين وكان يعرفهم ولا يعرفهم غيره بعد رسول الله من البشر وكان النبي أسر إليه بأسماء عدة من المنافقين وأهل الكفر الذين نزلت فيهم الآية ولم يسر إليه بأسماء جميعهم".

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١١٥/٢١

(١)

٢٣٤-" (لا أحسبه) أي لا أظن أبا مالك (إلا قال) أي ناقلا عن النبي صلى الله عليه و سلم (أمتي) أي هكذا صلاة أمتي

والمعنى أنه ينبغي لهم أن يصلوا هكذا

والحديث يدل على تقديم صفوف الرجال على الغلمان والغلمان على النساء هذا إذا كان الغلمان اثنين فصاعدا فإن كان صبي واحد دخل مع الرجال ولا ينفرد خلف الصف قاله السبكي

ويدل على ذلك حديث أنس فإن اليتيم لم يقف منفردا بل صف مع أنس

وقال أحمد بن حنبل يكره أن يقوم الصبي مع الناس في المسجد خلف الإمام إلا من احتلم وأنبت وبلغ خمس عشرة سنة

وروى عن عمر أنه كان إذا رأى صبيا في الصف أخرجه وكذلك عن أبي وائل وزر بن حبيش

قاله الشوكاني

([٦٧٨] باب صف النساء والتأخر عن الصف الأول)

(خير صفوف الرجال أولها) لقربهم من الإمام وبعدهم من النساء (وشرها اخرها) لقربهم من النساء وبعدهم من الامام (وخير صفوف النساء اخرها) لبعدهن من الرجال (وشرها أولها) لقربهن من الرجال

قال النووي أما صفوف الرجال فهي على عمومها فخيرها أولها أبدا وشرها اخرها أبدا أما صفوف النساء فالمراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال

وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها اخرها والمراد بشر الصفوف في الرجال والنساء أقلها ثوابا وفضلا وأبعدها من مطلوب الشرع وخيرها بعكسه

وإنما فضل اخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك وذم أول صفوفهن بعكس ذلك والله أعلم

انتهى

قال المنذري وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وبن ماجه

[٦٧٩] (حتى يؤخرهم الله في النار) يعني لا يخرجهم من النار في الأولين أو اخرهم عن الداخلين في الجنة أولا بإدخالهم النار وحبسهم فيها

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٩٠/٢٧

كذا في فتح الودود ". (١)

٢٣٥-"""""""" صفحة رقم ٤٩ """"""

ورضاه بقضائه وتعلق قلبه به دائما وصدق الالتجاء إليه والتوكل والاعتماد عليه ، وقطع **تعلق القلب** بالأسباب كلها ودوام لهج القلب واللسان بذكره والأنس به والتنعم بالخلوة بمناجاته ودعائه وتلاوة كتابه بالتدبر والتفكر .

وفي الجملة : فكان خلقه (صلى الله عليه وسلم) القرآن ، يرضى لرضاه ويسخط لسخطه ، فأكمل الخلق من حقق متابعته وتصديقه قولا وعملا وحالا وهم الصديقون من أمته الذين رأسهم : أبو بكر - خليفته بعده - وهم أعلى أهل الجنة درجة بعد النبيين كما قال (صلى الله عليه وسلم) : " إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون (١٢٨) الكوكب الدري الغابر من الأفق من المشرق إلى المغرب لتفاضل ما بينهم " قالوا " : يا رسول الله تلك منازل الأنبياء ما يبلغها غيرهم ، قال : " إي والذي نفسي بيده ، رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين " . خرجاه في " الصحيحين " من حديث أبي سعيد (١٢٩) .

الخصلة الثانية : أن يحب المرء لا يحبه إلا لله . والحب في الله من أصول الإيمان وأعلى درجاته . وفي " المسند " (١٣٠) عن معاذ بن أنس الجهني أن النبي (صلى الله عليه وسلم) سئل عن أفضل الإيمان ، فقال : أن تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك في ذكر الله " . وفيه - أيضا - عن عمرو بن الجموح ، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) : لا يحق". (٢)

٢٣٦-"ولا يضير " وفيه تأنيس لقلوب الصحابة لما عرض لهم من الأسف على فوات الصلاة في وقتها بأنهم لا حرج عليهم إذ لم يتعمدوا ذلك. قوله: "ارتحلوا" بصيغة الأمر، استدل به على جواز تأخير الفائتة عن وقت ذكرها إذا لم يكن عن تغافل أو استهانة، وقد بين مسلم من رواية أبي حازم عن أبي هريرة السبب في الأمر بالارتحال من ذلك الموضع الذي ناموا فيه ولفظه: "فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان " ولأبي داود من حديث ابن مسعود " تحولوا عن مكانكم الذي أصابتكم فيه الغفلة " وفيه رد على ما زعم أن العلة فيه كون ذلك كان وقت الكراهة، بل في حديث الباب أنهم لم يستيقظوا حتى وجدوا حر الشمس، ولمسلم من حديث أبي هريرة " حتى ضربتهم الشمس " وذلك لا يكون إلا بعد أن يذهب وقت الكراهة، وقد قيل إنما أخر النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة لاشتغالهم بأحوالها، وقيل تحرزا من العدو، وقيل انتظارا لما ينزل عليه من الوحي، وقيل لأن المحل محل غفلة كما تقدم عند أبي داود، وقيل ليستيقظ من كان نائما وينشط من كان كسلانا. وروى عن ابن وهب وغيره أن تأخير قضاء الفائتة منسوخ بقوله تعالى :﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾ وفيه نظر لأن الآية مكية والحديث مدني فكيف ينسخ المتقدم المتأخر؟ وقد تكلم العلماء في الجمع بين حديث النوم هذا وبين قوله صلى الله عليه وسلم: "إن عيني تنامان ولا ينام قلبي " قال النووي: له جوابان، أحدهما أن القلب إنما يدرك الحسيات المتعلقة

---

(١) عون المعبود ٢/٢٦٤

(٢) فتح الباري . لابن رجب موافقا للمطبوع ٤٩/١

به كالحدث والألم ونحوهما، ولا يدرك ما يتعلق بالعين لأنها نائمة والقلب يقظان. والثاني أنه كان له حالان: حال كان قلبه فيه لا ينام وهو الأغلب، وحال ينام فيه قلبه وهو نادر، فصادف هذا أي قصة النوم عن الصلاة. قال: والصحيح المعتمد هو الأول والثاني ضعيف. وهو كما قال. ولا يقال القلب وإن كان لا يدرك ما يتعلق بالعين من رؤية الفجر مثلا لكنه يدرك إذا كان يقظانا مرور الوقت الطويل، فإن من ابتداء طلوع الفجر إلى أن حميت الشمس مدة طويلة لا تخفى على من لم يكن مستغرقا، لأنا نقول: يحتمل أن يقال كان قلبه صلى الله عليه وسلم إذ ذاك مستغرقا بالوحي، ولا يلزم مع ذلك وصفه بالنوم، كما كان يستغرق صلى الله عليه وسلم حالة إلقاء الوحي في اليقظة، وتكون الحكمة في ذلك بيان التشريع بالفعل لأنه أوقع في النفس كما في قضية سهوة في الصلاة. وقريب من هذا جواب ابن المنير: أن القلب قد يحصل له السهو في اليقظة لمصلحة التشريع، ففي النوم بطريق الأولى، أو على السواء. وقد أجيب على أصل الإشكال بأجوبة أخرى ضعيفة، منها أن معنى قوله: "لا ينام قلبي " أي لا يخفى عليه حالة انتقاض وضوئه، ومنها أن معناه لا يستغرق بالنوم حتى يوجد منه الحدث، وهذا قريب من الذي قبله. قال ابن دقيق العيد: كأن قائل هذا أراد تخصيص يقظة القلب بإدراك حالة الانتقاض، وذلك بعيد، وذلك أن قوله صلى الله عليه وسلم: "إن عيني تنامان ولا ينام قلبي " خرج جوابا عن قول عائشة: "أتنام قبل أن توتر؟" وهذا كلام لا تعلق له بانتقاض الطهارة الذي تكلموا فيه، وإنما هو جواب يتعلق بأمر الوتر فتحمل يقظته على **تعلق القلب** باليقظة للوتر، وفرق بين من شرع في النوم مطمئن القلب به وبين من شرع فيه متعلقا باليقظة. قال: فعلى هذا فلا تعارض ولا إشكال في حديث النوم حتى طلعت الشمس، لأنه يحمل على أنه اطمأن في نومه لما أوجبه تعب السير معتمدا على من وكله بكلاءة الفجر. اهـ، والله أعلم.ومحصله تخصيص اليقظة المفهومة من قوله: "ولا ينام قلبي " بإدراكه وقت الوتر إدراكا معنويا لتعلقه به، وأن نومه في حديث الباب كان نوما مستغرقا، ويؤيده قول بلال له " أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك "كما في حديث أبي هريرة عند مسلم ولم ينكر عليه، ومعلوم أن نوم بلال كان مستغرقا. وقد اعترض عليه بأن ما قاله يقتضي اعتبار خصوص السبب، وأجاب بأنه يعتبر إذا قامت عليه قرينة وأرشد إليه السياق، وهو هنا كذلك. ومن الأجوبة". (١)

٢٣٧-"عن أسماء بنت عميس أنه صلى الله عليه وسلم دعا لما نام على ركبة علي ففاتته صلاة العصر فردت الشمس حتى صلى علي ثم غربت، وهذا أبلغ في المعجزة وقد أخطأ ابن الجوزي بإيراده له في "الموضوعات" وكذا ابن تيمية في "كتاب الرد على الروافض" في زعم وضعه والله أعلم. وأما ما حكى عياض أن الشمس ردت للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق لما شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت الشمس فردها الله عليه حتى صلى العصر -كذا قال وعزاه للطحاوي، والذي رأيته في "مشكل الآثار للطحاوي" ما قدمت ذكره من حديث أسماء فإن ثبت ما قال فهذه قصة ثالثة والله أعلم وجاء أيضا أنها حبست لموسى لما حمل تابوت يوسف كما تقدم قريبا. وجاء أيضا أنها حبست لسليمان بن داود عليهما السلام وهو فيما ذكره الثعلبي ثم البغوي عن ابن عباس قال: "قال لي علي: ما بلغك في قول الله تعالى حكاية عن سليمان

---

(١) فتح الباري- تعليق ابن باز ١/٤٥٠

عليه الصلاة والسلام ﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ﴾ ؟ فقلت: قال لي كعب: كانت أربعة عشر فرسا عرضها، فغابت الشمس قبل أن يصلي العصر، فأمر بردها فضرب سوقها وأعناقها بالسيف فقتلها، فسلبه الله ملكه أربعة عشر يوما لأنه ظلم الخيل بقتلها، فقال علي: كذب كعب، وإنما أراد سليمان جهاد عدوه فتشاغل بعرض الخيل حتى غابت الشمس فقال للملائكة الموكلين بالشمس بإذن الله لهم: ردوها علي، فردوها عليه حتى صلى العصر في وقتها، وأن أنبياء الله لا يظلمون ولا يأمرون بالظلم". قلت: أورد هذا الأثر جماعة ساكتين عليه جازمين بقولهم "قال ابن عباس قلت لعلي" وهذا لا يثبت عن ابن عباس ولا عن غيره، والثابت عن جمهور أهل العلم بالتفسير من الصحابة ومن بعدهم أن الضمير المؤنث في قوله: "ردوها" للخيل والله أعلم. قوله: "بضع امرأة" بضم الموحدة وسكون المعجمة البضع يطلق على الفرج والتزويج والجماع، والمعاني الثلاثة لائقة هنا، ويطلق أيضا على المهر وعلى الطلاق. وقال الجوهري: قال ابن السكيت البضع النكاح يقال ملك فلان بضع فلانة. قوله: "ولما يبن بها" أي ولم يدخل عليها لكن التعبير بلما يشعر بتوقع ذلك قاله الزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ ووقع في رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عند النسائي وأبي عوانة وابن حبان: "لا ينبغي لرجل بنى دارا ولم يسكنها أو تزوج امرأة ولم يدخل بها" وفي التقييد بعدم الدخول ما يفهم أن الأمر بعد الدخول بخلاف ذلك فلا يخفى فرق بين الأمرين، وإن كان بعد الدخول ربما استمر **تعلق القلب**، لكن ليس هو كما قبل الدخول غالبا قوله: "ولم يرفع سقوفها" في صحيح مسلم ومسند أحمد "ولما يرفع سقفها" وهو بضم القاف والفاء لتوافق هذه الرواية، ووهم من ضبط بالإسكان وتكلف في توجيه الضمير المؤنث للسقف قوله: "أو خلفات" بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فاء خفيفة جمع خلفة وهي الحامل من النوق، وقد يطلق على غير النوق، و "أو" في قوله غنما أو خلفات للتنويع ويكون قد حذف وصف الغنم بالحمل لدلالة الثاني عليه، أو هو على إطلاقه لأن الغنم يقل صبرها فيخشى عليها الضياع بخلاف النوق فلا يخشى عليها إلا مع الحمل، ويحتمل أن يكون قوله: "أو" للشك أي هل قال غنما بغير صفة أو خلفات أي بصفة أنها حوامل، كذا قال بعض الشراح، والمعتمد أنها للتنويع، فقد وقع في رواية أبي يعلى عن محمد بن العلاء "ولا رجل له غنم أو بقر أو خلفات" قوله: "وهو ينتظر ولادها" بكسر الواو وهو مصدر ولد ولادا وولادة قوله: "فغزا" أي بمن تبعه ممن لم يتصف بتلك الصفة قوله: "فدنا من القرية" هي أريحا بفتح الهمزة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ومهملة مع القصر، سماها الحاكم في روايته عن كعب. وفي رواية مسلم: "فأدنى للقرية" أي قرب جيوشه لها قوله: "فقال للشمس إنك مأمورة" في رواية سعيد بن المسيب "فلقي العدو عند غيبوبة الشمس" وبين الحاكم في روايته عن". (١)

٢٣٨-"٣٣١ - قَوْله : (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ)

زَادَ أَبُو ذَرٍّ " اِبْن مُسَرْهَد " ،

وَيَحْيَى بْن سَعِيد

هُوَ الْقَطَّان ،

---

(١) فتح الباري- تعليق ابن باز ٦/٢٢٢

وَعَوْف

بِالْفَاءِ هُوَ الْأَعْرَابِيّ

وَأَبُو رَجَاء

هُوَ الْعُطَارِدِيّ

وَعِمْرَانُ

هُوَ اِبْن حُصَيْنٍ كُلّهمْ بَصْرِيُّونَ .

قَوْله : (كُنَّا فِي سَفَر مَعَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

أُخْتُلِفَ فِي تَعْيِين هَذَا السَّفَر : فَفِي مُسْلِم مِنْ حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة أَنَّهُ وَقَعَ عِنْد رُجُوعهمْ مِنْ خَيْبَر قَرِيبٌ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّة ، وَفِي أَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيث اِبْن مَسْعُود " أَقْبَلَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْحُدَيْبِيَة لَيْلًا فَنَزَلَ فَقَالَ مَنْ يَكْلَؤُنَا ؟ فَقَالَ بِلَال أَنَا " الْحَدِيث . وَفِي الْمُوَطَّأ عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ مُرْسَلًا " عَرَّسَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَة بِطَرِيقِ مَكَّة ، وَوَكَّلَ بِلَالًا " ، وَفِي مُصَنَّف عَبْد الرَّزَّاق عَنْ عَطَاء بْن يَسَار مُرْسَلًا أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِطَرِيقِ تَبُوك ، وَلِلْبَيْهَقِيِّ فِي الدَّلَائِل نَحْوه مِنْ حَدِيث عُقْبَة بْنِ عَامِر ، وَرَوَى مُسْلِم مِنْ حَدِيث أَبِي قَتَادَة مُطَوَّلًا وَالْبُخَارِيّ مُخْتَصَرًا فِي الصَّلَاة قِصَّة نَوْمهمْ عَنْ صَلَاة الصُّبْح أَيْضًا فِي السَّفَر لَكِنْ لَمْ يُعَيِّنْهُ ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَة لِأَبِي دَاوُدَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي غَزْوَة جَيْش الْأُمَرَاء ، وَتَعَقَّبَهُ اِبْن عَبْد الْبَرّ بِأَنَّ غَزْوَة جَيْش الْأُمَرَاء هِيَ غَزْوَة مُؤْتَة وَلَمْ يَشْهَدهَا النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ، لَكِنْ يَحْتَمِل أَنْ يَكُون الْمُرَاد بِغَزْوَةِ جَيْش الْأُمَرَاء غَزْوَة أُخْرَى غَيْر غَزْوَة مُؤْتَة . وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاء هَلْ كَانَ ذَلِكَ مَرَّة أَوْ أَكْثَر ، أَعْنِي نَوْمهمْ عَنْ صَلَاة الصُّبْح ، فَجَزَمَ الْأَصِيلِيّ بِأَنَّ الْقِصَّة وَاحِدَة ، وَتَعَقَّبَهُ الْقَاضِي عِيَاض بِأَنَّ قِصَّة أَبِي قَتَادَةَ مُغَايِرَةٌ لِقِصَّةِ عِمْرَان بْن حُصَيْنٍ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ، فَأَنَّ قِصَّة أَبِي قَتَادَةَ فِيهَا أَنَّ أَبَا بَكْر وَعُمَر لَمْ يَكُونَا مَعَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَامَ ، وَقِصَّة عِمْرَان فِيهَا أَنَّهُمَا كَانَا مَعَهُ كَمَا سَنُبَيِّنُهُ ، وَأَيْضًا فَقِصَّة عِمْرَان فِيهَا أَنَّ أَوَّل مَنْ اِسْتَيْقَظَ أَبُو بَكْر وَلَمْ يَسْتَيْقِظ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَيْقَظَهُ عُمَر بِالتَّكْبِيرِ ، وَقِصَّة أَبِي قَتَادَةَ فِيهَا أَنَّ أَوَّل مَنْ اِسْتَيْقَظَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِي الْقِصَّتَيْنِ غَيْر ذَلِكَ مِنْ وُجُوه الْمُغَايَرَات ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالْجَمْع بَيْنهمَا مُمْكِنٌ لَا سِيَّمَا مَا وَقَعَ عِنْد مُسْلِم وَغَيْره أَنَّ عَبْد اللَّه بْن رَبَاح رَاوِي الْحَدِيث عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ذَكَرَ أَنَّ عِمْرَان بْن حُصَيْنٍ سَمِعَهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ بِطُولِهِ فَقَالَ لَهُ : أَنْظُرْ كَيْف تُحَدِّثُ ، فَإِنِّي كُنْت شَاهِدًا الْقِصَّة . قَالَ فَمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ مِنْ الْحَدِيث شَيْئًا . فَهَذَا يَدُلّ عَلَى اِتِّحَادهَا . لَكِنْ لِمُدَّعِي التَّعَدُّد أَنْ يَقُول : يُحْتَمَل أَنْ يَكُون عِمْرَان حَضَرَ الْقِصَّتَيْنِ فَحَدَّثَ بِإِحْدَاهُمَا وَصَدَّقَ عَبْد اللَّه بْن رَبَاح لَمَّا حَدَّثَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بِالْأُخْرَى . وَاللَّهُ أَعْلَم . وَمِمَّا يَدُلّ عَلَى تَعَدُّد الْقِصَّة اِخْتِلَاف مَوَاطِنهَا كَمَا قَدَّمْنَاهُ ، وَحَاوَلَ اِبْن عَبْد الْبَرّ الْجَمْع بَيْنهمَا بِأَنَّ زَمَان رُجُوعهمْ مِنْ خَيْبَر قَرِيب مِنْ زَمَان رُجُوعهمْ مِنْ الْحُدَيْبِيَة ، وَأَنَّ اِسْم طَرِيق مَكَّة يَصْدُقُ عَلَيْهِمَا . وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنْ التَّكَلُّف ، وَرِوَايَة عَبْد الرَّزَّاق بِتَعْيِينِ غَزْوَة تَبُوك تَرُدُّ عَلَيْهِ . وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيث عَمْرو بْن أُمَيَّة شَبِيهًا بِقِصَّةِ عِمْرَان ، وَفِيهِ أَنَّ الَّذِي كَلَأَ لَهُمْ الْفَجْر ذُو مِخْبَرٍ ، وَهُوَ بِكَسْرِ الْمِيم وَسُكُون الْخَاء الْمُعْجَمَة وَفَتْح الْمُوَحَّدَة ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيق ذِي مِخْبَرٍ أَيْضًا وَأَصْله عِنْد أَبِي دَاوُدَ ، وَفِي حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة عِنْد مُسْلِم أَنَّ بِلَالًا هُوَ الَّذِي كَلَأَ لَهُمْ الْفَجْر ، وَذَكَرَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلهمْ اِسْتِيقَاظًا كَمَا فِي قِصَّة أَبِي قَتَادَةَ . وَلِابْنِ حِبَّانَ فِي صَحِيحه مِنْ حَدِيث اِبْن مَسْعُود أَنَّهُ كَلَأَ لَهُمْ الْفَجْر

، وَهَذَا أَيْضًا يَدُلّ عَلَى تَعَدُّد الْقِصَّة وَاللَّهُ أَعْلَم .

قَوْله : (أَسْرَيْنَا)

قَالَ الْجَوْهَرِيّ : تَقُول سَرَيْت وَأَسْرَيْت بِمَعْنَى إِذَا سِرْت لَيْلًا ، وَقَالَ صَاحِب الْمُحْكَم السُّرَى سَيْر عَامَّة اللَّيْل وَقِيلَ سَيْر اللَّيْل كُلّه . وَهَذَا الْحَدِيث يُخَالِف الْقَوْل الثَّانِي .

قَوْله : (وَقَعْنَا وَقْعَة)

فِي رِوَايَة أَبِي قَتَادَةَ عِنْد الْمُصَنِّف ذِكْر سَبَب نُزُولهمْ فِي تِلْكَ السَّاعَة وَهُوَ سُؤَال بَعْض الْقَوْم فِي ذَلِكَ ، وَفِيهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " أَخَاف أَنْ تَنَامُوا عَنْ الصَّلَاة ، فَقَالَ بِلَال أَنَا أُوقِظهُمْ "

قَوْله : (فَكَانَ أَوَّل مَنْ اِسْتَيْقَظَ فُلَان)

بِنَصْبِ أَوَّل ؛ لِأَنَّهُ خَبَر كَانَ . وَقَوْله " الرَّابِع " هُوَ فِي رِوَايَتنَا بِالرَّفْعِ ، وَيَجُوز نَصْبه عَلَى خَبَر كَانَ أَيْضًا ، وَقَدْ بَيَّنَ عَوْفٌ أَنَّهُ نَسِيَ تَسْمِيَة الثَّلَاثَة مَعَ أَنَّ شَيْخه كَانَ يُسَمِّيهِمْ ، وَقَدْ شَارَكَهُ فِي رِوَايَته عِنْدُهُ سَلْم بْنُ زَرِير فَسَمَّى أَوَّل مَنْ اِسْتَيْقَظَ ، أَخْرَجَهُ الْمُصَنِّف فِي عَلَامَات النُّبُوَّة مِنْ طَرِيقه وَلَفْظه " فَكَانَ أَوَّل مَنْ اِسْتَيْقَظَ أَبُو بَكْر " . وَيُشْبِه وَاللَّهُ أَعْلَم أَنْ يَكُون الثَّانِي عِمْرَان رَاوِي الْقِصَّة ؛ لِأَنَّ ظَاهِر سِيَاقه أَنَّهُ شَاهَدَ ذَلِكَ وَلَا يُمْكِنهُ مُشَاهَدَته إِلَّا بَعْد اِسْتِيقَاظه ، وَيُشْبِه أَنْ يَكُون الثَّالِث مَنْ شَارَكَ عِمْرَان فِي رِوَايَة هَذِهِ الْقِصَّة الْمُعَيَّنَة ، فَفِي الطَّبَرَانِيّ مِنْ رِوَايَة عَمْرو بْن أُمَيَّة " قَالَ ذُو مِخْبَرٍ : فَمَا أَيْقَظَنِي إِلَّا حَرُّ الشَّمْس ، فَجِئْت أَدْنَى الْقَوْم فَأَيْقَظْته ، وَأَيْقَظَ النَّاس بَعْضهمْ بَعْضًا حَتَّى اِسْتَيْقَظَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " .

قَوْله : (لِأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُث لَهُ)

بِضَمِّ الدَّال بَعْدهَا مُثَلَّثَةٌ أَيْ مِنْ الْوَحْي ، كَانُوا يَخَافُونَ مِنْ إِيقَاظه قَطْعَ الْوَحْي فَلَا يُوقِظُونَهُ لِاحْتِمَالِ ذَلِكَ . قَالَ اِبْن بَطَّالٍ : يُؤْخَذ مِنْهُ التَّمَسُّك بِالْأَمْرِ الْأَعَمّ اِحْتِيَاطًا .

قَوْله : (وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا)

هُوَ مِنْ الْجَلَادَة بِمَعْنَى الصَّلَابَة ، وَزَادَ مُسْلِمٌ هُنَا " أَجْوَف " أَيْ رَفِيع الصَّوْت ، يَخْرُج صَوْته مِنْ جَوْفه بِقُوَّةٍ . وَفِي اِسْتِعْمَاله التَّكْبِير سُلُوك طَرِيق الْأَدَب وَالْجَمْع بَيْن الْمَصْلَحَتَيْنِ ، وَخَصَّ التَّكْبِير ؛ لِأَنَّهُ أَصْلُ الدُّعَاء إِلَى الصَّلَاة .

قَوْله : (الَّذِي أَصَابَهُمْ)

أَيْ مِنْ نَوْمِهِمْ عَنْ صَلَاة الصُّبْح حَتَّى خَرَجَ وَقْتهَا .

قَوْله (لَا ضَيْر)

أَيْ لَا ضَرَر ،

وَقَوْله " أَوْ لَا يُضِيرُ "

شَكٌّ مِنْ عَوْفٍ صَرَّحَ بِذَلِكَ الْبَيْهَقِيُّ فِي رِوَايَته ، وَلِأَبِي نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَخْرَج " لَا يَسُوءُ وَلَا يُضِيرُ " وَفِيهِ تَأْنِيسٌ لِقُلُوبِ الصَّحَابَة لِمَا عَرَضَ لَهُمْ مِنْ الْأَسَف عَلَى فَوَاتِ الصَّلَاة فِي وَقْتهَا بِأَنَّهُمْ لَا حَرَج عَلَيْهِمْ إِذْ لَمْ يَتَعَمَّدُوا ذَلِكَ .

قَوْله : (اِرْتَحِلُوا)

بِصِيغَةِ الْأَمْر ، اُسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى جَوَاز تَأْخِير الْفَائِتَة عَنْ وَقْت ذِكْرهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَنْ تَغَافُل أَوْ اِسْتِهَانَة ، وَقَدْ بَيَّنَ مُسْلِم مِنْ

رِوَايَة أَبِي حَازِم عَنْ أَبِي هُرَيْرَة السَّبَب فِي الْأَمْر بِالِارْتِحَالِ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِع الَّذِي نَامُوا فِيهِ وَلَفْظه " فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَان " وَلِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيث اِبْن مَسْعُود " تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانكُمْ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَة " وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْعِلَّة فِيهِ كَوْنُ ذَلِكَ كَانَ وَقْت الْكَرَاهَة ، بَلْ فِي حَدِيث الْبَاب أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَيْقِظُوا حَتَّى وَجَدُوا حَرّ الشَّمْس ، وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة " حَتَّى ضَرَبَتْهُمْ الشَّمْس " وَذَلِكَ لَا يَكُون إِلَّا بَعْد أَنْ يَذْهَب وَقْت الْكَرَاهَة ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّمَا أَخَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاة لِاشْتِغَالِهِمْ بِأَحْوَالِهَا ، وَقِيلَ تَحَرُّزًا مِنْ الْعَدُوّ ، وَقِيلَ اِنْتِظَارًا لِمَا يَنْزِل عَلَيْهِ مِنْ الْوَحْي ، وَقِيلَ لِأَنَّ الْمَحَلَّ مَحَلُّ غَفْلَة كَمَا تَقَدَّمَ عِنْد أَبِي دَاوُدَ ، وَقِيلَ لِيَسْتَيْقِظَ مَنْ كَانَ نَائِمًا وَيَنْشَطَ مَنْ كَانَ كَسْلَانًا . وَرُوِيَ عَنْ اِبْن وَهْب وَغَيْره أَنَّ تَأْخِير قَضَاء الْفَائِتَة مَنْسُوخ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَأَقِمْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي) وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ الْآيَة مَكِّيَّة وَالْحَدِيث مَدَنِيّ فَكَيْف يَنْسَخ الْمُتَقَدِّمُ الْمُتَأَخِّرَ ؟ وَقَدْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاء فِي الْجَمْع بَيْن حَدِيث النَّوْم هَذَا وَبَيْن قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَام قَلْبِي " قَالَ النَّوَوِيّ : لَهُ جَوَابَانِ ، أَحَدهمَا أَنَّ الْقَلْب إِنَّمَا يُدْرِك الْحِسِّيَّات الْمُتَعَلِّقَة بِهِ كَالْحَدَثِ وَالْأَلَم وَنَحْوهمَا ، وَلَا يُدْرِك مَا يَتَعَلَّق بِالْعَيْنِ ؛ لِأَنَّهَا نَائِمَةٌ وَالْقَلْب يَقْظَان . وَالثَّانِي أَنَّهُ كَانَ لَهُ حَالَانِ : حَالٌ كَانَ قَلْبه فِيهِ لَا يَنَام وَهُوَ الْأَغْلَب ، وَحَال يَنَام فِيهِ قَلْبه وَهُوَ نَادِرٌ ، فَصَادَفَ هَذَا أَيْ قِصَّة النَّوْم عَنْ الصَّلَاة . قَالَ : وَالصَّحِيح الْمُعْتَمَد هُوَ الْأَوَّل وَالثَّانِي ضَعِيف . وَهُوَ كَمَا قَالَ . وَلَا يُقَال الْقَلْب وَإِنْ كَانَ لَا يُدْرِك مَا يَتَعَلَّق بِالْعَيْنِ مِنْ رُؤْيَة الْفَجْر مَثَلًا لَكِنَّهُ يُدْرِك إِذَا كَانَ يَقْظَانًا مُرُور الْوَقْت الطَّوِيل ، فَإِنَّ مِنْ اِبْتِدَاء طُلُوع الْفَجْر إِلَى أَنْ حَمِيَتْ الشَّمْس مُدَّة طَوِيلَة لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَغْرِقًا ؛ لِأَنَّا نَقُول : يُحْتَمَل أَنْ يُقَال كَانَ قَلْبه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ ذَاكَ مُسْتَغْرِقًا بِالْوَحْيِ ، وَلَا يَلْزَم مَعَ ذَلِكَ وَصْفُهُ بِالنَّوْمِ ، كَمَا كَانَ يَسْتَغْرِق صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَالَة إِلْقَاء الْوَحْي فِي الْيَقَظَة ، وَتَكُون الْحِكْمَة فِي ذَلِكَ بَيَان التَّشْرِيع بِالْفِعْلِ ؛ لِأَنَّهُ أَوْقَع فِي النَّفْس كَمَا فِي قَضِيَّة سَهْوه فِي الصَّلَاة . وَقَرِيب مِنْ هَذَا جَوَاب اِبْن الْمُنِير : أَنَّ الْقَلْب قَدْ يَحْصُل لَهُ السَّهْو فِي الْيَقَظَة لِمَصْلَحَةِ التَّشْرِيع ، فَفِي النَّوْم بِطَرِيقِ الْأَوْلَى ، أَوْ عَلَى السَّوَاء . وَقَدْ أُجِيب عَلَى أَصْل الْإِشْكَال بِأَجْوِبَةٍ أُخْرَى ضَعِيفَة ، مِنْهَا أَنَّ مَعْنَى قَوْله " لَا يَنَام قَلْبِي " أَيْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ حَالَة اِنْتِقَاض وُضُوئِهِ ، وَمِنْهَا أَنَّ مَعْنَاهُ لَا يَسْتَغْرِق بِالنَّوْمِ حَتَّى يُوجَد مِنْهُ الْحَدَث ، وَهَذَا قَرِيب مِنْ الَّذِي قَبْله . قَالَ اِبْن دَقِيق الْعِيد : كَأَنَّ قَائِل هَذَا أَرَادَ تَخْصِيص يَقَظَة الْقَلْب بِإِدْرَاكِ حَالَة الِانْتِقَاض ، وَذَلِكَ بَعِيدٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَام قَلْبِي " خَرَجَ جَوَابًا عَنْ قَوْل عَائِشَة : أَتَنَامُ قَبْل أَنْ تُوتِرَ ؟ وَهَذَا كَلَام لَا تَعَلُّق لَهُ بِانْتِقَاضِ الطَّهَارَة الَّذِي تَكَلَّمُوا فِيهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ جَوَاب يَتَعَلَّق بِأَمْرِ الْوِتْر فَتُحْمَلُ يَقَظته عَلَى **تَعَلُّق الْقَلْب** بِالْيَقَظَةِ لِلْوِتْرِ ، وَفَرَّقَ بَيْن مَنْ شَرَعَ فِي النَّوْم مُطْمَئِنّ الْقَلْب بِهِ وَبَيْن مَنْ شَرَعَ فِيهِ مُتَعَلِّقًا بِالْيَقَظَةِ . قَالَ : فَعَلَى هَذَا فَلَا تَعَارُض وَلَا إِشْكَال فِي حَدِيث النَّوْم حَتَّى طَلَعَتْ الشَّمْس ؛ لِأَنَّهُ يُحْمَل عَلَى أَنَّهُ اِطْمَأَنَّ فِي نَوْمه لِمَا أَوْجَبَهُ تَعَبُ السَّيْر مُعْتَمِدًا عَلَى مَنْ وَكَّلَهُ بِكِلَاءَةِ الْفَجْر . ا هـ ، وَاللَّهُ أَعْلَم . وَمُحَصَّلُهُ تَخْصِيصُ الْيَقَظَة الْمَفْهُومَة مِنْ قَوْله " وَلَا يَنَام قَلْبِي " بِإِدْرَاكِهِ وَقْت الْوِتْر إِدْرَاكًا مَعْنَوِيًّا لِتَعَلُّقِهِ بِهِ ، وَأَنَّ نَوْمه فِي حَدِيث الْبَاب كَانَ نَوْمًا مُسْتَغْرِقًا ، وَيُؤَيِّدهُ قَوْل بِلَال لَهُ " أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِك " كَمَا فِي حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة عِنْد مُسْلِم وَلَمْ يُنْكِر عَلَيْهِ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ نَوْم بِلَال كَانَ مُسْتَغْرِقًا . وَقَدْ اِعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِأَنَّ مَا قَالَهُ يَقْتَضِي اِعْتِبَار خُصُوص السَّبَب ، وَأَجَاب بِأَنَّهُ يُعْتَبَر إِذَا قَامَتْ عَلَيْهِ قَرِينَةٌ وَأَرْشَدَ إِلَيْهِ السِّيَاق ، وَهُوَ هُنَا كَذَلِكَ . وَمِنْ الْأَجْوِبَة الضَّعِيفَة أَيْضًا قَوْل مَنْ قَالَ : كَانَ قَلْبه يَقْظَانًا وَعَلِمَ

بِخُرُوجِ الْوَقْت لَكِنْ تَرَكَ إِعْلَامهمْ بِذَلِكَ عَمْدًا لِمَصْلَحَةِ التَّشْرِيع . وَقَوْل مَنْ قَالَ : الْمُرَاد بِنَفْيِ النَّوْم عَنْ قَلْبه أَنَّهُ لَا يَطْرَأ عَلَيْهِ أَضْغَاث أَحْلَام كَمَا يَطْرَأ عَلَى غَيْره ، بَلْ كُلّ مَا يَرَاهُ فِي نَوْمه حَقٌّ وَوَحْيٌ . فَهَذِهِ عِدَّة أَجْوِبَة أَقْرَبهَا إِلَى الصَّوَاب الْأَوَّل عَلَى الْوَجْه الَّذِي قَرَّرْنَاهُ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

(فَائِدَةٌ) :

قَالَ الْقُرْطُبِيّ : أَخَذَ بِهَذَا بَعْض الْعُلَمَاء فَقَالَ : مَنْ اِنْتَبَهَ مِنْ نَوْم عَنْ صَلَاة فَاتَتْهُ فِي سَفَر فَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ مَوْضِعه ، وَإِنْ كَانَ وَادِيًا فَيَخْرُج عَنْهُ . وَقِيلَ إِنَّمَا يَلْزَم فِي ذَلِكَ الْوَادِي بِعَيْنِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ خَاصّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَم مِنْ حَال ذَلِكَ الْوَادِي وَلَا غَيْره ذَلِكَ إِلَّا هُوَ . وَقَالَ غَيْره : يُؤْخَذ مِنْهُ أَنَّ مَنْ حَصَلَتْ لَهُ غَفْلَة فِي مَكَان عَنْ عِبَادَة اُسْتُحِبَّ لَهُ التَّحَوُّل مِنْهُ ، وَمِنْهُ أَمْر النَّاعِس فِي سَمَاع الْخُطْبَة يَوْم الْجُمْعَة بِالتَّحَوُّلِ مِنْ مَكَانه إِلَى مَكَان آخَر .

قَوْله : (فَسَارَ غَيْر بَعِيدٍ)

يَدُلّ عَلَى أَنَّ الِارْتِحَال الْمَذْكُور وَقَعَ عَلَى خِلَاف سَيْرهمْ الْمُعْتَاد .

قَوْله : (وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ)

اُسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى الْأَذَان لِلْفَوَائِتِ ، وَتُعُقِّبَ بِأَنَّ النِّدَاء أَعَمُّ مِنْ الْأَذَان فَيُحْتَمَل أَنْ يُرَاد بِهِ هُنَا الْإِقَامَة . وَأُجِيب بِأَنَّ فِي رِوَايَة مُسْلِم مِنْ حَدِيث أَبِي قَتَادَةَ التَّصْرِيح بِالتَّأْذِينِ ، وَكَذَا هُوَ عِنْد الْمُصَنِّف فِي أَوَاخِر الْمَوَاقِيت . وَتَرْجَمَ لَهُ خَاصَّة بِذَلِكَ كَمَا سَيَأْتِي .

قَوْله : (فَصَلَّى بِالنَّاسِ)

فِيهِ مَشْرُوعِيَّةُ الْجَمَاعَة فِي الْفَوَائِت .

قَوْله : (إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ)

لَمْ أَقِفْ عَلَى تَسْمِيَتِهِ ، وَوَقَعَ فِي شَرْح الْعُمْدَة لِلشَّيْخِ سِرَاج الدِّين بْن الْمُلَقِّن مَا نَصُّهُ : هَذَا الرَّجُل هُوَ خَلَّادُ بْن رَافِع بْن مَالِك الْأَنْصَارِيّ أَخُو رِفَاعَة ، شَهِدَ بَدْرًا ، قَالَ اِبْن الْكَلْبِيّ : وَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ ، وَقَالَ غَيْره : لَهُ رِوَايَة . وَهَذَا يَدُلّ عَلَى أَنَّهُ عَاشَ بَعْد النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قُلْت : أَمَّا عَلَى قَوْل اِبْن الْكَلْبِيّ فَيَسْتَحِيل أَنْ يَكُون هُوَ صَاحِب هَذِهِ الْقِصَّة لِتَقَدُّمِ وَقْعَة بَدْر عَلَى هَذِهِ الْقِصَّة بِمُدَّةٍ طَوِيلَة بِلَا خِلَاف ، فَكَيْف يَحْضُرُ هَذِهِ الْقِصَّة بَعْد قَتْله ؟ وَأَمَّا عَلَى قَوْل غَيْر اِبْن الْكَلْبِيّ فَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون هُوَ ، لَكِنْ لَا يَلْزَم مِنْ كَوْنه لَهُ رِوَايَة أَنْ يَكُون عَاشَ بَعْد النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِاحْتِمَالِ أَنْ تَكُون الرِّوَايَة عَنْهُ مُنْقَطِعَة ، أَوْ مُتَّصِلَة لَكِنْ نَقَلَهَا عَنْهُ صَحَابِيّ آخَر وَنَحْوه . وَعَلَى هَذَا فَلَا مُنَافَاة بَيْن هَذَا وَبَيْن مَنْ قَالَ إِنَّهُ قُتِلَ بِبَدْرٍ إِلَّا أَنْ تَجِيء رِوَايَة عَنْ تَابِعِيّ غَيْر مُخَضْرَم وَصَرَّحَ فِيهَا بِسَمَاعِهِ مِنْهُ فَحِينَئِذٍ يَلْزَم أَنْ يَكُون عَاشَ بَعْد النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَكِنْ لَا يَلْزَم أَنْ يَكُون هُوَ صَاحِب هَذِهِ الْقِصَّة ، إِلَّا إِنْ وَرَدَتْ رِوَايَة مَخْصُوصَة بِذَلِكَ ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا إِلَى الْآن .

قَوْله : (أَصَابَتْنِي جَنَابَة وَلَا مَاء)

بِفَتْحِ الْهَمْزَة ، أَيْ مَعِي أَوْ مَوْجُود ، وَهُوَ أَبْلَغُ فِي إِقَامَة عُذْره . وَفِي هَذِهِ الْقِصَّة مَشْرُوعِيَّة تَيَمُّم الْجُنُب ، وَسَيَأْتِي الْقَوْل فِيهِ فِي الْبَاب الَّذِي بَعْده . وَفِيهَا جَوَاز الِاجْتِهَاد بِحَضْرَةِ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لِأَنَّ سِيَاق الْقِصَّة يَدُلّ عَلَى أَنَّ التَّيَمُّم كَانَ مَعْلُومًا عِنْدهمْ ، لَكِنَّهُ صَرِيح فِي الْآيَة عَنْ الْحَدَث الْأَصْغَر ، بِنَاء عَلَى أَنَّ الْمُرَاد بِالْمُلَامَسَةِ مَا دُون الْجِمَاع ، وَأَمَّا

الْحَدَث الْأَكْبَر فَلَيْسَتْ صَرِيحَة فِيهِ ، فَكَأَنَّهُ كَانَ يَعْتَقِد أَنَّ الْجُنُب لَا يَتَيَمَّم ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ مَعَ قُدْرَته عَلَى أَنْ يَسْأَل النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذَا الْحُكْم ، وَيُحْتَمَل أَنَّهُ كَانَ لَا يَعْلَم مَشْرُوعِيَّة التَّيَمُّم أَصْلًا فَكَانَ حُكْمُهُ حُكْمَ فَاقِد الطَّهُورَيْنِ . وَيُؤْخَذ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّة أَنَّ لِلْعَالِمِ إِذَا رَأَى فِعْلًا مُحْتَمَلًا أَنْ يَسْأَل فَاعِله عَنْ الْحَال فِيهِ لِيُوَضِّح لَهُ وَجْه الصَّوَاب . وَفِيهِ التَّحْرِيض عَلَى الصَّلَاة فِي الْجَمَاعَة ، وَأَنَّ تَرْك الشَّخْص الصَّلَاة بِحَضْرَةِ الْمُصَلِّينَ مَعِيبٌ عَلَى فَاعِله بِغَيْرِ عُذْر . وَفِيهِ حُسْنُ الْمُلَاطَفَة ، وَالرِّفْقُ فِي الْإِنْكَار .

قَوْله : (عَلَيْك بِالصَّعِيدِ)

وَفِي رِوَايَة سَلْم بْن زَرِير " فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَيَمَّم بِالصَّعِيدِ " وَاللَّام فِيهِ لِلْعَهْدِ الْمَذْكُور فِي الْآيَة الْكَرِيمَة ، وَيُؤْخَذ مِنْهُ الِاكْتِفَاء فِي الْبَيَان بِمَا يَحْصُل بِهِ الْمَقْصُود مِنْ الْإِفْهَام ؛ لِأَنَّهُ أَحَالَهُ عَلَى الْكَيْفِيَّة الْمَعْلُومَة مِنْ الْآيَة ، وَلَمْ يُصَرِّحْ لَهُ بِهَا . وَدَلَّ قَوْله يَكْفِيك عَلَى أَنَّ الْمُتَيَمِّم فِي مِثْل هَذِهِ الْحَالَة لَا يَلْزَمهُ الْقَضَاء ، وَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون الْمُرَاد بِقَوْلِهِ " يَكْفِيك " أَيْ لِلْأَدَاءِ ، فَلَا يَدُلّ عَلَى تَرْكِ الْقَضَاء .

قَوْله : (فَدَعَا فُلَانًا)

هُوَ عِمْرَان بْن حُصَيْنٍ ، وَيَدُلّ عَلَى ذَلِكَ قَوْله فِي رِوَايَة سَلْم بْن زَرِير عِنْد مُسْلِمٍ " ثُمَّ عَجَّلَنِي النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَكْب بَيْن يَدَيْهِ نَطْلُب الْمَاء " وَدَلَّتْ هَذِهِ الرِّوَايَة عَلَى أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَعَلِيٌّ فَقَطْ ؛ لِأَنَّهُمَا خُوطِبَا بِلَفْظِ التَّثْنِيَة ، وَيُحْتَمَل أَنَّهُ كَانَ مَعَهُمَا غَيْرهمَا عَلَى سَبِيل التَّبَعِيَّة لَهُمَا فَيُتَّجَه إِطْلَاق لَفْظ رَكْب فِي رِوَايَة مُسْلِم ، وَخُصَّا بِالْخِطَابِ ؛ لِأَنَّهُمَا الْمَقْصُودَانِ بِالْإِرْسَالِ .

قَوْله : (فَابْتَغِيَا)

لِلْأَصِيلِيّ " فَابْغِيَا " وَلِأَحْمَد " فَأَبْغِيَانَا " وَالْمُرَاد الطَّلَب يُقَال اِبْتَغِ الشَّيْء أَيْ تَطَلَّبْهُ ، وَابْغِ الشَّيْء أَيْ اُطْلُبْهُ ، وَأَبْغِنِي أَيْ اُطْلُبْ لِي . وَفِيهِ الْجَرْي عَلَى الْعَادَة فِي طَلَب الْمَاء وَغَيْره دُون الْوُقُوف عِنْد خَرْقهَا ، وَأَنَّ التَّسَبُّب فِي ذَلِكَ غَيْر قَادِح فِي التَّوَكُّل .

قَوْله : (بَيْن مَزَادَتَيْنِ)

الْمَزَادَة بِفَتْحِ الْمِيم وَالزَّاي قِرْبَة كَبِيرَة يُزَاد فِيهَا جِلْدٌ مِنْ غَيْرهَا ، وَتُسَمَّى أَيْضًا " السَّطِيحَة " ، وَ " أَوْ " هُنَا شَكٌّ مِنْ عَوْف لِخُلُوّ رِوَايَة مُسْلِم عَنْ أَبِي رَجَاء عَنْهَا ، وَفِي رِوَايَة مُسْلِم " فَإِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَة – أَيْ مُدَلِّيَة – رِجْلَيْهَا بَيْن مَزَادَتَيْنِ " وَالْمُرَاد بِهِمَا الرَّاوِيَة .

قَوْله : (أَمْسِ)

خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْكَسْر ، وَ " هَذِهِ السَّاعَة " بِالنَّصْبِ عَلَى الظَّرْفِيَّة . وَقَالَ اِبْن مَالِك : أَصْلُهُ فِي مِثْل هَذِهِ السَّاعَة فَحُذِفَ الْمُضَاف وَأُقِيمَ الْمُضَاف إِلَيْهِ مَقَامه أَيْ بَعْد حَذْف " فِي " .

قَوْله : (وَنَفَرنَا)

قَالَ اِبْن سِيدَهْ النَّفَر مَا دُون الْعَشَرَة ، وَقِيلَ النَّفَر النَّاس عَنْ كُرَاعٍ . قُلْت : وَهُوَ اللَّائِق هُنَا ؛ لِأَنَّهَا أَرَادَتْ أَنَّ رِجَالهَا تَخَلَّفُوا لِطَلَبِ الْمَاء . وَ " خُلُوف " بِضَمِّ الْخَاء الْمُعْجَمَة وَاللَّام جَمْع خَالِف ، قَالَ اِبْن فَارِس : الْخَالِف الْمُسْتَقِي ، وَيُقَال أَيْضًا

لِمَنْ غَابَ ، وَلَعَلَّهُ الْمُرَاد هُنَا ، أَيْ أَنَّ رِجَالهَا غَابُوا عَنْ الْحَيّ ، وَيَكُون قَوْلهَا " وَنَفَرنَا خُلُوف " جُمْلَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ زَائِدَةٌ عَلَى جَوَاب السُّؤَال . وَفِي رِوَايَة الْمُسْتَمْلِي وَالْحَمَوِيّ " وَنَفَرنَا خُلُوفًا " بِالنَّصْبِ عَلَى الْحَال السَّادَّةِ مَسَدّ الْخَبَر .

قَوْله : (الصَّابِي)

بِلَا هَمْز أَيْ الْمَائِل ، وَيُرْوَى بِالْهَمْزِ مِنْ صَبَأَ صُبُوءًا ، أَيْ خَرَجَ مِنْ دِين إِلَى دِين . وَسَيَأْتِي تَفْسِيره لِلْمُصَنِّفِ فِي آخِر الْحَدِيث .

قَوْله : (هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ)

فِيهِ أَدَبٌ حَسَنٌ ، وَلَوْ قَالَا لَهَا " لَا " لَفَاتَ الْمَقْصُود ، أَوْ " نَعَمْ " لَمْ يَحْسُن بِهِمَا إِذْ فِيهِ تَقْرِير ذَلِكَ ، فَتَخَلَّصَا أَحْسَن تَخَلُّص . وَفِيهِ جَوَاز الْخَلْوَة بِالْأَجْنَبِيَّةِ فِي مِثْل هَذِهِ الْحَالَة عِنْد أَمْن الْفِتْنَة .

قَوْله : (فَاسْتَنْزَلُوهَا عَنْ بَعِيرهَا)

قَالَ بَعْض الشُّرَّاح الْمُتَقَدِّمِينَ : إِنَّمَا أَخَذُوهَا وَاسْتَجَازُوا أَخْذ مَائِهَا ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ كَافِرَة حَرْبِيَّة ، وَعَلَى تَقْدِير أَنْ يَكُون لَهَا عَهْدٌ فَضَرُورَةُ الْعَطَش تُبِيح لِلْمُسْلِمِ الْمَاءَ الْمَمْلُوك لِغَيْرِهِ عَلَى عِوَضٍ ، وَإِلَّا فَنَفْسُ الشَّارِع تُفْدَى بِكُلِّ شَيْء عَلَى سَبِيل الْوُجُوب .

قَوْله : (فَفَرَّغَ)

وَلِلْكُشْمِيهَنِيّ " فَأَفْرَغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاه الْمَزَادَتَيْنِ " زَادَ الطَّبَرَانِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ هَذَا الْوَجْه " فَتَمَضْمَضَ فِي الْمَاء وَأَعَادَهُ فِي أَفْوَاه الْمَزَادَتَيْنِ " وَبِهَذِهِ الزِّيَادَة تَتَّضِحُ الْحِكْمَة فِي رَبْط الْأَفْوَاه بَعْد فَتْحهَا ، وَإِطْلَاق الْأَفْوَاه هُنَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى (فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا) إِذْ لَيْسَ لِكُلِّ مَزَادَة سِوَى فَم وَاحِد ، وَعُرِفَ مِنْهَا أَنَّ الْبَرَكَة إِنَّمَا حَصَلَتْ بِمُشَارَكَةِ رِيقه الطَّاهِر الْمُبَارَك لِلْمَاءِ .

قَوْله : (وَأَوْكَأَ)

أَيْ رَبَطَ ،

وَقَوْله : (وَأَطْلَقَ)

أَيْ فَتَحَ " وَالْعَزَالِي " بِفَتْحِ الْمُهْمَلَة وَالزَّاي وَكَسْر اللَّام وَيَجُوز فَتْحهَا جَمْع عَزْلَاء بِإِسْكَانِ الزَّاي . قَالَ الْخَلِيل : هِيَ مَصَبُّ الْمَاء مِنْ الرَّاوِيَة ، وَلِكُلِّ مَزَادَة عِزَالَانِ مِنْ أَسْفَلهَا .

قَوْله : (أَسْقُوا)

بِهَمْزَةِ قَطْع مَفْتُوحَة مِنْ أَسْقَى ، أَوْ بِهَمْزَةِ وَصْل مَكْسُورَة مِنْ سَقَى ، وَالْمُرَاد أَنَّهُمْ سَقَوْا غَيْرهمْ كَالدَّوَابِّ وَنَحْوهَا وَاسْتَقَوْا هُمْ .

قَوْله : (وَكَانَ آخِر ذَلِكَ أَنْ أَعْطَى)

بِنَصْبِ آخِر عَلَى أَنَّهُ خَبَر مُقَدَّم ، وَأَنْ أَعْطَى اِسْم كَانَ ، وَيَجُوز رَفْعه عَلَى أَنَّ أَعْطَى الْخَبَر ؛ لِأَنَّ كِلَيْهِمَا مَعْرِفَة . قَالَ أَبُو الْبَقَاء : وَالْأَوَّل أَقْوَى ، وَمِثْله قَوْله تَعَالَى : (فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ) الْآيَة . وَاسْتُدِلَّ بِهَذِهِ الْقِصَّة عَلَى تَقْدِيم مَصْلَحَة شُرْب الْآدَمِيّ وَالْحَيَوَان عَلَى غَيْره كَمَصْلَحَةِ الطَّهَارَة بِالْمَاءِ لِتَأْخِيرِ الْمُحْتَاج إِلَيْهَا عَمَّنْ سَقَى وَاسْتَقَى ، وَلَا يُقَال قَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَة سَلْم بْن زَرِير " غَيْر أَنَّا لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا " ؛ لِأَنَّا نَقُول : هُوَ مَحْمُول عَلَى أَنَّ الْإِبِل لَمْ تَكُنْ مُحْتَاجَة إِذْ ذَاكَ إِلَى السَّقْي ، فَيُحْمَل

قَوْله فَسَقَى عَلَى غَيْرهَا .
قَوْله : (وَأَيْمُ اللَّهِ)
بِفَتْحِ الْهَمْزَة وَكَسْرهَا وَالْمِيم مَضْمُومَة أَصْله " أَيْمُن اللَّه " وَهُوَ اِسْمٌ وُضِعَ لِلْقَسَمِ هَكَذَا ثُمَّ حُذِفَتْ مِنْهُ النُّون تَخْفِيفًا وَأَلِفُهُ أَلِفُ وَصْل مَفْتُوحَة وَلَمْ يَجِيء كَذَلِكَ غَيْرهَا ، وَهُوَ مَرْفُوع بِالِابْتِدَاءِ وَخَبَره مَحْذُوف وَالتَّقْدِير أَيْم اللَّه قَسَمِي ، وَفِيهَا لُغَات جَمَعَ مِنْهَا النَّوَوِيّ فِي تَهْذِيبه سَبْع عَشْرَة وَبَلَغَ بِهَا غَيْره عِشْرِينَ ، وَسَيَكُونُ لَنَا إِلَيْهَا عَوْدَة لِبَيَانِهَا فِي كِتَاب الْأَيْمَان إِنْ شَاءَ اللَّه تَعَالَى . وَيُسْتَفَاد مِنْهُ جَوَاز التَّوْكِيد بِالْيَمِينِ وَإِنْ لَمْ يَتَعَيَّن .
قَوْله : (أَشَدّ مِلْأَة)
بِكَسْرِ الْمِيم وَسُكُون اللَّام بَعْدهَا هَمْزَة ، وَفِي رِوَايَة لِلْبَيْهَقِيّ " أَمْلَأ مِنْهَا " ، وَالْمُرَاد أَنَّهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّ مَا بَقِيَ فِيهَا مِنْ الْمَاء أَكْثَر مِمَّا كَانَ أَوَّلًا .
قَوْله : (اِجْمَعُوا لَهَا)
فِيهِ جَوَاز الْأَخْذ لِلْمُحْتَاجِ بِرِضَا الْمَطْلُوب مِنْهُ ، أَوْ بِغَيْرِ رِضَاهُ إِنْ تَعَيَّنَ ، وَفِيهِ جَوَاز الْمُعَاطَاة فِي مِثْل هَذَا مِنْ الْهِبَات وَالْإِبَاحَات مِنْ غَيْر لَفْظ مِنْ الْمُعْطِي وَالْآخِذ .
قَوْله : (مِنْ بَيْن عَجْوَة وَسَوِيقَة)
الْعَجْوَة مَعْرُوفَة ، وَالسَّوِيقَة بِفَتْحِ أَوَّله وَكَذَا الدَّقِيقَة ، وَفِي رِوَايَة كَرِيمَة بِضَمِّهَا مُصَغَّرًا مُثَقَّلًا .
قَوْله : (حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا)
زَادَ أَحْمَد فِي رِوَايَته "كَثِيرًا " وَفِيهِ إِطْلَاق لَفْظ الطَّعَام عَلَى غَيْر الْحِنْطَة وَالذُّرَة خِلَافًا لِمَنْ أَبَى ذَلِكَ ، وَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون قَوْله " حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا " أَيْ غَيْر مَا ذُكِرَ مِنْ الْعَجْوَة وَغَيْرهَا .
قَوْله : (قَالَ لَهَا تَعَلَّمِينَ)
بِفَتْحِ أَوَّله وَثَانِيه وَتَشْدِيد اللَّام أَيْ اِعْلَمِي ، وَلِلْأَصِيلِيّ " قَالُوا " وَلِلْإِسْمَاعِيلِيّ " قَالَ لَهَا رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " فَتُحْمَلُ رِوَايَة الْأَصِيلِيّ عَلَى أَنَّهُمْ قَالُوا لَهَا ذَلِكَ بِأَمْرِهِ . وَقَدْ اِشْتَمَلَ ذَلِكَ عَلَى عَلَمٍ عَظِيمٍ مِنْ أَعْلَام النُّبُوَّة .
قَوْله : (مَا رَزِئْنَا)
بِفَتْحِ الرَّاء وَكَسْر الزَّاي – وَيَجُوز فَتْحهَا – وَبَعْدهَا هَمْزَة سَاكِنَة أَيْ نَقَصْنَا ، وَظَاهِرُهُ أَنَّ جَمِيع مَا أَخَذُوهُ مِنْ الْمَاء مِمَّا زَادَهُ اللَّه تَعَالَى وَأَوْجَدَهُ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَخْتَلِط فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَائِهَا فِي الْحَقِيقَة وَإِنْ كَانَ فِي الظَّاهِر مُخْتَلِطًا ، وَهَذَا أَبْدَعُ وَأَغْرَبُ فِي الْمُعْجِزَة ، وَهُوَ ظَاهِر قَوْله : (وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا) وَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون الْمُرَاد مَا نَقَصْنَا مِنْ مِقْدَار مَائِك شَيْئًا . وَاسْتُدِلَّ بِهَذَا عَلَى جَوَاز اِسْتِعْمَال أَوَانِي الْمُشْرِكِينَ مَا لَمْ يَتَيَقَّن فِيهَا النَّجَاسَة ، وَفِيهِ إِشَارَة إِلَى أَنَّ الَّذِي أَعْطَاهَا لَيْسَ عَلَى سَبِيل الْعِوَض عَنْ مَائِهَا بَلْ عَلَى سَبِيل التَّكَرُّم وَالتَّفَضُّل .
قَوْله : (وَقَالَتْ بِإِصْبَعَيْهَا)
أَيْ أَشَارَتْ ، وَهُوَ مِنْ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ عَلَى الْفِعْلِ .
قَوْله : (يُغِيرُونَ)

بِالضَّمِّ مِنْ أَغَارَ أَيْ دَفَعَ الْخَيْل فِي الْحَرْب .

قَوْله : (الصِّرْم)

بِكَسْرِ الْمُهْمَلَة ، أَيْ أَبْيَاتًا مُجْتَمِعَة مِنْ النَّاس .

قَوْله : (فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا : مَا أَرَى هَؤُلَاءِ الْقَوْم يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا)

هَذِهِ رِوَايَة الْأَكْثَر ، قَالَ اِبْن مَالِك : مَا مَوْصُولَة ، وَأَرَى بِفَتْحِ الْهَمْزَة بِمَعْنَى أَعْلَم ، وَالْمَعْنَى الَّذِي أَعْتَقِدُهُ أَنَّ هَؤُلَاءِ يَتْرُكُونَكُمْ عَمْدًا لَا غَفْلَة وَلَا نِسْيَانًا بَلْ مُرَاعَاة لِمَا سَبَقَ بَيْنِي وَبَيْنهمْ ، وَهَذِهِ الْغَايَة فِي مُرَاعَاة الصُّحْبَة الْيَسِيرَة ، وَكَانَ هَذَا الْقَوْل سَبَبًا لِرَغْبَتِهِمْ فِي الْإِسْلَام . وَفِي رِوَايَة أَبِي ذَرّ " مَا أَرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْم " وَقَالَ اِبْن مَالِك أَيْضًا : وَقَعَ فِي بَعْض النُّسَخ " مَا أَدْرِي " يَعْنِي رِوَايَة الْأَصِيلِيّ . قَالَ : وَمَا مَوْصُولَة وَأَنَّ بِفَتْحِ الْهَمْزَة وَقَالَ غَيْره : مَا نَافِيَة وَأَنَّ بِمَعْنَى لَعَلَّ . وَقِيلَ : مَا نَافِيَة وَإِنَّ بِالْكَسْرِ ، وَمَعْنَاهُ لَا أَعْلَم حَالكُمْ فِي تَخَلُّفكُمْ عَنْ الْإِسْلَام مَعَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا . وَمُحَصَّل الْقِصَّة أَنَّ الْمُسْلِمِينَ صَارُوا يُرَاعُونَ قَوْمهَا عَلَى سَبِيل الِاسْتِئْلَاف لَهُمْ حَتَّى كَانَ ذَلِكَ سَبَبًا لِإِسْلَامِهِمْ . وَبِهَذَا يَحْصُل الْجَوَاب عَنْ الْإِشْكَال الَّذِي ذَكَره بَعْضهمْ ، وَهُوَ أَنَّ الِاسْتِيلَاء عَلَى الْكُفَّار بِمُجَرَّدِهِ يُوجِب رِقّ النِّسَاء وَالصِّبْيَانِ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ دَخَلَتْ الْمَرْأَة فِي الرِّقّ بِاسْتِيلَائِهِمْ عَلَيْهَا فَكَيْف وَقَعَ إِطْلَاقهَا وَتَزْوِيدهَا كَمَا تَقَدَّمَ ؟ لِأَنَّا نَقُول : أُطْلِقَتْ لِمَصْلَحَةِ الِاسْتِئْلَاف الَّذِي جَرّ دُخُول قَوْمهَا أَجْمَعِينَ فِي الْإِسْلَام ، وَيُحْتَمَل أَنَّهَا كَانَ لَهَا أَمَانٌ قَبْل ذَلِكَ ، أَوْ كَانَتْ مِنْ قَوْم لَهُمْ عَهْدٌ . وَاسْتَدَلَّ بِهِ بَعْضهمْ عَلَى جَوَاز أَخْذ أَمْوَال النَّاس عِنْد الضَّرُورَة بِثَمَنٍ إِنْ كَانَ لَهُ ثَمَن ، وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّهُ بَنَاهُ عَلَى أَنَّ الْمَاء كَانَ مَمْلُوكًا لِلْمَرْأَةِ وَأَنَّهَا كَانَتْ مَعْصُومَة النَّفْس وَالْمَال ، وَيَحْتَاج إِلَى ثُبُوت ذَلِكَ . وَإِنَّمَا قَدَّمْنَاهُ اِحْتِمَالًا . وَأَمَّا قَوْله " بِثَمَن " فَكَأَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ إِعْطَائِهَا مَا ذَكَرَ ، وَلَيْسَ بِمُسْتَقِيمٍ ؛ لِأَنَّ الْعَطِيَّة الْمَذْكُورَة مُتَقَوَّمَة ، وَالْمَاء مِثْلِيٌّ ، وَضَمَان الْمِثْلِيّ إِنَّمَا يَكُون بِالْمِثْلِ . وَيَنْعَكِس مَا قَالَهُ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى وَهُوَ أَنَّ الْمَأْخُوذ مِنْ فَضْل الْمَاء لِلضَّرُورَةِ لَا يَجِبُ الْعِوَضُ عَنْهُ . وَقَالَ بَعْضهمْ : فِيهِ جَوَاز طَعَام الْمُخَارَجَة ؛ لِأَنَّهُمْ تَخَارَجُوا فِي عِوَض الْمَاء ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ . وَفِيهِ أَنَّ الْخَوَارِق لَا تُغَيِّر الْأَحْكَام الشَّرْعِيَّة .

قَوْله : (قَالَ أَبُو عَبْد اللَّه : صَبَأَ . . . إِلَخْ)

هَذَا فِي رِوَايَة الْمُسْتَمْلِي وَحْده ، وَوَقَعَ فِي نُسْخَة الصَّغَانِيّ : صَبَأَ فُلَان : اِنْخَلَعَ . وَأَصْبَأَ ، أَيْ كَذَلِكَ . وَكَذَا قَوْله " وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَة . . . إِلَخْ " وَقَدْ وَصَلَهُ اِبْن أَبِي حَاتِم مِنْ طَرِيق الرَّبِيع بْن أَنَس عَنْهُ . وَقَالَ غَيْره : هُمْ مَنْسُوبُونَ إِلَى صَابِئ بْن متوشلح عَمّ نُوح عَلَيْهِ السَّلَام . وَرَوَى اِبْن مَرْدَوَيْهِ بِإِسْنَادٍ حَسَن عَنْ اِبْن عَبَّاس قَالَ : الصَّابِئُونَ لَيْسَ لَهُمْ كِتَاب . اِنْتَهَى . وَوَقَعَ فِي نُسْخَة الصَّغَانِيّ " أُصِبْ أَمَل " وَهَذَا سَيَأْتِي فِي تَفْسِير سُورَة يُوسُف إِنْ شَاءَ اللَّه تَعَالَى . وَإِنَّمَا أَوْرَدَ الْبُخَارِيّ هَذَا هُنَا لِيُبَيِّنَ الْفَرْق بَيْن الصَّابِئ الْمُرَاد فِي هَذَا الْحَدِيث وَالصَّابِئ الْمَنْسُوب لِلطَّائِفَةِ الْمَذْكُورَة . وَاللَّهُ أَعْلَم .". (١)

٢٣٩-"٢٨٩٢ - حَدِيثُهُ فِي قِصَّةِ النَّبِيِّ الَّذِي غَزَا الْقَرْيَةَ

قَوْلُهُ : (عَنْ اِبْنِ الْمُبَارَكِ)

---

(١) فتح الباري لابن حجر ٣٦/٢

كَذَا فِي جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ ، لَكِنْ قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ " أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ اِبْنِ الْمُبَارَكِ أَوْ غَيْرِهِ " وَهَذَا الشَّكُّ إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَبِي نُعَيْمٍ ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ عَنْ أَبِي يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ اِبْنِ الْمُبَارَكِ وَحْدَهُ بِهِ

قَوْلُهُ : (غَزَا نَبِيٌّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ)

أَيْ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ ، وَهَذَا النَّبِيُّ هُوَ يُوشَعُ بْنُ نُون كَمَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ كَعْبِ الْأَحْبَارِ وَبَيَّنَ تَسْمِيَةَ الْقَرْيَةِ كَمَا سَيَأْتِي ، وَقَدْ وَرَدَ أَصْلُهُ مِنْ طَرِيقٍ مَرْفُوعَةٍ صَحِيحَةٍ أَخْرَجَهَا أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ لَمْ تُحْبَسْ لِبَشَرٍ إِلَّا لِيُوشَعَ بْنِ نُون لَيَالِيَ سَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ " وَأَغْرَبَ اِبْنُ بَطَّالٍ فَقَالَ فِي " بَابِ اِسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الْإِمَامَ " : فِي هَذَا الْمَعْنَى حَدِيثٌ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي غَزْوَةٍ خَرَجَ إِلَيْهَا " لَا يَتْبَعُنِي مَنْ مَلَكَ بُضْعَ اِمْرَأَةٍ وَلَمْ يَبْنِ بِهَا ، أَوْ بَنَى دَارًا وَلَمْ يَسْكُنْهَا " وَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَا ذَكَرَهُ مُسْنَدًا ، لَكِنْ أَخْرَجَ الْخَطِيبُ فِي " ذَمِّ النُّجُومِ " لَهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي حُذَيْفَةَ وَالْبُخَارِيّ فِي " الْمُبْتَدَأِ " لَهُ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ " سَأَلَ قَوْمٌ يُوشَعَ مِنْهُ أَنْ يُطْلِعَهُمْ عَلَى بَدْءِ الْخَلْقِ وَآجَالِهِمْ ، فَأَرَاهُمْ ذَلِكَ فِي مَاءٍ مِنْ غَمَامَةٍ أَمْطَرَهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَكَانَ أَحَدُهُمْ يَعْلَمُ مَتَى يَمُوتُ ، فَبَقُوا عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَنْ قَاتَلَهُمْ دَاوُدُ عَلَى الْكُفْرِ ، فَأَخْرَجُوا إِلَى دَاوُدَ مَنْ لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَكَانَ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ دَاوُدَ وَلَا يُقْتَلُ مِنْهُمْ ، فَشَكَا إِلَى اللَّهِ وَدَعَاهُ فَحُبِسَتْ عَلَيْهِمْ الشَّمْسُ فَزِيدَ فِي النَّهَارِ فَاخْتَلَطَتْ الزِّيَادَةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، فَاخْتَلَطَ عَلَيْهِمْ حِسَابُهُمْ " قُلْت : وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جِدًّا ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمُشَارُ إِلَيْهِ عِنْدَ أَحْمَدَ أَوْلَى ، فَإِنَّ رِجَالَ إِسْنَادِهِ مُحْتَجٌّ بِهِمْ فِي الصَّحِيحِ ، فَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهَا لَمْ تُحْبَسْ إِلَّا لِيُوشَعَ ، وَلَا يُعَارِضُهُ مَا ذَكَرَهُ اِبْنُ إِسْحَاقَ فِي " الْمُبْتَدَأِ " مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ " أَنَّ اللَّهَ لَمَّا أَمَرَ مُوسَى بِالْمَسِيرِ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ تَابُوتَ يُوسُفَ فَلَمْ يُدَلَّ عَلَيْهِ حَتَّى كَادَ الْفَجْرُ أَنْ يَطْلُعَ ، وَكَانَ وَعَدَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَسِيرَ بِهِمْ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَدَعَا رَبَّهُ أَنْ يُؤَخِّرَ الطُّلُوعَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ أَمْرِ يُوسُفَ فَفَعَلَ ، لِأَنَّ الْحَصْرَ إِنَّمَا وَقَعَ فِي حَقِّ يُوشَعَ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ فَلَا يَنْفِي أَنْ يُحْبَسَ طُلُوعُ الْفَجْرِ لِغَيْرِهِ ، وَقَدْ اِشْتَهَرَ حَبْسُ الشَّمْسِ لِيُوشَعَ حَتَّى قَالَ أَبُو تَمَّامٍ فِي قَصِيدَةٍ : فَوَاللَّهِ لَا أَدْرِي أَأَحْلَامُ نَائِمٍ أَلَمَّتْ بِنَا أَمْ كَانَ فِي الرَّكْبِ يُوشَعُ وَلَا يُعَارِضُهُ أَيْضًا مَا ذَكَرَهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ فِي زِيَادَاتِهِ فِي مَغَازِي اِبْنِ إِسْحَاقَ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَخْبَرَ قُرَيْشًا صَبِيحَةَ الْإِسْرَاءِ أَنَّهُ رَأَى الْعِيرَ الَّتِي لَهُمْ وَأَنَّهَا تَقْدُمُ مَعَ شُرُوقِ الشَّمْسِ ، فَدَعَا اللَّهَ فَحُبِسَتْ الشَّمْسُ حَتَّى دَخَلَتْ الْعِيرُ " وَهَذَا مُنْقَطِعٌ ، لَكِنْ وَقَعَ فِي " الْأَوْسَطِ لِلطَّبَرَانِيِّ " مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ الشَّمْسَ فَتَأَخَّرَتْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ " وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، وَوَجْهُ الْجَمْعِ أَنَّ الْحَصْرَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا مَضَى لِلْأَنْبِيَاءِ قَبْلَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ تُحْبَسْ الشَّمْسُ إِلَّا لِيُوشَعَ وَلَيْسَ فِيهِ نَفْيُ أَنَّهَا تُحْبَسُ بَعْدَ ذَلِكَ لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَى الطَّحَاوِيُّ وَالطَّبَرَانِيُّ فِي " الْكَبِيرِ " وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي " الدَّلَائِلِ " عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لَمَّا نَامَ عَلَى رُكْبَةِ عَلِيٍّ فَفَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَرُدَّتْ الشَّمْسُ حَتَّى صَلَّى عَلِيٌّ ثُمَّ غَرَبَتْ ، وَهَذَا أَبْلَغُ فِي الْمُعْجِزَةِ وَقَدْ أَخْطَأَ اِبْنُ الْجَوْزِيِّ بِإِيرَادِهِ لَهُ فِي " الْمَوْضُوعَاتِ " وَكَذَا اِبْنُ تَيْمِيَّةَ فِي "كِتَابِ الرَّدِّ عَلَى الرَّوَافِضِ " فِي زَعْمِ وَضْعِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَمَّا مَا حَكَى عِيَاضٌ أَنَّ الشَّمْسَ رُدَّتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ لَمَّا شُغِلُوا عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتْ الشَّمْسُ فَرَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ – كَذَا قَالَ وَعَزَاهُ لِلطَّحَاوِيِّ ، وَالَّذِي رَأَيْته فِي " مُشْكِلِ الْآثَارِ لِلطَّحَاوِيِّ " مَا قَدَّمْت ذِكْرَهُ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ فَإِنْ ثَبَتَ مَا قَالَ فَهَذِهِ قِصَّةٌ ثَالِثَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَجَاءَ أَيْضًا أَنَّهَا حُبِسَتْ لِمُوسَى لَمَّا حَمَلَ تَابُوتَ يُوسُفَ كَمَا تَقَدَّمَ قَرِيبًا وَجَاءَ أَيْضًا أَنَّهَا حُبِسَتْ

لِسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَهُوَ فِيمَا ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ ثُمَّ الْبَغَوِيُّ عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ " قَالَ لِي عَلِيٌّ : مَا بَلَغَك فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (رُدُّوهَا عَلَيَّ) ؟ فَقُلْت : قَالَ لِي كَعْبٌ : كَانَتْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ فَرَسًا عَرَضَهَا ، فَغَابَتْ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَصْرَ ، فَأَمَرَ بِرَدِّهَا فَضَرَبَ سُوقَهَا وَأَعْنَاقَهَا بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهَا ، فَسَلَبَهُ اللَّهُ مُلْكَهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ يَوْمًا لِأَنَّهُ ظَلَمَ الْخَيْلَ بِقَتْلِهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : كَذَبَ كَعْبٌ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ سُلَيْمَانُ جِهَادَ عَدُوِّهِ فَتَشَاغَلَ بِعَرْضِ الْخَيْلِ حَتَّى غَابَتْ الشَّمْسُ فَقَالَ لِلْمَلَائِكَةِ الْمُوَكَّلِينَ بِالشَّمْسِ بِإِذْنِ اللَّهِ لَهُمْ : رُدُّوهَا عَلَيَّ ، فَرَدُّوهَا عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ فِي وَقْتِهَا ، وَأَنَّ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ لَا يَظْلِمُونَ وَلَا يَأْمُرُونَ بِالظُّلْمِ قُلْت : أَوْرَدَ هَذَا الْأَثَرَ جَمَاعَةٌ سَاكِتِينَ عَلَيْهِ جَازِمِينَ بِقَوْلِهِمْ " قَالَ اِبْنُ عَبَّاسٍ قُلْت لِعَلِيٍّ " وَهَذَا لَا يَثْبُتُ عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ وَلَا عَنْ غَيْرِهِ ، وَالثَّابِتُ عَنْ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالتَّفْسِيرِ مِنْ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّ الضَّمِيرَ الْمُؤَنَّثَ فِي قَوْلِهِ : (رُدُّوهَا) لِلْخَيْلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

قَوْلُهُ : (بُضْعَ اِمْرَأَةٍ)

بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ الْبُضْعُ يُطْلَقُ عَلَى الْفَرْجِ وَالتَّزْوِيجِ وَالْجِمَاعِ ، وَالْمَعَانِي الثَّلَاثَةُ لَائِقَةٌ هُنَا ، وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى الْمَهْرِ وَعَلَى الطَّلَاقِ ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : قَالَ اِبْنُ السِّكِّيتِ الْبُضْعِ النِّكَاحُ يُقَالُ مَلَكَ فُلَانٌ بُضْعَ فُلَانَةَ

قَوْلُهُ : (وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا)

أَيْ وَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا لَكِنَّ التَّعْبِيرَ بِلَمَّا يُشْعِرُ بِتَوَقُّعِ ذَلِكَ قَالَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَلَمَّا يَدْخُلْ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ وَأَبِي عَوَانَةَ وَابْنِ حِبَّانَ " لَا يَنْبَغِي لِرَجُلٍ بَنَى دَارًا وَلَمْ يَسْكُنْهَا أَوْ تَزَوَّجَ اِمْرَأَةً وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا " وَفِي التَّقْيِيدِ بِعَدَمِ الدُّخُولِ مَا يُفْهِمُ أَنَّ الْأَمْرَ بَعْدَ الدُّخُولِ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَلَا يَخْفَى فَرْقُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ ، وَإِنْ كَانَ بَعْدَ الدُّخُولِ رُبَّمَا اِسْتَمَرَّ تَعَلُّقُ الْقَلْبِ ، لَكِنْ لَيْسَ هُوَ كَمَا قَبْلَ الدُّخُولِ غَالِبًا

قَوْلُهُ : (وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا)

فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ " وَلَمَّا يَرْفَعْ سَقْفُهَا " وَهُوَ بِضَمِّ الْقَافِ وَالْفَاءِ لِتُوَافِقَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ ، وَوَهَمَ مَنْ ضَبَطَ بِالْإِسْكَانِ وَتَكَلَّفَ فِي تَوْجِيهِ الضَّمِيرِ الْمُؤَنَّثِ لِلسُّقُفِ

قَوْلُهُ : (أَوْ خَلِفَاتٍ)

بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ بَعْدَهَا فَاءٌ خَفِيفَةٌ جَمْعُ خَلِفَةٍ وَهِيَ الْحَامِلُ مِنْ النُّوقِ ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِ النُّوقِ ، وَ " أَوْ " فِي قَوْلِهِ غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ لِلتَّنْوِيعِ وَيَكُونُ قَدْ حُذِفَ وَصْفُ الْغَنَمِ بِالْحَمْلِ لِدَلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ ، أَوْ هُوَ عَلَى إِطْلَاقِهِ لِأَنَّ الْغَنَمَ يَقِلُّ صَبْرُهَا فَيُخْشَى عَلَيْهَا الضَّيَاعُ بِخِلَافِ النُّوقِ فَلَا يُخْشَى عَلَيْهَا إِلَّا مَعَ الْحَمْلِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ " أَوْ " لِلشَّكِّ أَيْ هَلْ قَالَ غَنَمًا بِغَيْرِ صِفَةٍ أَوْ خَلِفَاتٍ أَيْ بِصِفَةِ أَنَّهَا حَوَامِلُ ، كَذَا قَالَ بَعْضُ الشُّرَّاحِ ، وَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهَا لِلتَّنْوِيعِ ، فَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ " وَلَا رَجُلٌ لَهُ غَنَمٌ أَوْ بَقَرٌ أَوْ خَلِفَاتٌ "

قَوْلُهُ : (وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا)

بِكَسْرِ الْوَاوِ وَهُوَ مَصْدَرُ وَلَدَ وِلَادًا وَوِلَادَةً

قَوْلُهُ : (فَغَزَا)

أَيْ بِمَنْ تَبِعَهُ مِمَّنْ لَمْ يَتَّصِفْ بِتِلْكَ الصِّفَةِ

قَوْلُهُ : (فَدَنَا مِنْ الْقَرْيَةِ)

هِيَ أَرِيحَا بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ بَعْدَهَا تَحْتَانِيَّةٌ سَاكِنَةٌ وَمُهْمَلَةٌ مَعَ الْقَصْرِ ، سَمَّاهَا الْحَاكِمُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ كَعْبٍ ، وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ " فَأَدْنَى لِلْقَرْيَةِ " أَيْ قَرَّبَ جُيُوشَهُ لَهَا

قَوْلُهُ : (فَقَالَ لِلشَّمْسِ إِنَّك مَأْمُورَةٌ)

فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ " فَلَقِيَ الْعَدُوَّ عِنْدَ غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ " وَبَيَّنَ الْحَاكِمُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ كَعْبٍ سَبَبَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ قَالَ " أَنَّهُ وَصَلَ إِلَى الْقَرْيَةِ وَقْتَ عَصْرِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَكَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ وَيَدْخُلَ اللَّيْلُ " وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ مَعْنَى قَوْلِهِ " وَأَنَا مَأْمُورٌ " وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَأْمُورِينَ أَنَّ أَمْرَ الْجَمَادَاتِ أَمْرُ تَسْخِيرٍ وَأَمْرَ الْعُقَلَاءِ أَمْرُ تَكْلِيفٍ ، وَخِطَابُهُ لِلشَّمْسِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ فِيهَا تَمْيِيزًا وَإِدْرَاكًا كَمَا سَيَأْتِي الْبَحْثُ فِيهِ فِي الْفِتَنِ فِي سُجُودِهَا تَحْتَ الْعَرْشِ وَاسْتِئْذَانِهَا مِنْ أَنْ تَطْلُعَ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ اِسْتِحْضَارِهِ فِي النَّفْسِ لِمَا تَقَرَّرَ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ تَحَوُّلُهَا عَنْ عَادَتِهَا إِلَّا بِخَرْقِ الْعَادَةِ ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ شَكَا إِلَيَّ جَمَلِي طُولَ السُّرَى وَمِنْ ثَمَّ قَالَ " اللَّهُمَّ اِحْبِسْهَا " وَيُؤَيِّدُ الِاحْتِمَالَ الثَّانِيَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ " اللَّهُمَّ إِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَإِنِّي مَأْمُورٌ فَاحْبِسْهَا عَلَيَّ حَتَّى تَقْضِيَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ ، فَحَبَسَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ "

قَوْلُهُ : (اللَّهُمَّ اِحْبِسْهَا عَلَيْنَا)

فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ " اللَّهُمَّ اِحْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئًا " وَهُوَ مَنْصُوبٌ نَصْبَ الْمَصْدَرِ ، أَيْ قَدْرَ مَا تَنْقَضِي حَاجَتُنَا مِنْ فَتْحِ الْبَلَدِ ، قَالَ عِيَاضٌ : اُخْتُلِفَ فِي حَبْسِ الشَّمْسِ هُنَا ، فَقِيلَ رُدَّتْ عَلَى أَدْرَاجِهَا ، وَقِيلَ وُقِفَتْ ، وَقِيلَ بُطِّئَتْ حَرَكَتُهَا ، وَكُلُّ ذَلِكَ مُحْتَمَلٌ وَالثَّالِثُ أَرْجَحُ عِنْدَ اِبْنِ بَطَّالٍ وَغَيْرِهِ وَوَقَعَ فِي تَرْجَمَةِ هَارُونَ بْنِ يُوسُفَ الرَّمَادِيِّ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي رَابِعَ عَشَرَ حُزَيْرَانَ وَحِينَئِذٍ يَكُونُ النَّهَارُ فِي غَايَةِ الطُّولِ

قَوْلُهُ : (فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ)

فِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى " فَوَاقَعَ الْقَوْمَ فَظَفِرَ "

قَوْلُهُ : (فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ فَجَاءَتْ يَعْنِي النَّارَ)

فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عِنْدَ أَحْمَدَ وَمُسْلِمٍ " فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا فَأَقْبَلَتْ النَّارُ " زَادَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ " وَكَانُوا إِذَا غَنِمُوا غَنِيمَةً بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ فَتَأْكُلُهَا "

قَوْلُهُ : (فَلَمْ تَطْعَمْهَا)

أَيْ لَمْ تَذُقْ لَهَا طَعْمًا ، وَهُوَ بِطَرِيقِ الْمُبَالَغَةِ

قَوْلُهُ : (فَقَالَ إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا)

هُوَ السَّرِقَةُ مِنْ الْغَنِيمَةِ كَمَا تَقَدَّمَ

قَوْلُهُ : (فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ فَلَزِقَتْ)

فِيهِ حَذْفٌ يَظْهَرُ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ أَيْ فَبَايَعُوهُ فَلَزِقَتْ

قَوْلُهُ : (فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ)

فِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى " فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ أَوْ رَجُلَيْنِ " وَفِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ " رَجُلَانِ " بِالْجَزْمِ ، قَالَ اِبْنُ الْمُنِيرِ جَعَلَ اللَّهُ عَلَامَةَ الْغُلُولِ إِلْزَاقَ يَدِ الْغَالِّ ، وَفِيهِ تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّهَا يَدٌ عَلَيْهَا حَقٌّ يُطْلَبُ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْهُ ، أَوْ أَنَّهَا يَدٌ يَنْبَغِي أَنْ يُضْرَبَ عَلَيْهَا وَيُحْبَسَ صَاحِبُهَا حَتَّى يُؤَدِّيَ الْحَقَّ إِلَى الْإِمَامِ ، وَهُوَ مِنْ جِنْسِ شَهَادَةِ الْيَدِ عَلَى صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

قَوْلُهُ : (فِيكُمْ الْغُلُولُ)

زَادَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ " فَقَالَا أَجَلْ غَلَلْنَا "

قَوْلُهُ : (فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا ، فَجَاءَتْ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ)

فِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ " فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ : إِنَّ اللَّهَ أَطْعَمَنَا الْغَنَائِمَ رَحْمَةً رَحِمَنَاهَا وَتَخْفِيفًا خَفَّفَهُ عَنَّا "

قَوْلُهُ : (رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا)

فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ " لَمَّا رَأَى مِنْ ضَعْفِنَا " وَفِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّ إِظْهَارَ الْعَجْزِ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى يَسْتَوْجِبُ ثُبُوتَ الْفَضْلِ ، وَفِيهِ اِخْتِصَاصُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِحِلِّ الْغَنِيمَةِ وَكَانَ اِبْتِدَاءُ ذَلِكَ مِنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ وَفِيهَا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى (فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا) فَأَحَلَّ اللَّهُ لَهُمْ الْغَنِيمَةَ ، وَقَدْ ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ اِبْنِ عَبَّاسٍ ، وَقَدْ قَدَّمْت فِي أَوَائِلِ فَرْضِ الْخُمُسِ أَنَّ أَوَّلَ غَنِيمَةٍ خُمِّسَتْ غَنِيمَةُ السَّرِيَّةِ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ ، وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِمَا ذَكَرَ اِبْنُ سَعْدٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَّرَ غَنِيمَةَ تِلْكَ السَّرِيَّةِ حَتَّى رَجَعَ مِنْ بَدْرٍ فَقَسَمَهَا مَعَ غَنَائِمِ بَدْرٍ قَالَ الْمُهَلَّبُ : فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ فِتَنَ الدُّنْيَا تَدْعُو النَّفْسَ إِلَى الْهَلَعِ وَمَحَبَّةِ الْبَقَاءِ ، لِأَنَّ مَنْ مَلَكَ بُضْعَ اِمْرَأَةٍ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا أَوْ دَخَلَ بِهَا وَكَانَ عَلَى قُرْبٍ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ قَلْبَهُ مُتَعَلِّقٌ بِالرُّجُوعِ إِلَيْهَا وَيَجِدُ الشَّيْطَانُ السَّبِيلَ إِلَى شَغْلِ قَلْبِهِ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ الطَّاعَةِ ، وَكَذَلِكَ غَيْرُ الْمَرْأَةِ مِنْ أَحْوَالِ الدُّنْيَا ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ، لَكِنْ تَقَدَّمَ مَا يُعَكِّرُ عَلَى إِلْحَاقِهِ بِمَا بَعْدَ الدُّخُولِ وَإِنْ لَمْ يَطُلْ بِمَا قَبْلَهُ ، وَيَدُلُّ عَلَى التَّعْمِيمِ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ مَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مِنْ الزِّيَادَةِ " أَوْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الرُّجُوعِ " وَفِيهِ أَنَّ الْأُمُورَ الْمُهِمَّةَ لَا يَنْبَغِي أَنْ تُفَوَّضَ إِلَّا لِحَازِمٍ فَارِغِ الْبَالِ لَهَا ، لِأَنَّ مَنْ لَهُ تَعَلُّقٌ رُبَّمَا ضَعُفَتْ عَزِيمَتُهُ وَقَلَّتْ رَغْبَتُهُ فِي الطَّاعَةِ ، وَالْقَلْبُ إِذَا تَفَرَّقَ ضَعُفَ فِعْلُ الْجَوَارِحِ وَإِذَا اِجْتَمَعَ قَوِيَ وَفِيهِ أَنَّ مَنْ مَضَى كَانُوا يَغْزُونَ وَيَأْخُذُونَ أَمْوَالَ أَعْدَائِهِمْ وَأَسْلَابَهُمْ ، لَكِنْ لَا يَتَصَرَّفُونَ فِيهَا بَلْ يَجْمَعُونَهَا ، وَعَلَامَةُ قَبُولِ غَزْوِهِمْ ذَلِكَ أَنْ تَنْزِلَ النَّارُ مِنْ السَّمَاءِ فَتَأْكُلَهَا ، وَعَلَامَةُ عَدَمِ قَبُولِهِ أَنْ لَا تَنْزِلَ وَمِنْ أَسْبَابِ عَدَمِ الْقَبُولِ أَنْ يَقَعَ فِيهِمْ الْغُلُولُ ، وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ وَرَحِمَهَا لِشَرَفِ نَبِيِّهَا عِنْدَهُ فَأَحَلَّ لَهُمْ الْغَنِيمَةَ ، وَسَتَرَ عَلَيْهِمْ الْغُلُولَ ، فَطَوَى عَنْهُمْ فَضِيحَةَ أَمْرِ عَدَمِ الْقَبُولِ ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَى نِعَمِهِ تَتْرَى وَدَخَلَ فِي عُمُومِ أَكْلِ النَّارِ الْغَنِيمَةُ وَالسَّبْيُ ، وَفِيهِ بُعْدٌ لِأَنَّ مُقْتَضَاهُ إِهْلَاكُ الذُّرِّيَّةِ وَمَنْ لَمْ يُقَاتِلْ مِنْ النِّسَاءِ ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُسْتَثْنَوْا مِنْ ذَلِكَ ، وَيَلْزَم اِسْتِثْنَاؤُهُمْ مِنْ تَحْرِيمِ الْغَنَائِمِ عَلَيْهِمْ ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ عَبِيدٌ وَإِمَاءٌ فَلَوْ لَمْ يَجُزْ لَهُمْ السَّبْيُ لَمَا كَانَ لَهُمْ أَرِقَّاءُ وَيُشْكِلُ عَلَى الْحَصْرِ أَنَّهُ كَانَ السَّارِقُ يَسْتَرِقُّ كَمَا فِي قِصَّةِ يُوسُفَ ، وَلَمْ أَرَ مَنْ صَرَّحَ بِذَلِكَ وَفِيهِ مُعَاقَبَةُ الْجَمَاعَةِ بِفِعْلِ سُفَهَائِهَا وَفِيهِ أَنَّ أَحْكَامَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ تَكُونُ بِحَسَبِ الْأَمْرِ الْبَاطِنِ كَمَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ ، وَقَدْ تَكُونُ بِحَسَبِ الْأَمْرِ الظَّاهِرِ كَمَا فِي حَدِيثِ " إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ " الْحَدِيثَ ، وَاسْتَدَلَّ بِهِ اِبْنُ بَطَّالٍ عَلَى جَوَازِ إِحْرَاقِ أَمْوَالِ الْمُشْرِكِينَ ، وَتُعُقِّبَ بِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي تِلْكَ الشَّرِيعَةِ وَقَدْ نُسِخَ بِحِلِّ الْغَنَائِمِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَأُجِيبَ عَنْهُ بِأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ اِسْتَنْبَطَ مِنْ إِحْرَاقِ الْغَنِيمَةِ بِأَكْلِ

النَّارِ جَوَازَ إِحْرَاقِ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ إِذَا لَمْ يُوجَدْ السَّبِيلُ إِلَى أَخْذِهَا غَنِيمَةً ، وَهُوَ ظَاهِرٌ لِأَنَّ هَذَا الْقَدْرَ لَمْ يَرِدْ التَّصْرِيحُ بِنَسْخِهِ فَهُوَ مُحْتَمَلٌ عَلَى أَنَّ شَرْعَ مَنْ قَبْلَنَا شَرْعٌ لَنَا مَا لَمْ يَرِدْ نَاسِخُهُ وَاسْتُدِلَّ بِهِ أَيْضًا عَلَى أَنَّ قِتَالَ آخِرِ النَّهَارِ أَفْضَلُ مِنْ أَوَّلِهِ ، وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ إِنَّمَا وَقَعَ اتِّفَاقًا كَمَا تَقَدَّمَ ، نَعَمْ فِي قِصَّةِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقْرِنٍ مَعَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ فِي قِتَالِ الْفُرْسِ التَّصْرِيحُ بِاسْتِحْبَابِ الْقِتَالِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ وَتَهُبُّ الرِّيَاحُ ، فَالِاسْتِدْلَالُ بِهِ يُغْنِي عَنْ هَذَا". (١)

٢٤٠-"إحداهما : فرض ، وهي المحبة المقتضية لفعل أوامره الواجبة والانتهاء عن زواجره المحرمة والصبر على مقدوراته المؤلمة ، فهذا القدر لابد منه في محبة الله ، ومن لم تكن محبته على هذا الوجه فهو كاذب في دعوى محبة الله ، كما قال بعض العارفين : من ادعى محبة الله ولم يحفظ حدوده فهو كاذب ، فمن وقع في ارتكاب شيء من المحرمات أو أخل بشيء من فعل الواجبات فلتقصره في محبة الله حيث قدم محبة نفسه وهواه على محبة الله ، فإن محبة الله لو كملت لمنعت من الوقوع فيما يكرهه . وإنما يحصل الوقوع فيما يكرهه لنقص محبته الواجبة في القلوب وتقديم هوى النفس على محبته وبذلك ينقص الإيمان كما قال صلى الله عليه وسلم : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن " (١) الحديث .

والدرجة الثانية من المحبة – وهي فضل مستحب -: أن ترتقي المحبة من ذلك إلى التقرب بنوافل الطاعات والانكفاف عن دقائق الشبهات والمكروهات ، والرضى بالأقضية المؤلمات ، كما قال عامر بن عبد قيس : أحببت الله حبا هون علي كل مصيبة ورضاني بكل بلية ، فما أبالي مع حبي إياه على ما أصبحت ، ولا على ما أمسيت (٢) . و قال عمر بن عبد العزيز أصبحت ومالي سرور إلا في مواقع القضاء والقدر ، ولما مات ولده الصالح قال : إن الله أحب قبضه ، وأعوذ بالله أن تكون لي محبة تخالف محبة الله . وقال بعض التابعين في مرضه : أحبه إلي أحبه إليه . وأما محبة الرسول : فتنشأ عن معرفته ومعرفة كماله وأوصافه وعظم ما جاء به ، وينشأ ذلك في معرفة مرسله وعظمته – كما سبق – ، فإن محبة الله لا تتم إلا بطاعته ، ولا سبيل إلى طاعته إلا بمتابعة رسوله ، كما قال تعالى : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ ﴾ [آل عمران : ٣١] ومحبة الرسول على درجتين – أيضا : إحداهما : فرض ، وهي ما اقتضى طاعته في امتثال ما أمر به من الواجبات والانتهاء عما نهى عنه من المحرمات والرضى بذلك ، وأن لا يجد في نفسه حرجا مما جاء به ويسلم له تسليما ، وأن لا يتلقى الهدى من غير مشكاته ولا يطلب شيئا من الخير إلا مما جاء به .

الدرجة الثانية : فضل مندوب إليه ، وهي : ما ارتقى بعد ذلك إلى اتباع سننه وآدابه وأخلاقه والاقتداء به في هديه وسمته وحسن معاشرته لأهله وإخوانه وفي التخلق بأخلاقه الظاهرة في الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة وفي جوده وإيثاره وصفحه وحلمه واحتماله وتواضعه ، وفي أخلاقه الباطنة من كمال خشيته لله ومحبته له وشوقه إلى لقائه ورضاه بقضائه وتعلق قلبه به دائما وصدق الالتجاء إليه والتوكل والاعتماد عليه ، وقطع **تعلق القلب** بالأسباب كلها ودوام لهج القلب واللسان بذكره والأنس به والتنعم بالخلوة بمناجاته ودعائه وتلاوة كتابه بالتدبر والتفكر .

---

(١) فتح الباري لابن حجر ٣٨٢/٩

(١) البخاري (فتح : ٢٤٧٥) ، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة .

(٢) أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (٢ / ٨٩- ٩٠) بنحوه .". [١]

٢٤١-"وهو مستحبٌ إلى الثُلث، وجائزٌ إلى النِّصف بلا كَرَاهة، وبعدَهُ مع كراهةٍ تنزيهية، كذا حَقَّقَهُ ابنُ أمير الحاج. وإليه ذَهَبَ الطحاوي. واخْتَارَ بعضُهم التحريم إلا أَنَّهم استثنوا منه المسافر، فيجوز له بعد النِّصف بدونِ كَرَاهة.

قلتُ: واستثني المسافر في المغرب أيضًا، فإنَّ الحنفية إذا قالوا بالجمع الصُّوْري لَزِمَهُم القول بجوازِ تَأْخِيرِها وإنْ كانت السُّنَّة فيها التعجيل. ونُسِبَ إلى داود الظاهري والحسنِ بنِ زياد من الحنفية أَنَّ وَقْتَ العشاء إلى نِصْفِ الليل.

٥٧٢ - قوله: (ما انتظرتُمُوها) وقد وَرَدَت في فضيلةِ انتظارِ الصَّلاةِ بعد الصَّلاة أحاديث ولم أتحقق لها صورة العمل غير إشارة في «شرح الموطأ» للباجي: أنَّ السَّلف كانوا يَنْتَظِرون الصَّلاة بعد الصَّلاة وهكذا يُسْتَفَادُ من رِوَاية ابنِ ماجه ووجه التَّرَدد أني لا أرى في السَّلفِ شُهرة جُلوسِهم لانتظار الصَّلوات بعد الصَّلوات مع كَثْرةِ الأحاديث في فضيلتهِ فلا أدري هل المراد به **تَعلقُ القلب** فقط أو الجلوسُ الحسي أيضًا؟

اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري

بابُ فَضْلِ صَلاةِ الفَجْرِ

قلتُ: وهذا مِنْ عادات المصنِّف رحمه الله تعالى أَنَّ الحديثَ إذا اشتمل على فائدةٍ، ويريد أَنْ يُنبِّه عليها، فإنَّه يَذْكُرها في الترجمة وإنْ لم يُناسِب سلسلة التراجم، أعني به أَنَّ التَّراجِمَ إذا تكون عندهُ مُسَلْسَلَة ثم تَبْدُو له فائدة في الأحاديث المستخرجة ويراها مهمة، فلا يَنْتَظر أَنْ يُبَوِّب لها بابًا، مستقلا، ولكِن يُفَرِّغْ عنها في ذيول هذه التراجم؛ وأسميه إنجازًا فقوله: والحديث، أي: الحديث بعد العشاء وإنْ لم يُناسب ذكره ههنا لأنَّه عَقَدَ الترجمة لفضلِ صلاة الفجر ولا مناسبة بينَهُ وبين الحديث بعد العشاء إلا أنَّه لَمَّا كان مَذْكُورًا في الحديثِ المترجَم له ذكره إنجازًا.h". [٢]

٢٤٢-"٤٩١٧ - قوله: (زَنَمَةِ الشَّاةِ)، كانوا يقطعون أُذن الشاةِ، ويتركون شيئاً منها، فَتَبقى معلَّقة، ثُم يقال: زَنِيم لمن لم يكن مِن القومِ، وكان دَخَل فيهم.

٤٩١٨ - قوله: (جَوّاظ) منه صلى الله عليه وسلّمت.

٤٩١٨ - قوله: (﴿عُتُلٍ﴾) اكهر.

قوله: (﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾) وهو تجلٍ. واعلم أنَّ الرَّجل يرى الأمورَ القدسيةَ الغَيْبية التي ليست مادية، كالرؤيا،

(١) فتح الباري لابن رجب ٢٤/١

(٢) فيض الباري شرح البخاري ٣٢٧/٢

وتسمّى تجلياً امور قدسية غيبيه جومادى نهين هين اس كاسمان باندها جاوى مشاهده كيلئى يه تجلى هى.

سُورَةُ الحَاقَّةِ

﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ (٢١) يُرِيدُ: فِيهَا الرِّضَا. ﴿الْقَاضِيَةَ﴾ (٢٧) المَوْتَةَ الأُولَى الَّتِي مُتُّهَا ثُمَّ أُحْيَا بَعْدَهَا. ﴿مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَجِزِينَ﴾ (٤٧) أَحَدٌ يَكُونُ لِلجَمْعِ وَلِلوَاحِدِ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْوَتِينَ﴾ (٤٦) نِيَاطُ القَلبِ. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَغى﴾ (١١) كَثُرَ، وَيُقَالُ: ﴿بِالطَّاغِيَةِ﴾ (٥) بِطُغْيَانِهِمْ، وَيُقَالُ: طَغَتْ عَلَى الخُزَّانِ كَمَا طَغى المَاءُ عَلَى قَوْمِ نُوحٍ.

قوله: (أَحَدٌ يكون للجَمْع) قلتُ: الأَحَد مُفْرد، لكنه في سياقِ النَّفي يفيدُ الاستغراق.

قوله: (﴿الْوَتِينَ﴾ نِياطُ القَلْب) أي هي عِرْق **يتعلق القلبُ** بها. واعلم أن لعين القَاديان قد تمسّك بها على صِدْقه، بأنه لو كان كاذِباً لقطع منه الوَتِين أيضاً.

قلتُ: أين هذا اللعين مِن الآية. فإنّ فيهما قطع الوتين، لمن تقوّل على الله من الأنبياء الصادقين، وأما الكاذبون فهم خارجون عن الخطاب، فإنّ العقوبة إنما تَحُل بمن كان صاحب سِرِّك، وعَيْبتك، وكَرشك، ولا تمهله أنت حتى يكذِّب عليك أَلْف كذبة، بخلاف مَنْ كان عَدواً لك، فإنّك تستدرِجُه على حين غَفْلة، فتأخذه أَخْذَة الأسف.

---". (١)

٢٤٣-" ٩٦٥ - (إسباغ الوضوء) بالضم : أي الشرعي (في المكاره) جمع مكرهة : أي إتمامه وتكميله وتعميم الأعضاء حال ما يكره استعمال الماء لنحو شدة برد والمكرهة بفتح الميم الكره أي المشقة (وإعمال الأقدام) بفتح أوله : أي استعمالها في المشي بالتكرار أو لبعد الدار هو أفضل كما يأتي (إلى المساجد) أي مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة) أي دخول وقتها لتفعل (بعد الصلاة) أي الجلوس في المسجد لذلك أو **لتعلق القلب** بالصلاة والاهتمام بها . وتخصيص الباجي ذلك [ص ٤٨٤] بانتظار العصر بعد الظهر والعشاء بعد المغرب لا دليل عليه (تغسل الخطايا غسلا) أي تمحها فلا تبقي شيئا من الذنوب كما لا يبقي الغسل شيئا من وسخ الثوب ودنسه : فكما أن الثوب يغسل بماء حار ونحو صابون لإزالة الدنس فكذا السيئات تغسل بالحسنات فالمحو كناية عن الغفران أو المراد محوها من صحف الملائكة التي يكون فيها المحو والإثبات لا في أم الكتاب التي هي علم الله الباقية على ما هي عليه فلا يزاد فيها ولا ينقص منها أبدا

ثم قضية ذلك وقفه على مجموع الخصال الثلاثة لكن في أخبار أخر ما يدل على استقلالها كل منها في ذلك والمراد الصغائر بدليل قوله في الحديث الآتي : ما اجتنبت الكبائر . وأخذ بعض أهل القرن السابع بالتعميم رده مغلطاي بأنه جهل بين وموافقة للرجبية وكيف يجوز حمله على العموم مع قوله سبحانه وتعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا ﴾ و ﴿ توبوا إلى الله جميعا ﴾ في آي كثيرة ؟ فلو كانت أعمال البر مكفرة للكبائر لم يكن لأمره بالتوبة معنى وكان

---

(١) فيض الباري شرح البخاري ٦/٤٢٠

كل من توضأ وصلى يشهد له بالجنة وإن ارتكب كل كبيرة [1] قال بعض العارفين : احذر من التلذذ بالماء البارد زمن الحر فتسبغ الوضوء لا لتذاذك به فتتخيل أنك ممن أسبغه عبادة وأنت ما أسبغته إلا لتلذذك به لما أعطاه الحال والزمن من شدة الحر فإذا أسبغته في شدة البرد وصار لك عادة فاستصحب تلك النية في الحر

(ع ك هب على) أمير المؤمنين قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي . وقال الزين العراقي في شرح الترمذي بعد ما عزاه لأبي يعلى رواته ثقات وقال المنذري بغير عزوه لأبي يعلى والبزاز إسناده صحيح وقال الهيتمي رجال أبي يعلى رجال الصحيح وأقول فيه من طريق البيهقي عبد الرحمن بن الحرث بن عبد الله بن عياش ابن أبي ربيعة قال أحمد متروك الحديث وقال أبو حاتم رحمه الله يتشيع ". (٢)

٢٤٤-" ٤٠٧٢ - (خير صفوف الرجال أولها) لاختصاصه بكمال الأوصاف كالضبط عن الإمام والتبليغ عنه (١) ونحو ذلك (وشرها آخرها) لاتصاله بأول صفوف النساء فهو شرها من جهة قربهن والمراد أن الأول أكثرها أجرا والآخر أقلها ثوابا وأبعدها عن مطلوب الشرع (وخير صفوف النساء آخرها) لبعده عن مخالطة الرجال وقربهم وتعلق القلب بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك (وشرها أولها) لكونها بعكس ذلك قال النووي : وهذا على عمومه إن صلين مع الرجال فإن تميزن فهن كالرجال خيرها أولها وشرها آخرها قال الطيبي : والخير والشر في صفي الرجال والنساء للتفضيل لئلا يلزم من نسبة الخير إلى أحد الصفين شركة الآخر فيه ومن نسبة الشر إلى أحدهما شركة الآخر فيه فيتناقض ونسبة الشر إلى الصف الأخير وصفوف الصلاة كلها خير إشارة إلى أن تأخر الرجل عن مقام القرب مع تمكنه منه هضم لحقه وتسفيه لرأيه فلا يبعد أن يسمى شرا قال المتنبي : [ص ٤٨٨]

ولم أر في عيوب الناس شيئا . . . كنقص القادرين على التمام

واعلم أن الصف الممدوح الذي يلي الإمام سواء جاء به صاحبه متقدما أو متاخرا وسواء تخلله نحو مقصورة ومنبر وعمود أم لا هذا هو الأصح عند الشافعية

(م عد) في الصلاة (عن أبي هريرة طب عن أبي أمامة وعن ابن عباس) ولم يخرجه البخاري

---

(١) قوله والتبليغ عنه : أي عند الحاجة وينبغي أن يكون موقف المبلغ عند منتهى صوت الإمام ليسمع من لم يسمعه من المأمومين ". (٣)

---

(١) تنبيه

(٢) فيض القدير ٤٨٣/١

(٣) فيض القدير ٤٨٧/٣

٢٤٥-" ٤٦٤٧ - (سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله) أي لا ظل إلا ظل عرشه وذلك لا يكون إلا في القيامة حتى تدنو الشمس من رؤوس الخلائق ويأخذهم العرق ولا ظل ثم إلا للعرش وبهذه الرواية رد على من زعم أن المراد بالظل في الرواية الأولى ظل طوبى أو الجنة لأن ذلك إنما يكون بعد الاستقرار فيها وهذا عام (رجل قلبه معلق بالمساجد ورجل دعته) طلبته (امرأة ذات منصب) بكسر الصاد أي صاحبة نسب شريف إلى نفسها (فقال إني أخاف الله ورجلان تحابا) أي اشتركا في جنس المحبة وأحب كل منهما الآخر (في الله ورجل غض عينيه عن محارم الله) أي كفهما عن النظر إلى ما لا يحل له النظر إليه (وعين حرست في سبيل الله) أي في الرباط أو حال قتال أهل الضلال (وعين بكت من خشية الله) أي من خوفه لما انكشف لها من أوصاف الجلال والهيبة والعظمة والبكاء يكون بحسب حال الذاكر وما ينكشف له ففي حال أوصاف الجلال يكون من الخشية وفي حال أوصاف الجمال يكون من الشوق إليه واعلم أن ما تقرر في هذه الأخبار هو ما قرره أهل الآثار وذهب الصوفية إلى أن الإمام العادل القلب وتعلق القلب بالمساجد تعلقه بالعرش فإن العرش مسجد قلوب الموقنين وذكر الخلو عبارة عن كونه خاليا من النفس والهوى وإخفاء الصدقة إخفاؤها عن نفسه وهواه [١] ذكر الرجال في هذه الأخبار لا مفهوم له فالنساء مثلهم فيما يمكن فيه ذلك فالمرأة التي دعاها ملك جميل ليزني بها مثلا فامتنعت خوفا من الله مع حاجتها وشاب جميل دعاه ملك إلى تزوج ابنته فامتنع خوفا أن يرتكب منه الفاحشة كذلك وأحكام الشرع عامة لجميع المكلفين وحاكمة على الواحد حكمه على الجماعة إلا ما خرج بدليل

(البيهقي في) كتاب (الأسماء) والصفات (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه ". [٢]

٢٤٦-" ٧١٢٧ - (كان يقسم بين نسائه فيعدل) أي لا يفضل بعضهن على بعض في مكثه حتى أنه كان يحمل في ثوب فيطاف به عليهن فيقسم بينهن وهو مريض كما أخرجه ابن سعد عن علي بن الحسين مرسلا (ويقول اللهم هذا قسمي) وفي رواية قسمتي (فيما أملك) مبالغة في التحري والإنصاف (فلا تلمني فيما تملك ولا أملك) مما لا حيلة لي في دفعه من الميل القلبي والدواعي الطبيعية . قال القاضي : يريد به ميل النفس وزيادة المحبة لواحدة منهن فإنه بحكم الطبع ومقتضى الشهوة لا باختياره وقصده إلى الميز بينهن . وقال ابن العربي : قد أخبر تعالى أن أحدا لا يملك العدل بين النساء والمعنى فيه تعلق القلب ببعضهن أكثر من بعض فعذرهم فيما يكنون وأخذهم بالمساواة فيما يظهرون وذلك لأن للمصطفى صلى الله عليه و سلم في ذلك مزية لمنزلته فسأل ربه العفو عنه فيما يجده في نفسه من الميل لبعضهن أكثر من بعض وكان ذلك لعلو مرتبته أما غيره فلا حرج عليه في الميل القلبي إذا عدل في الظاهر بخلاف المصطفى صلى الله عليه و سلم حتى هم بطلاق سودة لذلك فتركت حقها لعائشة . وقال ابن جرير : وفيه أن من له نسوة لا حرج عليه في إيثاره بعضهن على بعض بالمحبة إذا سوى بينهن في القسم والحقوق الواجبة فكان يقسم لثمان دون التاسعة وهي سودة فإنها لما كبرت وهبت

---

(١) تنبيه

(٢) فيض القدير ٤/٩١

نوبتها لعائشة قال ابن القيم : ومن زعم أنها صفية بنت حيي فقد غلط وسببه أنه وجد على صفية في شيء فوهبت لعائشة نوبة واحدة فقط لترضاه ففعل فوقع الاشتباه

(حم ٤) في القسم (ك عن عائشة) قال النسائي : وروي مرسلا قال الترمذي : وهو أصح قال الدارقطني : أقرب إلى الصواب ". (١)

٢٤٧-"٢٠ ٢٠ ٢٠ - وفي الحديث الثاني كان رسول الله يعطيني العطاء فأقول أعطه من هو أفقر إليه مني فقال خذه وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف له ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك المشرف والمستشرف على الشيء المتطلع إليه الطامع فيه ومتى طمعت النفس في شيء فحصل لها عادت فاستعملت آلات الفكر في الطمع فإذا وقع عندها اليأس من ذلك بالعزم على الترك رأت أن الاستشراف لا يفيدها صرفت الفكر إلى غير ذلك وإذا جاء الشيء لا عن استشراف قل فيه نصيب الهوى وتمحض **تعلق القلب** بالمسبب وقال علي بن عقيل معنى الحديث ما جاء بمسألتك فإنك اكتسبت فيه الطلب والسؤال ولعل المسئول استحيا أو خاف ردك فأعطاك مصانعة ولا خير في مال خرج لا عن طيب نفس وما استشرفت إليه نفسك فقد انتظرته وارتقبته فلنفسك فيه نوع استدعاء وما جاء من غير ذلك فإنما كان المزعج فيه للقلوب نحوك والمستسعي للإقدام

". (٢)

٢٤٨-"لأن الله أرحم

من أبوي ا هـ في ضمن فصل الخطاب رواه أي البغوي في شرح السنة بإسناده وعنه أي عن ابن عباس قال قال رسول الله من لزم الاستغفار أي عند صدور معصية وظهور بلية أو من دوام عليه فإنه في كل نفس يحتاج إليه ولذا قال طوبئ لمن وجد في صحيفته استغفارا كثيرا رواه ابن ماجه بإسناد حسن صحيح جعل الله له من كل ضيق أي شدة ومحنة مخرجا أي طريقا وسببا يخرج إلى سعة ومنحة والجار متعلق به وقدم عليه للاهتمام وكذا ومن كل هم أي غم يهمه فرجا أي خلاصا ورزقه أي حلالا طيبا من حيث لا يحتسب أي لا يظن ولا يرجو ولا يخطر بباله وفيه إيماء إلى قول الصوفية أن المعلوم شؤم ولعله **لتعلق القلب** إليه والاعتماد عليه ولا ينبغي التعلق إلا بالحق والتوكل على الحي المطلق والحديث مقتبس من قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا الطلاق فتأمل في الآية فإن فيها كنوزا من الأنوار ورموزا من الأسرار والحديث أما تسلية للمذنبين فنزلوا منزلة المتقين أو أراد بالمستغفرين التائبين فهم من المتقين أولان الملازمين للاستغفار لما حصل لهم مغفرة الغفار فكأنهم من المتقين قال الطيبي من دوام الاستغفار وأقام بحقه كان متقيا وناظرا إلى قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم أنه كان غفارا يرسل السماء

---

(١) فيض القدير ٢٣٧/٥

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين ص/٢٩

عليكم مدرارا نوح الآية روي عن الحسن أن رجلا شكا إليه الجدب فقال استغفر الله وشكا إليه آخر الفقر وآخر قلة النسل وآخر قلة ريع أرضه فأمرهم كلهم بالاستغفار فقيل له شكو إليك أنواعا فأمرتهم كلهم بالاستغفار فتلا الاية رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه ورواه النسائي وابن حبان وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال قال رسول الله ما أصر ما نافية أي ما دام على المعصية من استغفر أي من كل سيئة وإن عاد أي ولو رجع إلى ذلك الذنب". (١)

٢٤٩-"وظهور المكاشفة تستر بابها وتغيير جنابها بإلباس أولادها ما لا يجوز لهما من اللبس فظنت أن ما هي موصولة فحقها أن تكتب مفصولة أي فغلب على ظنها أن الذي منعه أن يدخل أي من دخول بيتها أو لا على وجه المعتاد ما رأى هي مصدرية فاعل منعه أو موصولة أي ما رآه من التستر والتغير وتوضيح الكلام في هذا المقام لحصول المرام على وجه التمام هو أن إن بفتح الهمزة وما في أن ما يحتمل أن تكون كافة بمعنى ما وإلا وفاعل منعه ما رأى أي ما منعه من الدخول إلا ما رآه من تعليق أحد السترين وتحلية الحسنين فحينئذ تكتب ما موصولة وأن تكون موصولة ومنعه صلته وفاعله ضمير يعود إلى ما ورأى خبران أي الذي منعه من الدخول ما رآه فعلى هذا تكتب ما موصولة وعليه أكثر النسخ المصححة وما في رأى موصولة أو مصدرية والله أعلم فهتكت الستر شقته وكشفته وفكت بتشديد الكاف أي القلبين أي تقليبهما وتطويقهما عن الصبيين وقطعته أي ما بأيدي الصبيين أو كلا من القلبين منهما أي من أيدي الصبيين أو فصلت كلا من الصبيين عن القلبين وهو عطف تفسير لما قبله وحاصله عدم **تعلق القلبين** بالقلبين لقوله تعالى ما جعل الله لرجل من قلبين الأحزاب فانطلقا أي الحسنان إلى رسول الله يبكيان أي على عادة الصغار من التعلق ولو بالأحجار فأخذه منهما قال الأشرف أي أخذ النبي شيء من الرأفة والرقة عليهما قلت لا يلائمه ما بعده مع احتياجه إلى تقدير أمر زائد والأظهر أن فاطمة بعد فك القلبين أرسلتهما في أيدي الحسنين لأن يتصدق بهما فأخذه أي ما في أيديهما أو كلا من القلبين منهما أي من الحسنين وإعطاء لثوبان فقال يا ثوبان اذهب بهذا أي بكل من القلبين وقيل إشارة إلى القلب أو ما أعطاه من الدراهم إلى آل فلان أي أهل بيت مشهور بالفقر والحاجة قال الطيبي بعد نقل كلام الأشرف ويجوز أن يكون الضمير واقعا موقع اسم الإشارة أي أخذ النبي ذلك أي القلب المفكك ويدل على أنه بمعنى اسم الإشارة التصريح بقوله اذهب". (٢)

٢٥٠-"٢٨٤- قوله : (ألا أدلكم) الهمزة للاستفهام ، ولا نافية ، وليس إلا للتنبيه بدليل قولهم : بلى. (يمحو الله به الخطايا) أي يغفرها ، أو يمحوها من كتب الحفظة ، ويكون ذلك المحو دليلاً على عفوه تعالى ومغفرته ، والمراد بالخطايا الصغائر ، مما يتعلق بحقوق الله. (يرفع به الدرجات) أي يعلي به المنازل في الجنة ، ويحتمل رفع الدرجات في الدنيا أيضاً. (قالوا : بلى) فائدة السؤال والجواب أن يكون الكلام أوقع في النفس بحكم الإبهام والتبيين. (إسباغ الوضوء) أي إكماله

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٨/١٨٤

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١٣/٢٠٦

بتطويل الغرة والتحجيل والتثليث والدلك. (على المكاره) جمع مكره ، بفتح الميم من الكره بمعنى المشقة ، كبرد الماء ، وألم الجسم ، والإشتغال به مع ترك أمور الدنيا. قيل : ومنها الجد في طلب الماء مع إعوازه وشراءه بالثمن الغالي. (وكثرة الخطى إلى المساجد) إما لبعد الدار ، أو على سبيل التكرار ، والخطى بضم الخاء جمع خطوة وهي ما بين القدمين. (وانتظار الصلاة) بالجلوس لها في المسجد ، أو **تعلق القلب** بها والتأهب والاهتمام لها مع إشتغاله بكسبه في بيته ، كما ورد "ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه ، حتى يعود". (فذلكم) الإشارة إلى ما ذكر من الأعمال الثلاثة ، وقيل : إلى انتظار الصلاة. (الرباط) المرغب فيه ، أو أفضل أنواع الرباط ، كما قيل : الجهاد جهاد النفس ، أو الرباط المتيسر الممكن ، أي أنه من أنواع الرباط ، أو

وفي حديث مالك بن أنس : ((فذلكم الرباط فذلكم الرباط مرتين)) رواه مسلم. وفي رواية الترمذي ثلاثاً.

٢٨٥- (٣) وعن عثمان ، قال : قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ : ((من توضأ فأحسن الوضوء ، خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره)) متفق عليه.

". (١)

٢٥١-"(آخرها) لما فيه من ترك الفضيلة الحاصلة بالتقدم إلى الصف الأول ولقربهم من النساء وبعدهم من الإمام (وخير صفوف النساء آخرها) لبعدهن من مخالطة الرجال ، ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك بخلاف الوقوف في الصف الأول من صفوفهن ، فإنه مظنة المخالطة **وتعلق القلب** بهم المتسبب عن رؤيتهم وسماع كلامهم ، ولهذا كان شرها. ثم هذا التفصيل في صفوف الرجال على إطلاقه ، وفي صفوف النساء عند الاختلاط بالرجال. قال النووي : أما صفوف الرجال فهي على عمومها فخيرها أولها أبداً وشرها آخرها أبداً. أما صفوف النساء فالمراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال. وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها- انتهى. وقيل : يمكن حمله على إطلاقه لمراعاة الستر فتأمل. وفي الحديث : إن صلاة النساء صفوفاً جائزة من غير فرق بين كونهن مع الرجال أو منفردات وحدهن واعلم أنه اختلف في أن الصف الأول في المسجد هل هو ما يلي الإمام مطلقاً أي الذي هو أقرب إلى القبلة ، أو هو أول صف تام يلي الامام لا ما تخلله شيء كمقصورة ، أو المراد به من سبق إلى الصلاة ولو صلى آخر الصفوف. قال النووي : الصف الأول الممدوح الذي وردت الأحاديث بفضله هو الصف الذي يلي الإمام ، سواء جاء صاحبه متقدماً أو متأخراً ، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا ، هذا هو الصحيح الذي يقتضيه ظواهر الأحاديث ، وصرح به المحققون. وقال طائفة من العلماء : الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها ، فإن تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأول ، بل الأول مالا يتخلله شيء وإن تأخر. وقيل الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد ولا وإن صلى في صف متأخر. وهذان القولان غلط صريح-

---

(١) مشكاة المصابيح مع شرح مرعاة المفاتيح ١٣/٢

انتهى. قال الحافظ : وكان صاحب الفول الثاني". [1]

٢٥٢-"منها لاشتغال الذمة بها قبل الفراغ عنها. (فكأنهم) أي بعض الحاضرين. (عابوا ذلك عليه) ؛ لأن ظاهر كلامه يدل على أن الصلاة ثقيلة وشاقة عليه فيطلب الاستراحة بعد رفعها. قال في اللمعات : عابوا ذلك عليه لما تبادر إلى أفهامهم من طريان الكسل والثقل ، كأنه قال يا ليتني صليت فاسترحت ونمت فإني لم أطق انتظارها ، وقال الطيبي : أي عابوا تمنيه الاستراحة في الصلاة وهي شاقة على النفس وثقيلة عليها ، ولعلهم نسوا قوله تعالى : "وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين " [٢ : ٤٥]. (فقال) أي الرجل الخزاعي. (سمعت رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ يقول أقم الصلاة يا بلال أرحنا بها) أي ليست أريد ما فهمتم حاشا ذلك ، بل أردت ما أراده رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ بقوله يا بلال أرحنا بها فسكتوا ، واعلم أنه ذكر في معنى قوله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ : أرحنا بها يا بلال وجهان : أحدهما أن أذن بالصلاة حتى نستريح بأدائها من شغل القلب فيها. وثانيهما أنه كان اشتغاله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ بالصلاة راحة له ، فإنه كان يعد غيرها من الأعمال الدنيوية تعباً ، فكان يستريح بالصلاة لما فيها من مناجاة الله تعالى ، ولذا قال : وجعلت قرة عين لي في الصلاة. وما أقرب الراحة من قرة العين. وهذان المعنيان مذكوران في النهاية ، والفرق بينهما أن الراحة في الأول بخلاص الذمة بالأداء عن تعب الاشتغال بالصلاة ، **وتعلق القلب** بها. وفي الثاني الراحة بوجود الصلاة ، ولذة المناجاة وشهود الحق الذي كان يحصل فيها ، ولا شك أن الحمل على المعنى الثاني أنسب وأليق بمقامه ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ . (رواه أبوداود) في كتاب الأدب ، وسكت عليه هو والمنذري.
". [2]

٢٥٣-"(إسباغ الوضوء) بالضم: أي الشرعي (في المكاره) جمع مكرهة: أي إتمامه وتكميله وتعميم الأعضاء حال ما يكره استعمال الماء لنحو شدة برد، والمكرهة بفتح الميم الكره، أي المشقة (وإعمال الأقدام) بفتح أوله: أي استعمالها في المشي بالتكرار أو لبعد الدار هو أفضل كما يأتي (إلى المساجد) أي مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة) أي دخول وقتها لتفعل (بعد الصلاة) أي الجلوس في المسجد لذلك أو **لتعلق القلب** بالصلاة والاهتمام بها.. (تغسل الخطايا غسلاً) أي تمحها فلا تبقي شيئاً من الذنوب كما لا يبقي الغسل شيئاً من وسخ الثوب ودنسه: فكما أن الثوب يغسل بماء حار ونحو صابون لإزالة الدنس فكذا السيئات تغسل بالحسنات، فالمحو كناية عن الغفران، أو المراد محوها من صحف الملائكة التي يكون فيها المحو والإثبات لا في أم الكتاب التي هي علم الله الباقية على ما هي عليه، فلا يزاد فيها ولا ينقص منها أبداً. ثم قضية ذلك وقفه على مجموع الخصال الثلاثة لكن في أخبار أخر ما يدل على استقلالها كل منها في ذلك، والمراد الصغائر بدليل قوله في الحديث الآتي: ما اجتنبت الكبائر. وأخذ بعض أهل القرن السابع بالتعميم رده مغلطاي بأنه جهل بين

(١) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح ٢٨/٤

(٢) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح ٥٠٩/٤

وموافقة للرجبية وكيف يجوز حمله على العموم مع قوله سبحانه وتعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحاً﴾ و ﴿توبوا إلى الله جميعاً﴾ في آي كثيرة؟ فلو كانت أعمال البر مكفرة للكبائر لم يكن لأمره بالتوبة معنى وكان كل من توضأ وصلى يشهد له بالجنة وإن ارتكب كل كبيرة ....

٩٢٧ أسبغ الوضوء و خلل بين الأصابع و بالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما(صحيح) (الشافعي حم ٤ حب ك) عن لقيط بن صبرة .

٩٢٨ أسبغوا الوضوء(صحيح) (ن) عن ابن عمرو .

٩٢٩ استأخرن فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق عليكن بحافات الطريق

(حسن) (د) عن أسيد الأنصاري .

٩٣٠ استأمروا النساء في أبضاعهن(صحيح) (حم ن حب) عن عائشة ." [(١)]

٢٥٤-"الوجه الرابع: الحديث دليل على أن أفضل صفوف النساء وأكثرها ثواباً آخرها؛ لبعدها عن الرجال، لئلا يحصل الاختلاط إذا كثرت الصفوف، ولئلا تسمع النساء كلام الرجال أو ترى حركاتهم، **فيتعلق القلب** بهم وتحصل الفتنة، ولأن مرتبتهن متأخرة عن مرتبة الرجال، فيكون آخر الصفوف أليق بهن، وأقل صفوف النساء ثواباً أولها؛ لقربهن من الرجال. وظاهر الحديث أن التفضيل في حق صفوف النساء مطلق، سواء صلين مع الرجال في مكان واحد، أو صلين في مكان منفرد، كما هو الحال الآن، فخير صفوفهن آخرهن على الإطلاق.

وقال آخرون: إن الحديث ليس على إطلاقه، وإنما هو حيث يكن مع الرجال كما عليه الحال قديماً، وأما إذا صلين منفردات في مكان خاص فهن كالرجال، خير صفوفهن أولها، وشرها آخرها، وهؤلاء نظروا إلى علة الحكم، كما تقدم، فقالوا: إن العلة لا تتم إلا إذا كانت صلاتهن مع الرجال، وأما إذا صلين منفردات فلا تأتي هذه العلة، فتكون صفوفهن كصفوف الرجال، ذكر هذا الصنعاني[(١٠١٤)]، وسبقه إلى هذا القول النووي[(١٠١٥)]، وهكذا من جاء بعده من الشراح، وبه أفتى الشيخ عبد العزيز بن باز[(١٠١٦)].

الوجه الخامس: الحديث دليل على أن النساء يقفن في الصلاة صفوفاً كالرجال، لا منفردات تصلي كل امرأة أو كل مجموعة وحدها، كما عليه كثير من النساء، بل عليهن أن يقفن صفوفاً، ويسوين صفوفهن، ويكملن الصف الأول فالأول، لعموم الأدلة في هذا الباب، والله أعلم.

موقف المأموم الواحد

٢٠/٤١٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلّى الله عليه وسلّم ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ صلّى الله عليه وسلّم بِرَأْسِي مِنْ وَرَائِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

---

(١) مصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير للألباني ٤٣١/١

الكلام عليه من وجوه:

الوجه الأول: في تخريجه:". (١)

٢٥٥-"في الحديث (إذا وُضِع العشاء وأحدكم صائم): هذا مقيد بالصيام، والحديث هنا مطلق، والأولى أن تُستنبَط العلة من النصوص كلها فتُربَط بالحاجة إلى الطعام، وهذه الحاجة تحول بين المصلي وبين صلاته، فالعلة من تقديم العشاء على الصلاة هي لئلا ينشغل المصلي بطعامه عن صلاته، بشرط أن يكون ذلك طارئاً لا ملازماً له. والتنصيص على الصائم للاهتمام بشأنه والعناية به، لأنه أحوج الناس إلى الطعام، وذكره من بين سائر أفراد من يقدم لهم الطعام لا شك أنه ذكر للخاص بحكم موافق لحكم العام فلا يقتضي التخصيص بالصائم، بل كل من وُجِدت عنده الحاجة الملحة الطارئة فإنه يقدم قضاءها على العبادة ليتفرغ للعبادة، لا اهتماماً بالطعام وإنما اهتماماً بالعبادة.

إذا لم يبق من الوقت إلا الشيء اليسير ثم قُدِّم الطعام فإنه يصلي الصلاة في وقتها ولو تشوش ذهنه، لأن المحافظة على الوقت شرط لصحة الصلاة، والخشوع الذي يذهبه **تعلق القلب** بالطعام على القول بوجوبه لا يقاوم ما اشترط للصلاة.". (٢)

٢٥٦-"الضمير في قول الحافظ (ولأبي داود والنسائي عن ابن عباس نحوه دون آخره) ظاهره يعود إلى حديث أبي ذر لأنه أرجع إليه ضميراً في الأول (وله عن أبي هريرة نحوه أي نحو حديث أبي ذر السابق) والأصل أن تكون الضمائر متسقة تعود إلى شيء واحد لكن المراد الاستثناء من حديث أبي هريرة.

جاء تقييد المرأة بالحائض في حديث ابن عباس وقد جاء موقوفاً مرفوعاً والمراد بالحائض المكلفة البالغة لا المتلبسة بالحيض فلا يقال إنه لا يقطع الصلاة إلا مرور الحائض لاشتمالها على هذه النجاسة بل المراد المكلفة التي بلغت سن المحيض.

الأحاديث جاءت بإطلاق لفظ (المرأة) لكن جاء في بعض حديث ابن عباس تقييد المرأة بالحائض فهل هذا القيد مقصود أو ذكره للاهتمام به فلا تقيد به الأحاديث المطلقة؟ وهل هذا من باب التقييد أو من باب التخصيص؟

إذا قلنا إن ذكر الحائض في الحديث من باب التقييد لا التخصيص فالحيض وصف تتصف به النساء وحينئذ لا بد من حمل المطلق على المقيد للاتحاد في الحكم والسبب فعلى هذا من لم تبلغ سن المحيض لا تقطع الصلاة لكن لا يمكن معرفة كون المرأة المارة هل هي ممن بلغت سن المحيض أو لم تبلغه لأن من ناهزت البلوغ تشغل البال ولو لم تبلغ سن المحيض والأمر الشرعي لا يُرجَع على أمر يخفى على الناس. قد يقول قائل الأصل أن الصلاة صحيحة وكون المرأة التي عمرها إحدى عشرة سنة أو اثنا عشرة سنة بلغت سن المحيض أمرٌ مشكوكٌ فيه فنبقى على الأصل وهو أن الصلاة صحيحة ولا بد لإبطالها من اليقين ولا يمكن هنا البناء على غلبة الظن لوجود التفاوت الكبير بين أجسام البنات فذات الثمان سنوات تظنها مكلفة

---

(١) منحة العلام في شرح بلوغ المرام ص/٣٢٦

(٢) مهمات في الصلاة (شرح كتاب الصلاة من البلوغ للخضير) ص/٥

وذات العشرين سنة تظنها غير مكلفة. ولا يناط الحكم **بتعلق القلب** لأن بعض القلوب المفتونة يتعلق بالخيال ولو لم يمر شيء. لكن ومع ذلك يبقى في المسألة إشكال.". [١]

٢٥٧-" - حديث أبي مالك سكت عنه أبو داود والمنذري وفي إسناده شهر بن حوشب وفيه مقال

قوله : (يسوي بين الأربع ركعات في القراءة والقيام) قد قدمنا في أبواب القراءة الكلام في ذلك مبسوطا

قوله : (لكي يثوب) أي يرجع الناس إلى الصلاة ويقبلوا إليها

قوله : (ويجعل الرجال قدام الغلمان) الخ فيه تقديم صفوف الرجال على الغلمان والغلمان على النساء هذا إذا كان الغلمان اثنين فصاعدا فإن كان صبي واحد دخل مع الرجال ولا ينفرد خلف الصف قاله السبكي ويدل على ذلك حديث أنس المذكور في الباب فإن اليتيم لم يقف منفردا بل صف مع أنس

وقال أحمد بن حنبل : يكره أن يقوم الصبي مع الناس في المسجد خلف الإمام إلا من قد احتلم وأنبت وبلغ خمس عشرة سنة وقد تقدم عن عمر أنه كان إذا رأى صبيا في الصف أخرجه . وكذلك عن أبي وائل وزر بن حبيش . وقيل عند اجتماع الرجال والصبيان يقف بين كل رجلين صبي ليتعلموا منهم الصلاة وأفعالها

قوله : (أن جدته مليكة) قال ابن عبد البر : إن [ص ٢٢٥] الضمير عائد إلى إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الراوي للحديث عن أنس فهي جدة إسحاق لا جدة أنس وهي أم سليم بنت ملحان زوج أبي طلحة الأنصاري وهي أم أنس بن مالك . وقال غيره : الضمير يعود على أنس بن مالك وهي جدته أم أمه واسمها مليكة بنت مالك ويؤيد ما قاله ابن عبد البر ما أخرجه النسائي عن إسحاق المذكور أن أم سليم : (سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يأتيها) ويؤيده أيضا قوله في الرواية المذكورة في الباب : (وأمي خلفنا أم سليم) وقيل إنها جدة إسحاق أم أبيه وجدة أنس أم أمه . قال ابن رسلان : وعلى هذا فلا اختلاف

قوله : (فلأصلي لكم) روي بكسر اللام وفتح الياء من أصلي على أنها لام كي والفاء زائدة كما في زيد فمنطلق وروي بكسر اللام وحذف الياء للجزم لكن أكثر ما يجزم بلام الأمر الفعل المبني للفاعل إذا كان للغائب ظاهر نحو : (لينفق ذو سعة من سعته) أو ضمير نحو مره فليراجعها وأقل منه أن يكون مسندا إلى ضمير المتكلم نحو ﴿ ولنحمل خطاياكم ﴾ ومثله ما في الحديث وأقل من ذلك ضمير المخاطب كقراءة ﴿ فبذلك فلتفرحوا ﴾ بتاء الخطاب واللام في قوله (لكم) للتعليل وليس المراد ألا أصلي لتعليمكم وتبليغكم ما أمرني به ربي وليس فيه تشريك في العبادة فيؤخذ منه جواز أن يكون مع نية صلاته مريدا للتعليم فإنه عبادة أخرى

ويدل على ذلك ما رواه البخاري عن أبي قلابة قال : (جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا فقال : إني لأصلي لكم وما أريد الصلاة) وبوب له البخاري باب من صلى بالناس وهو لا يريد إلا أن يعلمهم

قوله : (فنضحته) بالضاد المفتوحة والحاء المهملة وهو الرش كما قال الجوهري . وقيل هو الغسل

---

(١) مهمات في الصلاة (شرح كتاب الصلاة من البلوغ للخضير) ص/٦

قوله : (وقمت أنا واليتيم وراءه) هو ضميرة بن أبي ضميرة مولى رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو جد حسين بن عبد الله بن ضميرة . وفيه أن الصبي يسد الجناح وإليه ذهب الجمهور من أهل البيت وغيرهم . وذهب أبو طالب والمؤيد بالله في أحد قوليه إلى أنه لا يسد إذ ليس بمصل حقيقة . وأجاب المهدي عن الحديث في البحر بأنه يحتمل بلوغ اليتيم فاستصحب الاسم . وفيه أن الظاهر من اليتم الصغر فلا يصار إلى خلافه إلا بدليل . ويؤيد ما ذهب إليه الجمهور جذبه صلى الله عليه و سلم لابن عباس من جهة اليسار إلى جهة اليمين وصلاته معه وهو صبي . وأما ما تقدم من جعله صلى الله عليه وآله وسلم للغلمان صفا بعد الرجال ففعل لا يدل على فساد خلافه

قوله : (خير صفوف الرجال أولها) فيه التصريح بأفضلية [ص ٢٢٦] الصف الأول للرجال وأنه خيرها لما فيه من إحراز الفضيلة وقد ورد في الترغيب فيه أحاديث كثيرة سيأتي ذكر بعضها

قوله : (وشرها آخرها) إنما كان شرها لما فيه من ترك الفضيلة الحاصلة بالتقدم إلى الصف الأول

قوله : (وخير صفوف النساء آخرها) إنما كان خيرها لما في الوقوف فيه من البعد عن مخالطة الرجال بخلاف الوقوف في الصف الأول من صفوفهن فإنه مظنة المخالطة لهم **وتعلق القلب** بهم المتسبب عن رؤيتهم وسماع كلامهم ولهذا كان شرها . وفيه أن صلاة النساء صفوفا جائزة من غير فرق بين كونهن مع الرجال أو منفردات وحدهن ". (١)

٢٥٨-"شرح حديث: (أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة)

قال: [حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري، كلاهما عن يزيد بن زريع، واللفظ لـ أبي كامل، حدثنا يزيد، حدثنا التيمي -وهو سليمان بن طرخان التيمي - عن أبي عثمان عبد الرحمن بن مل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له، قال: فنزلت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود:١١٤]، قال: فقال الرجل: ألي هذه؟ - يعني: هذه خاصة لي فقط- يا رسول الله! قال: لمن عمل بها من أمتي)].

ولا يقول العبد: الحمد لله هذه رحمة من الله عز وجل، ويفعل الآثام والمعاصي! إذ إنه لا يوجد عنده زلف من الليل، وإنما يكتفي بالفروض الخمسة، ولا سنن قبلية ولا سنن بعدية، وربما صلى وهو يفكر، ويريد أن ينتهي الإمام من الصلاة حتى يخرج إلى الشارع، لذا إقامة الصلاة ليس معناه: أنك تؤدي الصلاة ثم تنصرف، بل لا بد أن تبقى قيام الصلاة في قلبك، بحيث يتعلق قلبك بالمساجد.

ولذلك يقول العلماء: أداء الصلاة شيء وإقامتها شيء آخر، فإقامة الصلاة يعني: **تعلق القلب** بها مثلما كان السلف، فقد كان الشخص منهم يدخل في الصلاة فلا يشعر بمن حوله، حتى لو قطعوا رجله أو رقبته؛ لأنه استغرق تماماً في هذه

(١) نيل الأوطار ٣/٢٢٤

العبادة، فعاش مع الله تبارك وتعالى، فهل نحن كذلك؟!". (١)

". . . . .

والذَبُّ عن شريعته، وتمنى حضور حياته، فيبذل نفسه وماله دونه.

وإذا تحقق ما ذكرناه (١)، تبين أن حقيقة الإيمان لا تتم إلا بذلك، ولا يصحُّ الإيمان إلا بتحقيق إنافة (٢) قدر النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومنزلته على كل والد وولد، ومحسن ومُفْضِلٍ، ومن لم يعتقد هذا واعتقد سواه فليس بمؤمن.

---

(١) فى ت: ما ذكرنا.

(٢) العلو والسيادة. قال الأبى: إن أراد بإنافة القدر الرفع فى المنزلة، فمن لم يعتقد ذلك فليس بمؤمن - كما ذكر - كان أراد الرفع فى المحبة فالأظهر فى قوله: إنه ليس بمؤمنٍ أنَّه لنفى الكمال، فإن محبة الأب والابن جبلية، لا تندفع، فإن وُجد على سبيل الفرض من لم تكن محبته لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر فلا نقدر أن نجزم بكفره. إكمال الإكمال ١/ ١٤٦.

وقال القرطبي: إن المحبة المطلوبة هنا ليست اعتقاد التعظيم، بل ميل إلى المُعَظَّم **وتعلق القلب** به، وأن معنى الحديث: من لم يجد ذلك الميل لم يكمل إيمانه. مكمل ١/ ١٤٦.." (٢)

"الْعَتَمَةَ - إِلَى الْفَجْرِ، إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلاةِ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلإِقَامَةِ. (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَسَاقَ حَرْمَلَةُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ: وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ. وَلَمْ يَذْكُرِ: الإِقَامَةَ. وَسَائِرُ الْحَدِيثِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرٍو سَوَاءً.

اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن فيصلى ركعتين خفيفتين " وفى حديث غير مالك عنه " أن اضطجاعه كان بعد ركعتى الفجر وقبل الإقامة ". وقد قال أئمة الحديث: إذا اختلف أصحاب ابن شهاب فالقول ما قال مالك؛ لأنه أثبتهم فيه وأحفظهم، ومثله فى حديث ابن عباس وفيه ردٌّ على من رأى الضجعة بعد ركعتى الفجر سنة لهذا الحديث، وهو قول الشافعى وأصحابه، ولم ير بها مالك بأساً لمن جعلها راحة كالضجعة قبلها، إلا لمن فعلها استناناً، وإليه يرجع قول ابن حبيب عندى، وإن كان تأوله بعض شيوخنا كقول المخالف، وإلى ما ذهب إليه مالك ذهب جمهور العلماء وجماعة من الصحابة وسموها بدعة وإذا ثبت أنه اضطجع قبل ركوعها أيضاً، ولم يقل أحد فى ذلك إنها سنة فلا فرق بين الضجعتين.

---

(١) شرح صحيح مسلم - حسن أبو الأشبال ١٣/٤١

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم القاضي عياض ٢٨١/١

وقد ذكر مسلم: عن عائشة: " فإن كنت مستيقظةً حدثني وإلا اضطجع " (١) وهذا يدل أن ذلك غيرُ سنة، وأنه كان يضطجع قبلُ وبعد، وقد لا يضطجع، كحاله فى غير هذا الحين.

وقولها: " وإن (٢) كنت مستيقظة حدثنى " دليل على جواز الحديث بين ركعتى الفجر وصلاة الصبح وهو مذهب مالك، وجماعة من العلماء، وكرهه الكوفيون، ويروى مثله عن ابن مسعود وبعض السلف، لما جاء أنه وقت الاستغفار، وما جاء عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أثبت وليدلَّ على الجواز، وقد يتحدث مرة ويستغفر أخرى، وقد يكون حديثه معها لينفى النوم عن نفسه، وقد يكون فيما يضطر إليه من شأنه، وفيه الترغيب على كون الاضطجاع على الشق الأيمن، وفائدته لئلا يستغرق فى النوم، **لتعلق القلب** الذى هو فى جهة اليسار حينئذ إلى جهة اليمين، وقلق النفس من ذلك، بخلاف قراره فى النوم على اليسار ودعة النفس لذلك.

وقوله: " حتى يأتيه المؤذن للإقامة فيصلى ركعتين خفيفتين " (٣): دليل على جواز

---

(١) حديث رقم (١٣٣).

(٢) سبق وأن ساقها بالفاء، وهو ما عليه المطبوعة أيضاً.

(٣) جمع القاضى هنا بين حديثين، حديث يحيي بن يحيي، والثانى حديث حرملة بن يحيي ففى الأول ليس فيه: " للإقامة " وفى الثانى ليس فيه: " فيصلى ركعتين خفيفتين ".." (١)

"أو جهادهم عدوًّا إلا بإذنه؛ لأن الله تعالى قَالَ: ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢] فعلم أن الإمام ينظر في الأمر الذي استأذنه، فإن رأى أن يأذن له أذن، وإن لم ير ذَلِكَ لم يأذن له؛ لأنه لو أبيح للناس تركه - صلى الله عليه وسلم - والانصراف عنه لدخل الخرم وانفض الجمع، ووجد العدو غرة فيثبون عليها وينتهزون الفرصة في المسلمين، وفيه أن من كان حديث عهد بعرس أو **متعلق القلب** بأهله أو ولده فلا بأس أن يستأذن في التعجيل عند الغفلة إلى دار الإسلام كما فعل جابر، وفي هذا المعنى حديث لداود (١) - عليه السلام - أنه قَالَ في غزوة خرج إليها: "لا يتبعني من ملك بضع امرأة ولم يبن بها، أو بنى دارًا ولم يسكنها" (٢)، فإنما أراد أن يخرج معه من لم يشغل نفسه بشيء من علائق الدنيا؛ ليجتهد فيما خرج له وتصدق نيته ويثبت في القتال ولا يفر، ويدخل به الحزم على غيره ممن لا يريد الفرار.

قَالَ ابن التين: واحتج الحسن بالآية المذكورة على أنه ليس لأحد أن يذهب من الجيش حَتَّى يستأذن الإمام، وهذا عند سائر الفقهاء كان خاصًّا بسيدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وقال قوم: لا يذهب من كان في الجمعة فأصابه أمر ولا ينصرف حَتَّى يستأذن الإمام. قَالَ: وليس كذلك في مذاهب الفقهاء.

---

(١) ورد بهامش الأصل: هذا ليوشع جرى، وسيأتي الحديث في باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: "أحلت لكم

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم القاضي عياض ٨٣/٣

الغنائم" وسيأتي فيه أيضًا قصة داود، وهي في غير هذا المعنى.

(٢) سيأتي برقم (٣١٢٤) كتاب: فرض الخمس، باب: قول النبي - صلى الله عليه وسلم - "أحلت لكم الغنائم" من حديث أبي هريرة، بلفظ: "غزا نبي من الأنبياء ... " وليس فيه ذكر داود - عليه السلام -، ورواه أيضًا مسلم (١٧٤٧) كتاب: الجهاد، باب: تحليل الغنائم ..." [١]

"ثمَّ قَالَ بعد حكاية كلام القاضي: ظاهره أنه صرف محبة النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى اعتقاد تعظيمه وإجلاله، ولا شك في كفر من لم يعتقد ذَلِكَ. غير أن تنزيل هذا الحديث عَلَى ذَلِكَ المعنى غير صحيح؛ لأن اعتقاد الأعظمية ليس بالمحبة ولا الأحبية، ولا مستلزمًا لها؛ إذ قَدْ يجد الإنسان من نفسه إعظام شخص ولا يجد محبة؛ ولأن عمر - رضي الله عنه - لما سمع هذا الحديث قَالَ: يا رسول الله، لأنت أحب إلي من كل شيء إلا نفسي. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "لا والذي نفسي بيده حتَّى أكون أحب إليك من نفسك" فقال لَهُ عمر: فإنه الآن، لأنت أحب إلي من نفسي. فقال - صلى الله عليه وسلم -: "الآن يا عمر" رواه البخاري في الأيمان والنذور منفردًا به (١).

فهذا كله تصريح بأن هذِه المحبة ليست باعتقاد تعظيم، بل ميل إلى المعتقد تعظيمه **وتعلق القلب** به.

وعلى هذا معنى الحديث -والله أعلم- أن من لم يجد من نفسه ذَلِكَ الميل لم يكمل إيمانه، عَلَى أن كل من صدَّق به - صلى الله عليه وسلم - وآمن به إيمانًا صحيحًا لم يخل عن وجدان شيء من تلك المحبة الراجحة للنبي - صلى الله عليه وسلم -، غير أنهم في ذَلِكَ متفاوتون، فمنهم من أخذ من تلك الأرجحية بالحظ الأوفر كقضية عمر السالفة.

ومن المؤمنين من يكون مستغرقًا بالشهوات محجوبًا بالغفلات عن ذَلِكَ المعنى في أكثر أوقاته، لكنه إِذَا ذُكر النبي - صلى الله عليه وسلم - أو شيء من فضائله اهتاج لذكره واشتاق لرؤيته بحيث يُؤْثِر رؤيته بل رؤية قبره ومواضع آثاره عَلَى أهله وماله وولده ووالده ونفسه والناس أجمعين، فيخطر له هذا ونحوه وجدانًا لا شك فيه، غير أنه سريع الزوال والذهاب؛ لغلبة

---

(١) سيأتي برقم (٦٦٣٢) باب: كيف كانت يمين النبي - صلى الله عليه وسلم -.." [٢]

"خامسها:

قوله: ("ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ") هذا أيضًا من سنن النوم، وقد كان - صلى الله عليه وسلم - يحب التيامن، ولأن النوم بمنزلة الموت، فِيستعد له بالهيئة التي يكون عليها في قبره. وقيل الحكمة فيه: أن **يتعلق القلب** على الجانب الأيمن، فلا يثقل النوم، فيكون أسرع إلى الانتباه.

قَالَ ابن الجوزي: وهذا هو المصلحة في النوم عند الأطباء أيضًا، فإنهم يقولون: ينبغي أن يضطجع على الجانب الأيمن ساعة، ثم ينقلب إلى الأيسر فينام، فإن النوم على اليمين سبب انحدار الطعام؛ لأن قصبة المعدة تقتضي ذَلِكَ، والنوم عَلَى اليسار يهضم، لاشتمال الكبد على المعدة.

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ١٨/٨٧

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٢/٥٢١

سادسها:

قوله: ("اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ") جاء في رواية أخرى: "أسلمت نفسي إليك" (١) والوجه والنفس هنا بمعنى الذات كلها، كما نقله النووي عن العلماء (٢).

وقال ابن الجوزي: يحتمل أن يراد به الوجه حقيقة، ويحتمل أن يراد به القصد، فكأنه يقول قصدتك في طلب سلامي. وقال القرطبي: قيل: إن معنى الوجه: القصد والعمل الصالح (٣)، ولذلك جاء في رواية: "أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك" (٤) فجمع بينهما، فدل على تغايرهما.

---

(١) سيأتي برقم (٦٣١١).

(٢) انظر: "صحيح مسلم بشرح النووي" ١٧/ ٣.

(٣) "المفهم" ٧/ ٣٨.

(٤) سيأتي برقم (٦٣١٥) في الدعوات، باب: النوم على الشق الأيمن، ورواه مسلم (٢٧١٠) (٥٧) كتاب: الذكر والدعاء، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع.." [1]

"بخلال حسنة، وأخلاق كريمة، وخلة الله له: نصره وجعله إمامًا لمن بعده، وقال ابن فورك: الخلة صفاء المودة بتخلل الأبرار، وقيل: اصطفاء المحبة، وقيل: الخليل من لا يتسع قلبه لغير خليله، وقيل: من التخلل أي: أن الحب تخلل قلبه وغلب على نفسه، والخل الصديق. حكاه ابن قرقول.

وقوله: "من أمتي" قيل: اتخذ خليلًا من الملائكة. حكاه ابن التين، ويرده "ولكن صاحبكم خليل الرحمن"، وفي رواية: "لو كنت متخذًا خليلًا غير ربي" (١)، و (اتخذ) تتعدى إلى مفعولين أحدهما بحرف الجر، فيكون بمعنى: اختار واصطفى، وهنا سكت عن أحد مفعوليها، وهو الذي دخل عليه حرف الجر، فكأنه قال: لو كنت متخذًا من الناس خليلا لاتخذت منهم أبا بكر، وقد تتعدى (اتخذ) لأحد المفعولين بحرف الجر، وقد تتعدى لمفعول واحد، وكل ذلك في القرآن.

ومعنى الحديث: أن أبا بكر متأهل لأَنْ يتخذ الشارع خليلًا لولا المانع المذكور، وهو أنه امتلأ قلبه بما تخلله من معرفة الرب تعالى وصحبته ومراقبته حتى كأنه مزجت (٢) أجزاء قلبه بذلك، فلم يتسع قلبه لخليل آخر وعلى هذا فلا يكون الخليل إلا واحدًا ومن لم ينته إلى ذلك، ممن تعلق القلب به فهو حبيب، وذلك أثبت للصديق ولعائشة أنهما أحب الناس إليه، ونفي عنهما الخلة، وعلى هذا فالخلة فوق المحبة.

وقد اختلف أرباب القلوب في ذلك، فذهب الجمهور منهم إلى أن

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٥٣٦/٤

(١) ستأتي برقم (٣٦٥٤).

(٢) لعلها: كأنْ.." (١)

"وقال: "من كان عليه حق فليعطه أو ليتحلله" (١)، وإجماع أن الحقوق إذا وجدت لا يسقطها إلا الأداء، فإن كان ما تركه من حقوقهم من طريق المندوبات، فليس من ترك مندوبًا يكون عليه إثم، فيحتاج إلى تكفير.

فيبقى وجه آخر، وهو **تعلق القلب** بهم، وهو عَلَى قسمين:

إما تعلقًا مفرطًا حَتَّى يشغله عن حقٍّ من الحقوق، فهذا ليس مما يدخل تحت ما يكفر الطاعات، بل يدخل تحت وعيد قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ الآية [التوبة: ٢٤]، وإن كان ما لا يشغله عن توفية حق من حقوق الله، فهذا النوع -والله أعلم- هو الذي يكفره أفعال الطاعات.

وذكر في قوله: "فتنة الرجل في أهله" هل هذا خاص بالرجال دون النساء، فقال - صلى الله عليه وسلم -: "هن شقائق الرجال" (٢) معناه في لزوم الأحكام.

---

(١) هذا الحديث ذكره البخاري كتاب: الهبة، باب: إذا وهب دينًا على رجل في الترجمة للحديث رقم (٢٦٠١) معلقًا، وقال ابن حجر: وصله مسدد في "مسنده" من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعًا "من كان لأحد عليه حق فليعطه إياه أو ليتحلله منه" الحديث. وقد تقدم موصولًا بمعناه في كتاب المظالم، "فتح الباري" ٥/ ٢٢٤.

قلت: وسيأتي حديث أبي هريرة موصولًا برقم (٢٤٤٩) كتاب: المظالم، باب: من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له، هل يبين مظلمته؟ من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من كانت له مظلمة لأحد من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم .. ".

(٢) رواه أبو داود (٢٣٦)، والترمذي (١١٣)، وأحمد ٦/ ٢٥٧.

وقال الشيخ شاكر في تعليقه على الترمذي ١/ ١٩٠: هذا إسناد صحيح. وصححه الألباني في "الصحيحة" (٢٨٦٣).."

(٢)

"الْمَرْأَة الوسخة الشعثة فَرُبمَا يَقع فِي الزِّنَا (ابْن عَسَاكِر عَن عَليّ) أَمِير الْمُؤمنِينَ بِإِسْنَاد ضَعِيف

(اغْفِر) أَمر من الغفر وَهُوَ السّتْر (فَإِن عَاقَبت) وَلَا بدّ (فعاقب بِقدر الذَّنب) فَلَا تتجاوز قدر الجرم وَلَا تتعدّ حُدُود الشَّرْع (وَاتَّقِ الْوَجْه) أَي احذر ضربه لِأَنَّهُ تَشْوِيه لَهُ وَكَذَا الْمَقَاتِل وَلَا تضرب ضربا مبرحا مُطلقًا وصدّر بِالْعَفو إِشَارَة للحث عَلَيْهِ (طب وَأَبُو نعيم فِي الْمعرفَة عَن جُزْء) بِفَتْح الْجِيم وَسُكُون الزَّاي وهمزة وَهُوَ ابْن قيس أَخُو عُيَيْنَة بن حصن

(أغْنى النَّاس) أَي أعظمهم غنى (حَملَة الْقُرْآن) حفظته عَن ظهر قلب الْعَامِلُونَ بِهِ الواقفون عِنْد حُدُوده العارفون بمعانيه وَالْمرَاد أنّ من كَانَ كَذَلِك فقد فَازَ بالغنى الْحَقِيقِيّ لَيْسَ الْغنى بِكَثْرَة الْعرض أَو أَرَادَ أَن ذَلِك يجلب الْغنى (ابْن عَسَاكِر) فِي

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٦١٧/٥

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ١١٢/٦

تَارِيخه (عَن أنس) بِسَنَد ضَعِيف

(أغْنى النَّاس حفظَة الْقُرْآن) قيل وَمن هم يَا رَسُول الله قَالَ (من جعله الله تَعَالَى فِي جَوْفه) أَي رزقه حفظه مَعَ الْعَمَل بِهِ (ابْن عَسَاكِر) فِي تَارِيخه (عَن أبي ذَر) الْغِفَارِيّ بِإِسْنَاد ضَعِيف

(افتتحت الْقرى) قرى الْحجاز واليمن وَمَا حولهما (بِالسَّيْفِ) أَي بِالْقِتَالِ بِهِ (وافتتحت الْمَدِينَة) طيبَة (بِالْقُرْآنِ) لِأَن الْمُصْطَفى تلاه لَيْلَة الْعقبَة على الأثنى عشر من الْأَنْصَار فأسلموا وَرَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَة فدعوا قَومهمْ إِلَى الْإِسْلَام فأسلموا وَالْجهَاد كَمَا يكون بالأسباب الظَّاهِرَة يكون بهمم النُّفُوس الطاهرة وتوجهها إِلَى الروحانيات **وتعلق الْقلب** بِكَلَام ربّ البريات (هَب عَن عَائِشَة) رمز الْمُؤلف لحسنه وَلَيْسَ كَمَا قَالَ بل مُنكر

(افْتَرَقت الْيَهُود على إِحْدَى وَسبعين فرقة وتفرّقت النَّصَارَى على اثْنَيْنِ وَسبعين فرقة) مَعْرُوفَة عِنْدهم (وتفرّقت أمتِي) فِي الْأُصُول الدِّينِيَّة لَا الْفُرُوع الْفِقْهِيَّة إِذْ الأولى هِيَ الْمَخْصُوصَة بالذم (على ثَلَاث وَسبعين فرقة) زَاد فِي رِوَايَة كلهَا فِي النَّار إِلَّا وَاحِدَة أَي وَهِي أهل السّنة وَالْجَمَاعَة وَهَذَا من معجزاته لِأَنَّهُ إِخْبَار عَن غيب وَقع وَالْكل متفقون على إِثْبَات الصَّانِع وأنّ لَهُ الْكَمَال الْمُطلق (٤ عَن أبي هُرَيْرَة) بأسانيد جَيِّدَة

(افرشوا لي قطيفتي) كسَاء لَهُ خمل (فِي لحدي) إِذا دفنتموني وَقد فعل شقران مَوْلَاهُ ذَلِك (فَإِن الأَرْض لم تسلط على أكل أجساد الْأَنْبِيَاء) فَالْمَعْنى الَّذِي يفرش للحيّ لأَجله لم يزل بِالْمَوْتِ وَبِه فَارق الْأَنْبِيَاء غَيرهم من الْأَمْوَات حَيْثُ كره فِي حَقهم (ابْن سعد) فِي الطَّبَقَات (عَن الْحسن) الْبَصْرِيّ (مُرْسلا)

(أفرض أمتِي) أعرفهم بِعلم الْفَرَائِض (زيد بن ثَابت) الْأنْصَارِيّ كَاتب الْوَحْي وَالْمرَاد أَنه سيصير كَذَلِك بعد انْقِضَاء أكَابِر عُلَمَاء الصحب وَمن ثمَّ أَخذ الشَّافِعِي بقوله فِي الْفَرَائِض لهَذَا الحَدِيث وَنَحْوه (ك عَن أنس) وَصَححهُ وَاعْترض

(افش السَّلَام) ندبا أَي أظهره بِرَفْع الصَّوْت وَالسَّلَام على كل من لَقيته وَإِن لم تعرفه وَهَذَا عَام مَخْصُوص بِغَيْر الْكفَّار (وابذل الطَّعَام) للخاص وَالْعَام من كل مُحْتَرم (واستحي من الله تَعَالَى كَمَا تستحي رجلا من رهطك) أَي عشيرتك (ذَا هَيْبَة وليحسن خلقك) قرنه بلام الْأَمر دون مَا قبله لِأَنَّهُ اس الْكل وجماع الْجَمِيع (وَإِذا أَسَأْت) بقول أَو فعل (فَأحْسن) كَذَلِك (إِنّ الْحَسَنَات يذْهبن السَّيِّئَات) ختم بِالْأَمر بِالْإِحْسَانِ لِأَن اللَّفْظ الْجَامِع الْكُلِّي (طب عَن أبي أُمَامَة) وَفِيه ابْن لَهِيعَة لين وَبَقِيَّة رِجَاله ثِقَات

(أفشوا السَّلَام) بَيْنكُم فَإِنَّكُم إِذا فَعلْتُمْ ذَلِك (تسلموا) من التنافر والتقاطع وتدوم المودّة وتجتمع الْقُلُوب وتزول الضغائن والحروب (خد ع حب هَب عَن الْبَراء) بن عَازِب قَالَ ابْن حبَان صَحِيح." (١)

"ثم يصلِّي على النّبيّ، ثمّ يسأل الله حاجته، فإنّه أجدر أنّ ينجح" (١).

الحديثُ الرّابع: عن جابر، قال: قال رسول الله – صلّى الله عليه وسلم –: "لا تجعلوني كقَدَحِ الرّاكبِ، فإنَّ الرّاكبَ يملأ قَدَحَهُ ثمّ يضعُه، ويرفعُ مَتَاعَهُ، فإن احتاج إلى شرب شربه، أو لوضوء (٢) توضَّأ منه وإلّا إهراقه، ولكن اجعلوني في أوّل الدّعاء وأوسطه، وآخره" (٣).

---

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير المناوي ١/١٧٩

الحديثُ الخامس: عن عمر بن الخطّاب؟ أنّه قال: الدّعاء والصّلاة معلّقان بين السّماء والأرض، ولا يصعد إلى الله منه شيءٌ بلا حتّى يصلِّي على النَّبيّ – صلّى الله عليه وسلم – (٤).

وفي حديث آخر: إنّ الذعاءَ محجوبٌ حتّى يصلِّي الدّاعي على النّبيِّ – صلّى الله عليه وسلم – (٥).

نكتةٌ صوفية (٦):

قال ابنُ عَطَاء: للدّعاء أركانٌ وأجنحةٌ وأسبابٌ وأوقاتٌ، فإن وافق أركانه قَوِيَ. وإن وافق أجنحتَهُ طارَ في السَّماء. وإنْ وافق مواقيتَهُ فازَ. وإن وافق أسبابَهُ أنجح. فأركانُه: حضورُ القلبِ، والرّأفة (٧)، والاستكانة، والخشوع، **وتعلّق القلب** بالله، وقطعه من الأسباب. وأجنحته: الصِّدقُ. ومواقيتُه: الأسحار. وأسبابُهُ: الصّلاةُ على محمد المختار.

وفي الخبر: "إنّ الدُّعاءَ بين الصَّلاتينِ عَلَيَّ لا يردُّ" (٨).

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٧٨٠) قال الهيثمي في مجمع الزّوائد: ١٠/ ١٥٥ "رجاله رجال الصّحيح، إلّا أنّ أبا عبيدة لم يسمع من أبيه [ابن مسعود] "،كما صحَّحَ السيوطي سنده في مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا: ١٩٨.

(٢) غ، ج، والشفا: "أو الوضوء".

(٣) أخرجه عبد الرزّاق (٣١١٧)، وعبد بن حميد (١١٣٢)، والخلال في السُّنَّة: ١/ ٢٢٥، وابن حبان في المجروحين: ٢/ ٢٣٦، والبيهقي في الشعب (١٥٧٨).

(٤) أخرجه الترمذي (٤٨٦) بلفظ: "إنّ الدُّعاء موقوف ... " وانظر القول البديع للسَّخَاوِي: ٢٥.

(٥) أخرجه من حديث معاذ بن جبل ابن حبان في المجروحين: ١/ ١١٣، وابن الجوزيّ في العلل المتناهية: ٢/ ٨٤٢ من حديث معاذ بن جبل. قال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصحّ ... وإنّما هذا معروف من كلام عمر بن الخطّاب".

(٦) هذه النكتة مقتبسة من الشفا: ٢/ ٦٨ (ط. الأرقم).

(٧) في الشِّفا: "الرِّقَّة".

(٨) لم نقف على تخريجه، وكذلك لم يقف السيوطي على تخريجه في مناهل الصّفا في تخريج أحاديث الشّفا: ١٩٨، إلّا أن ابن الجوزي أورده في بستان الواعظين: ١/ ٢٩٨.." [١]

"ولأبي داود بسند صحيح عن عروة بن عامر، قال: ذُكِرت الطيرة عند رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– فقال: "أحسنها الفأل، ولا تَردّ مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك" (١) .

ترجمة عروة: هو: عروة بن عامر القرشي، وقيل: الجهَني المكي. ذكره ابن حبان في الثقات.

ولا ترد مسلماً: بخلاف الكافر فإنها تردّه عن قصده.

---

(١) المسالك في شرح موطأ مالك ابن العربي ١٥٥/٣

لا يأتي بالحسنات ... إلخ: أي: ولا تأتي الطيرة بالحسنات ولا تدفع السيئات.

ولا حول: الحول: التحول والانتقال من حالٍ إلى حالٍ.

ولا قوة: على ذلك.

إلا بك: وحدك.

المعنى الإجمالي للحديث: يذكر الراوي أن الطيرة ذُكرت عند النبي –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–؛ ليبين حكمَها وما يُعمل حيالَها، فأبطل النبي –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– الطيرة، وأخبر أن الفأل منها؛ ولكن خيرٌ منها –وأخبر –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– أن الطيرة لا تردُّ مسلماً عن قصده؛ لإيمانه أنه لا ضارّ ولا نافع إلا الله، وإنما ترد المشرك الذي يعتقدها –ثم أرشد –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– إلى العلاج الذي تدفع به الطيرة وهو هذا الدعاء المتضمن **تعلق القلب** وحده في جلب النفع ودفع

---

(١) أخرجه أبو داود برقم "٣٧١٩".." [1]

"وعن ابن مسعود مرفوعاً: "الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل" (١) رواه أبو داود والترمذي وصححه، وجعل آخره من قول ابن مسعود.

الطيرة شرك: لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله.

وما منا إلا: فيه إضمارٌ تقديره: وما منا إلا وقع في قلبه شيءٌ منها.

يذهبه بالتوكل: أي: التوكل على الله في جلب النفع ودفع الضر يذهب الطيرة.

آخره من قول ابن مسعود: وهو قوله: "وما منا ... إلخ" وهو الصواب؛ لأنها شركٌ، والنبي معصومٌ من الشرك.

المعنى الإجمالي للحديث: أن الرسول –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– يخبر ويكرر الإخبار؛ ليتقرر مضمونه في القلوب، أن الطيرة شرك؛ لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله وسوء الظن به.

مناسبة الحديث للباب: أنه يدل على أن الطيرة شركٌ.

ما يستفاد من الحديث:

١ – أن الطيرة شركٌ؛ لأن فيها **تعلق القلب** على غير الله.

٢ – مشروعية تكرار إلقاء المسائل المهمة؛ لتحفظَ وتستقر في القلوب.

٣ – أن الله يذهب الطيرة بالتوكل عليه، فلا تضر من وجد في نفسه شيئاً منها ثم توكَّل على الله ولم يلتفت إليها.

---

(١) أخرجه أبو داود برقم "٣٩١٠" والترمذي برقم "١٦١٤" وقال: هذا حديث حسن صحيح.." [2]

---

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد صالح الفوزان ص/٢٣١

(٢) الملخص في شرح كتاب التوحيد صالح الفوزان ص/٢٣٣

"باب ما جاء في التنجيم

قال البخاري في صحيحه: قال قتادة: "خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة للسماء، ورجوماً للشياطين، وعلامات يُهتدى بها. فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ وأضاع نصِيْبَه، وتكلّف ما لا علم له به" (١) انتهى.

مناسبة الباب لكتاب التوحيد: لّما كان بعض التنجيم باطلاً، لِما فيه من دعوى مشاركة الله في علم الغيب، **وتعلُّق القلب** بغير الله، ونسبة التصرف إلى النجوم، وذلك ينافي التوحيد، ناسب أن يُعقد له بابٌ هنا يبين فيه الممنوع والجائز منه، ليكون المسلم على بصيرةٍ من ذلك.

ما جاء في التنجيم: أي: ذكرُ ما يجوز منه وما لا يجوز منه وذمُّه وتحريمه وما ورد من الوعيد فيه. والتنجيم هو: الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، وهو ما يسمّى بعلم التأثير.

قال البخاري في صحيحه: أي: تعليقاً.

خلق الله النجوم لثلاثٍ: هذا مأخوذٌ من القرآن الكريم.

زينةً للسماء: إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاء الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾ [الملك: ٥] .

ورجوماً للشياطين: إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِّلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥] .

---

(١) أخرجه البخاري معلقاً في كتاب بدء الخلق، باب في النجوم "ص ٦١٤" ط بيت الأفكار الدولية.." (١)

"فأدّت المطلوب بها، وإن شاء منعها من أداء نتائجها –وكل ذلك راجعٌ إلى الله فهو المحمود على السراء والضراء والشدة والرخاء– وهذا هو كمال اليقين، وأما من تعلق قلبه بالناس ومالَ مع الأسباب فإن نال شيئاً من الخير على أيدي الناس مدحهم. وإن لم ينل مراده ذمّهم ولامهم فهذا قد ضعُف يقينه واختل توكّله على الله. ثم ختم –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– الحديث بما يؤكد ويوضح ما قرره في أوله بأن العطاء والمنع يجريان بأمر الله وحسب حكمته ولا يرجعان إلى حرص العبد أو كراهته.

مناسبة الحديث للباب: أن فيه وجوب **تعلّق القلب** بالله في جلب النفع، ودفع الضر، وخوفه وخشيته وحده، وعدم الالتفات إلى الخلق بمدحٍ أو ذمٍّ على ما يحصل من الإعطاء والمنع.

ما يستفاد من الحديث:

١- وجوب التوكل على الله وخشيته وطلب الرزق منه.

٢- إثبات القضاء والقدر.

٣- عدم الاعتماد على الأسباب.

---

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد صالح الفوزان ص/٢٣٦

٤- تقديم رضا الله على رضا المخلوق.

* * *." (١)

"الحديث الثالث والثلاثون: فضل الصبر والعفّة.

عن أبي سعيد رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعفّه اللَّهُ. وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغنه اللَّهُ. وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْه اللَّهُ. وَمَا أعطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وأوسع من الصبر" متفق عليه١.

هذا الحديث اشتمل على أربع جمل جامعة نافعة.

إحداها: قوله: "ومن يستعفف يعفه الله"

والثانية: قوله: "ومن يستغن يغنه الله"

وهاتان الجملتان متلازمتان، فإن كمال العبد في إخلاصه لله رغبة ورهبة وتعلقاً به دون المخلوقين، فعليه أن يسعى لتحقيق هذا الكمال، ويعمل كل سبب يوصله إلى ذلك، حتى يكون عبداً لله حقاً حُرّاً من رق المخلوقين. وذلك بأن يجاهد نفسه عن أمرين: انصرافها عن التعلق بالمخلوقين بالاستعفاف عما في أيديهم. فلا يطلبه بمقاله ولا بلسان حاله. ولهذا قال صلّى الله عليه وسلم لعمر: "ما أتاك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه. ومالا فلا تتبعه نفسَك"٢ فقطع الإشراف في القلب والسؤال باللسان، تعففاً وترفعاً عن مِنن الخلق، وعن **تعلق القلب** بهم، سبب قوي لحصول العفة.

وتمام ذلك: أن يجاهد نفسه على الأمر الثاني: وهو الاستغناء بالله، والثقة بكفايته، فإنه من يتوكل على الله فهو حسبه. وهذا هو المقصود. والأول وسيلة إلى هذا. فإن من استعف عما في أيدي الناس وعما يناله منهم: أوجب له ذلك أن يقوى تعلقه بالله، ورجاؤه وطمعه في فضل الله وإحسانه، ويحسن ظنه وثقته بربه. والله تعالى عند حسن ظن عبده به إن ظن خيراً فله: وإن ظن غيره فله. وكل واحد من الأمرين يمد الآخر فيقويه. فكلما قوي تعلقه بالله ضعف تعلقه بالمخلوقين وبالعكس.

---

(١) أخرجه: البخاري في "صحيحه" رقم: ١٤٦٩، ومسلم في "صحيحه" رقم: ١٠٥٣.

(٢) أخرجه: البخاري في "صحيحه" رقم: ١٤٧٣، ومسلم في "صحيحه" رقم: ١٠٤٥.." (٢)

"[التوبة: ٦٠] .

[حديث ومن يستعفف يعفه الله]

الحديث الثالث والثلاثون عن أبي سعيد رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وأوسع من الصبر» متفق عليه.

هذا الحديث اشتمل على أربع جمل جامعة نافعة.

---

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد صالح الفوزان ص/٢٦٥

(٢) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار ط الرشد عبد الرحمن السعدي ص/٨٨

إحداها: قوله: «ومن يستعفف يعفه الله» .

والثانية: قوله: «ومن يستغن يغنه الله» .

وهاتان الجملتان متلازمتان، فإن كمال العبد في إخلاصه لله رغبة ورهبة وتعلقا به دون المخلوقين. فعليه أن يسعى لتحقيق هذا الكمال، ويعمل كل سبب يوصله إلى ذلك، حتى يكون عبدا لله حقا حرا من رق المخلوقين، وذلك بأن يجاهد نفسه على أمرين: انصرافها عن التعلق بالمخلوقين بالاستعفاف عما في أيديهم، فلا يطلبه بمقاله ولا بلسان حاله، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لعمر: «ما أتاك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه، وما لا فلا تتبعه نفسك» فقطع الإشراف في القلب والسؤال باللسان، تعففا وترفعا عن منن الخلق، وعن **تعلق القلب** بهم، سبب قوي لحصول العفة.

وتمام ذلك: أن يجاهد نفسه على الأمر الثاني: وهو الاستغناء بالله والثقة بكفايته، فإنه من يتوكل على الله فهو حسبه، وهذا هو المقصود، والأول وسيلة إلى هذا، فإن من استعف عما في أيدي الناس وعما يناله منهم، أوجب له." (١)

"صَلَّيْنَ مُتَمَيِّزَاتٍ لَا مَعَ الرِّجَالِ فَهُنَّ كَالرِّجَالِ خَيْرُ صُفُوفِهِنَّ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا

وَالْمُرَادُ بِشَرِّ الصُّفُوفِ فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَقَلُّهَا ثَوَابًا وَفَضْلًا وَأَبْعَدُهَا مِنْ مَطْلُوبِ الشَّرْعِ وَخَيْرُهَا بِعَكْسِهِ

وَإِنَّمَا فَضَّلَ آخِرَ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْحَاضِرَاتِ مَعَ الرِّجَالِ لِبُعْدِهِنَّ مِنْ مُخَالَطَةِ الرِّجَالِ وَرُؤْيَتِهِمْ **وَتَعَلُّقِ الْقَلْبِ** بِهِمْ عِنْدَ رُؤْيَةِ حَرَكَاتِهِمْ وَسَمَاعِ كَلَامِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَذَمَّ أَوَّلَ صُفُوفِهِنَّ بِعَكْسِ ذَلِكَ انْتَهَى

قَوْلُهُ (وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْأَوَّلِ ثلاثا وللثاني مرة) رواه النسائي وبن مَاجَهْ وَأَحْمَدُ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ

قَوْلُهُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ زَادَ أَبُو الشَّيْخِ فِي رِوَايَةٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ كَذَا فِي الْفَتْحِ (ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا) أَيْ إِلَّا أَنْ يَقْتَرِعُوا

قَالَ الْخَطَّابِيُّ قِيلَ لِلِاقْتِرَاعِ الِاسْتِهَامُ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْتُبُونَ أَسْمَاءَهُمْ عَلَى سِهَامٍ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الشَّيْءِ فَمَنْ خَرَجَ سَهْمُهُ غَلَبَ قَالَ الْحَافِظُ أَيْ لَمْ يَجِدُوا شَيْئًا مِنْ وُجُوهِ الْأَوْلَوِيَّةِ أَمَّا فِي الْأَذَانِ فَبِأَنْ يَسْتَوُوا فِي مَعْرِفَةِ الْوَقْتِ وَحُسْنِ الصَّوْتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِطِ الْمُؤَذِّنِ وَتَكْمِلَاتِهِ

وَأَمَّا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَبِأَنْ يَصِلُوا دَفْعَةً وَاحِدَةً وَيَسْتَوُوا فِي الْفَضْلِ فَيُقْرَعُ بَيْنَهُمْ إِذَا لَمْ يَتَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ فِي الْحَالَيْنِ قَالَهُ الْحَافِظُ (عَلَيْهِ) أَيْ عَلَى مَا ذُكِرَ لِيَشْمَلَ الْأَمْرَيْنِ الْأَذَانَ وَالصَّفَّ الْأَوَّلَ وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَالِكٍ بِلَفْظِ فَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِمَا قَالَهُ الْحَافِظُ

قَوْلُهُ (عَنْ سُمَيٍّ) بِضَمِّ أَوَّلِهِ بِلَفْظِ التَّصْغِيرِ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيِّ الْمَدَنِيِّ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ." (٢)

"وَدَخَلُوا عَلَى بَعْضِ الصَّالِحِينَ، فَقَلَّبُوا بَصَرَهُمْ فِي بَيْتِهِ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّا نَرَى بَيْتَكَ بَيْتَ رَجُلٍ مُرْتَحِلٍ، فَقَالَ: أَمُرْتَحِلٌ؟ لَا أَرْتَحِلُ وَلَكِنْ أُطْرَدُ طَرْدًا. وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّ الدُّنْيَا قَدِ ارْتَحَلَتْ مُدْبِرَةً، وَإِنَّ الْآخِرَةَ قَدِ

---

(١) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار ط الوزارة عبد الرحمن السعدي ص/٧٨

(٢) تحفة الأحوذي عبد الرحمن المباركفوري ٢/١٤

ارْتَحَلَتْ مُقْبِلَةً، وَلِكُلٍّ مِنْهُمَا بَنُونَ، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابَ، وَغَدًا حِسَابٌ وَلَا عَمَلَ. قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: عَجِبْتُ مِمَّنِ الدُّنْيَا مُوَلِّيَةٌ عَنْهُ، وَالْآخِرَةُ مُقْبِلَةٌ إِلَيْهِ يَشْغَلُ بِالْمُدْبِرَةِ، وَيُعْرِضُ عَنِ الْمُقْبِلَةِ. وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي خُطْبَتِهِ: إِنَّ الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِدَارِ قَرَارِكُمْ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْفَنَاءَ، وَكَتَبَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِهَا مِنْهَا الظَّعْنَ، فَكَمْ مِنْ عَامِرٍ مُوثَقٍ عَنْ قَلِيلٍ يَخْرَبُ، وَكَمْ مِنْ مُقِيمٍ مُغْتَبَطٍ عَمَّا قَلِيلٍ يَظْعَنُ، فَأَحْسِنُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - مِنْهَا الرِّحْلَةَ بِأَحْسَنِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ مِنَ النُّقْلَةِ، وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى. وَإِذَا لَمْ تَكُنِ الدُّنْيَا لِلْمُؤْمِنِ دَارَ إِقَامَةٍ، وَلَا وَطَنًا، فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ حَالُهُ فِيهَا عَلَى أَحَدِ حَالَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ كَأَنَّهُ غَرِيبٌ مُقِيمٌ فِي بَلَدِ غُرْبَةٍ، هَمُّهُ التَّزَوُّدُ لِلرُّجُوعِ إِلَى وَطَنِهِ، أَوْ يَكُونَ كَأَنَّهُ مُسَافِرٌ غَيْرُ مُقِيمٍ الْبَتَّةَ، بَلْ هُوَ لَيْلُهُ وَنَهَارُهُ، يَسِيرُ إِلَى بَلَدِ الْإِقَامَةِ، فَلِهَذَا وَصَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ عُمَرَ أَنْ يَكُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى أَحَدِ هَذَيْنِ الْحَالَيْنِ. فَأَحَدُهُمَا: أَنْ يَتْرُكَ الْمُؤْمِنُ نَفْسَهُ كَأَنَّهُ غَرِيبٌ فِي الدُّنْيَا يَتَخَيَّلُ الْإِقَامَةَ، لَكِنْ فِي بَلَدِ غُرْبَةٍ، فَهُوَ غَيْرُ **مُتَعَلِّقِ الْقَلْبِ** بِبَلَدِ الْغُرْبَةِ، بَلْ قَلْبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِوَطَنِهِ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مُقِيمٌ فِي الدُّنْيَا لِيَقْضِيَ مَرَمَّةَ جِهَازِهِ إِلَى الرُّجُوعِ إِلَى وَطَنِهِ، قَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا مَهْمُومٌ حَزِينٌ، هَمُّهُ مَرَمَّةُ جِهَازِهِ. وَمَنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا كَذَلِكَ، فَلَا هَمَّ لَهُ إِلَّا فِي التَّزَوُّدِ بِمَا يَنْفَعُهُ عِنْدَ عَوْدِهِ إِلَى." [1]

"عليها الفناء، وكتب على أهلها منها الظَّعن، فكم من عامرٍ موثَّق عن قليلٍ يَخْرَبُ، وكم من مقيمٍ مُغتبَطٍ عما قليل يَظعَنُ، فأحسنوا - رحمكم الله - منها الرِّحلة بأحسن ما بحضرتكم مِن النقلة، وتزوَّدوا فإنَّ خيرَ الزَّاد التقوى (١) .

وإذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار إقامة، ولا وطناً، فينبغي للمؤمن أنْ يكون حالُه فيها على أحد حالين: إما أنْ يكونَ كأنَّه غريب مقيمٌ في بلد غُربةٍ، همُّه التزوُّد للرجوع إلى وطنه، أو يكون كأنَّه مسافرٌ غير مقيم البتَّة، بل هو ليله ونهارَه، يسيرُ إلى بلدِ الإقامة، فلهذا وصّى النَّبيُّ - صلى الله عليه وسلم - ابنَ عمر أنْ يكونَ في الدُّنيا على أحد هذين الحالين.

فأحدهما: أنْ ينْزِل المؤمن نفسه كأنَّه غريبٌ في الدنيا يتخيَّلُ الإقامةَ، لكن في بلد غُربةٍ، فهوَ غيرُ **متعلّقِ القلب** ببلد الغربة، بل قلبُه متعلّقٌ بوطنه الذي يَرجِعُ إليه، وإنّما هو مقيمٌ في الدنيا ليقضي مَرَمَّةَ جهازه إلى الرجوع إلى وطنه، قال الفضيلُ بن عياض: المؤمن في الدنيا مهمومٌ حزين، همُّه مَرَمَّةُ جهازه (٢) .

ومن كان في الدنيا كذلك، فلا همَّ له إلا في التزوُّد بما ينفعُه عندَ عودِه إلى وطنه، فلا يُنافِسُ أهلَ البلدِ الذي هو غريبٌ بينهم في عزِّهم، ولا يَجْزَعُ من الذلِّ عندهم، قال الحسن: المؤمن في الدُّنيا كالغريب لا يجزع من ذُلها، ولا يُنافِسُ في عِزِّها، له شأنٌ، وللناس شأن (٣) .

(١) أخرجه: أبو نعيم في " حلية الأولياء " ٥/٢٩٢.

(٢) أخرجه: ابن عساكر في " تأريخ دمشق " ٥١/٣٠٦.

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة (٣٥٢١٠) ، وابن أبي عاصم في " الزهد ": ٢٦٢ (ط. دار الريان للتراث) .." [2]

---

(١) جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط ابن رجب الحنبلي ٢/٣٧٨

(٢) جامع العلوم والحكم ت ماهر الفحل ابن رجب الحنبلي ٣/١١٢٦

"٤٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَكَثْرَةُ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ»

وَقَوْلُهُ عَلَى الْمَكَارِهِ جَمْعُ مَكْرِهٍ بِفَتْحِ الْمِيمِ مِنَ الْكُرْهِ بِمَعْنَى الْمَشَقَّةِ كَبَرْدِ الْمَاءِ لِأَلَمِ الْجِسْمِ وَالِاشْتِغَالِ بِالْوُضُوءِ مَعَ تَرْكِ أَمْرِ الدُّنْيَا وَقِيلَ وَمِنْهَا الْحَرُّ فِي طَلَبِ الْمَاءِ وَشِرَاؤُهُ بِالثَّمَنِ الْغَالِي وَكَثْرَةُ الْخُطَا بِبُعْدِ الدَّارِ. قَوْلُهُ (وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ) أَيْ بِالْجُلُوسِ لَهَا فِي الْمَسْجِدِ أَوْ **تَعَلُّقِ الْقَلْبِ** بِهَا وَالتَّأَهُّبِ لَهَا وَفِي الزَّوَائِدِ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَلَهُ شَاهِدٌ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ وَقَوْلُهُ مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ مِنَ التَّكْفِيرِ وَهُوَ السَّتْرُ وَالْعَفْوُ.." (١)

"أَي منَازِل الْجنَّة اسباغ الْوضُوء إتْمَامه بتطويل الْغرَّة والتثليث والدلك على المكاره جمع مكره بِفَتْح الْمِيم من الكره بِمَعْنى الْمَشَقَّة كبرد المَاء وألم الْجِسْم والاشتغال بِالْوضُوءِ مَعَ ترك أُمُور الدُّنْيَا وَقيل وَمِنْهَا الْجد فِي طلب المَاء وشرائه بِالثّمن الغالي وَكَثْرَة الخَطَأ ببعد الدَّار وانتظار الصَّلَاة بِالْجُلُوسِ لَهَا فِي الْمَسْجِد أَو **تعلق الْقلب** بهَا وَالتَّأَهُّب لَهَا فذلكم الْإِشَارَة إِلَى مَا ذكر من الْأَعْمَال الرِّبَاط بِكَسْر الرَّاء قيل أُرِيد بِهِ الْمَذْكُور فِي قَوْله تَعَالَى وَرَابطُوا وَحَقِيقَته ربط النَّفس والجسم مَعَ الطَّاعَات وَقيل المُرَاد هُوَ الْأَفْضَل والرباط مُلَازمَة ثغر الْعَدو لمَنعه وَهَذِه الْأَعْمَال تسد طرق الشَّيْطَان عَنهُ وتمنع النَّفس عَن الشَّهَوَات وعداوة النَّفس والشيطان لَا تخفى فَهَذَا هُوَ الْجِهَاد الْأَكْبَر الَّذِي فِيهِ قهر أعدى عدوه فَلذَلِك قَالَ الرِّبَاط بالتعريف والتكرار تَعْظِيمًا لشأنه

قَوْله

[١٤٤] فِي الْمَسَاجِد الْأَرْبَعَة لَعَلَّ المُرَاد بهَا مَسْجِد مَكَّة وَالْمَدينَة وَمَسْجِد قبَاء وَالْمَسْجِد الْأَقْصَى كَمَا أَمر أَي أَمر إِيجَاب فَيحصل الثَّوَاب لمن اقْتصر على الْوَاجِبَات فِي الْوضُوء أَو أَمر إِيجَاب أَو ندب فَيتَوَقَّف على المندوبات وَلَا يلْزم الْجمع بَين الْحَقِيقَة وَالْمجَاز لجَوَاز أَن يُرَاد بِالْأَمر مُطلق الطّلب الشَّامِل للايجاب وَالنَّدْب مَا قدم من التَّقْدِيم من عمل من ذَنْب قَوْله." (٢)

"الدَّرَجَاتِ هُوَ أَعْلَى الْمَنَازِلِ فِي الْجَنَّةِ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ أَيْ إِتْمَامُهُ عَلَى الْمَكَارِهِ يُرِيدُ بَرْدَ الْمَاءِ وَأَلَمَ الْجِسْمِ وَإِيثَارَ الْوُضُوءِ عَلَى أُمُورِ الدُّنْيَا فَلَا يَأْتِي بِهِ مَعَ ذَلِكَ إِلَّا كَارِهًا مُؤْثِرًا لِوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ يَعْنِي بِهِ بُعْدَ الدَّارِ وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ وَالثَّانِي **تَعَلُّقُ الْقَلْبِ** بِالصَّلَاةِ وَالِاهْتِمَامُ بِهَا وَالتَّأَهُّبُ لَهَا

---

(١) حاشية السندي على سنن ابن ماجه السندي، محمد بن عبد الهادي ١/١٦٥

(٢) حاشية السندي على سنن النسائي السندي، محمد بن عبد الهادي ١/٩٠

فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ أَيِ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَحَقِيقَتُهُ رَبْطُ النَّفْسِ وَالْجِسْمِ مَعَ الطَّاعَاتِ وَحِكْمَةُ تَكْرَارِهِ قِيلَ الِاهْتِمَامُ بِهِ وَتَعْظِيمُ شَأْنِهِ وَقِيلَ كَرَّرَه." (١)

"قال السيد في كتاب «تعريفات العلوم» : اليقين في اللغة: العلم الذي لا شك معه. وفي الاصطلاح: اعتقاد الشيء أنه كذا مع اعتقاد أنه لا يمكن إلا كذا، وهو مطابق للواقع غير ممكن الزوال. وعند أهل الحقيقة رؤية العيان بقوة الإيمان لا بالحجة والبيان، وقيل: مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمحافظة الأفكار (والتوكل) عرفه الشيخ العارف با أبو مدين بقوله في حكمه: التوكل وثوقك بالمضمون استبدالك الحركة بالسكون. وعرّفه غيره بقوله: اعتمادك على مولاك ورجوعك إليه، وخروجك عن حولك وقوّتك وانطراحك بين يديه. وقيل: اكتفاؤك بعلم الله فيك عن **تعلق القلب** بسواه، ورجوعك في كل الأمور إلىالله.

عباراتنا شتى وحسنك واحد

وكل إلى ذاك الجمال يشير

كذا في «شرح الحكم» المذكورة لعمي الشيخ العارف با أحمدبن علان الصديقي. وفي «شرح مسلم» للمصنف، اختلفت عبارات السلف والخلف في حقيقة التوكل، فحكى الإمام أبو جعفر الطبري وغيره عن طائفة من السلف أنهم قالوا: لا يستحق اسم التوكل إلا من لم يخالط قلبه خوف غير الله من سبع أو عدوّ حتى لا يطلب الرزق ثقة بضمان الله رزقه. وقالت طائفة: هو الثقة با والإيقان بأن قضاءه نافذ، واتباع سنة نبيه والسعي فيما لا بد منه من مطعم ومشرب، والتحرّز من العدوّ كما فعله الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

قال القاضي عياض: وهذا المذهب هو اختيار الطبري وعامة الفقهاء، والأول مذهب بعض المتصوفة وأصحاب علم القلوب والإشارات. وذهب المحققون منهم إلى نحو." (٢)

"وذلك لأن إلباس العضو كرامة له واليمين أحق بها من اليسار (هذا الباب تقدم مقصوده) أي ما يقصد منه من إثبات التيامن فيما ذكر في باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم (وذكرنا الأحاديث الصحيحة فيه) أي للواردة في هذا المقصود في ذلك الباب فأغنى عن الإعادة لقربه، والله الموفق.

٤ – كتاب آداب النوم

هو غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالأشياء ولذا قيل هو آفة لأن النوم أخو الموت، وقيل النوم مزيل للقوة والعقل، وقيل مغط لهما، أما السنة ففي الرأس والنعاس في العين. قيل السنة هي النعاس، وقيل هي ريح النوم تبدو في الوجه ثم تنبعث إلى القلب فينعس الإنسان فينام، كذا في «المصباح» مع زيادة حكاية أنه مغط للعقل قال الفقهاء: الجنون يزيل العقل، والسكر والإغماء يغلبانه، والنوم يستره، وعلامة النوم الرؤيا، وعلامة النعاس سماع كلام الحاضرين وإن لم يفهم معناه (و) آداب (الاضطجاع) افتعال من الضجع: أي وضع الجنب بالأرض وأبدلت التاء طاء دفعاً للنقل.

---

(١) حاشية السيوطي على سنن النسائي السيوطي ٩٠/١

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ابن علان ٢٦٣/٢

١٨١٤ - (عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كان رسول الله إذا أوى) بالقصر أي انضم (إلى فراشه) بكسر الفاء أي مفروشة (نام على شقه الأيمن) وهو أنفع ما يكون بالقلب وأسرع لانتباه النائم **لتعلق القلب** وعدم انغماره بالنوم (ثم قال) لعل ثم فيه مستعارة في محل الفاء أو على ما بها والمراد أنه يقول قبل هذا الذكر بعد الاضطجاع أذكار آخر ثم يأتي بهذا (اللهم أسلمت نفسي إليك) أي تركتها مسلمة إليك من غير تعرض مني لما يرد إليها منك كما هو حق السيد على عبده وليكون صادقاً عند إرادة ذلك بقلبه وإلا أدركه لكذبه المقت (ووجهت وجهي إليك) أي ذاتي وكنى به عنه لأنه أشرف ما في الإنسان إذ." (١)

"هذا الممدوح من الصفوف هو الصف الذي يلي الإمام سواء جاء صاحبه متقدما أو متأخرا، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا. وقال بعضهم: الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأوّل، بل الأول ما لا يتخلله شيء وان تأخر. وقيل: الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد أولا وإن صلى في صف متأخرِ.

[١/٢٢٨-أ] وقال الشيخ محي الدين: هذان القولان / غلط صريح.

قلت: لفظ الأوّل من الأمور النسْبيّة، فيُطلقُ على كل صف في المَسْجد من عند الإمام إلى أن ينتهي إلى آخر الصُفوف، فآخر الصفوف هو نقيض كل صف قبله إلى الإمام، فيُطلقُ على كل واحد من الصفوف غير الصف الأخير أنه خير الصفوف، ولم يُطلق شرّ الصفوف إلا على آخر الصفوف ليس إلا فافهم. وإنما صار آخر صفوف الرجال شر الصفوف إما لبُعدهم من الإمام، أو لقربهم من النساء، وقد يكون شرا لمخالفتهم أمرَه فيها عليه السلام، وتحذيراً من فعل المنافقين بتأخرهم عنه وعن سماع ما يأتي به، ومعنى كونها شرا: أقلّها أجراً فهو بالنسبة إلى الأول مطلقا ناقصٌ.

قوله: " وخير صفوف النساء: آخرُها " هذا إذا صلّين مع الرجال، وأما إذا صلين جماعةً وحدهن فهن كالرجال خيرُ صفوفهن: أولها، وشرها: آخرها، وأما إذا صلين مع الرجال فخيرُ صفوفهن: آخرها لبُعْدهن من الرجال ورؤيتهم، **وتعلّق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم، وسماع كلامهم ونحو ذلك، وشر صفوفهن: أولها لِعكسِ ذلك المعْنى. والحديث: أخرجه مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأبو بكر في " مصنفه ".

٦٦٠- ص- نا يحيى بن معين: نا عبد الرزاق، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة- رضي الله عنها- قالت:." (٢)

"شخص ولا يجد محبته، بل المراد بالمحبة: الميل إلى المحبوب **وتعلق القلب** بعد اعتقاد تعظيمه.

وإنما اقتصر في هذا الحديث على ذكر الولد والوالد ولم يذكر غيرهما من الأهل، لأنهما أعز على العاقل من الأهل والمال، بل ربما يكونان عنده أعز من نفسه، ولهذا لم يذكر النفس في هذا الحديث أيضاً.

وإنما لم يذكر «الأم» - صلى الله عليه وسلم - في هذا الحديث إما لأنها تدخل في لفظ «الوالد» إن أريد به من له الولد،

---

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ابن علان ٢٩٣/٥

(٢) شرح أبي داود للعيني بدر الدين العيني ٢٣٢/٣

وإما أنه لم يذكر الأم اكتفاء بذكر الأب في هذا الحديث عهنا، كما يكتفي بذكر أحد الضدين عن الآخر.
وإنما قدم – صلى الله عليه وسلم – لفظ «الوالد» على الولد في هذا الحديث مع أن محبة الإنسان لولده أعظم من والده غالباً للأكثر، فإن كثير من الناس لا ولد له، وكل واحد له والد فلذلك قدما الأعم الأكثر وقوعاً على غيره.
وجاء في تقديمه رواية الولد على الوالد وسببه أن محبة الإنسان لولده أعظم من محبته لوالده غالباً، فلذلك قدم فيها.
وجاء في رواية زيارة: «الناس أجمعين» وهو من عطف العام على الخاص وهو كثير.
وهل تدخل النفس في عموم قوله: «والناس أجمعين» قال ابن حجر: الظاهر دخولها مع أنه وقع التنصيص على النفس في حديث.
فائدة: ورد في هذا الصحيح في الأيمان والنذور أن عمر بن الخطاب قال للنبي – صلى الله عليه وسلم –: لأنت يا رسول الله أحب إليَّ من كل شيء إلا من نفيك فقال: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم» أي لا يكمل إيمانك «حتى أكون أحب إليه من نفسه» (١) فقال له عمر: فإنه الآن أنت أحب لي من نفسي فقال: الآن يا عمر أي: الآن كل إيمانك.
فاستفيد من جميع الروايات أنه يجب على الإنسان أن يكون رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أحب إليه من نفسه وأهله وماله، وأن الإيمان لا يكمل إلا بذلك فإن الإنسان إذا تأمل من

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤٤٥/٦، رقم ٦٢٥٧) عن عبد الله بن هشام قال: كنا مع النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر: يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي فقال ... فذكره.
وأخرجه أحمد في مسنده (٢٣٣/٤، رقم ١٨٠٧٦) ، والبزار في مسنده (٣٨٣/٨، رقم ٣٤٥٩) ، والطبراني في المعجم الأوسط (١٠٢/١، رقم ٣١٧) ، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١٨٩/٨) .." (١)

"دَارُهُ أَنْ لَا يَكْسُلَ، وَمِنْ نَحْوِ مَا ذُكِرَ أَنْ لَا يُؤْثِرَ أَبْعَدَ الْمَسْجِدَيْنِ مِنْهُ بِالصَّلَاةِ فِيهِ مَعَ مَا جَاءَ لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: " «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: إِلَى أَقْرَبِهِمَا دَارًا» " وَإِمَامُ الْمَسْجِدِ لَا يَمْنَعُهُ أَخْذُ الْمُرَتَّبِ مِنْ ثَوَابِ تَكَرُّرِهِ إِلَيْهِ انْتَهَى.
(وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ) قَالَ الْمُظْهِرِيُّ: أَيْ إِذَا صَلَّى بِالْجَمَاعَةِ يَنْتَظِرُ صَلَاةً أُخْرَى يَتَعَلَّقُ ذِكْرُهُ لَهَا، إِمَّا بِأَنْ يَجْلِسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُهَا أَوْ يَكُونُ فِي بَيْتِهِ أَوْ يَشْتَغِلُ بِكَسْبِهِ وَقَلْبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِهَا يَنْتَظِرُ حُضُورَهَا، فَكُلُّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي هَذَا الْحُكْمِ، وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ: " «وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ» " انْتَهَى.
وَقَالَ الْبَاجِيُّ: هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي صَلَاتَيْنِ: الْعَصْرِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَالْعِشَاءِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا انْتِظَارُ الصُّبْحِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فَلَمْ يَكُنْ مِنْ عَمَلِ النَّاسِ، وَكَذَا انْتِظَارُ الظُّهْرِ بَعْدَ الصُّبْحِ، وَأَمَّا انْتِظَارُ الْمَغْرِبِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَلَا أَذْكُرُ فِيهِ نَصًّا وَحُكْمُهُ عِنْدِي كَالصُّبْحِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَالظُّهْرِ بَعْدَ الصُّبْحِ، لِأَنَّ الَّذِي يَنْتَظِرُ صَلَاةً لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الَّتِي صَلَّى اشْتِرَاكٌ فِي وَقْتٍ، قَالَ: وَفِي

---

(١) شرح البخاري للسفيري = المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية شمس الدين السفيري ٤٠٦/١

ظَنِّي أَنِّي رَأَيْتُهُ رِوَايَةً لِابْنِ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ وَلَا أَذْكُرُ مَوْضِعَهَا الْآنَ، وَتَعَقَّبَهُ الْأُبِّيُّ بِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمُشْتَرَكَتَيْنِ لَوْلَا مَا ذَكَرَهُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَمَلِ النَّاسِ، وَهُوَ بِنَاءٌ عَلَى أَنَّهُ يَعْنِي بِالِانْتِظَارِ الْجُلُوسَ بِالْمَسْجِدِ.

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ **تَعَلُّقَ الْقَلْبِ** بِالصَّلَاةِ فَيَعُمُّ الْخَمْسَ، قَالَ الشَّيْخُ يَعْنِي ابْنَ عَرَفَةَ: جُلُوسُ الْإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ يَدْفَعُ بِذَلِكَ مَشَقَّةَ الرُّجُوعِ لِبُعْدٍ أَوْ مَطَرٍ لَا يَمْنَعُ مِنْ نَيْلِ الثَّوَابِ وَفِي الْمَذْكُورِ وَفِي انْتِظَارِ الْإِمَامِ ذَلِكَ بِالدُّوَيْرَةِ الَّتِي بِالْجَامِعِ نَظَرٌ انْتَهَى.

(فَذَلِكُمْ) الْمَذْكُورُ مِنَ الثَّلَاثَةِ عِنْدَ الطِّيبِيِّ وَابْنِ عَرَفَةَ أَوِ الْإِشَارَةُ لِانْتِظَارِ الصَّلَاةِ كَمَا عَلَيْهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَقَالَ الْأُبِّيُّ: إِنَّهُ الْأَظْهَرُ (الرِّبَاطُ) الْمُرَغَّبُ فِيهِ لِأَنَّهُ رَبَطَ نَفْسَهُ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ وَحَبَسَهَا عَلَيْهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ تَفْضِيلَ هَذَا الرِّبَاطِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الرِّبَاطِ فِي الثُّغُورِ وَلِذَا قَالَ: (فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ) أَيْ إِنَّهُ أَفْضَلُ أَنْوَاعِهِ، كَمَا يُقَالُ: جِهَادُ النَّفْسِ هُوَ الْجِهَادُ أَيْ إِنَّهُ أَفْضَلُهُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ الرِّبَاطَ الْمُمْكِنَ الْمُتَيَسِّرَ، وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ الشِّيرَازِيُّ: إِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَلْفَاظِ الْحَصْرِ.

(فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ) ذَكَرَهُ ثَلَاثًا عَلَى مَعْنَى التَّعْظِيمِ لِشَأْنِهِ أَوِ الْإِبْهَامِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ قَالَهُ الْبَاجِيُّ، وَقِيلَ: أَرَادَ أَنَّ ثَوَابَهُ كَثَوَابِ الرِّبَاطِ. وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: يَعْنِي بِهِ تَفْسِيرَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠] (سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: الْآيَةُ ٢٠٠) وَقَالَ أَبُو عُمَرَ: الرِّبَاطُ هُنَا مُلَازَمَةُ الْمَسْجِدِ لِانْتِظَارِ الصَّلَاةِ، قَالَ صَاحِبُ الْعَيْنِ: الرِّبَاطُ مُلَازَمَةُ الثُّغُورِ وَالرِّبَاطُ مُوَاظَبَةُ الصَّلَاةِ.

وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠] لَمْ يَكُنِ الرِّبَاطُ عَلَى عَهْدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ نَزَلَتْ فِي انْتِظَارِ الصَّلَاةِ.." (١)

"[٤٤٠] خير صُفُوف الرِّجَال أَولهَا وشرها آخرهَا قَالَ النَّوَوِيّ هُوَ على عُمُومه وَخير صُفُوف النِّسَاء آخرهَا وشرها أَولهَا قَالَ النَّوَوِيّ المُرَاد بِالْحَدِيثِ صُفُوف النِّسَاء اللَّاتِي يصلين مَعَ الرِّجَال أما إِذا صلين متميزات لَا مَعَ الرِّجَال فهن كالرجال خير صفوفهن أَولهَا وشرها آخرهَا قَالَ وَالْمرَاد بشر صُفُوف الرِّجَال وَالنِّسَاء أقلهَا ثَوابًا وفضلا وأبعدها عَن مَطْلُوب الشَّرْع وَخَيرهَا بعكسه وأنما فضل أخر صُفُوف النِّسَاء الحاضرات مَعَ الرِّجَال لبعدهن عَن مُخَالطَة الرِّجَال ورؤيتهم **وَتعلق الْقلب** بهم عِنْد رُؤْيَتهمْ حركاتهم وَسَمَاع كَلَامهم وذم أَولهَا بعكس ذَلِك

[٤٤١] عاقدي أزرهم أَي لضيقها لِئَلَّا ينْكَشف شَيْئا من الْعَوْرَة." (٢)

"البناية المقصود بها هنا البناية الحسية بالأدوات، باللبن والطين والخشب، أو ما يقوم مقامها من بناء مسلح بالإسمنت والحديد، هذا كله بناء، لكنه بناء حسي، وهناك بناء وعمارة معنوية، وهي أهم ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [(١٨) سورة التوبة الله] العمارة الحسية بإقامة الصلاة والعبادات التي تزاول في المسجد في عهده -عليه الصلاة والسلام-، وعهد من بعده من صحابته، وسلف هذه الأمة، فالمسجد كانت رسالته أوسع مما هي عليه الآن، يعني كان المسجد كل شيء، فبه تقام الصلاة نفلها وفرضها، وفيه تعليم العلم، وفيه تحفيظ القرآن، وفيه القضاء بين الناس، وإفتاء

---

(١) شرح الزرقاني على الموطأ الزرقاني، محمد بن عبد الباقي ٥٥٧/١

(٢) شرح السيوطي على مسلم السيوطي ١٥٤/٢

الناس، وفيه أيضاً بعث .. ، تنطلق منه السرايا والجيوش إلى الآفاق، وأكثر أعماله -عليه الصلاة والسلام- في المسجد، وجاء في حديث لكن فيه كلام لأهل العلم أن "المسجد بيت كل تقي" وسيأتي في أحب البقاع إلى الله، يقول ابن عبد القوي -رحمه الله-:

وخير مقام قمت فيه وحلية ... تحليتها ذكر الإله بمسجدِ

يعني لزوم المسجد تعلق القلب بالمسجد هذا له شأن، هذا يدل على إقبال، بخلاف بعض الناس، ومع الأسف أن هذا يوجد من بعض المنتسبين إلى العلم أنه كأنه في سجن، مجرد ما يسلم الإمام يسابق السرعان، هو محسوب على طلاب العلم، طالب العلم ينبغي أن يكون قدوة، يأتسي به العامة، فليكن أول من يدخل، وآخر من يخرج.

وخير مقام قمت فيه وحلية ... تحليتها ذكر الإله بمسجدِ

يعني كان مما ينشد من الأناشيد التي جاءت بعد قرون -يعني في العصر الحاضر- بعض القصائد التي منها يعني مما أحفظ منها، يقول:

إسلامنا لا يستقيم عموده ... بدعاء شيخ في زوايا المسجدِ." (١)

"٣١٠٤ - وعن جرير بن عبد الله، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة، فأمرني أن أصرف بصري. رواه مسلم.

٣١٠٥ - وعن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن المرأة تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة شيطان، إذا أحدكم أعجبته المرأة فوقعت في قلبه فليعمد إلي امرأته فليواقعها فإن ذلك يرد ما في نفسه)) رواه مسلم.

الحاجة إلي الحجامة لم تكن ضرورية، ولا يجوز للأجنبي أن يحجمها وينظر إلي جميع بدنها للعلاج.

الحديث السابع عن جرير: قوله: ((عن نظر الفجاءة)) ((مح)): وهي أن يقع النظر إلي الأجنبية من غير قصد بغتة فهو معفو، لكن يجب عليه أن يصرف بصره في الحال، وإن استدام النظر يأثم، وعليه قوله تعالي: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾. قال القاضي عياض: قالوا: فيه حجة علي أنه لا يجب علي المرأة ستر وجهها، وإنما ذلك سنة مستحبة لها، ويجب علي الرجال غض البصر عنها في جميع الأحوال إلا لغرض صحيح شرعي.

الحديث الثامن عن جابر رضي الله عنه: قوله: ((تقبل في صورة شيطان)) جعل ((صورة شيطان)) ظرفا لإقبالها مبالغة علي سبيل التجريد، كما تقول: رأيت فيك أسدا أي لست غير الأسد؛ لأن إقبالها داء للإنسان إلي استراق النظر إليها، كالشيطان الداعي إلي الشر والوسواس. وعلي هذا إدبارها؛ لأن الطرف رائد القلب، فيتعلق القلب بها عند الإدبار فيتخيل للوصول إليها. قال الحماسي:

وكنت إذا أرسلت طرفك رائدا لقلبك يوما أتعبتك المناظر

رأيت الذي لا كله أنت قادر عليه ولا عن بعضه أنت صابر

---

(١) شرح المحرر في الحديث - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٩/٤٢

قال أبو حامد: النظر مبدأ الزنا فحفظه مهم، وهو عسير من حيث إنه قد يستهان به ولا يعظم الخوف منه، والآفات كلها تنشأ منه. ((مح)): قال العلماء: معناه الإشارة إلي الهوى، والدعاء إلي الفتنة بما جعل الله تعالي في نفوس الرجال من الميل إلي النساء والالتذاذ بالنظر إليهن وما يتعلق بهن، فهي شبيهة بالشيطان في دعائه إلي الشهوة بوسوسته وتزيينه له. ويستنبط من هذا أنه ينبغي لها أن لا تخرج إلا لضرورة، ولا تلبس ثيابا فاخرة، وينبغي للرجل أن لا ينظر إليها ولا إلي ثيابها. وفيه أنه لا بأس للرجل أن يطلب امرأته إلي الوقاع في النهار، وإن كانت مشتغلة بما يمكن تركه؛ لأنه ربما غلبت علي الرجل شهوة فيتضرر بالتأخير في بدنه أو قلبه. قوله: ((أعجبته)) أي استحسنها، لأن غاية رؤية المتعجب منه تعظيمه واستحسانه.." (١)

"عائشة –رضي الله عنها– وهي تنام بين يدي الرسول –عليه الصلاة والسلام– إذا سجد غمزها، عائشة قارة وليست مارة، القار ليس حكمه حكم المار، المحظور من ذلك والذي يقطع الصلاة هو مرور المرأة بين يدي المصلي، لا أنها تكون قارة بين يديه، باقية جالسة ماكثة أو مضطجعة هذا لا أثر له، على أن بعضهم يقيد المرأة بإيش؟ عائشة حائض إيش معنى حائض؟ الحائض: البالغة، بعضهم قيد المرأة بالأجنبية **لتعلق القلب** بها دون الزوجة، وعائشة زوجة، فلا تدخل في الحديث، والمراد مرور المرأة يعني الأجنبية، لكن هذا القيد لا يوجد ما يدل عليه، فإذا عرفنا أن حديث: ((يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الأسود)) صحيح وصريح وإخراج الحمار بحديث ابن عباس لا يتجه؛ لأن الحمار لم يمر بين يدي الإمام ولا بين يدي المنفرد، وإنما مر بين يدي بعض المأمومين وسترة الإمام سترة لمن خلفه، وحديث عائشة .. ، إخراج المرأة بحديث عائشة أيضاً لا يتجه؛ لأن عائشة قارة وليست مارة، والكلام في المرور.

. . . . الجمهور على أن الصلاة لا يقطعها شيء، هنا الإمام البخاري –رحمه الله– يقول: "باب: سترة الإمام سترةٌ لمن خلفه" هذا واضح في أن الإمام إذا استتر سترته سترة لمن خلفه، إذا لم يستتر ومر أحد الثلاثة بين يديه بين يدي الإمام بطلت صلاته وصلاة من وراءه، من أهل العلم من يقول: الإمام نفسه سترة لمن خلفه، الإمام سترة لمن خلفه، .... ما يلزم أن يكون هذا، ولذا ترجم عليه الإمام البخاري مع دقته وتحريه: "باب: سترة الإمام سترة لمن خلفه".

على كل حال استدل بحديث ابن عباس على أن مرور الحمار لا يقطع الصلاة، فيكون ناسخاً لحديث أبي ذر الذي رواه مسلم في كون مرور الحمار يقطع الصلاة، وكذا مرور المرأة والكلب الأسود وتعقب بأنه مرور الحمار متحقق في حال مرور ابن عباس وهو راكبه، وقد تقدم أن ذلك لا يضر لكون سترة الإمام سترة لمن خلفه.

طالب:. . . . .

لا، هو الكلام في المرور هو الذي يؤثر، أما القرار لا يؤثر.." (٢)

"فَفِيهِ جَوَازُ اعْتِمَادِ الْمَأْمُومِ فِي مُتَابَعَةِ الْإِمَامِ الَّذِي لَا يَرَاهُ وَلَا يَسْمَعُهُ عَلَى مُبَلِّغٍ عنه أوصف قُدَّامَهُ يَرَاهُ مُتَابِعًا لِلْإِمَامِ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ أَيْ عَنِ الصُّفُوفِ الْأُوَلِ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ رَحْمَتِهِ أَوْ عَظِيمِ فَضْلِهِ

---

(١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ٧/٢٢٧٠

(٢) شرح الموطأ – عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٨/٢٥

وَرَفْعِ الْمَنْزِلَةِ وَعَنِ الْعِلْمِ وَنَحْوِ ذَلِكَ قَوْلُهُ (قَتَادَةَ عَنْ خِلَاسٍ) هُوَ بِكَسْرِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ وَبِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا) أَمَّا صُفُوفُ الرِّجَالِ فَهِيَ عَلَى عُمُومِهَا فَخَيْرُهَا أَوَّلُهَا أَبَدًا وَشَرُّهَا آخِرُهَا أَبَدًا أَمَّا صُفُوفُ النِّسَاءِ فَالْمُرَادُ بالحديث أما صُفُوفُ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي يُصَلِّينَ مَعَ الرِّجَالِ وَأَمَّا إِذَا صَلَّيْنَ مُتَمَيِّزَاتٍ لَا مَعَ الرِّجَالِ فَهُنَّ كَالرِّجَالِ خَيْرُ صُفُوفِهِنَّ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَالْمُرَادُ بِشَرِّ الصُّفُوفِ فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَقَلُّهَا ثَوَابًا وَفَضْلًا وَأَبْعَدُهَا مِنْ مَطْلُوبِ الشَّرْعِ وَخَيْرُهَا بِعَكْسِهِ وَإِنَّمَا فَضَّلَ آخِرَ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْحَاضِرَاتِ مَعَ الرِّجَالِ لِبُعْدِهِنَّ مِنْ مُخَالَطَةِ الرِّجَالِ وَرُؤْيَتِهِمْ **وَتَعَلُّقِ الْقَلْبِ** بِهِمْ عِنْدَ رُؤْيَةِ حَرَكَاتِهِمْ وَسَمَاعِ." (١)

"(بَابِ كَرَاهَةِ قَضَاءِ الْقَاضِي وَهُوَ غَضْبَانُ

[١٧١٧] قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ) فِيهِ النَّهْيُ عَنِ الْقَضَاءِ فِي حَالِ الْغَضَبِ قَالَ الْعُلَمَاءُ وَيَلْتَحِقُ بِالْغَضَبِ كُلُّ حَالٍ يَخْرُجُ الْحَاكِمُ فِيهَا عَنْ سَدَادِ النَّظَرِ وَاسْتِقَامَةِ الْحَالِ كَالشِّبَعِ الْمُفْرِطِ وَالْجُوعِ الْمُقْلِقِ وَالْهَمِّ وَالْفَرَحِ الْبَالِغِ وَمُدَافَعَةِ الْحَدَثِ **وَتَعَلُّقِ الْقَلْبِ** بِأَمْرٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَكُلُّ هَذِهِ الْأَحْوَالِ يُكْرَهُ لَهُ الْقَضَاءُ فِيهَا خَوْفًا مِنَ الْغَلَطِ فَإِنْ قَضَى فِيهَا صَحَّ قَضَاؤُهُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ فِي مِثْلِ هَذَا الْحَالِ وَقَالَ فِي اللقطة مالك وَلَهَا إِلَى آخِرِهِ وَكَانَ فِي حَالِ الْغَضَبِ والله أعلم)." (٢)

"قَوْلُهُ (وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ ... حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ ...

()

الْمُسْتَطِيرُ الْمُنْتَشِرُ وَالسَّرَاةُ بِفَتْحِ السِّينِ أشراف القوم ورؤساؤهم والله أعلم)

(باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة

[١٧٤٧] قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقَالَ لِقَوْمِهِ لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ وَلَا آخَرُ قَدْ بَنَى بُنْيَانًا وَلَمَّا يَرْفَعْ سَقْفَهَا وَلَا آخَرُ قَدِ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ وَهُوَ مُنْتَظِرٌ وِلَادَهَا) أَمَّا الْبُضْعُ فَهُوَ بِضَمِّ الْبَاءِ وَهُوَ فَرْجُ الْمَرْأَةِ وَأَمَّا الْخَلِفَاتُ فَبِفَتْحِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ وَهِيَ الْحَوَامِلُ وَفِي هذا الحديث أن الأمور المهمة ينبغي أن لا تُفَوَّضَ إِلَّا إِلَى أُولِي الْحَزْمِ وَفَرَاغِ الْبَالِ لَهَا وَلَا تُفَوَّضُ إِلَى **مُتَعَلِّقِ الْقَلْبِ** بِغَيْرِهَا)." (٣)

"[٢٩٤] قَالَ من الْفطْرَة أَي من سنَن الْأَنْبِيَاء عَلَيْهِم السَّلَام الَّذِي أمرنَا ان نقتدي بهم فَكَانَ فطرنا عَلَيْهَا كَذَا نقل عَن أَكثر الْعلمَاء (مرقاة)

---

(١) شرح النووي على مسلم النووي ١٥٩/٤

(٢) شرح النووي على مسلم النووي ١٥/١٢

(٣) شرح النووي على مسلم النووي ٥١/١٢

قَوْله والسواك قيل لَا يسن فِي الْمَسْجِد إِذا خشِي تطائر شَيْء من الرِّيق أَو نَحوه ثمَّ السِّوَاك سنة بالِاتِّفَاقِ وَقَالَ دَاوُد وَاجِب وَزَاد إِسْحَاق فَقَالَ ان تَركه عَامِد ابطلت صلَاته (مرقاة)

قَوْله وقص الشَّارِب قَالَ بن حجر فَيسنّ احفاءه حَتَّى يبدء حمرَة الشّفة الْعليا وَلَا يحفيه من أصل وَالْأَمر باحفاءه مَحْمُول على مَا ذكر وَخرج بِقصَّة حَلقَة فَهُوَ مَكْرُوه وَقيل حرَام لِأَنَّهُ مثلَة وَقيل سنة لرِوَايَة بِهِ

قَوْله وتقليم الاظفار أَي يحصل سنيتها بِأَيّ كَيْفيَّة كَانَت واولاها ان يبْدَأ فِي الْيَدَيْنِ بمسبحة الْيُمْنَى ثمَّ الْوُسْطَى ثمَّ البنصر ثمَّ الْخِنْصر ثمَّ الْإِبْهَام ثمَّ خنصر الْيَد الْيُسْرَى ثمَّ بنصرها ثمَّ وسطاها ثمَّ مسبحتها ثمَّ ابهامها وَفِي الرجلَيْن يبدء بخنصر الْيُمْنَى وَيخْتم بخنصر الْيُسْرَى (مرقاة)

قَوْله ونتف الابط بِالسُّكُونِ وبكسر قلع شعره بِحَذْف الْمُضَاف وَعلم مِنْهُ ان حلقه لَيْسَ بِسنة وَقيل النتف أفضل لمن قوى عَلَيْهِ (مرقاة)

قَوْله وَغسل البارجم بِفَتْح الْبَاء وَكسر الْجِيم أَي العقد الَّتِي على ظهر مفاصل الْأَصَابِع وَالَّتِي فِي بَاطِنهَا وَقَالَ التوربشتي البراجم مفاصل الْأَصَابِع اللَّاتِي بَين الاساجع والرواجب والرواجب بِالْجِيم وَالْبَاء الْمُوَحدَة المفاصل الَّتِي تلِي الأنامل وَبعدهَا البراجم وَبعدهَا الاساجع كَذَا نَقله لَا يهرى والظاهران المُرَاد غسل جَمِيع عقدهَا (مرقاة)

قَوْله والانتضاح وَهُوَ ان يَأْخُذ الرجل قَلِيلا من المَاء فيرش بِهِ مذاكيره بعد الْوضُوء لدفع وَسْوَسَة القطرة فخر الْحسن حَدِيث جَعْفَر بن أَحْمد بن عمر كَأَنَّهُ من زيادات أبي الْحسن الْقطَّان نقل من خطّ شَيخنَا

[٢٩٥] وَحلق الْعَانَة قَالَ بن الْملك لَو ازال شعرهَا بِغَيْر الْحلق لَا يكون فعله هَذَا على وَجه السّنة وَفِيه ان إِزَالَته قد يكون بالنورة وَقد ثَبت انه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتعْمل النورة على مَا ذكره السُّيُوطِيّ فِي رسَالَته نعم لَو ازالها بالقص مثلا لَا يكون أَتَيَا بِالسنةِ على وَجه الْكَمَال قَالَ بن حجر وَحلق الْعَانَة وَلَو للْمَرْأَة كَمَا اقْتَضَاهُ إِطْلَاق الحَدِيث ظَاهر فِيهِ لَكِن قَيده الْأَكْثَرُونَ بِالرجلِ وَقَالُوا الأولى للْمَرْأَة النتف لِأَنَّهُ ألطف وَأبْعد لنفرة الحليل من بقايا أثر الْحلق وَلِأَن شَهْوَة الْمَرْأَة اضعاف شَهْوَة الرجل إِذْ جَاءَ ان لَهَا تسعا وَتِسْعين جُزْء مِنْهَا وللرجل جُزْء وَاحِد والنتف يضعفها وَالْحلق يقويها فَأمر كلا مِنْهُمَا بِمَا هُوَ الانسب بِهِ (مرقاة)

قَوْله غفرانك تَقْدِيره اغْفِر غفرانك وَالْمعْنَى أَسأَلك غفرانك وَذكر فِي تعقيبه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخُرُوج بِهَذِهِ الدُّعَاء وَجْهَان أَحدهمَا انه اسْتغْفر من الْحَالة الَّتِي اقْتَضَت هجران ذكر الله تَعَالَى فَإِنَّهُ يذكر الله تَعَالَى فِي سَائِر حالاته الا عِنْد الْحَاجة

وَثَانِيهمَا ان الْقُوَّة البشرية قَاصِرَة عَن الْوَفَاء بشكر مَا انْعمْ الله عَلَيْهِ من تسويغ الطَّعَام وَالشرَاب وترتيب الْغذَاء على وَجه الْمُنَاسب لمصْلحَة الْبدن الى اوان الْخُرُوج فلجأ الى الاسْتِغْفَار اعترافا بالقصور عَن بُلُوغ حق تِلْكَ النعم (مرقاة)

قَوْله

[٣٠٢] كَانَ يذكر الله الخ لَا يتَصَوَّر هَذَا الذّكر الا بِالْقَلْبِ فَإِن الذّكر اللساني لَا يتَصَوَّر فِي كل احيان لِأَن الْإِنْسَان لَا يَخْلُو أما أَن يكون نَائِما أَو يقظان فالنائم يكون غافلا عَن ذكر اللِّسَان وَكَذَلِكَ يقظان إِذا كَانَ فِي القاذورات فَذكر اللِّسَان هَهُنَا مَكْرُوه بِخِلَاف الذّكر القلبي فَإِن **تعلق الْقلب** بجناب الْبَارِي فِي النّوم واليقظة سَوَاء وَلذَا قَالَ شَيخنَا الْمجد رض الْحَالة النامية فَوق حَالَة الْيَقَظَة لعدم تعلق الْبَاطِن بِالظَّاهِرِ وَحَالَة السكرات فَوق حَالَة الْمَنَام وَحَالَة البرزخ فَوق حَالَة السكرات وَحَالَة العرصات فَوق حَالَة البرزخ وَحَالَة أهل الْجنَّة فَوق حَالَة أهل العرصات لأَنهم يرَوْنَ الله عيَانًا قَالَ الله تَعَالَى للَّذين أَحْسنُوا الْحسنى وَزِيَادَة وفسرت الزِّيَادَة فِي الحَدِيث بِرُؤْيَة الله عز وَجل وَهَذَا كُله لمن لَهُ ذوق فِي الْقلب لَا للَّذي هُوَ الى الظَّاهِر الْمَحْض مُسْتَقِيم قَالَ الله تَعَالَى الا من اتى الله بقلب سليم فِي الحَدِيث خير الذّكر الْخَفي وَخير الرزق مَا يَكْفِي وَجَاء عَن النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْضا أفضل الذّكر الْخَفي الَّذِي لَا يسمع الْحفظَة سَبْعُونَ ضعفا إِذا كَانَ يَوْم الْقِيَامَة جمع الله الْخَلَائق لحسابهم وَجَاءَت الْحفظَة بِمَا حفظوا وَكَتَبُوا قَالَ لَهُم انْظُرُوا هَل بَقِي لَهُ من شَيْء فَيَقُولُونَ مَا تركنَا شَيْئا مِمَّا علمناه وحفظناه الا وَقد احصيناه وكتبناه يَقُول الله ان لَك عِنْدِي حَسَنَة لَا تعلمه وانا اجزيك بِهِ وَهُوَ الذّكر الْخَفي ذكره السُّيُوطِيّ فِي البدور السافرة عَن أبي يعلى الْموصِلِي عَن عَائِشَة رَضِي الله عَنْهَا كَمَا ذكره عَليّ الْقَارِي وَقَالَ فِيهِ حجَّة لساداتنا النقشبندية (إنْجَاح)

قَوْله لَا باس بِهِ الْغَرَض أَنه إِذا كَانَ الْمَكَان صافيا لَا يقر المَاء فِيهِ جَازَ الْبَوْل فِي ذَلِك الْمَكَان فَأَما إِذا كَانَ كالحفرة الَّتِي يسْتَقرّ فِيهَا الْبَوْل وَالْمَاء فَالظَّاهِر هَهُنَا التلوث بالرشاشة انجاح الْحَاجة لمولانا شاه عبد الْغَنِيّ الدهلوي

قَوْله نهى رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الخ قَالَ الْخطابِيّ النَّهْي نهي تَنْزِيه وعلة النَّهْي انه يبدئ الْعَوْرَة بِحَيْثُ يرَاهُ النَّاس وَلَا يَأْمَن من رُجُوع الْبَوْل اليه انْتهى أَقُول وَمن هَهُنَا علم أَنه عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام مَا بَال قَائِما الا لعذر مرض منع عَن الْقعُود أَو لعدم وجدانه مَكَانا للقعود لامتلاء الْموضع من النَّجَاسَة مثلا أَو للتداوي من وجع الصلب أَو لبَيَان الْجَوَاز وَقَول عَائِشَة رَضِي الله عَنْهَا أَنه يَبُول قَاعد
الا يُنَافِي ذَلِك لِأَن عَادَته الشريف كَانَ كَذَلِك يَعْنِي يَبُول قَاعِدا وَقَالَ الْمُحدث الدهلوي وَحَدِيث عَائِشَة رَضِي الله عَنْهَا مُسْتَند الى علمهَا فَيحمل على مَا وَقع فِي الْبيُوت فَخر الْحسن

قَوْله." (١)

---

(١) شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره السيوطي ص/٢٦

"٦ - باب اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الإمَامَ وقوله تَعَالَى: (الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ) [النور: ٦٢]

٧٩٩ / فيه: جَابِر، غَزَوْتُ مَعَ النَّبِىِّ، (صلى الله عليه وسلم) ، فَتَلاحَقَ بِىَ النَّبِىُّ (صلى الله عليه وسلم) وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَعْيَا، فَتَخَلَّفَ النَّبِىّ (صلى الله عليه وسلم) فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَىِ الإبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ: (كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ) ؟ قُلْتُ: بِخَيْرٍ، أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّى عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ، فَأَذِنَ لِى، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ. . . . الحديث. قال المهلب: هذه الآية أصل فى أن لا يبرح أحد عن السلطان إذا جمع الناس لأمر من أمور المسلمين يحتاج فيه إلى اجتماعهم أو جهادهم عدوًا إلا بإذنه؛ لأن الله تعالى قال: (فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فائذن لمن شئت منهم (فعلم أن الإمام ينظر فى أمر الذى استأذنه، فإن رأى أن يأذن له أذن، وإن لم ير ذلك لم يأذن له؛ لأنه لو أبيح للناس تركه (صلى الله عليه وسلم) والانصراف عنه لدخل الخرم وانفض الجمع ويجد العدو غرة، فيثبون عليها وينتهزون الفرصة فى المسلمين. وفيه أن من كان حديث عهد بعرس أو متعلق القلب بأهله وولده فلا بأس أن يستأذن فى التعجيل عند الغفلة إلى دار الإسلام كما فعل جابر، وفى هذا المعنى حديث لداود النبى (صلى الله عليه وسلم) أنه قال فى غزوة خرج إليها: (لا يتبعنى من ملك بضع امرأة، ولم يبن بها، أو بنى دارًا ولم يسكنها) فإنما أراد أن يخرج معه من لم يشغل نفسه بشيء من علائق الدنيا؛ ليجتهد فيما خرج له وتصدق نيته ويثبت فى." (١)

"فمصيره إلى النار، وأنه بلغ العباد ما أرسل به، وبين لهم دينهم أتم بيان، وأنه عبد الله أكرمه بالرسالة، وليس له من العبادة شيء، بل العبادة كلها لله تعالى.

وهاتان الشهادتان متلازمتان، لا تقبل إحداهما دون الأخرى، فمن شهد أن لا إله إلا الله، ولم يشرك به شيئاً، ولم يشهد أن محمداً رسول الله، فهو كافر بالله وخالد في النار، وإن جاء بعبادة أهل الأرض.

ومن شهد أن محمداً رسول الله، وأشرك بالله شيئاً شركاً كبيراً، فهو كافر خالد في النار، فلا بد من اجتماع هاتين الشهادتين في العبد حتى يكون موحداً.

وأما مجرد النطق بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، مع عبادة غير الله، وتعلق القلب بمن يعتقدهم أولياء، وطلب الحاجات منهم التي لا يقدر عليها إلا الله، ومع مخالفة أوامر رسول الله – صلى الله عليه وسلم– وارتكاب ما نهى عنه، فإن ذلك لا يفيد شيئاً، ولا يكون الإنسان به مسلماً.

قال النووي– رحمه الله–: "واتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء، والمتكلمين على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة، ولا يخلد في النار، لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام، اعتقاداً جازماً خالياً من الشكوك، ونطق مع ذلك بالشهادتين، فإن اقتصر على أحدهما لم يكن من أهل القبلة أصلاً، بل يخلد في النار، إلا أن يعجز عن النطق لخلل في لسانه" (١) .

وهذه الشهادة أيضاً تتضمن الإيمان بأسماء الله وصفاته؛ لأن ذلك من عبادة الله التي تعبد الخلق بها.

وهذا الحديث دليل ظاهر على أن التوحيد الذي هو إخلاص العبادة لله وحده، والبعد عن عبادة ما سواه، والإيمان بأسمائه

---

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ابن بطال ١٣٥/٥

وصفاته، كما جاء في وحيه إلى رسله، هو أول واجب على العباد.

---

(١) "شرح النووي للبخاري" (ص١١٣) ، ولا بد مع اعتقاد القلب، ونطق اللسان، من العمل مع التمكن، فلابد من إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع، وغير ذلك من الواجبات.." (١)

". . . . .

ـــــــــهِالْبَالِ لَهَا، وَلَا تُفَوَّضُ إلَى **مُتَعَلِّقِ الْقَلْبِ** بِغَيْرِهَا لِأَنَّ ذَلِكَ يُضْعِفُ عَزَمَهُ، وَيُفَوِّتُ كَمَالَ بَذْلِ وُسْعِهِ فِيهِ.

﴿السَّابِعَةُ﴾ قَوْلُهُ «فَدَنَا مِنْ الْقَرْيَةِ» كَذَا فِي رِوَايَتِنَا، وَرِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ، وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ «فَأَدْنَى لِلْقَرْيَةِ» بِهَمْزَةِ قَطْعٍ حَكَاهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَالنَّوَوِيُّ عَنْ جَمِيعِ النُّسَخِ قَالَا فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَعْدِيَةً لِدَنَا أَيْ قَرُبَ فَمَعْنَاهُ أَدْنَى جُيُوشَهُ وَجُمُوعَهُ لِلْقَرْيَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَدْنَى بِمَعْنَى حَانَ أَيْ قَرُبَ فَتْحُهَا مِنْ قَوْلِهِمْ أَدْنَتْ النَّاقَةُ إذَا حَانَ نِتَاجُهَا، وَلَمْ يَقُولُوهُ فِي غَيْرِ النَّاقَةِ.

﴿الثَّامِنَةُ﴾ قَوْلُهُ «لِلشَّمْسِ أَنْتِ مَأْمُورَةٌ» يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا مِنْ التَّمْيِيزِ وَالْإِدْرَاكِ مَا تَصْلُحُ مَعَهُ لِلْمُخَاطَبَةِ بِذَلِكَ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عَلَى سَبِيلِ اسْتِحْضَارِ ذَلِكَ فِي النَّفْسِ لِتَقَرُّرِ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ تَحَوُّلُهَا عَنْ عَادَتِهَا إلَّا بِخَرْقِ عَادَةٍ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى بِدَعْوَةِ نَبِيِّهِ لَا أَنَّ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْخِطَابِ لَهَا، وَلِذَلِكَ قَالَ عَقِبَهُ اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيَّ، وَيَكُونُ الْمُرَادُ بِذَلِكَ حِكَايَةَ مَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ كَمَا فِي قَوْلِهِ

شَكَا إلَيَّ جَمَلِي طُولَ السُّرَى ... صَبْرًا جَمِيلًا فَكِلَانَا مُبْتَلَى

وَقَوْلُهُ «شَيْئًا» مَنْصُوبٌ نَصْبَ الْمَصْدَرِ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ. اُخْتُلِفَ فِي حَبْسِ الشَّمْسِ الْمَذْكُورِ هُنَا فَقِيلَ رُدَّتْ عَلَى أَدْرَاجِهَا، وَقِيلَ وَقَفَتْ وَلَمْ تُرَدَّ، وَقِيلَ بُطِّئَتْ حَرَكَتُهَا قَالَ: وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ مُعْجِزَاتِ النُّبُوَّةِ.

وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ بَعْدَ نَقْلِهِ الْأَقْوَالَ الثَّلَاثَةَ: وَالثَّالِثُ أَوْلَى الْأَقْوَالِ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَقَدْ رُوِيَ «أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حُبِسَتْ لَهُ الشَّمْسُ مَرَّتَيْنِ إحْدَاهُمَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ حِينَ شُغِلُوا عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتْ الشَّمْسُ فَرَدَّهَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ» ذَكَرَ ذَلِكَ الطَّحْطَاوِيُّ وَقَالَ رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ (وَالثَّانِيَةُ) «صَبِيحَةَ الْإِسْرَاءِ حِينَ انْتَظَرَ الْعِيرَ الَّتِي أُخْبِرَ بِوُصُولِهَا مَعَ شُرُوقِ الشَّمْسِ» ذَكَرَهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ فِي زِيَادَتِهِ عَلَى سِيرَةِ ابْنِ إسْحَاقَ (قُلْت) ، وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ جَابِرٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمَرَ الشَّمْسَ فَتَأَخَّرَتْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ» ، وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ أَيْضًا عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَلَّى الظُّهْرَ بِالصَّهْبَاءِ ثُمَّ أَرْسَلَ عَلِيًّا فِي حَاجَةٍ فَرَجَعَ، وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْعَصْرَ فَوَضَعَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَأْسَهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ فَنَامَ فَلَمْ يُحَرِّكْهُ حَتَّى غَابَتْ الشَّمْسُ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اللَّهُمَّ إنَّ عَبْدَك." (٢)

---

(١) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري عبد الله بن محمد الغنيمان ٣٩/١

(٢) طرح التثريب في شرح التقريب العراقي، زين الدين ٢٤٧/٧

"أَجزاء قلبه بذلك فَلم يَتَّسِع قلبه لخليل آخر، فعلى هَذَا لَا يكون الْخَلِيل، إِلاَّ وَاحِدًا، وَمن لم ينْته إِلَى ذَلِك مِمَّن تعلق الْقلب بِهِ فَهُوَ حبيب، وَلذَلِك أثبت لأبي بكر وَعَائِشَة أَنَّهُمَا أحب النَّاس إِلَيْهِ، وَنفى عَنْهُمَا الْخلَّة الَّتِي هِيَ فَوق الْمحبَّة، وَقد اخْتلف أَرْبَاب الْقُلُوب فِي ذَلِك، فَذهب الْجُمْهُور إِلَى أَن الْخلَّة أَعلَى تمسكاً بِهَذَا الحَدِيث، وَذهب ابْن فورك: إِلَى أَن الْمحبَّة أَعلَى لِأَنَّهَا صفة نَبينَا مُحَمَّد، وَهُوَ أفضل من الْخَلِيل. وَقيل: هما سَوَاء فَلَا يكون الْخَلِيل إلاَّ حبيباً، وَلَا الحبيب إلاَّ خَلِيلًا، وَزعم الْفراء أَن مَعْنَاهُ. فَلَو كنت أخص أحدا بِشَيْء من الْعلم دون النَّاس لخصصت بِهِ أَبَا بكر، لِأَن الْخَلِيل من تفرد بخلة من الْفضل لَا يُشَارِكهُ لَهُ فِيهَا أحد، وَقيل: معنى الحَدِيث: لَو كنت مُنْقَطِعًا إِلَى غير الانقطعت إِلَى أبي بكر، لَكِن هَذَا مُمْتَنع لِامْتِنَاع ذَلِك. فَإِن قلت: قَالَ بعض الصَّحَابَة: سَمِعت خليلي. قلت: لَا بَأْس فِي الِانْقِطَاع إِلَى النَّبِي، لِأَن الِانْقِطَاع إِلَيْهِ انْقِطَاع إِلَى اتعالى، وَفِي حكم ذَلِك.

قَوْله: (وَلَكِن أخوة الْإِسْلَام) كَذَا هُوَ بِالْألف فِي رِوَايَة الْأَكْثَرين، وَفِي رِوَايَة الْأَصْلِيّ: (وَلَكِن خوة الْإِسْلَام) بِحَذْف الْألف. قَالَ الْكرْمَانِي: وتوجيهه أَن يُقَال: نقلت حَرَكَة الْهمزَة إِلَى نون: لَكِن، وحذفت الْهمزَة، فَعرض بعد ذَلِك استثقال ضمة من كسرة وضمة فسكن النُّون تَخْفِيفًا، فَصَارَ: وَلَكِن خوة، وَسُكُون النُّون بعد هَذَا الْعَمَل غير سكونه الْأَصْلِيّ، ثمَّ نقل عَن ابْن مَالك أَن فِيهِ ثَلَاثَة أوجه: سُكُون النُّون، وَثُبُوت الْهمزَة بعْدهَا مَضْمُومَة، وَضم النُّون وَحذف الْهمزَة، وسكونه وَحذف الْهمزَة. فَالْأول أصل، وَالثَّانِي فرع، وَالثَّالِث فرع فرع. انْتهى. قلت: كل هَذَا تكلّف خَارج عَن الْقَاعِدَة، وَلَكِن الْوَجْه أَن يُقَال: إِن: لَكِن، على حَالهَا سَاكِنة النُّون، وحذفت الْهمزَة من أخوة، اعتباطاً، وَلِهَذَا قَالَ ابْن التِّين: رويناهُ بِغَيْر همزَة، وَلَا أصل لهَذَا، وَكَأن الْهمزَة سَقَطت هُنَا، وَهِي ثَابِتَة فِي بَاقِي الْمَوَاضِع: ثمَّ إِن قَوْله: إخوَة الْإِسْلَام، كَلَام إضافي مُبْتَدأ وَخَبره مَحْذُوف تَقْدِيره: وَلَكِن أخوة الْإِسْلَام أفضل، وَنَحْو ذَلِك، وَيُؤَيِّدهُ أَن فِي حَدِيث ابْن عَبَّاس الَّذِي بعده وَقع هَكَذَا. قَوْله: (ومودته) أَي: مَوَدَّة الْإِسْلَام، وَالْفرق بَين الْخلَّة والمودة بِاعْتِبَار الْمُتَعَلّق مَعَ أَنَّهُمَا بِمَعْنى وَاحِد، وَهُوَ أَنه أثبت الْمَوَدَّة لِأَنَّهَا بِحَسب الْإِسْلَام وَالدّين، وَنفى الْخلَّة للمعنى الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَالدَّلِيل على أَنَّهُمَا بِمَعْنى وَاحِد هُوَ قَوْله فِي الحَدِيث الَّذِي بعده. وَلَكِن خلة الْإِسْلَام، بدل لفظ الْمَوَدَّة. وَقد قيل: إِن الْخلَّة أخص وَأَعْلَى مرتبَة من الْمَوَدَّة فنفى الْخَاص وَأثبت الْعَام. فَإِن قيل: المُرَاد من السِّيَاق أَفضَلِيَّة أبي بكر، وكل الصَّحَابَة داخلون تَحت أخوة الْإِسْلَام، فَمن أَيْن لزم أفضليته؟ وَأجِيب: بِأَنَّهَا تعلم مِمَّا قبله وَمِمَّا بعده. قَوْله: (لَا يبْقين) ، بالنُّون الْمُشَدّدَة: للتوكيد. وَقَالَ الْكرْمَانِي: بِلَفْظ مَجْهُول، ويروى بِلَفْظ: الْمَعْرُوف أَيْضا. قلت: فِي صِيغَة الْمَجْهُول يكون لفظ: بَاب، مَرْفُوعا على أَنه مفعول نَاب عَن الْفَاعِل، وَالتَّقْدِير: لَا يبْقى أحد فِي الْمَسْجِد بَابا إلاَّ بَاب أبي بكر، وَفِي صِيغَة الْمَعْلُوم يكون: بَاب، مَرْفُوعا على أَنه فَاعل، وَلَا يُقَال: كَيفَ نهى الْبَاب عَن الْبَقَاء وَهُوَ غير مُكَلّف، لأَنا نقُول: إِنَّه كِنَايَة لِأَن عدم الْبَقَاء لَازم للنَّهْي عَن الْإِبْقَاء فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا يبقيه أحد حَتَّى لَا يبْقى؟ وَذَلِكَ كَمَا يُقَال: لَا أرينك هَهُنَا أَي لَا تقعد عِنْدِي حَتَّى لَا أَرَاك؟ قَوْله: (إلاَّ سُدَّ) الاستثناء مفرغ تَقْدِيره: لَا يبْقين بَاب بِوَجْه من الْوُجُوه إلاَّ بِوَجْه السد إلاَّ بَاب أبي بكر، أَو يكون التَّقْدِير إلاَّ بَابا سد، حَتَّى لَا يُقَال: الْفِعْل وَقع مُسْتَثْنى ومستثنى مِنْهُ. فَافْهَم.

ذكر مَا يُسْتَفَاد مِنْهُ من الْفَوَائِد الأولى: مَا قَالَه الْخطابِيّ: وَهُوَ أَن أمره بسد الْأَبْوَاب غير الْبَاب الشَّارِع إِلَى الْمَسْجِد إلاَّ بَاب

أبي بكر، يدل على الخْتِصَاص شَدِيد لأبي بكر، وإكرام لَهُ، لِأَنَّهُمَا كَانَا لَا يفترقان. الثَّانِيَة: فِيهِ دلَالَة على أَنه قد أفرده فِي ذَلِك بِأَمْر لَا يُشَارك فِيهِ، فَأولى مَا يصرف إِلَيْهِ التَّأْوِيل فِيهِ أَمر الْخلَافَة، وَقد أَكثر الدّلَالَة عَلَيْهَا بِأَمْرِه إِيَّاه بِالْإِمَامَةِ فِي الصَّلَاة الَّتِي بنى لَهَا الْمَسْجِد، قَالَ الْخطابِيّ: وَلَا أعلم أَن إِثْبَات الْقيَاس أقوى من إِجْمَاع الصَّحَابَة على اسْتِخْلَاف أبي بكر، مستدلين فِي ذَلِك باستخلافه إِيَّاه فِي أعظم أُمُور الدّين، وَهُوَ الصَّلَاة، فقاسوا عَلَيْهَا سَائِر الْأُمُور، وَلِأَنَّهُ كَانَ يخرج من بَاب بَيته وَهُوَ فِي الْمَسْجِد للصَّلَاة، فَلَمَّا غلق الْأَبْوَاب إلاَّ بَاب أبي بكر دلّ على أَنه يخرج مِنْهُ للصَّلَاة، فَكَأَنَّهُ أَمر بذلك على أَن من بعده يفعل ذَلِك هَكَذَا، فَإِن قلت: رُوِيَ عَن ابْن عَبَّاس أَنه قَالَ: (سدوا الْأَبْوَاب إلاَّ بَاب عَليّ) قلت: قَالَ التِّرْمِذِيّ: هُوَ غَرِيب، وَقَالَ البُخَارِيّ: حَدِيث: إلاَّ بَاب أبي بكر أصح. وَقَالَ الْحَاكِم: تفرد بِهِ مِسْكين بن بكير الْحَرَّانِي عَن شُعْبَة، وَقَالَ ابْن عَسَاكِر: وَهُوَ وهم، وَقَالَ صَاحب (التَّوْضِيح) : وَتَابعه." (١)

"انْطلق بِي إِلَى خلق من خلق الله كثير) رجال، كل رجل لَهُ مشفران كمشفر الْبَعِير، وَهُوَ مُوكل بهم رجال يفكون لحي أحدهم ثمَّ يجاء بصخرة من نَار، فيقذف فِي فِي أحدهم حَتَّى يخرج من أَسْفَله، وَله جؤار وصراخ. قلت: يَا جِبْرَائِيل! من هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ: ﴿الَّذين يَأْكُلُون أَمْوَال الْيَتَامَى ظلما ... ﴾ (النِّسَاء: ٠١) . الْآيَة. وَقَالَ السّديّ: يبْعَث آكل مَال الْيَتِيم، يَوْم الْقِيَامَة وَلَهَب النَّار يخرج من فِيهِ وَمن مسامعه وَأَنْفه وَعَيْنَيْهِ يعرفهُ من رآه يَأْكُل مَال الْيَتِيم وَعَن زيد بن أسلم عَن أَبِيه، قَالَ: هَذِه لأهل الشّرك حِين كَانُوا لَا يورثونهم، ويأكلون أَمْوَالهم.

٦٦٧٢ - حدَّثنا عبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ الله قَالَ حدَّثني سُلَيْمَانُ بنُ بِلاَلٍ عنْ ثَوْرِ بنِ زَيْدٍ المَدَنِيِّ عنْ أبِي الغَيْثِ عنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِي الله تَعَالَى عنهُ عنِ النَّبِيِّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ قَالُوا يَا رسولَ الله وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللَّه والسِّحْرُ وقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ الله إلاَّ بالحَقِّ وأكْلُ الرِّبا وأكْلُ مالِ اليَتِيمِ والتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ وقَذْفِ المُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الغَافِلاتِ.

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (وَأكل مَال الْيَتِيم) .

ذكر رِجَاله وهم خَمْسَة: الأول: عبد الْعَزِيز بن عبد الله بن يحيى أَبُو الْقَاسِم الْقرشِي العامري الأوسي. الثَّانِي: سُلَيْمَان بن بِلَال أَبُو أَيُّوب الْقرشِي التَّيْمِيّ. الثَّالِث: ثَوْر، بِلَفْظ الْحَيَوَان الْمَشْهُور: ابْن زيد الديلي. الرَّابِع: أَبُو الْغَيْث، مرادف الْمَطَر واسْمه: سَالم مولى أبي مُطِيع الْقرشِي. الْخَامِس: أَبُو هُرَيْرَة.

ذكر لطائف إِسْنَاده فِيهِ: التحديث بِصِيغَة الْجمع فِي مَوضِع وبصيغة الْإِفْرَاد فِي مَوضِع. وَفِيه: العنعنة فِي أَرْبَعَة مَوَاضِع. وَفِيه: القَوْل فِي مَوضِع وَاحِد. وَفِيه: أَن شَيْخه من أَفْرَاده. وَفِيه: أَن رِجَاله كلهم مدنيون.

ذكر تعدد مَوْضِعه وَمن أخرجه غَيره: أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا فِي الطِّبّ وَفِي الْمُحَاربين عَن عبد الْعَزِيز الْمَذْكُور. وَأخرجه مُسلم فِي الْإِيمَان عَن هَارُون ابْن سعيد الْأَيْلِي. وَأخرجه أَبُو دَاوُد فِي الْوَصَايَا عَن أَحْمد بن سعيد الْهَمدَانِي. وَأخرجه النَّسَائِيّ فِيهِ وَفِي التَّفْسِير عَن الرّبيع بن سُلَيْمَان.

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ٢٤٥/٤

ذكر مَعْنَاهُ: قَوْله: (اجتنبوا) ، أَي: ابتعدوا، من الإجتناب من بَاب الافتعال من الْجنب، وَهُوَ أبلغ من: أبعدوا واحذروا، وَنَحْو ذَلِك. قَوْله تَعَالَى: ﴿وَلَا تقربُوا الزِّنَا﴾ (الْإِسْرَاء: ٢٣) . لِأَن نهي القربان أبلغ من نهي الْمُبَاشرَة. قَوْله: (الموبقات) أَي: المهلكات، وَهُوَ جمع موبقة، من أوبق وثلاثيه: وبق يبْق وبوقاً إِذا هلك من، بَاب: ضرب يضْرب، وَجَاء أَيْضا: وبق يوبق وبقاً، من بَاب: علم يعلم، وَجَاء من بَاب: فعل يفعل بِالْكَسْرِ فيهمَا، قَوْله: (الشّرك بِاللَّه) ، أَي: أَحدهَا: الشّرك بِاللَّه، الشّرك جعل أحد شَرِيكا لآخر، وَالْمرَاد هُنَا: اتِّخَاذ إِلَه غير الله. قَوْله: (وَالسحر) أَي: الثَّانِي: السحر، وَهُوَ فِي اللُّغَة: صرف الشَّيْء عَن وَجهه، وَقَالَ الْجَوْهَرِي: السحر الأخذة، وكل مَا لطف مأخذه ورق فَهُوَ سحر، وَقد سحره سحرًا، والساحر الْعَالم، وسحره أَيْضا بِمَعْنى: خدعة، وَذكر أَبُو عبد الله الرَّازِيّ أَنْوَاع السحر ثَمَانِيَة. الأول: سحر الْكَذَّابين والكشدانيين الَّذين كَانُوا يعْبدُونَ الْكَوَاكِب السَّبْعَة الْمُتَحَيِّرَة، وَهِي السيارة، وَكَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا مُدبرَة للْعَالم، وَأَنَّهَا تَأتي بِالْخَيرِ وَالشَّر، وهم الَّذين بعث الله إِبْرَاهِيم الْخَلِيل صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مُبْطلًا لمقالتهم، وردا لمذاهبهم. الثَّانِي: سحر أَصْحَاب الأوهام والنفوس القوية. الثَّالِث: الِاسْتِعَانَة بالأرواح الأرضية وهم الْجِنّ، خلافًا للفلاسفة والمعتزلة، وهم على قسمَيْنِ: مُؤمنُونَ وكفار، وهم الشَّيَاطِين، وَهَذَا النَّوْع يحصل بأعمال من الرقي والدخن، وَهَذَا النَّوْع الْمُسَمّى بالعزائم وَعمل تسخير. الرَّابِع: التخيلات وَالْأَخْذ بالعيون والشعبذة، وَقد قَالَ بعض الْمُفَسّرين: إِن سحر السَّحَرَة بَين يَدي فِرْعَوْن إِنَّمَا كَانَ من بَاب الشعبذة. الْخَامِس: الْأَعْمَال العجيبة الَّتِي تظهر من تركيب الْآلَات المركبة. السَّادِس: الِاسْتِعَانَة بخواص الْأَدْوِيَة، يَعْنِي: فِي الْأَطْعِمَة والدهانات. السَّابِع: **تعلق الْقلب**، وَهُوَ أَن يدعى السَّاحر أَنه عرف الإسم الْأَعْظَم، وَأَن الْجِنّ يطيعونه وينقادون لَهُ فِي أَكثر الْأُمُور. الثَّامِن: من السحر: السَّعْي بالنميمة بالتصريف من وُجُوه خُفْيَة لَطِيفَة، وَذَلِكَ شَائِع فِي النَّاس، وَإِنَّمَا أَدخل كثير من هَذِه الْأَنْوَاع الْمَذْكُورَة فِي فن السحر للطافة مداركها، لِأَن السحر فِي اللُّغَة عبارَة عَمَّا لطف وخفي سَببه، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الحَدِيث: (إِن من الْبَيَان لسحراً) . وَسمي السّحُور لكَونه يَقع خفِيا آخر اللَّيْل، وَالسحر الرية، وَهِي مَحل الْغذَاء، وَسميت بذلك لخفائها ولطف مجاريها إِلَى أَجزَاء." (١)

"قَوْله: (يبقرون) بِالْبَاء الْمُوَحدَة وَالْقَاف من الْبَقر وَهُوَ الشق. قَالَ الْخطابِيّ: أَي: ينقبون. قَالَ: وَالْبَقر أَكثر مَا يكون فِي الشّجر والخشب، وَقَالَ ابْن الْجَوْزِيّ: مَعْنَاهُ يفتحون، يُقَال: بقرت الشَّيْء إِذا فَتحته، وَيُقَال: ينقرون بالنُّون بدل الْبَاء. قَوْله: (أعلاقنا) بِفَتْح الْهمزَة جمع علق بِكَسْر الْعين الْمُهْملَة وَهُوَ الشَّيْء النفيس سمي بذلك **لتَعلق الْقلب** بِهِ، وَالْمعْنَى: يسرقون نفائس أَمْوَالنَا. وَقَالَ الْخطابِيّ: كل شَيْء لَهُ قيمَة أَو لَهُ فِي نَفسه قدر فَهُوَ علق، وبخط الدمياطي بالغين الْمُعْجَمَة مضبوطة، وَحَكَاهُ ابْن التِّين أَيْضا، ثمَّ قَالَ: لَا أعلم لَهُ وَجها. قلت لَهُ: وَجه، لِأَن الأغلاق بالغين الْمُعْجَمَة جمع غلق بِفَتْح الْغَيْن وَاللَّام، وَفِي (الْمغرب) : الغلق بِالتَّحْرِيكِ والمغلاق هُوَ مَا يغلق وَيفتح بالمفتاح، والغلق أَيْضا الْبَاب، فَيكون الْمَعْنى: يسرقون الأغلاق أَي: مَفَاتِيح الأغلاق ويفتحون الْأَبْوَاب وَيَأْخُذُونَ مَا فِيهِ من الْأَشْيَاء، أَو يكون الْمَعْنى: يسرقون الْأَبْوَاب وَتَكون السّرقَة كِنَايَة عَن قلعهَا وَأَخذهَا ليتمكنوا من الدُّخُول فِيهَا. قَوْله: (أُولَئِكَ الْفُسَّاق) أَي: الَّذين يبقرون وَيَسْرِقُونَ، وَقَالَ الْكرْمَانِي: لَا الْكفَّار وَلَا الْمُنَافِقُونَ. قَوْله: (أجل) . مَعْنَاهُ: نعم قَوْله: (أحدهم) أَي: أحد الْأَرْبَعَة وَلم يدر اسْمه. قَوْله:

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ١٤/ ٦١

(لما وجد برده) يَعْنِي: لذهاب شَهْوَته وَفَسَاد معدته فَلَا يفرق بَين الْأَشْيَاء، وَقَالَ التَّيْمِيّ: يَعْنِي عاقبه الله فِي الدُّنْيَا ببلاء لَا يجد مَعَه ذوق المَاء وَلَا طعم برودته. انْتهى. وَحَاصِل معنى هَذَا الحَدِيث أَن حُذَيْفَة بن الْيَمَان رَضِي الله عَنهُ، كَانَ صَاحب سر رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي شَأْن الْمُنَافِقين وَكَانَ يعرفهُمْ وَلَا يعرفهُمْ غَيره بعد رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم من الْبشر، وَكَانَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أسر إِلَيْهِ بأسماء عدَّة من الْمُنَافِقين وَأهل الْكفْر الَّذين نزلت فيهم الْآيَة، وَلم يسر إِلَيْهِ بأسماء جَمِيعهم.

٦ – (بابُ قوْلِهِ: ﴿والَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ والفِضّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ الله فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ ألِيمٍ﴾ (التَّوْبَة: ٣٤)

أَي: هَذَا بَاب فِي قَوْله عز وَجل: (وَالَّذين) الْآيَة، وَلَيْسَ فِي بعض النّسخ ذكر لفظ: بَاب، وَهَذِه الْآيَة نزلت فِي عَامَّة أهل الْكتاب وَالْمُسْلِمين، وَقيل: بل خَاصَّة بِأَهْل الْكتاب، وَقيل: بل هُوَ كَلَام مُسْتَأْنف فِي حق من لَا يُزَكي من هَذِه الْأمة. قَالَه ابْن عَبَّاس وَالسُّديّ وَعَامة الْمُفَسّرين: وَقَرَأَ يحيى بن يعمر، بِضَم النُّون وَالزَّاي والعامة بِكَسْر النُّون، وَأما الْكَنْز فَقَالَ مَالك: عَن عبد الله ابْن دِينَار عَن ابْن عمر أَنه قَالَ: الْكَنْز هُوَ المَال الَّذِي لَا تُؤَدِّي مِنْهُ الزَّكَاة وَهُوَ الْمُسْتَحق عَلَيْهِ الْوَعيد. قَوْله: (وَلَا يُنْفِقُونَهَا) الضَّمِير يرجع إِلَى الذَّهَب وَالْفِضَّة من جِهَة الْمَعْنى لِأَن كل وَاحِد مِنْهُمَا جملَة وافية وعدة كَثِيرَة، وَقيل: إِلَى الْكُنُوز، وَقيل: إِلَى الْأَمْوَال. قَوْله: (فبشرهم بِعَذَاب أَلِيم) جعل الْوَعيد لَهُم بِالْعَذَابِ مَوضِع الْبُشْرَى بالنعيم.

٤٦٥٩ – ح دَّثنا الحَكَمُ بنُ نافِعٍ أخبرَنا شُعَيْبٌ حَدثَنَا أبُو الزّنادِ أنَّ عبْدَ الرَّحْمانِ الأعْرَجَ حدَّثَهُ أنّهُ قَالَ حدّثني أبُو هُرَيْرَةَ رَضِي الله عَنهُ أنّهُ سَمِعَ رسُولَ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُولُ يَكُونُ كَنْزُ أحَدِكُمْ يَوْمَ القِيامَةِ شُجاعاً أقرَعَ.
مطابقته للتَّرْجَمَة تُؤْخَذ من قَوْله: (شجاعاً أَقرع) وَأخرجه هُنَا مُخْتَصرا وَقد مضى فِي كتاب الزَّكَاة فِي: بَاب إِثْم مَانع الزَّكَاة، بِغَيْر هَذَا الْإِسْنَاد عَن أبي هُرَيْرَة بأتم مِنْهُ، وَأخرج بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُور هُنَا بِعَيْنِه عَن أبي هُرَيْرَة بِعَين الْمَتْن الْمَذْكُور. وَأَبُو الزِّنَاد، بِكَسْر الزَّاي وبالنون الْخَفِيفَة: عبد الله بن ذكْوَان، وَعبد الرَّحْمَن هُوَ ابْن هُرْمُز الْأَعْرَج، والشجاع الْحَيَّة فَإِذا كَانَ الشجاع أَقرع يكون أقوى سما.

٤٦٦٠ – ح دَّثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ حدَّثَنا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ زَيْدِ بنِ وَهْب قَالَ مَرَرْتُ عَلَى أَبى ذَرٍّ بالرَّبَذَةِ فَقُلْتُ مَا أنْزَلَكَ بهاذِهِ الأَرْضِ قَالَ كُنَّا بالشَّأْمِ فَقَرَأتُ: ﴿والذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ وَلاَ يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ الله فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ ألِيمٍ﴾ قالَ مُعاوِيَة: مَا هاذِهِ فِينَا مَا هاذِهِ إلاَّ فِي أهْلِ الكِتَابِ قَالَ قُلْتُ إنَّها لَفِينا وَفِيهِمْ. .." (١)
"(لَا أَحْسَبُهُ) أَيْ لَا أَظُنُّ أَبَا مَالِكٍ (إِلَّا قَالَ) أَيْ نَاقِلًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أُمَّتِي) أَيْ هَكَذَا صَلَاةُ أُمَّتِي وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا هَكَذَا
وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى تَقْدِيمِ صُفُوفِ الرِّجَالِ عَلَى الْغِلْمَانِ وَالْغِلْمَانِ عَلَى النِّسَاءِ هَذَا إِذَا كَانَ الْغِلْمَانُ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا فَإِنْ كَانَ

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ١٨/٢٦٤

صَبِيٌّ وَاحِدٌ دَخَلَ مَعَ الرِّجَالِ وَلَا يَنْفَرِدُ خَلْفَ الصَّفِّ قَالَهُ السُّبْكِيُّ
وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ أَنَسٍ فَإِنَّ الْيَتِيمَ لَمْ يَقِفْ مُنْفَرِدًا بَلْ صَفَّ مَعَ أَنَسٍ
وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يُكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الصَّبِيُّ مَعَ النَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ خَلْفَ الْإِمَامِ إِلَّا مَنِ احْتَلَمَ وَأَنْبَتَ وَبَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً
وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى صَبِيًّا فِي الصَّفِّ أَخْرَجَهُ وَكَذَلِكَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ وَزِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ
قَالَهُ الشَّوْكَانِيُّ

([٦٧٨] بَابُ صَفِّ النِّسَاءِ وَالتَّأَخُّرِ عَنْ الصَّفِّ الْأَوَّلِ)
(خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا) لِقُرْبِهِمْ مِنَ الْإِمَامِ وَبُعْدِهِمْ مِنَ النِّسَاءِ (وَشَرُّهَا آخِرُهَا) لِقُرْبِهِمْ مِنَ النِّسَاءِ وَبُعْدِهِمْ مِنَ الْإِمَامِ
(وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا) لِبُعْدِهِنَّ مِنَ الرِّجَالِ (وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا) لِقُرْبِهِنَّ مِنَ الرِّجَالِ
قَالَ النَّوَوِيُّ أَمَّا صُفُوفُ الرِّجَالِ فَهِيَ عَلَى عُمُومِهَا فَخَيْرُهَا أَوَّلُهَا أَبَدًا وَشَرُّهَا آخِرُهَا أَبَدًا أَمَّا صُفُوفُ النِّسَاءِ فَالْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ صُفُوفُ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي يُصَلِّينَ مَعَ الرِّجَالِ
وَأَمَّا إِذَا صَلَّيْنَ مُتَمَيِّزَاتٍ لَا مَعَ الرِّجَالِ فَهُنَّ كَالرِّجَالِ خَيْرُ صُفُوفِهِنَّ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَالْمُرَادُ بِشَرِّ الصُّفُوفِ فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَقَلُّهَا ثَوَابًا وَفَضْلًا وَأَبْعَدُهَا مِنْ مَطْلُوبِ الشَّرْعِ وَخَيْرُهَا بِعَكْسِهِ
وَإِنَّمَا فَضَّلَ آخِرَ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْحَاضِرَاتِ مَعَ الرِّجَالِ لِبُعْدِهِنَّ مِنْ مُخَالَطَةِ الرِّجَالِ وَرُؤْيَتِهِمْ **وَتَعَلُّقِ الْقَلْبِ** بِهِمْ عِنْدَ رُؤْيَةِ حَرَكَاتِهِمْ وَسَمَاعِ كَلَامِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَذَمَّ أَوَّلَ صُفُوفِهِنَّ بِعَكْسِ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ
انْتَهَى
قَالَ الْمُنْذِرِيُّ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وبن مَاجَهْ

[٦٧٩] (حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ) يَعْنِي لَا يُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ فِي الْأَوَّلِينَ أَوْ أَخَّرَهُمْ عَنِ الدَّاخِلِينَ فِي الْجَنَّةِ أَوَّلًا بِإِدْخَالِهِمُ النَّارَ وَحَبْسِهِمْ فِيهَا
كَذَا فِي فَتْحِ الْوَدُودِ." (١)
"وَلَا يُضِيرُ وَفِيهِ تَأْنِيسٌ لِقُلُوبِ الصَّحَابَةِ لِمَا عَرَضَ لَهُمْ مِنَ الْأَسَفِ عَلَى فَوَاتِ الصَّلَاةِ فِي وَقْتِهَا بِأَنَّهُمْ لَا حَرَجَ عَلَيْهِمْ إِذْ لَمْ يَتَعَمَّدُوا ذَلِكَ قَوْلُهُ ارْتَحِلُوا بِصِيغَةِ الْأَمْرِ اسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى جَوَازِ تَأْخِيرِ الْفَائِتَةِ عَنْ وَقْتِ ذِكْرِهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَنْ تَغَافُلٍ أَوْ اسْتِهَانَةٍ وَقَدْ بَيَّنَ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ السَّبَبَ فِي الْأَمْرِ بِالِارْتِحَالِ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الَّذِي نَامُوا فِيهِ وَلَفْظُهُ فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَان وَلأبي دَاوُد من حَدِيث بن مَسْعُودٍ تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمُ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةَ وَفِيهِ رد على مَا زَعَمَ أَنَّ الْعِلَّةَ فِيهِ كَوْنُ ذَلِكَ كَانَ وَقْتَ الْكَرَاهَةِ بَلْ فِي حَدِيثِ الْبَابِ أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَيْقِظُوا حَتَّى وَجَدُوا حَرَّ الشَّمْسِ وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ وَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَذْهَبَ وَقْتُ الْكَرَاهَةِ وَقَدْ قِيلَ إِنَّمَا أَخَّرَ

(١) عون المعبود وحاشية ابن القيم العظيم آبادي، شرف الحق ٢/٢٦٤

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ لِاشْتِغَالِهِمْ بِأَحْوَالِهَا وَقِيلَ تَحَرُّزًا مِنَ الْعَدُوِّ وَقِيلَ انْتِظَارًا لِمَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْوَحْيِ وَقِيلَ لِأَنَّ الْمَحَلَّ مَحَلُّ غَفْلَةٍ كَمَا تَقَدَّمَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَقِيلَ لِيَسْتَيْقِظَ مَنْ كَانَ نَائِمًا وَيَنْشَطَ مَنْ كَانَ كسلانا وروى عَن بن وَهْبٍ وَغَيْرِهِ أَنَّ تَأْخِيرَ قَضَاءِ الْفَائِتَةِ مَنْسُوخٌ بقوله تَعَالَى أقِم الصَّلَاة لذكرى وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ الْآيَةَ مَكِّيَّةٌ وَالْحَدِيث مَدَنِيٌّ فَكَيْفَ يَنْسَخُ الْمُتَقَدِّمُ الْمُتَأَخِّرَ وَقَدْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ حَدِيثِ النَّوْمِ هَذَا وَبَيْنَ قَوْله صلى الله عَلَيْهِ وسلم إِن عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي قَالَ النَّوَوِيُّ لَهُ جَوَابَانِ أَحَدُهُمَا أَنَّ الْقَلْبَ إِنَّمَا يُدْرِكُ الْحِسِّيَّاتِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِهِ كَالْحَدَثِ وَالْأَلَمِ وَنَحْوِهِمَا وَلَا يُدْرِكُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَيْنِ لِأَنَّهَا نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ وَالثَّانِي أَنَّهُ كَانَ لَهُ حَالَانِ حَالٌ كَانَ قَلْبُهُ فِيهِ لَا يَنَامُ وَهُوَ الْأَغْلَبُ وَحَالٌ يَنَامُ فِيهِ قَلْبُهُ وَهُوَ نَادِرٌ فَصَادَفَ هَذَا أَيْ قِصَّةَ النَّوْمِ عَنِ الصَّلَاةِ قَالَ وَالصَّحِيحُ الْمُعْتَمَدُ هُوَ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي ضَعِيفٌ وَهُوَ كَمَا قَالَ وَلَا يُقَال الْقلب وَإِن كَانَ لايدرك مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَيْنِ مِنْ رُؤْيَةِ الْفَجْرِ مَثَلًا لَكِنَّهُ يُدْرِكُ إِذَا كَانَ يَقْظَانًا مُرُورَ الْوَقْتِ الطَّوِيلِ فَإِنَّ مِنِ ابْتِدَاءِ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ حَمِيَتِ الشَّمْسُ مُدَّةً طَوِيلَةً لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَغْرِقًا لِأَنَّا نَقُولُ يُحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ كَانَ قَلْبُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ ذَاكَ مُسْتَغْرِقًا بِالْوَحْيِ وَلَا يَلْزَمُ مَعَ ذَلِكَ وَصْفُهُ بِالنَّوْمِ كَمَا كَانَ يَسْتَغْرِقُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَالَةَ إِلْقَاءِ الْوَحْيِ فِي الْيَقَظَةِ وَتَكُونُ الْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ بَيَانَ التَّشْرِيعِ بِالْفِعْلِ لِأَنَّهُ أَوْقَعُ فِي النَّفْسِ كَمَا فِي قَضِيَّةِ سَهْوِهِ فِي الصَّلَاةِ وَقَرِيبٌ من هَذَا جَوَاب بن الْمُنِيرِ أَنَّ الْقَلْبَ قَدْ يَحْصُلُ لَهُ السَّهْوُ فِي الْيَقَظَةِ لِمَصْلَحَةِ التَّشْرِيعِ فَفِي النَّوْمِ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى أَوْ عَلَى السَّوَاءِ وَقَدْ أُجِيبَ عَلَى أَصْلِ الْإِشْكَالِ بِأَجْوِبَةٍ أُخْرَى ضَعِيفَةٍ مِنْهَا أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَنَامُ قَلْبِي أَيْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ حَالَةُ انْتِقَاضِ وُضُوئِهِ وَمِنْهَا أَنَّ مَعْنَاهُ لَا يَسْتَغْرِقُ بِالنَّوْمِ حَتَّى يُوجَدَ مِنْهُ الْحَدَثُ وَهَذَا قَرِيبٌ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ قَالَ بن دَقِيقِ الْعِيدِ كَأَنَّ قَائِلَ هَذَا أَرَادَ تَخْصِيصَ يَقَظَةِ الْقَلْبِ بِإِدْرَاكِ حَالَةِ الِانْتِقَاضِ وَذَلِكَ بَعِيدٌ وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي خَرَجَ جَوَابًا عَنْ قَوْلِ عَائِشَةَ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ وَهَذَا كَلَامٌ لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِانْتِقَاضِ الطَّهَارَةِ الَّذِي تَكَلَّمُوا فِيهِ وَإِنَّمَا هُوَ جَوَابٌ يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ الْوِتْرِ فَتُحْمَلُ يَقَظَتُهُ عَلَى تَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِالْيَقَظَةِ لِلْوِتْرِ وَفَرَّقَ بَيْنَ مَنْ شَرَعَ فِي النَّوْمِ مُطْمَئِنَّ الْقَلْبِ بِهِ وَبَيْنَ مَنْ شَرَعَ فِيهِ مُتَعَلِّقًا بِالْيَقَظَةِ قَالَ فَعَلَى هَذَا فَلَا تَعَارُضَ وَلَا إِشْكَالَ فِي حَدِيثِ النَّوْمِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ لِأَنَّهُ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ اطْمَأَنَّ فِي نَوْمِهِ لِمَا أَوْجَبَهُ تَعَبُ السَّيْرِ مُعْتَمِدًا عَلَى مَنْ وَكَّلَهُ بِكِلَاءَةِ الْفَجْرِ اه وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَمُحَصَّلُهُ تَخْصِيصُ الْيَقَظَةِ الْمَفْهُومَةِ مِنْ قَوْلِهِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي بِإِدْرَاكِهِ وَقْتَ الْوِتْرِ إِدْرَاكًا مَعْنَوِيًّا لِتَعَلُّقِهِ بِهِ وَأَنَّ نَوْمَهُ فِي حَدِيثِ الْبَابِ كَانَ نَوْمًا مُسْتَغْرِقًا وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ بِلَالٍ لَهُ أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ نَوْمَ بِلَالٍ كَانَ مُسْتَغْرِقًا وَقَدِ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِأَنَّ مَا قَالَهُ يَقْتَضِي اعْتِبَارَ خُصُوصِ السَّبَبِ وَأَجَابَ بِأَنَّهُ يُعْتَبَرُ إِذَا قَامَتْ عَلَيْهِ قَرِينَةٌ وَأَرْشَدَ إِلَيْهِ السِّيَاقُ وَهُوَ هُنَا كَذَلِكَ وَمِنَ الْأَجْوِبَةِ." (١)

"عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لَمَّا نَامَ عَلَى رُكْبَةِ عَلِيٍّ فَفَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَرُدَّتِ الشَّمْسُ حَتَّى صَلَّى عَلِيٌّ ثُمَّ غَرَبَتْ وَهَذَا أَبْلَغُ فِي المعجزة وَقد أَخطَأ ابن الْجَوْزِيّ بإيراده لَهُ فِي الموضوعات وَكَذَا بن تَيْمِيَةَ فِي كِتَابِ الرَّدِّ عَلَى الرَّوَافِضِ فِي زَعْمِ وَضْعِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَمَّا مَا حَكَى عِيَاضٌ أَنَّ الشَّمْسَ رُدَّتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ لَمَّا شُغِلُوا عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَرَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ كَذَا قَالَ وَعَزَاهُ لِلطَّحَاوِيِّ وَالَّذِي رَأَيْتُهُ فِي

---

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ١/ ٤٥٠

مُشْكِلِ الْآثَارِ لِلطَّحَاوِيِّ مَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ فَإِنْ ثَبَتَ مَا قَالَ فَهَذِهِ قِصَّةٌ ثَالِثَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَجَاءَ أَيْضًا أَنَّهَا حُبِسَتْ لِمُوسَى لَمَّا حَمَلَ تَابُوتَ يُوسُفَ كَمَا تَقَدَّمَ قَرِيبًا وَجَاءَ أَيْضًا أَنَّهَا حُبِسَتْ لِسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَهُوَ فِيمَا ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ ثُمَّ الْبَغَوِيُّ عَن بن عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ لِي عَلِيٌّ مَا بَلَغَكَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رُدُّوهَا عَلَيَّ فَقُلْتُ قَالَ لِي كَعْبٌ كَانَتْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ فَرَسًا عَرَضَهَا فَغَابَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَصْرَ فَأَمَرَ بِرَدِّهَا فَضَرَبَ سُوقَهَا وَأَعْنَاقَهَا بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهَا فَسَلَبَهُ اللَّهُ مُلْكَهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ يَوْمًا لِأَنَّهُ ظَلَمَ الْخَيْلَ بِقَتْلِهَا فَقَالَ عَلِيٌّ كَذَبَ كَعْبٌ وَإِنَّمَا أَرَادَ سُلَيْمَانُ جِهَادَ عَدُوِّهِ فَتَشَاغَلَ بِعَرْضِ الْخَيْلِ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ لِلْمَلَائِكَةِ الْمُوَكَّلِينَ بِالشَّمْسِ بِإِذْنِ اللَّهِ لَهُمْ رُدُّوهَا عَلَيَّ فَرَدُّوهَا عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ فِي وَقْتِهَا وَأَنَّ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ لَا يَظْلِمُونَ وَلَا يَأْمُرُونَ بِالظُّلْمِ قُلْتُ أَوْرَدَ هَذَا الْأَثَرَ جَمَاعَةٌ سَاكِتِينَ عَلَيْهِ جَازِمِينَ بِقَوْلِهِمْ قَالَ بن عَبَّاسٍ قُلْتُ لِعَلِيٍّ وَهَذَا لَا يَثْبُتُ عَنِ بن عَبَّاسٍ وَلَا عَنْ غَيْرِهِ وَالثَّابِتُ عَنْ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالتَّفْسِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّ الضَّمِيرَ الْمُؤَنَّثَ فِي قَوْلِهِ رُدُّوهَا لِلْخَيْلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ بُضْعَ امْرَأَةٍ بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ الْبُضْعُ يُطْلَقُ عَلَى الْفَرْجِ وَالتَّزْوِيجِ وَالْجِمَاعِ وَالْمَعَانِي الثَّلَاثَةُ لَائِقَةٌ هُنَا وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى الْمَهْرِ وَعَلَى الطَّلَاقِ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ بن السِّكِّيتِ الْبُضْعُ النِّكَاحُ يُقَالُ مَلَكَ فُلَانٌ بُضْعَ فُلَانَةٍ قَوْلُهُ وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا أَيْ وَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا لَكِنَّ التَّعْبِيرَ بِلَمَّا يُشْعِرُ بِتَوَقُّعِ ذَلِكَ قَالَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَمَّا يدْخل الْإِيمَان فِي قُلُوبكُمْ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ وَأَبِي عوَانَة وبن حِبَّانَ لَا يَنْبَغِي لِرَجُلٍ بَنَى دَارًا وَلَمْ يَسْكُنْهَا أَوْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَفِي التَّقْيِيدِ بِعَدَمِ الدُّخُولِ مَا يُفْهِمُ أَنَّ الْأَمْرَ بَعْدَ الدُّخُولِ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَلَا يَخْفَى فَرْقُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ وَإِنْ كَانَ بَعْدَ الدُّخُولِ رُبَّمَا اسْتَمَرَّ **تَعَلُّقُ الْقَلْبِ** لَكِنْ لَيْسَ هُوَ كَمَا قَبْلَ الدُّخُولِ غَالِبًا قَوْلُهُ وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ وَلَمَّا يُرْفَعْ سُقُفُهَا وَهُوَ بِضَمِّ الْقَافِ وَالْفَاءِ لِتُوَافِقَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ وَوَهِمَ مَنْ ضَبَطَ بِالْإِسْكَانِ وَتَكَلَّفَ فِي تَوْجِيهِ الضَّمِيرِ الْمُؤَنَّثِ لِلسُّقُفِ قَوْلُهُ أَوْ خَلِفَاتٍ بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ بَعْدَهَا فَاءٌ خَفِيفَةٌ جَمْعُ خَلِفَةٍ وَهِيَ الْحَامِلُ مِنَ النُّوقِ وَقد يُطلق على غير النوق وأو فِي قَوْلِهِ غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ لِلتَّنْوِيعِ وَيَكُونُ قَدْ حُذِفَ وَصْفُ الْغَنَمِ بِالْحَمْلِ لِدَلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ أَوْ هُوَ عَلَى إِطْلَاقِهِ لِأَنَّ الْغَنَمَ يَقِلُّ صَبْرُهَا فَيُخْشَى عَلَيْهَا الضَّيَاعُ بِخِلَافِ النُّوقِ فَلَا يُخْشَى عَلَيْهَا إِلَّا مَعَ الْحَمْلِ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ أَوْ لِلشَّكِّ أَيْ هَلْ قَالَ غَنَمًا بِغَيْرِ صِفَةٍ أَوْ خَلِفَاتٍ أَيْ بِصِفَةٍ أَنَّهَا حَوَامِلُ كَذَا قَالَ بَعْضُ الشُّرَّاحِ وَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهَا لِلتَّنْوِيعِ فَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ وَلَا رَجُلٌ لَهُ غَنَمٌ أَوْ بَقَرٌ أَوْ خَلِفَاتٌ قَوْلُهُ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا بِكَسْرِ الْوَاوِ وَهُوَ مَصْدَرُ وَلَدَ وِلَادًا وَوِلَادَةً قَوْلُهُ فَغَزَا أَيْ بِمَنْ تَبِعَهُ مِمَّنْ لَمْ يَتَّصِفْ بِتِلْكَ الصِّفَةِ قَوْلُهُ فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ هِيَ أَرِيحَا بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ بَعْدَهَا تَحْتَانِيَّةٌ سَاكِنَةٌ وَمُهْمَلَةٌ مَعَ الْقَصْرِ سَمَّاهَا الْحَاكِمُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ كَعْبٍ وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ فَأَدْنَى لِلْقَرْيَةِ أَيْ قَرَّبَ جُيُوشَهُ لَهَا قَوْلُهُ فَقَالَ لِلشَّمْسِ إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ عِنْدَ غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ وَبَيَّنَ الْحَاكِمُ فِي رِوَايَته عَن." (١)

"لأهله وإخوانه وفي التخلق بأخلاقه الظاهرة في الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة وفي جوده وإيثاره وصفحه وحلمه واحتماله وتواضعه، وفي أخلاقه الباطنة من كمال خشيته لله ومحبته له وشوقه إلى لقائه ورضاه بقضائه وتعلق قلبه به دائما

---

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٢٢٢/٦

وصدق الالتجاء إليه والتوكل والاعتماد عليه، وقطع **تعلق القلب** بالأسباب كلها ودوام لهج القلب واللسان بذكره والأنس به والتنعم بالخلوة بمناجاته ودعائه وتلاوة كتابه بالتدبر والتفكر.

وفي الجملة: فكان خلقه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القرآن، يرضى لرضاه ويسخط لسخطه، فأكمل الخلق من حقق متابعته وتصديقه قولا وعملا وحالا وهم الصديقون من أمته الذين رأسهم: أبو بكر - خليفته بعده - وهم أعلى أهل الجنة درجة بعد النبيين كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون (١) الكوكب الدري الغابر من الأفق من المشرق إلى المغرب لتفاضل ما بينهم " قالوا ": يا رسول الله! تلك منازل الأنبياء ما يبلغها غيرهم، قال: " إي والذي نفسي بيده، رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين ". خرجاه في " الصحيحين " من حديث أبي سعيد (٢) .

الخصلة الثانية: أن يحب المرء لا يحبه إلا لله. والحب في الله من أصول الإيمان وأعلى درجاته.

---

(١) في "ف ": يتراءون " وما أثبتناه هو الموافق للرواية.

(٢) (فتح: ٦٥٥٥) ، ومسلم (١١/٢٨٣١) .." [١]

"جُلوسِهم لانتظار الصَّلوات بعد الصَّلوات مع كَثْرةِ الأحاديث في فضيلتِهِ فلا أدري هل المراد به **تَعلقُ القلب** فقط أو الجلوسُ الحسي أيضًا؟

٢٧ - باب فَضْلِ صَلاَةِ الْفَجْرِ

قلتُ: وهذا مِنْ عادات المصنِّف رحمه الله تعالى أَنَّ الحديثَ إذا اشتمل على فائدةٍ، ويريد أَنْ يُنبِّه عليها، فإنَّه يَذْكُرها في الترجمة وإِنْ لم يُناسِب سلسلة التراجم، أعني به أَنَّ التَّراجِمَ إذا تكون عندهُ مُسَلْسَلَة ثم تَبْدُو له فائدة في الأحاديث المستخرجة ويراها مهمة، فلا يَنْتَظر أَنْ يُبَوِّب لها بابًا، مستقلا، ولكِن يُفَرِّغْ عنها في ذيول هذه التراجم؛ وأسميه إنجازًا فقوله: والحديث، أي: الحديث بعد العشاء وإنْ لم يُناسب ذكره ههنا لأنَّه عَقَدَ الترجمةَ لفضلِ صلاة الفجر ولا مناسبة بينَهُ وبين الحديث بعد العشاء إلا أنَّه لمَّا كان مَذْكُورًا في الحديثِ المترجَم له ذكره إنجازًا. وقد اضطرب في توجيهِهِ الشارحون، ولم يَأْتُوا بشيء فقال بعضُهم: معنى قوله: والحديث أي الذي جاء في فَضْلِ الفجر.

٥٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ «أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا، لاَ تُضَامُّونَ - أَوْ لاَ تُضَاهُونَ - فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا». ثُمَّ قَالَ «فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا». أطرافه ٥٥٤، ٤٨٥١، ٧٤٣٤، ٧٤٣٥، ٧٤٣٦ - تحفة ٣٢٢٣

٥٧٣ - قوله: (كنَّا عند النبي صلى الله عليه وسلّم) ... الخ، وظاهرٌ أنَّه بعد صَلاةِ العشاء.

---

(١) فتح الباري لابن رجب ابن رجب الحنبلي ٥٤/١

قوله: (لا تضامُّون) وهو من الضمّ أو الضَيم بمعنى الظُلم. والمعنى على الأول: أنكم تَرَوْنَهُ بغير مزاحمة بعضهم لبعض. وعلى الثاني: معناه: بغير أن يَظْلِمَ بعضكم بعضًا لا تُضاهون (تمهين شبه نه قال: بريكا). ٥٧٣ - قوله: (﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾) ... الخ، لا أقول إنَّ المرادَ من التسبيح الصَّلاة بل المراد منه هو التسبيحُ المعروف إلا أنَّه ما يكون في ضمن الصَّلاة وهكذا لا أريد مِنْ قوله: «اركعوا واسجدوا» الصَّلاة ابتداء ولكن الركوع والسجود مستعملان في مسماهما؛ ثُمَّ المراد منهما ما يكونان في خِلال الصَّلاة وفائدة هذا التعبير، التنبيه على أَجْزَاء الصَّلاة وتعليمها، وحينئذٍ تَنْسَحب الآية على التسبيحات بعد هاتين الصَّلاتين أيضًا، فالأذكار بعد الفَجْرِ والعَصْرِ متطفلة وتابعة لهما دون الوقت، بخلافِها بعد المغرب فإنَّها تابعة للمساء والصَّلاة معًا.

٥٧٤ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وَقَالَ ابْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا. تحفة ٩١٣٨." (١)

"يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِئَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا». أطرافه ٢٢، ٤٥٨١، ٦٥٦٠، ٦٥٧٤، ٧٤٣٨، ٧٤٣٩ - تحفة ٤١٧٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٩ - سُورَةُ الحَاقَّةِ

﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [٢١] يُرِيدُ: فِيهَا الرِّضَا. ﴿الْقَاضِيَةَ﴾ [٢٧] المَوْتَةَ الأُولَى الَّتِي مُتُّهَا ثُمَّ أُحْيَا بَعْدَهَا. ﴿مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [٤٧] أَحَدٌ يَكُونُ لِلجَمْعِ وَلِلوَاحِدِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْوَتِينَ﴾ [٤٦] نِيَاطُ القَلبِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَغَى﴾ [١١] كَثُرَ، وَيُقَالُ: ﴿بِالطَّاغِيَةِ﴾ [٥] بِطُغْيَانِهِمْ، وَيُقَالُ: طَغَتْ عَلَى الخُزَّانِ كَمَا طَغَى المَاءُ عَلَى قَوْمِ نُوحٍ.

قوله: (أَحَدٌ يكون للجَمْع) قلتُ: الأَحَد مُفْرد، لكنه في سياقِ النَّفي يفيدُ الاستغراق.

قوله: (﴿الْوَتِينَ﴾ نِياطُ القَلْب) أي هي عِرْق **يتعلق القلبُ** بها. واعلم أن لعين القَاديان قد تمسّك بها على صِدْقه، بأنه لو كان كاذِبًا لقطع منه الوَتِين أيضًا.

قلتُ: أين هذا اللعين مِن الآية. فإنّ فيهما قطع الوتين، لمن تقوّل على الله من الأنبياء الصادقين، وأما الكاذبون فهم خارجون عن الخطاب، فإنّ العقوبة إنما تَحُل بمن كان صاحب سِرّك، وعَيْبتك، وكَرشك، ولا تمهله أنت حتى يكذِّب عليك أَلْف كذبة، بخلاف مَنْ كان عَدوًا لك، فإنّك تستدرِجُه على حين غَفْلة، فتأخذه أَخْذَة الأسف.

---

(١) فيض الباري على صحيح البخاري الكشميري ٢/١٧٤

فالأنبياءُ عليهم السلام لو كَذبوا على الله والعياذ بالله، لهلكوا معًا، وذلك لأنَّ الله تعالى إذا صَدّقهم بإظهار المعجزات على أيديهم، فلو تَرَكهم يكذبون عليه، لكان فيه تلبيسٌ على النَّاس بين الحقّ والباطل، فالناس في أمن منهم، يعلمون أنَّ ما يقولونه يكون حَقًّا ومصدّقًا من الله، وحينئذٍ لو افترى على الله، ثُم لا ينتقم اللهُ منه، فما الإثمُ عليهم لو أطاعوه في مفترياتِهم. فظهر أنَّ الخِطاب في الآية مع الرُّسل والأنبياء عليهم السلام، دون الكاذبين والدجاجلة، فإنّ الربّ متى صَدّقهم، وإنّما اللّوم والشَّين على مَنْ صَدّقوه بدون سابقيةِ أَمْره في كتابٍ ولا سُنّة، ولا تصديقَ رَبِّهم من فوق العَرْش، فأي لَبْس، لو تركه يتقوّل على الله حتى يكونَ إجحافُه مرّةً واحدة. فهذا المعيارُ للصادقين دون الكاذبين، على أنَّ في الآية إخبارًا بإرادة جزئية في حقّ النبيِّ صلى الله عليه وسلّم لا استدلالًا على صِدْقه بِسُنّة كُلّية في الأنبياء، يعني أنَّ هذا النبيَّ الذي تحسبونه كاذبًا، لو تقوّل علينا،." (١)

"٩٦٥ - (إسباغ الوضوء) بالضم: أي الشرعي (في المكاره) جمع مكرهة: أي إتمامه وتكميله وتعميم الأعضاء حال ما يكره استعمال الماء لنحو شدة برد والمكرهة بفتح الميم الكره أي المشقة (وإعمال الأقدام) بفتح أوله: أي استعمالها في المشي بالتكرار أو لبعد الدار هو أفضل كما يأتي (إلى المساجد) أي مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة) أي دخول وقتها لتفعل (بعد الصلاة) أي الجلوس في المسجد لذلك أو **لتعلق القلب** بالصلاة والاهتمام بها. وتخصيص الباجي ذلك - [٤٨٤]- بانتظار العصر بعد الظهر والعشاء بعد المغرب لا دليل عليه (تغسل الخطايا غسلا) أي تمحها فلا تبقي شيئا من الذنوب كما لا يبقي الغسل شيئا من وسخ الثوب ودنسه: فكما أن الثوب يغسل بماء حار ونحو صابون لإزالة الدنس فكذا السيئات تغسل بالحسنات فالمحو كناية عن الغفران أو المراد محوها من صحف الملائكة التي يكون فيها المحو والإثبات لا في أم الكتاب التي هي علم الله الباقية على ما هي عليه فلا يزاد فيها ولا ينقص منها أبدا

ثم قضية ذلك وقفه على مجموع الخصال الثلاثة لكن في أخبار أخر ما يدل على استقلالها كل منها في ذلك والمراد الصغائر بدليل قوله في الحديث الآتي: ما اجتنبت الكبائر. وأخذ بعض أهل القرن السابع بالتعميم رده مغلطاي بأنه جهل بين وموافقة للرجبية وكيف يجوز حمله على العموم مع قوله سبحانه وتعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا﴾ و ﴿توبوا إلى الله جميعا﴾ في آي كثيرة؟ فلو كانت أعمال البر مكفرة للكبائر لم يكن لأمره بالتوبة معنى وكان كل من توضأ وصلى يشهد له بالجنة وإن ارتكب كل كبيرة (٢) قال بعض العارفين: احذر من التلذذ بالماء البارد زمن الحر فتسبغ الوضوء لا لتذاذك به فتتخيل أنك ممن أسبغه عبادة وأنت ما أسبغته إلا لتلذذك به لما أعطاه الحال والزمن من شدة الحر فإذا أسبغته في شدة البرد وصار لك عادة فاستصحب تلك النية في الحر

(ع ك هب على) أمير المؤمنين قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي. وقال الزين العراقي في شرح الترمذي بعد ما عزاه لأبي يعلى رواته ثقات وقال المنذري بغير عزوه لأبي يعلى والبزاز إسناده صحيح وقال الهيتمي رجال أبي يعلى رجال الصحيح

---

(١) فيض الباري على صحيح البخاري الكشميري ٤٣٣/٥

(٢) تنبيه

وأقول فيه من طريق البيهقي عبد الرحمن بن الحرث بن عبد الله بن عياش ابن أبي ربيعة قال أحمد متروك الحديث وقال أبو حاتم رحمه الله يتشيع." (١)

"٤٠٧٢ - (خير صفوف الرجال أولها) لاختصاصه بكمال الأوصاف كالضبط عن الإمام والتبليغ عنه (١) ونحو ذلك (وشرها آخرها) لاتصاله بأول صفوف النساء فهو شرها من جهة قربهن والمراد أن الأول أكثرها أجرا والآخر أقلها ثوابا وأبعدها عن مطلوب الشرع (وخير صفوف النساء آخرها) لبعده عن مخالطة الرجال وقربهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك (وشرها أولها) لكونها بعكس ذلك قال النووي: وهذا على عمومه إن صلين مع الرجال فإن تميزن فهن كالرجال خيرها أولها وشرها آخرها قال الطيبي: والخير والشر في صفي الرجال والنساء للتفضيل لئلا يلزم من نسبة الخير إلى أحد الصفين شركة الآخر فيه ومن نسبة الشر إلى أحدهما شركة الآخر فيه فيتناقض ونسبة الشر إلى الصف الأخير وصفوف الصلاة كلها خير إشارة إلى أن تأخر الرجل عن مقام القرب مع تمكنه منه هضم لحقه وتسفيه لرأيه فلا يبعد أن يسمى شرا قال المتنبي: -[٤٨٨]-

ولم أر في عيوب الناس شيئا. . . كنقص القادرين على التمام

واعلم أن الصف الممدوح الذي يلي الإمام سواء جاء به صاحبه متقدما أو متاخرا وسواء تخلله نحو مقصورة ومنبر وعمود أم لا هذا هو الأصح عند الشافعية

(م عد) في الصلاة (عن أبي هريرة طب عن أبي أمامة وعن ابن عباس) ولم يخرجه البخاري

---

(١) قوله والتبليغ عنه: أي عند الحاجة وينبغي أن يكون موقف المبلغ عند منتهى صوت الإمام ليسمع من لم يسمعه من المأمومين." (٢)

"٤٦٤٧ - (سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله) أي لا ظل إلا ظل عرشه وذلك لا يكون إلا في القيامة حتى تدنو الشمس من رؤوس الخلائق ويأخذهم العرق ولا ظل ثم إلا للعرش وبهذه الرواية رد على من زعم أن المراد بالظل في الرواية الأولى ظل طوبى أو الجنة لأن ذلك إنما يكون بعد الاستقرار فيها وهذا عام (رجل قلبه معلق بالمساجد ورجل دعته) طلبته (امرأة ذات منصب) بكسر الصاد أي صاحبة نسب شريف إلى نفسها (فقال إني أخاف الله ورجلان تحابا) أي اشتركا في جنس المحبة وأحب كل منهما الآخر (في الله ورجل غض عينيه عن محارم الله) أي كفهما عن النظر إلى ما لا يحل له النظر إليه (وعين حرست في سبيل الله) أي في الرباط أو حال قتال أهل الضلال (وعين بكت من خشية الله) أي من خوفه لما انكشف لها من أوصاف الجلال والهيبة والعظمة والبكاء يكون بحسب حال الذاكر وما ينكشف له ففي حال أوصاف الجلال يكون من الخشية وفي حال أوصاف الجمال يكون من الشوق إليه واعلم أن ما تقرر في هذه الأخبار هو ما قرره أهل الآثار وذهب الصوفية إلى أن الإمام العادل القلب **وتعلق القلب** بالمساجد تعلقه بالعرش فإن العرش

---

(١) فيض القدير المناوي ٤٨٣/١

(٢) فيض القدير المناوي ٤٨٧/٣

مسجد قلوب الموقنين وذكر الخلو عبارة عن كونه خاليا من النفس والهوى وإخفاء الصدقة إخفاؤها عن نفسه وهواه (١) ذكر الرجال في هذه الأخبار لا مفهوم له فالنساء مثلهم فيما يمكن فيه ذلك فالمرأة التي دعاها ملك جميل ليزني بها مثلا فامتنعت خوفا من الله مع حاجتها وشاب جميل دعاه ملك إلى تزوج ابنته فامتنع خوفا أن يرتكب منه الفاحشة كذلك وأحكام الشرع عامة لجميع المكلفين وحاكمة على الواحد حكمه على الجماعة إلا ما خرج بدليل

(البيهقي في) كتاب (الأسماء) والصفات (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه." (٢)

"٧١٢٧ - (كان يقسم بين نسائه فيعدل) أي لا يفضل بعضهن على بعض في مكثه حتى أنه كان يحمل في ثوب فيطاف به عليهن فيقسم بينهن وهو مريض كما أخرجه ابن سعد عن علي بن الحسين مرسلا (ويقول اللهم هذا قسمي) وفي رواية قسمتي (فيما أملك) مبالغة في التحري والإنصاف (فلا تلمني فيما تملك ولا أملك) مما لا حيلة لي في دفعه من الميل القلبي والدواعي الطبيعية. قال القاضي: يريد به ميل النفس وزيادة المحبة لواحدة منهن فإنه بحكم الطبع ومقتضى الشهوة لا باختياره وقصده إلى الميز بينهن. وقال ابن العربي: قد أخبر تعالى أن أحدا لا يملك العدل بين النساء والمعنى فيه تعلق القلب ببعضهن أكثر من بعض فعذرهم فيما يكنون وأخذهم بالمساواة فيما يظهرون وذلك لأن للمصطفى صلى الله عليه وسلم في ذلك مزية لمنزلته فسأل ربه العفو عنه فيما يجده في نفسه من الميل لبعضهن أكثر من بعض وكان ذلك لعلو مرتبته أما غيره فلا حرج عليه في الميل القلبي إذا عدل في الظاهر بخلاف المصطفى صلى الله عليه وسلم حتى هم بطلاق سودة لذلك فتركت حقها لعائشة. وقال ابن جرير: وفيه أن من له نسوة لا حرج عليه في إيثاره بعضهن على بعض بالمحبة إذا سوى بينهن في القسم والحقوق الواجبة فكان يقسم لثمان دون التاسعة وهي سودة فإنها لما كبرت وهبت نوبتها لعائشة قال ابن القيم: ومن زعم أنها صفية بنت حيي فقد غلط وسببه أنه وجد على صفية في شيء فوهبت لعائشة نوبة واحدة فقط لتترضاه ففعل فوقع الاشتباه

(حم ٤) في القسم (ك عن عائشة) قال النسائي: وروي مرسلا قال الترمذي: وهو أصح قال الدارقطني: أقرب إلى الصواب." (٣)

"الإنسان ويَشق عليه، والمعنى أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بمس الماء، ومع إعْوَازِهِ والحاجة إلى طلبه والسَّعي في تحصيله أو ابتياعه بالثمن الغالي، وما أشبه [ذلك] (١) من الأسباب الشاقة" (٢) .

" وكثرة الخطى إلى المساجد " قال ابن العربي: " يعني به بُعد الدِّيار " (٣) .

" وانتظار الصلاة بعد الصلاة " قال ابن العربي: " أراد به وجهين: أحدهما: الجلوس في المسجد، وذلك يتصور عادة في ثلاث صلوات: العصر، المغرب، العشاء، فلا تكون بين العشاء والصبح.

الثاني: تعلق القلب بالصلاة، والاهتمام بها والتأهب لها. وذلك يتصور في الصلوات كلها " (٤) .

---

(١) تنبيه

(٢) فيض القدير المناوي ٩١/٤

(٣) فيض القدير المناوي ٢٣٧/٥

" فذلكم الرباط ". قال ابن العربي: "يعني به تفسير قوله تعالى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا (٥) ﴾ (٦) .
وقال في النِّهاية: " الرباط في الأصل الإقامة على جهاد العدو بالحرب، وارتباط الخيل وإعدادها، فشبه به ما ذكر من الأفعال الصالحة والعبادة. وقال القُتَبِيُّ (٧) : أصل (٨) المرابطة أن يربط الفريقان خيولَهم في ثغر، كل منهما مُعَدٌّ لصاحبه، فسمى المقام في الثغور رباطًا. ومنه

---

(١) " ذلك " ساقطة من الأصل ومثبتة في (ك، ش) .

(٢) النهاية (٤/١٦٨) .

(٣) عارضة الأحوذي (١/٦٠) .

(٤) المصدر نفسه.

(٥) سورة آل عمران، آية: ٢٠٠.

(٦) عارضة الأحوذي (١/٦٠) .

(٧) عبد الله بن مسلم بن قُتَيبة الدينوري، أبو محمَّد، العلامة الكبير. من مصنفاته: " غريب القرآن " و" غريب الحديث " (ت: ٢٧٦ هـ) . السير (١٠/٦٢٥) رقم: (٢٣٥٦) ، وفيات الأعيان (٣/٤٢) رقم: (٣٢٨) .

(٨) في (ك) : " أهل ".." [١]

"تَأَخَّرت إِلَى هَذِه السَّاعَة، وَكَذَلِكَ قَوْله: وَالْوُضُوء أَيْضا؟ أَي كَيفَ اقتصرت على الْوضُوء دون الْغسْل. وَأَرَادَ مِنْهُ اسْتِعْمَال الْفَضَائِل.
وَفِي هَذَا الحَدِيث من الْفِقْه: أَن غسل الْجُمُعَة لَيْسَ بِوَاجِب؛ لِأَنَّهُ لَو كَانَ وَاجِبا لما تَركه عُثْمَان، ولأمره بِهِ عمر، فَلَمَّا سكت عَن أمره بذلك بِمحضر الصَّحَابَة دلّ على أَنه مسنون.
وَفِيه أَن للْإِمَام أَن يتَكَلَّم فِي الْخطْبَة.
٢٠ - / ٢٠ - وَفِي الحَدِيث الثَّانِي: كَانَ رَسُول الله يعطيني الْعَطاء فَأَقُول: أعْطه من هُوَ أفقر إِلَيْهِ مني. فَقَالَ: " خُذْهُ، وَمَا جَاءَك من هَذَا المَال وَأَنت غير مشرف لَهُ وَلَا سَائل فَخذه، ومالا فَلَا تتبعه نَفسك ".
المشرف والمستشرف على الشَّيْء: المتطلع إِلَيْهِ الطامع فِيهِ، وَمَتى طمعت النَّفس فِي شَيْء فَحصل لَهَا عَادَتْ فاستعملت آلَات الْفِكر فِي الطمع، فَإِذا وَقع عِنْدهَا الْيَأْس من ذَلِك بالعزم على التّرْك، رَأَتْ أَن الاستشراف لَا يفيدها صرفت الْفِكر إِلَى غير ذَلِك، وَإِذا جَاءَ الشَّيْء لَا عَن استشراف قل فِيهِ نصيب الْهوى، وتمحض **تعلق الْقلب** بالمسبب. وَقَالَ عَليّ بن عقيل: معنى الحَدِيث: مَا جَاءَ بمسألتك فَإنَّك اكْتسبت فِيهِ الطّلب وَالسُّؤَال، وَلَعَلَّ الْمَسْئُول استحيا أَو خَاف ردك فأعطاك

---

(١) قوت المغتذي على جامع الترمذي السيوطي ٦٣/١

مصانعة، وَلَا خير فِي مَال خرج لَا عَن طيب نفس، وَمَا استشرفت إِلَيْهِ نَفسك فقد انتظرته وارتقبته، فلنفسك فِيهِ نوع استدعاء، وَمَا جَاءَ من غير ذَلِك فَإِنَّمَا كَانَ المزعج فِيهِ للقلوب نَحْوك، والمستسعي للإقدام." (١)

"وفي رواية: ((لا إله إلا الله والله أكبر، تملآن ما بين السماء والأرض)) . لم أجد هذه الرواية في الصحيحين، ولا في كتاب الحميدى، ولا في الجامع، ولكن ذكرها الدارمي بدل: سبحان الله والحمد لله.

٢٨٤- (٢) وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: ((ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطى إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط.

الأشعري. فتكلم الدارقطني وغيره في رواية مسلم، فقالوا: هي منقطعة، لسقوط عبد الرحمن بن غنم فيها بين أبي سلام وأبي مالك، قال النووى: ويمكن أن يجاب لمسلم عن هذا بأن الظاهر من حال مسلم أنه علم سماع أبي سلام لهذا الحديث من أبي مالك فيكون أبوسلام سمعه من أبي مالك، وسمعه أيضاً من عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك، فرواه مرة عنه ومرة عن عبد الرحمن عنه. (وفي رواية لا إله إلا الله والله أكبر تملآن مابين السماء والأرض) هذا قول صاحب المصابيح. قال صاحب المشكاة. (لم أجد هذه الرواية) أي التي أوردها صاحب المصابيح في ما ذكر في قوله من الصحاح. (في الصحيحين) أي متنيهما. (ولا في كتاب الحميدى) الجامع بين الصحيحين. (ولا في الجامع) أي للأصول الستة. (ولكن ذكرها) أي هذه الرواية. (الدارمي) يعنى التزم صاحب المصابيح أن يكون جميع ما ذكر في قوله من الصحاح المعبر عنه بالفصل الأول مما أخرجه الشيخان أو أحدهما، وهذه الرواية ليست في أحدهما، فإيرادها في الصحاح خلاف لما التزمه، وقد يجاب بأن الإلتزام إنما هو في أصول الأحاديث، وأما هذه فإنما هي زيادة إفادة متفرعة على أصل الحديث الموجود في صحيح مسلم، والله أعلم.

٢٨٤- قوله: (ألا أدلكم) الهمزة للاستفهام، ولا نافية، وليس إلا للتنبيه بدليل قولهم: بلى. (يمحو الله به الخطايا) أي يغفرها، أو يمحوها من كتب الحفظة، ويكون ذلك المحو دليلاً على عفوه تعالى ومغفرته، والمراد بالخطايا الصغائر، مما يتعلق بحقوق الله. (يرفع به الدرجات) أي يعلي به المنازل في الجنة، ويحتمل رفع الدرجات في الدنيا أيضاً. (قالوا: بلى) فائدة السؤال والجواب أن يكون الكلام أوقع في النفس بحكم الإبهام والتبيين. (إسباغ الوضوء) أي إكماله بتطويل الغرة والتحجيل والتثليث والدلك. (على المكاره) جمع مكره، بفتح الميم من الكره بمعنى المشقة، كبرد الماء، وألم الجسم، والإشتغال به مع ترك أمور الدنيا. قيل: ومنها الجد في طلب الماء مع إعوازه وشراءه بالثمن الغالي. (وكثرة الخطى إلى المساجد) إما لبعد الدار، أو على سبيل التكرار، والخطى بضم الخاء جمع خطوة وهي ما بين القدمين. (وانتظار الصلاة) بالجلوس لها في المسجد، أو تعلق القلب بها والتأهب والاهتمام لها مع إشتغاله بكسبه في بيته، كما ورد "ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه، حتى

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين ابن الجوزي ٤٩/١

يعود". (فذلكم) الإشارة إلى ما ذكر من الأعمال الثلاثة، وقيل: إلى انتظار الصلاة. (الرباط) المرغب فيه، أو أفضل أنواع الرباط، كما قيل: الجهاد جهاد النفس، أو الرباط المتيسر الممكن، أي أنه من أنواع الرباط، أو." (١)

"آخرها وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها)) رواه مسلم.

(آخرها) لما فيه من ترك الفضيلة الحاصلة بالتقدم إلى الصف الأول ولقربهم من النساء وبعدهم من الإمام (وخير صفوف النساء آخرها) لبعدهن من مخالطة الرجال، ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك بخلاف الوقوف في الصف الأول من صفوفهن، فإنه مظنة المخالطة **وتعلق القلب** بهم المتسبب عن رؤيتهم وسماع كلامهم، ولهذا كان شرها. ثم هذا التفصيل في صفوف الرجال على إطلاقه، وفي صفوف النساء عند الاختلاط بالرجال. قال النووي: أما صفوف الرجال فهي على عمومها فخيرها أولها أبداً وشرها آخرها أبداً. أما صفوف النساء فالمراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال. وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها- انتهى. وقيل: يمكن حمله على إطلاقه لمراعاة الستر فتأمل. وفي الحديث: إن صلاة النساء صفوفاً جائزة من غير فرق بين كونهن مع الرجال أو منفردات وحدهن واعلم أنه اختلف في أن الصف الأول في المسجد هل هو ما يلي الإمام مطلقاً أي الذي هو أقرب إلى القبلة، أو هو أول صف تام يلي الامام لا ما تخلله شيء كمقصورة، أو المراد به من سبق إلى الصلاة ولو صلى آخر الصفوف. قال النووي: الصف الأول الممدوح الذي وردت الأحاديث بفضله هو الصف الذي يلي الإمام، سواء جاء صاحبه متقدماً أو متأخراً، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا، هذا هو الصحيح الذي يقتضيه ظواهر الأحاديث، وصرح به المحققون. وقال طائفة من العلماء: الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأول، بل الأول مالا يتخلله شيء وإن تأخر. وقيل الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد ولا وإن صلى في صف متأخر. وهذان القولان غلط صريح- انتهى. قال الحافظ: وكان صاحب الفول الثاني لحظ أن المطلق ينصرف إلى الفرد الكامل وما فيه خلل فهو ناقص. وصاحب القول الثالث لحظ المعنى في تفضيل الصف الأول دون مراعاة لفظه- انتهى. قال العلماء في الحض على الصف الأول المسارعة إلى خلاص الذمة، والسبق لدخول المسجد، والقرب من الإمام، واستماع قراءته، والتعلم منه، والفتح عليه، والتبليغ عنه، والسلامة من اختراق المارة بين يديه، وسلامة البال من رؤية من يكون قدامه، وسلامة موضع سجوده من أذيال المصلين- انتهى. (رواه مسلم) قال القاري: كان يمكن للمصنف أن يجمل ويقول روى الأحاديث الخمسة مسلم كما هو دأبه، ولعل عادته فيما إذا كان للأحاديث سند واحد باتفاق رجاله وخلافها في خلافة- انتهى. والحديث أخرجه أيضاً أحمد والترمذي وأبوداود والنسائي وابن ماجه والبيهقي (ج٣ ص٩٨) وروي عن جماعة من الصحابة، منهم أبوسعيد وابن عباس وأنس وعمر بن الخطاب وأبوأمامة، وذكرهم الهيثمي في مجمع الزوائد (ج٢ ص٩٣) .." (٢)

---

(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح عبيد الله الرحماني المباركفوري ٤/٢

(٢) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح عبيد الله الرحماني المباركفوري ١٣/٤

"فكأنهم عابوا ذلك عليه، فقال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: ((أقم الصلاة يا بلال! أرحنا بها)) . رواه أبوداود.

(٣٥) باب الوتر

منها لاشتغال الذمة بها قبل الفراغ عنها. (فكأنهم) أي بعض الحاضرين. (عابوا ذلك عليه) ؛ لأن ظاهر كلامه يدل على أن الصلاة ثقيلة وشاقة عليه فيطلب الاستراحة بعد رفعها. قال في اللمعات: عابوا ذلك عليه لما تبادر إلى أفهامهم من طريان الكسل والثقل، كأنه قال يا ليتني صليت فاسترحت ونمت فإني لم أطق انتظارها، وقال الطيبي: أي عابوا تمنيه الاستراحة في الصلاة وهي شاقة على النفس وثقيلة عليها، ولعلهم نسوا قوله تعالى: ﴿وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين﴾ [٢: ٤٥] . (فقال) أي الرجل الخزاعي. (سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول أقم الصلاة يا بلال أرحنا بها) أي ليست أريد ما فهمتم حاشا ذلك، بل أردت ما أراده رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بقوله يا بلال أرحنا بها فسكتوا، واعلم أنه ذكر في معنى قوله – صلى الله عليه وسلم –: أرحنا بها يا بلال وجهان: أحدهما أن أذن بالصلاة حتى نستريح بأدائها من شغل القلب فيها. وثانيهما أنه كان اشتغاله – صلى الله عليه وسلم – بالصلاة راحة له، فإنه كان يعد غيرها من الأعمال الدنيوية تعباً، فكان يستريح بالصلاة لما فيها من مناجاة الله تعالى، ولذا قال: وجعلت قرة عين لي في الصلاة. وما أقرب الراحة من قرة العين. وهذان المعنيان مذكوران في النهاية، والفرق بينهما أن الراحة في الأول بخلاص الذمة بالأداء عن تعب الاشتغال بالصلاة، **وتعلق القلب** بها. وفي الثاني الراحة بوجود الصلاة، ولذة المناجاة وشهود الحق الذي كان يحصل فيها، ولا شك أن الحمل على المعنى الثاني أنسب وأليق بمقامه – صلى الله عليه وسلم –. (رواه أبوداود) في كتاب الأدب، وسكت عليه هو والمنذري.

(باب الوتر) أي صلاة الوتر، وبيان وقته، وعدد ركعاته، وقراءته، وقضاءه، وقنوته. وكونه واجباً أو سنة وغير ذلك مما يشتمل عليه أحاديث الباب من الأمور المتعلقة بالوتر، كمشروعية الركعتين بعده جالساً، وما يقال بعد الفراغ منه من التسبيح، والوتر بكسر الواو الفرد أو ما لم يتشفع من العدد وبفتحها الثأر، وفي لغة مترادفان. قال ابن التين: أخلف في الوتر في سبعة أشياء: في وجوبه، وعدده، واشتراط النية فيه، واختصاصه بقراءة، واشتراط شفع قبله، وفي آخره وقته، وصلاته في السفر على الدابة. قال الحافظ: وفي قضائه، والقنوت فيه، وفي محل القنوت منه، وفيما يقال فيه وفي فصله ووصله، وهل تسن ركعتان بعده، وفي صلاته من قعود، وفي أول وقته، وفي كونه أفضل صلاة التطوع أو الرواتب أفضل منه، أو خصوص ركعتي الفجر– انتهى. وقد ذكر المصنف من الأحاديث ما يجيء في شرحها بيان أكثر هذه الأشياء.." (١)

"١٧٥٤ – وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يُتَوَفَّى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوِ اثْنَانِ؟ قَالَ: أَوِ اثْنَانِ. قَالُوا: أَوْ وَاحِدٌ؟ قَالَ: أَوْ وَاحِدٌ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ السِّقْطَ لَيَجُرُّ أُمَّهُ بِسَرَرِهِ. إِلَى الْجَنَّةِ إِذَا احْتَسَبَتْهُ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرَوَى ابْنُ مَاجَهْ مِنْ قَوْلِهِ:

---

(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح عبيد الله الرحماني المباركفوري ٤/٢٥٥

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ.

١٧٥٤ - (وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ) أَيْ: مِنَ الْوَالِدَيْنِ. (يُتَوَفَّى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ) أَيْ: مِنَ الْوَلَدِ. (إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا) وَهُوَ لَا يُنَافِي سَبَبِيَّةَ أَوْلَادِهِمَا. قَالَ الطِّيبِيُّ: إِيَّاهُمَا تَأْكِيدٌ لِلضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ فِي أَدْخَلَهُمَا اهـ. وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ مَفْعُولٌ لِلْمَصْدَرِ. (فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوِ اثْنَانِ؟) عَطْفُ التِمَاسٍ. (قَالَ: أَوِ اثْنَانِ. قَالُوا: أَوْ وَاحِدٌ؟ قَالَ: أَوْ وَاحِدٌ) . وَلَعَلَّ الْحِكْمَةَ فِي التَّقْيِيدِ بِالثَّلَاثَةِ أَوَّلًا لِأَنَّهُ أَكْمَلُ الْأَحْوَالِ، وَلِيُلْجِئَهُمْ فِي إِلْحَاقِ النَّاقِصِ بِالْكَامِلِ إِلَى السُّؤَالِ. (ثُمَّ قَالَ) أَيْ: تَتْمِيمًا وَمُبَالَغَةً فِي ثَوَابِ الْوَلَدِ مُؤَكِّدًا بِالْقَسَمِ. (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) أَيْ: رُوحِي أَوْ حَيَاتِي بِتَصَرُّفِ إِرَادَتِهِ، وَقَبْضِ قُدْرَتِهِ. (إِنَّ السِّقْطَ) بِالْكَسْرِ أَشْهَرُ مِنْ أُخْتَيْهِ، وَهُوَ مَوْلُودٌ غَيْرُ تَامٍّ. (لَيَجُرُّ أُمَّهُ) أَيْ: لَيَسْحَبُهَا. (بِسَرَرِهِ) بِفَتْحَتَيْنِ وَكَسْرِهَا لُغَةٌ فِي السِّينِ، وَهُوَ مَا تَقْطَعُهُ الْقَابِلَةُ مِنَ السُّرَّةِ عَلَى مَا فِي الْقَامُوسِ، وَفِي النِّهَايَةِ: مَا يَبْقَى بَعْدَ الْقَطْعِ اهـ. وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعِيدُ جَمِيعَ أَجْزَاءِ الْمَيِّتِ كَالْأَظَافِرِ الْمَقْلُوعَةِ، وَالْأَشْعَارِ الْمَقْطُوعَةِ وَالْقُلْفَةِ، وَغَيْرِهَا. (إِلَى الْجَنَّةِ) وَفِيهِ إِشَارَةٌ بَالِغَةٌ إِلَى أَنَّ هَذَا الطِّفْلَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ بِالْقَلْبِ كَبِيرُ تَعَلُّقٍ إِذَا كَانَ هَذَا ثَوَابُهُ فَكَيْفَ بِثَوَابِ مَنْ **تَعَلَّقَ الْقَلْبُ** بِهِ تَعَلُّقًا كُلِّيًّا، حَتَّى صَارَ أَعَزَّ مِنَ النَّفْسِ عِنْدَهَا؟ ! وَأَمَّا تَفْسِيرُ ابْنِ حَجَرٍ: السَّرَرُ بِالْمُصْرَانِ الْمُتَّصِلِ بِسُرَّتِهِ وَبَطْنِ أُمِّهِ، فَغَرِيبٌ مُخَالِفٌ لِلُّغَةِ. (إِذَا احْتَسَبَتْهُ) أَيْ: إِذَا عَدَّتْ أُمُّهُ مَوْتَهُ ثَوَابًا، وَصَبَرَتْ عَلَى فِرَاقِهِ احْتِسَابًا. (رَوَاهُ أَحْمَدُ) أَيْ: مِنْ أَوَّلِ الْحَدِيثِ. (وَرَوَى ابْنُ مَاجَهْ مِنْ قَوْلِهِ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) .." (١)

"٢٣٣٩ - وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " «مَنْ لَزِمَ الِاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» ". رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهْ.

٢٣٣٩ - (وَعَنْهُ) أَيْ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " وَمَنْ لَزِمَ الِاسْتِغْفَارَ) أَيْ: عِنْدَ صُدُورِ مَعْصِيَةٍ وَظُهُورِ بَلِيَّةٍ، أَوْ مَنْ دَاوَمَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ فِي كُلِّ نَفَسٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَلِذَا قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " «طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا» " رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ صَحِيحٍ، (جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ) أَيْ: شِدَّةٍ وَمِحْنَةٍ (فَرَجًا) أَيْ: طَرِيقًا وَسَبَبًا يُخْرِجُ إِلَى سِعَةٍ وَمِنْحَةٍ، وَالْجَارُّ مُتَعَلِّقٌ بِهِ وَقُدِّمَ عَلَيْهِ لِلِاهْتِمَامِ وَكَذَا، (وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ) أَيْ: لَا: هَمٌّ يُهِمُّهُ (فَرَجًا) أَيْ: خَلَاصًا (وَرَزَقَهُ) أَيْ: حَلَالًا طَيِّبًا (مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ) أَيْ: لَا يَظُنُّ وَلَا يَرْجُو وَلَا يَخْطُرُ بِبَالِهِ، وَفِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى قَوْلِ الصُّوفِيَّةِ أَنَّ الْمَعْلُومَ شُؤْمٌ، وَلَعَلَّهُ **لِتَعَلُّقِ الْقَلْبِ** إِلَيْهِ وَالِاعْتِمَادِ عَلَيْهِ، وَلَا يَنْبَغِي التَّعَلُّقُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَالتَّوَكُّلِ عَلَى الْحَيِّ الْمُطْلَقِ، وَالْحَدِيثُ مُقْتَبَسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا - وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٢ - ٣] فَتَأَمَّلْ فِي الْآيَةِ فَإِنَّ فِيهَا كُنُوزًا مِنَ الْأَنْوَارِ وَرُمُوزًا مِنَ الْأَسْرَارِ، وَالْحَدِيثُ إِمَّا تَسْلِيَةٌ لِلْمُذْنِبِينَ، فَنَزَلُوا مَنْزِلَةَ الْمُتَّقِينَ، أَوْ أَرَادَ بِالْمُسْتَغْفِرِينَ التَّائِبِينَ، فَهُمْ مِنَ الْمُتَّقِينَ، أَوْ لِأَنَّ الْمُلَازِمَيْنِ لِلِاسْتِغْفَارِ لَمَّا حَصَلَ لَهُمْ مَغْفِرَةُ الْغَفَّارِ، فَكَأَنَّهُمْ مِنَ الْمُتَّقِينَ. قَالَ الطِّيبِيُّ: مَنْ " دَاوَمَ الِاسْتِغْفَارَ

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الملا على القاري ١٢٥٢/٣

" وَأَقَامَ بِحَقِّهِ كَانَ مُتَّقِيًا وَنَاظِرًا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا - يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا﴾ [نوح: ١٠ - ١١] الْآيَةَ. رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَيْهِ الْجَدْبَ فَقَالَ: اسْتَغْفِرِ اللَّهَ، وَشَكَا إِلَيْهِ آخَرُ الْفَقْرَ، وَآخَرُ قِلَّةَ النَّسْلِ، وَآخَرُ قِلَّةَ رِيعِ أَرْضِهِ، فَأَمَرَهُمْ كُلَّهُمْ بِالِاسْتِغْفَارِ ؛ فَقِيلَ لَهُ: شَكَوْا إِلَيْكَ أَنْوَاعًا، فَأَمَرْتَهُمْ كُلَّهُمْ بِالِاسْتِغْفَارِ، فَتَلَا الْآيَةَ. (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ) : وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ.." (١)

" ٤٤٧١ - وَعَنْ ثَوْبَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا سَافَرَ، كَانَ آخِرُ عَهْدِهِ بِإِنْسَانٍ مِنْ أَهْلِهِ فَاطِمَةَ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فَاطِمَةَ، فَقَدِمَ مِنْ غَزَاةٍ وَقَدْ عَلَّقَتْ مَسْحًا أَوْ سِتْرًا عَلَى بَابِهَا، وَحَلَّتِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ قُلْبَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، فَقَدِمَ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَظَنَّتْ أَنَّ مَا مَنَعَهُ أَنْ يَدْخُلَ مَا رَأَى، فَهَتَكَتِ السِّتْرَ، وَفَكَّتِ الْقُلْبَيْنِ عَنِ الصَّبِيَّيْنِ، وَقَطَعَتْهُ مِنْهُمَا، فَانْطَلَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَبْكِيَانِ، فَأَخَذَهُ مِنْهُمَا فَقَالَ: " يَا ثَوْبَانُ! اذْهَبْ بِهَذَا إِلَى فُلَانٍ، إِنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي أَكْرَهُ أَنْ يَأْكُلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا. يَا ثَوْبَانُ! اشْتَرِ لِفَاطِمَةَ قِلَادَةً مِنْ عَصْبٍ، وَسُوَارَيْنِ مِنْ عَاجٍ» ". رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ.

٤٤٧١ - (وَعَنْ ثَوْبَانَ) : أَيْ مَوْلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -) : أَيْ مِنْ عَادَتِهِ (إِذَا سَافَرَ، كَانَ آخِرُ عَهْدِهِ) : أَيْ وَصِيَّتُهُ وَأَمْرُهُ وَحَدِيثُهُ وَمُوَادَعَتُهُ (بِإِنْسَانٍ مِنْ أَهْلِهِ) : أَيْ مِنْ بَيْنِ بَنَاتِهِ وَنِسَائِهِ (فَاطِمَةَ) : أَيْ عَهِدَهَا لِيَصِحَّ الْحَمْلُ وَهِيَ خَبَرُ كَانَ (وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا) : أَيْ مِنْ أَهْلِهِ إِذَا قَدِمَ (فَاطِمَةَ) : بِالنَّصْبِ، وَقِيلَ: بِالرَّفْعِ (فَقَدِمَ مِنْ غَزَاةٍ) : أَصْلُهَا غَزَوَةٌ فَنُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى الزَّايِ، وَقُلِبَتْ أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا فِي الْأَصْلِ، وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا الْآنَ، وَقِيلَ: مَا قَبْلَ تَاءِ التَّأْنِيثِ مُتَحَرِّكٌ تَقْدِيرًا إِذِ السُّكُونُ عَارِضٌ (وَقَدْ عَلَّقَتْ) : أَيْ فَاطِمَةُ (مَسْحًا) : بِفَتْحِ الْمِيمِ أَيْ بَلَاسًا (أَوْ سِتْرًا) : بِكَسْرِ أَوَّلِهِ أَوْ لِلشَّكِّ (عَلَى بَابِهَا) : أَيْ لِلزِّينَةِ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ لِلسُّتْرَةِ لَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ فِيهَا تَمَاثِيلُ فَالْإِنْكَارُ بِسَبَبِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(وَحَلَّتِ) : بِتَشْدِيدِ اللَّامِ وَأَصْلُهُ حَلَّيَتْ مِنَ التَّحْلِيَةِ فَقُلِبَتِ الْيَاءُ أَلْفًا لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، ثُمَّ حُذِفَتِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَإِنَّمَا حُرِّكَتِ التَّاءُ هُنَا فِي الْوَصْلِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ أَيْضًا، فَحَرَكَتُهَا عَارِضِيَّةٌ لَا أَصْلِيَّةٌ، وَالْمَعْنَى زَيَّنَتْ فَاطِمَةُ بِإِلْبَاسِهَا (الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ قُلْبَيْنِ) : بِضَمِّ الْقَافِ أَيْ سُوَارَيْنِ (مِنْ فِضَّةٍ) : وَفِيهِ احْتِمَالَانِ، وَهُوَ أَلْبَسَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قُلْبَيْنِ أَوْ قُلْبًا (فَقَدِمَ) : تَأْكِيدٌ لِلطُّولِ بِالْجُمَلِ الْحَالِيَّةِ، وَتَقْرِيبٌ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ حُصُولِ الْفُصُولِ (فَلَمْ يَدْخُلْ) : أَيْ بَيْتَ فَاطِمَةَ لِمَا رَأَى بِنُورِ النُّبُوَّةِ وَظُهُورِ الْمُكَاشَفَةِ تَسَتُّرَ بَابِهَا وَتَغْيِيرَ جَنَابِهَا بِإِلْبَاسِ أَوْلَادِهَا مَا لَا يَجُوزُ لَهُمَا مِنَ اللُّبْسِ. (فَظَنَّتْ أَنَّ مَا) : هِيَ مَوْصُولَةٌ فَحَقُّهَا أَنْ تُكْتَبَ مَفْصُولَةً أَيْ فَغَلَبَ عَلَى ظَنِّهَا أَنَّ الَّذِي (مَنَعَهُ أَنْ يَدْخُلَ) : أَيْ مِنْ دُخُولِ بَيْتِهَا أَوَّلًا عَلَى وَجْهِ الْمُعْتَادِ (مَا رَأَى) : هِيَ صَدْرِيَّةٌ فَاعِلُ مَنَعَهُ، أَوْ مَوْصُولَةٌ أَيْ مَا رَآهُ مِنَ التَّسَتُّرِ وَالتَّغَيُّرِ، وَتَوْضِيحُ الْكَلَامِ فِي هَذَا الْمَقَامِ لِحُصُولِ الْمَرَامِ عَلَى وَجْهِ التَّمَامِ هُوَ أَنَّ (أَنَّ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَ " مَا " أَيْ أَنَّ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ كَافَّةً بِمَعْنَى " مَا " وَفَاعِلُ مَنَعَهُ مَا رَأَى أَيْ مَنَعَهُ مِنَ الدُّخُولِ إِلَّا مَا رَآهُ مِنْ تَعْلِيقِ أَحَدِ السِّتْرَيْنِ وَتَحْلِيَةِ الْحَسَنَيْنِ، فَحِينَئِذٍ تُكْتَبُ " مَا " مَوْصُولَةً، وَأَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الملا على القاري ٤/١٦٢١

وَمَنَعَهُ صِلَتُهُ، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرٌ يَعُودُ إِلَى " مَا " وَرَأَى خَبَرُ أَنَّ أَيِ الَّذِي مَنَعَهُ مِنَ الدُّخُولِ مَا رَآهُ، فَعَلَى هَذَا تُكْتَبُ " مَا " مَوْصُولَةً، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ، وَ " مَا " فِي رَأَى مَوْصُولَةٌ أَوْ مَصْدَرِيَّةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (فَهَتَكَتِ السِّتْرَ) : شَقَّتْهُ وَكَشَفَتْهُ (وَفَكَّتْ) : بِتَشْدِيدِ الْكَافِ أَيْ (الْقُلْبَيْنِ) : أَيْ تَقْلِيبَهُمَا وَتَطْوِيقَهُمَا (عَنِ الصَّبِيَّيْنِ، وَقَطَعَتْهُ) : أَيْ مَا بِأَيْدِي الصَّبِيَّيْنِ أَوْ كُلًّا مِنَ الْقَلْبَيْنِ (مِنْهُمَا) : أَيْ أَيْدِي الصَّبِيَّيْنِ أَوْ فَصَلَتْ كُلًّا مِنَ الصَّبِيَّيْنِ عَنِ الْقَلْبَيْنِ وَهُوَ عَطْفُ تَفْسِيرٍ، وَحَاصِلُهُ عَدَمُ تَعَلُّقِ الْقُلْبَيْنِ بِالْقَلْبَيْنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٤] (فَانْطَلَقَا) : أَيِ الْحَسَنَانِ (إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَبْكِيَانِ) ، أَيْ عَلَى عَادَةِ الصِّغَارِ مِنَ التَّعَلُّقِ وَلَوْ بِالْأَحْجَارِ (فَأَخَذَهُ مِنْهُمَا) ، قَالَ الْأَشْرَفُ: أَيْ أَخَذَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَيْءٌ مِنَ الرَّأْفَةِ وَالرِّقَّةِ عَلَيْهِمَا.

قُلْتُ: لَا يُلَائِمُهُ مَا بَعْدَهُ مَعَ احْتِيَاجِهِ إِلَى تَقْدِيرِ أَمْرٍ زَائِدٍ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّ فَاطِمَةَ بَعْدَ فَكِّ الْقُلْبَيْنِ أَرْسَلَتْهُمَا فِي أَيْدِي الْحَسَنَيْنِ لِأَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِمَا، فَأَخَذَهُ أَيْ مَا فِي أَيْدِهِمَا أَوْ كُلًّا مِنَ الْقُلْبَيْنِ مِنْهُمَا أَيْ مِنَ الْحَسَنَيْنِ وَأَعْطَاهُ لِثَوْبَانَ (فَقَالَ يَا ثَوْبَانُ! اذْهَبْ بِهَذَا) أَيْ بِكُلٍّ مِنَ الْقُلْبَيْنِ، وَقِيلَ: إِشَارَةً إِلَى الْقَلْبِ، أَوْ مَا أَعْطَاهُ مِنَ الدَّرَاهِمِ (إِلَى آلِ فُلَانٍ) ، أَيْ أَهْلِ بَيْتٍ مَشْهُورٍ بِالْفَقْرِ وَالْحَاجَةِ.

قَالَ الطِّيبِيُّ - بَعْدَ نَقْلِ كَلَامِ الْأَشْرَفِ - وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ وَاقِعًا مَوْقِعَ اسْمِ الْإِشَارَةِ، أَيْ أَخَذَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَلِكَ أَيِ الْقُلْبَ الْمُفَكَّكَ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ بِمَعْنَى اسْمِ الْإِشَارَةِ التَّصْرِيحُ لِقَوْلِهِ اذْهَبْ بِهَذَا وَهَذَا لِلتَّحْقِيرِ اهـ. وَفِي كَوْنِ الْإِشَارَةِ مَحَلَّ تَفْتِيشٍ وَتَنْقِيرٍ، نَعَمْ إِنْ أُرِيدَ بِهِ التَّحْقِيرُ الْمَعْنَوِيُّ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَعْضِهِمْ مِنْ زِيَادَةِ التَّنَعُّمِ الصُّورِيِّ لَهُ وَجْهٌ وَجِيهٌ، وَتَنْبِيهٌ نَبِيهٌ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (إِنَّ هَؤُلَاءِ) : أَيِ الْحَسَنَانِ وَوَالِدَاهُمَا." (١)

"بَاب مَا جَاءَ فِي صَلَاة الرَّجُل فَذًّا وَمَنْ رَكَعَ أَوْ أَحْرَمَ دُون الصَّفّ ثُمَّ دَخَلَهُ

١١٢٤ - (عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ فَوَقَفَ حَتَّى انْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهُ: اسْتَقْبِلْ صَلَاتَكَ، فَلَا صَلَاةَ لِمُنْفَرِدٍ خَلْفَ الصَّفِّ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهْ) .

١١٢٥ - (وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ صَلَاتَهُ» . رَوَاهُ الْخَمْسَة إلَّا النَّسَائِيّ. وَفِي رِوَايَة قَالَ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ رَجُلٍ صَلَّى خَلْفَ الصُّفُوفِ وَحْدَهُ، فَقَالَ: يُعِيدُ الصَّلَاةَ» رَوَاهُ أَحْمَدُ) .

١١٢٦ - («وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ انْتَهَى إلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِل

ـــــــQمَوْلَى رَسُول اللَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ جَدّ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ. وَفِيهِ أَنَّ الصَّبِيّ يَسُدّ الْجَنَاح، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْجُمْهُور مِنْ أَهْل الْبَيْت وَغَيْرهمْ. وَذَهَبَ أَبُو طَالِبٍ وَالْمُؤَيَّدُ بِاَللَّهِ فِي أَحَد قَوْلَيْهِ إلَى أَنَّهُ لَا يَسُدّ إذْ لَيْس بِمُصَلٍّ

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الملا على القاري ٧/٢٨٣٧

حَقِيقَة
وَأَجَابَ الْمَهْدِيُّ عَنْ الْحَدِيث فِي الْبَحْر بِأَنَّهُ يَحْتَمِل بُلُوغ الْيَتِيم فَاسْتُصْحِبَ الِاسْم. وَفِيهِ أَنَّ الظَّاهِر مِنْ الْيُتْم الصِّغَر فَلَا يُصَار إِلَى خِلَافه إِلَّا بِدَلِيلٍ. وَيُؤَيِّد مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجُمْهُور جَذْبه – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لِابْنِ عَبَّاس مِنْ جِهَة الْيَسَار إِلَى جِهَة الْيَمِين وَصَلَاته مَعَهُ وَهُوَ صَبِيّ

وَأَمَّا مَا تَقَدَّمَ مِنْ جَعْله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لِلْغِلْمَانِ صَفًّا بَعْد الرِّجَال فَفِعْل لَا يَدُلّ عَلَى فَسَاد خِلَافه قَوْله: (خَيْرُ صُفُوف الرِّجَال أَوَّلُهَا) فِيهِ التَّصْرِيح بِأَفْضَلِيَّةِ الصَّفّ الْأَوَّل لِلرِّجَالِ وَأَنَّهُ خَيْرهَا لِمَا فِيهِ مِنْ إِحْرَاز الْفَضِيلَة، وَقَدْ وَرَدَ فِي التَّرْغِيب فِيهِ أَحَادِيث كَثِيرَة سَيَأْتِي ذِكْر بَعْضهَا قَوْله: (وَشَرُّهَا آخِرهَا) إِنَّمَا كَانَ شَرّهَا لِمَا فِيهِ مِنْ تَرْك الْفَضِيلَة الْحَاصِلَة بِالتَّقَدُّمِ إِلَى الصَّفّ الْأَوَّل قَوْله: (وَخَيْرُ صُفُوف النِّسَاء آخِرهَا) إِنَّمَا كَانَ خَيْرهَا لِمَا فِي الْوُقُوف فِيهِ مِنْ الْبُعْد عَنْ مُخَالَطَة الرِّجَال، بِخِلَافِ الْوُقُوف فِي الصَّفّ الْأَوَّل مِنْ صُفُوفهنَّ، فَإِنَّهُ مَظِنَّة الْمُخَالَطَة لَهُمْ **وَتَعَلُّق الْقَلْب** بِهِمْ الْمُتَسَبَّب عَنْ رُؤْيَتهمْ وَسَمَاع كَلَامهمْ وَلِهَذَا كَانَ شَرّهَا

وَفِيهِ أَنَّ صَلَاة النِّسَاءِ صُفُوفًا جَائِزَة مِنْ غَيْر فَرْق بَيْن كَوْنهنَّ مَعَ الرِّجَال أَوْ مُنْفَرِدَات وَحْدهنَّ.." ١-"أنَّ المؤمن في تَعَلُّقِهِ بربه في عبادته سبحانه بأنواع العبادة القلبية والعملية يرى أنّ الإنعام عليه بأن يكون من أهل الجنة هذا أعظم الإنعام؛ لأنَّ من دخل الجنة قد رضي الله عنه ومَتَّعَهُ بملاذِّها وحبورها وسرورها وأفاض عليه الزيادة وهي رؤية وجه الله الكريم.

ومن أحب تَعَلَّقَ بالمحبوب، وإذا **تَعَلَّقَ القلب** بالمحبوب لم يهدأ له بال ولا يقر له قرار حتى يلقى محبوبه راضياً عنه متمتعاً بلذة النظر إليه ومحادثته وتحيته، كما قال سبحانه هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا(٤٣)تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا[الأحزاب:٤٣-٤٤]، فهذا أعلى أنواع التمتع.

والقلب إذا خشع لله وتلذذ بتلاوة القرآن وبالصلاة، وعلم أنَّ هذه من اللذات الحاضرة التي هي التلاوة والصلاة، فكيف بأعظم اللذات وهو رؤية الرب وهي الغاية كما ذكر العلماء التي شَمَّرَ إليها الْمُشَمِّرُون، الذين تعلقت قلوبهم بالرب .

(المسألة الثانية:

أنَّ أهل السنة والجماعة جعلوا الرؤية حق، والرؤية بالعينين.

وهذه الرؤية جاءت فيها آيات كثيرة وأحاديث متواترة عنه ، وأجمع أهل التفسير من الصحابة والتابعين على القول بالرؤية، ولم ينكرها أحد من السلف الصالح رضوان الله عليهم.

ومن الأدلة على أنَّ الرؤية حق:". (١)

٢-"فيها توحيد الإلهية أيضاً في أنَّهُ إذا كان لا حول ولا قوة إلا بالله وأنَّ المرء والمخلوق لا يمكنُ له أن يفعل إلا بالله وحده دون ما سواه، فلماذا يتعلق قلبه إذاً بغير الله من الآلهة والأنداد والأموات والأولياء والقوى المختلفة في حال البشرية، القوة المادية أو غيرها؟ لماذا يتعلق قلبه بهذه الأشياء؟

---

(١) إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل ١١/١٠

فإنما يكون إذاً تعلق القلب بمن يملك الانتقال والنُّقْلَةْ من حالٍ إلى حال ومن يملك القوة.
فإذاً تتوجه القلوب في الدعاء ويتوجه المرء في عباداته إلى الله وحده، ويعلم أنَّ من توجَّهَ إليه الخلق بالعبادة وألَّهُوهُ من دون الله هم كما وصفهم الله بقوله أَيُشْرِكُونَ مَا لاَ يَخْلُقُ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ (١٩١) وَلاَ يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلاَ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ[الأعراف:١٩١-١٩٢]، وقال في وصفهم يعني في وصف الآلهة وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَومِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ (٥) وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاء[الأحقاف:٥-٦]، وفي قوله قُلِ ادْعُواْ الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً(٥٦)أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا[الإسراء:٥٦]، فالآلهة المختلفة مُحْتَاجَةْ ذليلة إلى الرب ، لا تملك لأنفسها شيئاً من الضر ولا النفع، فإذاً وجب التوجه إلى الله .
(ثالثاً: توحيد الأسماء والصفات:". (١)

٣-"من جهة ثانية الاجتماع والائتلاف يكون بالاجتماع على من ولَّاهُ الله أمر المسلمين، فهذا الاجتماع مقصود في الشريعة أمَرَ به الله و أمَرَ به النبي وحض عليه وأبدى فيه وأعاد كما يقول إمام الدعوة محمد بن عبد الوهاب في مسائل الجاهلية حتى غدا عند كثيرين هذا الأصل كأنه لم يكن فيه شيء من حديث النبي .
فالإجتماع نوعان إجتماع في الدين وإجتماع على ولي الأمر وعدم مخالفته ولزوم طاعته في المعروف، فإذا أمر بالمعصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.
س٥/ يوجد على كثير من السيارات تعليقات وخِرَقْ في مقدمتها ومؤخرتها، وأكثر هذه السيارات تَخُصُّ باكستانيين وأفغان، وتوضع هذه الخرق لدفع العين ولدفع الحوادث. فما توجيهكم للعمل على إزالتها وبالأخص أنَّها في بلد التوحيد؟
ج/ هذه الأشياء التي تُعَلَّقْ ربما تكون من التمائم، وربما لا تكون.
ولهذا ينبغي أن يُتَثَبَتْ من ذلك فإذا ثبت أنها تميمة عُلِّقَتْ مثل خيوط حمر أو أرنب على الزجاجة أو على خلف المقعد الخلفي يوضع رأس حيوان، أو وضع مصحف في الخلف خلف الناس قد أكلته الشمس من كُثُرْ ما أصابه منها وأشباه ذلك هذا ظاهر أنها من التمائم.
فإذا كانت من التمائم وجب مناصحة من هي معه، وإزالتها إن أمكن إزالتها بدون مفسدة.
ووجب أيضاً أن يقوم أهل الحسبة الأمر بالمعروف والنهي في هذه المسائل؛ لأنَّ الشرك هو أخبث ما يكون، هو التعلق بغير الله واعتقاد النفع والضر في هذه الخرق والأشرطة والحيوانات، وأنها تدفع العين أو تجلب الخير أو نحو ذلك، هذه من الاعتقادات الفاسدة، والنبي صَحَّ عنه أنَّهُ قال "إن الرقى والتمائم والتولة شرك"١٧ وقال أيضا "من تعلق تميمة فقد أشرك"١٨ و(تَعَلَّقْ) تشمل شيئين:
تشمل التعليق بنفسه وتَعَلُّقْ القلب.

---

(١) إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل ٨/٤٠

فمن عَلَّقَ شيئاً وتَعَلَّقَ قلبه به فقد أشرك.". (١)

٤-"فأقرب شيء تنضبط به ما كان في أمرين:

الأول: أن يكون استعمال لولا في تحصيل نعمة أو اندفاع نقمة بسبب من الأسباس، فيعزوه للسبب ولا يذكر الله.

الثاني: أن يكون في ذكره **تَعَلَّقَ القلب** بهذا السبب، إذا حصل تعلق بالسبب حصل الشرك قلباً ولفظاً.

س١٠/ بالنسبة للصلاة خلف الكاهن أو العَرَّاف إذا كان هو إمام مسجد، فهل تصلِّي في بيتك أو تُصَلِّي في المسجد معه؟

لا تصلي في بيتك، تصلي في جماعة أخرى إلَّا إذا اضطررت يعني للصلاة وتخشى من التفريط لأنَّه قصارى الأمر الصلاة خلفه باطلة، ظاهر؟، وفي الصلاة خلفه تقوية له أو تزكية له.

فإذا اضطررت في هذا، لو صليت معه تعيد الصلاة لأنَّهُ كافر.

يعني ممكن تصلي معاه في المسجد وترجع في البيت تصلِّي، بس ما هو بدايم، يعني إذا اضطررت.

طيِّب إذا لم يكن هناك إلا هذا المسجد في الحي، فماذا تفعل؟

تصلي في بيتك، ولا تصلي خلفه، أو تشوف لك مسجد آخر وجماعة ولو بعيد، أمَّا الكهان والعرافين فلا يُصَلَّى وراءهم.

وفقكم الله وأعاننا وإياكم على الحق والهدى.

)

الحمد لله حق حمده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، أمَّا بعد:

الأسئلة

س١ هل عبارة (الله ما شفناه لكن بالعقل عرفناه) في قول العامة صحيح؟

ج/ هذا القول في غالب معناه صحيح وهو مأخوذ في الأصل من كلام علي (في خطبه، وهو موجود في نهج البلاغة -نسيت العبارة- لكن حاصلها يقول (والله إن لم تُدْرِكْهُ الأبصار بالشهود لكن عَرَفَتْهُ وعَنْعَنَتْ له العقول بالدليل)أو نحو ذلك.

هي موجودة، يعني أصلها من كلام علي (.٩

١ سبق ذكره (٦)

٢ سبق ذكره مع ما قبله (٦٣٠)

٣ سبق ذكره (٤٦٢)

٤ سبق ذكره (٦١٩)

---

(١) إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل ١٧/٤٥

٥ نهاية الوجه الأول من الشريط الخمسين

٦ سبق ذكره (٤٤٨)

٧ مسلم (٦٧٨١)/ أبو داود (٤٦٥٩)

٨ مسلم (٤١٧٣)/ النسائي (٤٥٨١)/ ابن ماجه (٢٢٥٧)

٩ نهاية الشريط الخمسون

٨٩٧". [1]

٥-"الثّاني : الاستدلال بتوحيد الصّفات على توحيد العبادة ؛ فإنّ التفرّد بصفات الكمال المطلق يستلزم **تعلّق القلب** بالموصوف بها محبّة وخوفًا ورجاءً وتألّهًا في الظّاهر والباطن ، وهذا البرهان ينتظم جميع ما ورد من صفات الكمال ؛ فكلّها أدلّة على توحيد العبادة سواء أصرّح بذكر لازمها ، أو ذكرت مجرّدة ؛ فمما ذكر مجرّدًا قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ﴾ [الأنعام : ٦١] ، وقوله : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ [طه : ٥] ، وقوله : ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ [المائدة : ٦٤] ، وقوله : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾ [الحديد : ٤] ، وقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ [الذّاريات : ٥٨] ؛ فهذه النّصوص ونظائرها لم تذكر لمجرّد تقرير الكمال وإنّما ذكرت لبيان أنّ الموصوف بها هو المستحقّ للعبادة وحده ، يقول ابن تَيْمِيَّة : ((الله سبحانه لم يذكر هذه النّصوص لمجرّد تقرير الكمال له ، بل ذكرها لبيان أنّه المستحقّ للعبادة دون ما سواه ، فأفاد الأصلين اللذين بهما يتمّ التّوحيد ؛ وهما : إثبات الكمال ؛ ردًّا على أهل التّعطيل ، وبيان أنّه المستحقّ للعبادة لا إله إلاّ هو ردًّا على المشركين)) (٤٢) .". [2]

٦-"ومنعا ونفعا وضرا وعفوا وانتقاما ، وأما أن يثنى عليه بمجرد المنع والانتقام والإضرار فلا يسوغ فهذه الأسماء المزدوجة تجري الأسماء منها مجرى الاسم الواحد الذي يمتنع فصل بعض حروفه عن بعض فهي وإن تعددت جارية مجرى الاسم الواحد ولذلك لم تجيء مفردة ولم تطلق عليه إلا مقترنة فاعلمه فلو قلت يا مذل يا ضار يا مانع وأخبرت بذلك لم تكن مثنيا عليه ولا حامدا له حتى تذكر مقابلها) ، وهذا الكلام فيه نظر فقد يصح لو ثبتت هذه الأسماء ، ولكن لم يثبت مما ذكر في كلامه غير المعطي والعفو ، فليس من أسمائه الضار ولا النافع ولا المنتقم ولا المانع ولا المعز ولا المذل ، فالقاعدة التي ذكرها مبينة على أسماء لا دليل عليها .

---

(١) إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل ٥٠/٢٢

(٢) آثار المثل الأعلى ص/٣٠

أما دعاء العبادة فهو **تعلق القلب** بالمتوحد في عطائه والتعفف عن سؤال غيره أو دعائه ، قال تعالى : (لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لا يَسْأَلونَ النَّاسَ إِلْحَافاً وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ) (البقرة:٢٧٣) ، وقد ورد عند البخاري من حديث الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه أن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ) ." [1]

٧-"أما دعاء العبادة فهو **تعلق القلب** بالمتوحد في عطائه ، والتعفف عن سؤال غيره أو دعائه ، قال (: لِلْفُقَرَاءِ الذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لا يَسْأَلونَ النَّاسَ إِلْحَافاً وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ [البقرة:٢٧٣]، وقد ورد عند البخاري من حديث الزبير بن العوام (أن النبي s قَالَ : (لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَيَبِيعَهَا فَيَكُفَّ اللهُ بِهَا وَجْهَهُ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ) (٣٩٣) ." [2]

٨-"حَتَّى إِذَا انْقَطَعَتْ أُمْنِيَّتُهُ، قَالَ اللهُ – عز وجل –: تَمَنَّ كَذَا وَكَذَا، أَقْبَلَ يُذَكِّرُهُ رَبُّهُ حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الأَمَانِيُّ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ) (١)، وعند البخاري من حديث أنس – رضي الله عنه – قال: (قَالَتْ أمي يَا رَسُولَ اللهِ خَادِمُكَ أَنَسٌ ادْعُ اللهَ لَهُ، قَالَ: اللهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ) (٢)، وعند أحمد من حديث عبد الله الزرقي – رضي الله عنه – قال: (لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ قَالَ رَسُولُ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – : اسْتَوُوا حَتَّى أُثْنِيَ عَلَى رَبِّي، فَصَارُوا خَلْفَهُ صُفُوفاً، فَقَالَ: اللهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كُلُّهُ، اللهُمَّ لاَ قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، وَلاَ بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ، وَلاَ هَادِيَ لِمَا أَضْلَلْتَ وَلاَ مُضِلَ لِمَنْ هَدَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلاَ مُقَرِّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلاَ مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ .. الحديث) (٣) .

الدعاء باسم الله المعطي دعاء عبادة .

أما دعاء العبادة فهو **تعلق القلب** بالمتوحد في عطائه، والتعفف عن سؤال غيره أو دعائه، قال – عز وجل –: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لا يَسْأَلونَ النَّاسَ إِلْحَافاً وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة:٢٧٣] .

---

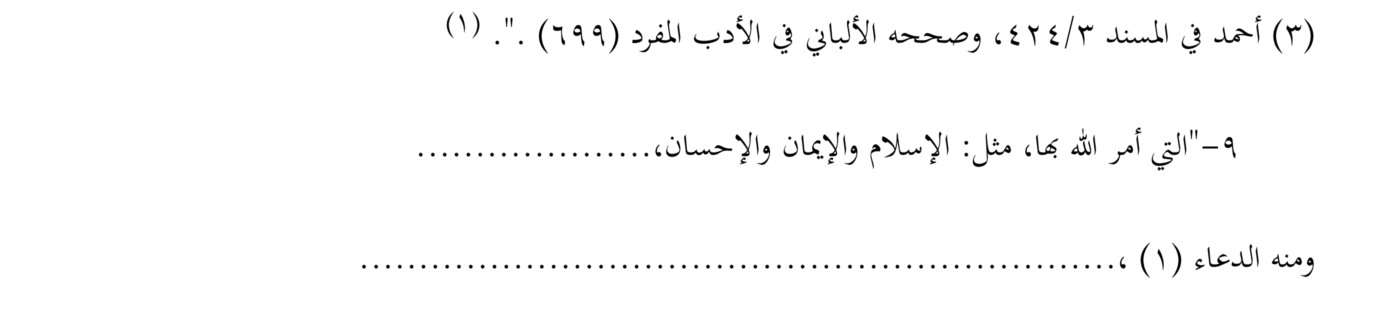
(١) البخاري في الأذان، باب فضل السجود١/٢٧٨ (٧٧٣) .

(٢) البخاري في الدعوات، باب الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة٥/٢٣٤٤ (٦٠١٧) .

---

(١) أسماء الله الحسنى ٦/٢٧

(٢) أسماء الله الحسنى ٢١٥/٣٥



(٣) أحمد في المسند ٣/٤٢٤، وصححه الألباني في الأدب المفرد (٦٩٩) .". [١]

٩-"التي أمر الله بها، مثل: الإسلام والإيمان والإحسان،...................

ومنه الدعاء (١) ،..

---

(١) فائدة: الدعاء لغة: هو النداء والطلب، وشرعاً: سؤال العبد ربه – عن رغبة ورهبة – جلب ما ينفعه، ودفع ما يضره في العاجل والآجل أو هو سؤال الحاجة من أمر الدنيا والآخرة، والدعاء نوعان:

الأول: دعاء ثناء وهو أن يثني العبد على الله تعالى بصفات كماله ونعوت عظمته وجلاله كأن يقول: لا إله إلا الله أكبر كبيراً، الحمد لله كثيراً، سبحان الله العظيم فيثنى على الله تعالى بهذه الكلمات ونحوها مثل يا رب العالمين يا أرحم الراحمين تعبداً لله تعالى أي طلباً لثوابه أو توسلاً إلى الله تعالى في التماس حاجته.

الثاني: دعاء مسألة وهو طلب العبد الحاجات من الله تعالى وبهذا صار دعاء عبادة لأنه يتضمن الافتقار إلى الله تعالى، كأن يقول: ربي اغفر لي، وارحمني، وارزقني، وعافني، وهكذا واللجوء إليه واعتقاد أنه يقضي الحاجة لإحاطة سمعه وبصره وعظم غناه وسعة جوده وفضله وكمال قدرته.

وقد ذكر الشيخ – رحمه الله – الدعاء (أولاً)، لأن أكثر الشرك الواقع من الناس فيه فهو أكثر وأعظم ما يقع من أنواع الشرك، ودعاء الله وحده هو أعظم وأهم أنواع العبادة، وهو من العبادات القلبية لتوجه القلب إلى الله تعالى وثقته به، ومن العبادات اللسانية لذكر الله تعالى والضراعة إليه بطلب الحاجة، فإن كانت الحاجة مما لا يقدر عليها إلا الله فطلبها من الله توحيد، لاعتقاد الطالب بأن الله هو الذي يتصرف ويعطي، وطلبها من غير الله شرك أكبر يجتمع فيه الشرك في الربوبية والشرك في العبادة، أما إن طلب من المخلوق شيئاً يقدر عليه فلا شيء في ذلك لكن يجب أن **يتعلق القلب** بالله تعالى ويعتقد أنه وحده هو الميسر لذلك الأمر وإنما المخلوق سبب ووسيلة، فإن التفت القلب إلى المخلوق بشيء من الاعتماد والثقة فقد أشرك شركاً أصغر.". [٢]

١٠-"٢ – لا يستحق العبادة إلا الله الذي له ملك السماوات والأرض ، لأن الإنسان يتقرب إلى الإله الذي يجلب له النفع ويدفع عنه الضر ، ويصرف عنه الشر والفتن ، وهذه الأمور لا يستطيعها إلا من ملك السماوات والأرض وما بينهما ، ولو كان معه آلهة كما يقول المشركون لاتخذ العباد السبل الموصلة إلى عبادة الله الملك الحق ، لأن جميع هؤلاء المعبودين من دون الله إنما كانوا يعبدون الله ويتقربون إليه ، فحري بمن أراد أن يتقرب إلى من بيده النفع والضر أن يعبد الإله

---

(١) أسماء الله الحسنى في الكتاب والسنة ٣/٣٧

(٢) إفادة المسئول عن ثلاثة الأصول للشيخ عبدالله القصير ص/٢٧

الحق الذي يعبده من في السماوات والأرض بما فيهم هؤلاء الآلهة المعبودون من دون الله ، قال تعالى : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَابْتَغَوْا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا ﴾ (١) ، وليقرأ مريد الحق قوله تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ٢٢ ﴿ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴾﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ (٢) ، فإن هذه الآيات تقطع **تعلق القلب** بغير الله بأربعة أمور هي :

---

(١) سورة الإسراء ، الآية : ٤٢ .

(٢) سورة سبأ ، الآيتان : ٢٣ ، ٢٤ .". [١]

١١-"(تم): المقصود من هذا الحديث ذكر لفظ التعلق، وتعلق يعني: أنه علق وتعلق قلبه بما علق، ولفظ (تعلق) يشمل التعليق **وتعلق القلب** بما علق فهو نوع لبس. والمعنى: أنه تعلق قلبه بما لبس، سواء كان المعلق في صدره أو يده أو في أي موضع آخر، فالمقصود أن يكون قلبه معلقاً بما تعلقه. والتميمة لها معنى سيأتي شرحه لاحقاً -إن شاء الله تعالى- لكن هي نوع خرزات وأشياء توضع على صدور الصغار غالباً، وقد يضعها الكبار لأجل دفع العين أو دفع الضرر أو الحسد أو أثر الشياطين ونحو ذلك.

وقوله: (فلا أتم الله له) دعاء منه – صلى الله عليه وسلم – على معلقها بألا يتم الله له مراده؛ لأن التميمة أخذت من تمام الأمر وسميت تميمة؛ لاعتقاده فيها أنه بها يتم له الأمر الذي أراد فدعا عليه الرسول-عليه الصلاة والسلام- بألا يتم الله – جل وعلا- له ما أراد.

وقوله: (ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له) الودعة نوع من الصدف أو الخرز يوضع على صدور الناس أو يعلق على العضد ونحو ذلك، لأجل دفع أو رفع العين ونحوها من الآفات ومعنى قوله: (فلا ودع الله له) دعاء عليه – أيضاً- ومعناه: فلا تركه ذلك ولا جعله في دعة وسكون وراحة، وإنما دعا -عليه الصلاة والسلام- عليه بذلك؛ لأن ذاك المعلق أشرك بالله -جل وعلا-.

(ق): وقيل: لا ترك الله له خيراً، فعومل بنقيض قصده.

وفي رواية: (من تعلق تميمة فقد أشرك)

(تم): قال: وفي رواية: (من تعلق تميمة فقد أشرك)؛ لأن تعليق التمائم والتعلق بها شرك أصغر، وقد يكون أكبر بحسب حال المعلق.

(ف): قال أبو السعادات: إنما جعلها شركاً لأنهم أرادوا دفع المقادير المكتوبة عليهم، وطلبوا دفع الأذى من غير الله الذي

---

(١) الإسلام أصوله ومبادئه ص/٢٨

هو دافعه.

ولابن أبي حاتم عن حذيفة أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه، وتلا قوله:". [(١)]

١٢-"(تم): والنسك في قوله ﴿ قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي ﴾ (الأنعام: من الآية١٦٢)هو الذبح، أو النحر يعني: التقرب بالدم، والتقرب بالدم لله -جل وعلا- عبادة عظيمة؛ لأن الذبائح أو المنحورات، من الإبل، أو البقر، أو الغنم أو الضأن، مما تعظم في نفوس أهلها، ونحرها تقربا إلى الله -جل وعلا-، والصدقة بها عبادة عظيمة فيها إراقة الدم لله، وفيها **تعلق القلب** بحسن الثواب من الله -جل وعلا-، وفيها حسن الظن بالله -تبارك وتعالى-، وفيها التخلص من الشح، والرغب فيما عند الله -سبحانه- بإزهاق نفس عزيزة عند أهلها، ولهذا كان النحر والذبح عبادة من العبادات العظيمة التي يحبها الله -جل وعلا-.

وقد دلت هذه الآية على أن النحر والصلاة عبادتان؛ لأنه جعل النسيكة لله، والله -جل وعلا- له من أعمال خلقه العبادات؛ فدل قوله: "ونسكي" على أن النسك عبادة من العبادات، وأنه مستحق لله -جل علا-.

(ق): وقيل: تحمل على المعنى اللغوي، لأنه أعم، فالنسك العبادة، كأنه يقول: أنا لا أدعو إلا الله ، ولا أعبد إلا الله ، وهذا عام للدعاء والتعبد. وإذا حملت على المعنى الشرعي، صارت خاصة في نوع من العبادات، وهي: الصلاة، والنسك، ويكون هذا كمثال، فإن الصلاة أعلى العبادات البدنية، والذبح أعلى العبادات المالية، لأنه على سبيل التعظيم لا يقع إلى قربة، هكذا قرر شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة. ويحتاج إلى مناقشة في مسألة أن القربان أعلى أنواع العبادات المالية، فإن الزكاة لا شك أنها أعظم، وهي عبادة مالية. وهناك رأي ثالث يقول: إن الصلاة هي الصلاة المعروفة شرعاً، والنسك: العبادة مطلقاً، ويكون ذلك من عطف العام على الخاص.". [(٢)]

١٣-"ورواه ابن ماجه وابن حبان. ولفظ أبي داود الطيرة شرك، الطيرة شرك، الطيرة شرك. ثلاثاً وهذا صريح في تحريم الطيرة، وأنها من الشرك لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله تعالى.

قال ابن حمدان: تكره الطيرة، وكذا قال غيره من أصحاب أحمد.

قال ابن مفلح: والأولى القطع بتحريمها لأنها شرك، وكيف يكون الشرك مكروهاً الكراهية الإصطلاحية؟

قال في شرح السنن: وإنما جعل الطيرة من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أن الطيرة تجلب لهم نفعاً أو تدفع عنهم ضراً إذا عملوا بموجبها، فكأنهم أشركوا مع الله تعالى.

(ق): قوله: (الطيرة شرك، الطيرة شرك). هاتان الجملتان يؤكد بعضهما بعضا من باب التوكيد اللفظي.

---

(١) الترتيب الفريد من شروحات كتاب التوحيد ١٧/١١

(٢) الترتيب الفريد من شروحات كتاب التوحيد ٦/١٤

وقوله: (شرك). أي: إنها من أنواع الشرك، وليست الشرك كله، وإلا؛ لقال: الطيرة شرك.

وهل المراد بالشرك هنا الشرك الأكبر المخرج من الملة، أو أنها نوع من أنواع الشرك؟

نقول: هي نوع من أنواع الشرك؛ كقوله – صلى الله عليه وسلم –: (اثنتان في الناس هما بهم كفر)(١)؛ أي: ليس الكفر المخرج عن الملة، وإلا، لقال: (هما بهم الكفر)، بل هما نوع من الكفر.

لكن في ترك الصلاة قال: (بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة)(٢)، فقال: (الكفر)؛ فيجب أن نعرف الفرق بين (أل) المعرفة أو الدالة على الاستغراق، وبين خلو اللفظ منها، فإذا قيل: هذا كفر؛ فالمراد أنه نوع من الكفر لا يخرج من الملة، وإذا قيل: هذا الكفر؛ فهو المخرج من الملة.

---

(١) مسلم: كتاب الإيمان / باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، حديث (٦٧).

(٢) مسلم: كتاب الإيمان / باب إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، حديث (٨٢).". [1]

١٤-"(لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين). أخرجاه (١)

قوله في حديث أنس: (لا يؤمن). هذا نفي للإيمان، ونفي الإيمان تارة يراد به نفي الكمال الواجب، وتارة يراد به نفي الوجود، أي: نفي الأصل.

والمنفي في هذا الحديث هو كمال الإيمان الواجب، إلا إذا خلا القلب من محبة الرسول – صلى الله عليه وسلم – إطلاقا، فلا شك أن هذا نفي لأصل الإيمان.

(ف): فمن قال: إن المنفي هو الكمال، فإن أراد الكمال الواجب الذي يذم تاركه ويعرض للعقوبة فقد صدق، وإن أراد أن المنفي الكمال المستحب، فهذا لم يقع قط في كلام الله ورسوله – صلى الله عليه وسلم –. قاله شيخ الإسلام رحمه الله .

فمن ادعى محبة النبي – صلى الله عليه وسلم – بدون متابعته وتقديم قوله على قول غيره فقد كذب كما قال تعالى: ' ٢٤: ٤٧ ' ﴿ ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين ﴾ فنفى الإيمان عمن تولى عن طاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم –، لكن كل مسلم يكون محباً بقدر ما معه من الإسلام وكل مسلم لا بد أن يكون مؤمناً وإن لم يكن مؤمناً الإيمان المطلق. لأن ذلك لا يحصل إلا لخواص المؤمنين.

(ق): قوله: (من ولده). يشمل الذكر والأنثى، وبدأ بمحبة الولد، لأن **تعلق القلب** به أشد من تعلقه بأبيه غالبا.

قوله: (ووالده) يشمل أباه، وجده وإن علا، وأمه، وجدته وإن علت.

قوله: (والناس أجمعين). يشمل اخوته وأعمامه وأبناءهم وأصحابه ونفسه، لأنه من الناس، فلا يتم الإيمان حتى يكون الرسول

---

(١) الترتيب الفريد من شروحات كتاب التوحيد ٢٠/٣٢

أحب إليه من جميع المخلوقين.

---

(١) البخاري: كتاب الإيمان / باب حب رسول الله صلى عليه وسلم من الإيمان، حديث (١٥)، ومسلم: كتاب الإيمان / باب وجوب محبة الرسول – صلى الله عليه وسلم – أكثر من الأهل حديث (٤٤).". [١]

١٥-"ثم قال : « ولا يكتوون » : والكي مكروه في أصله ؛ لأن فيه تعذيبا بالنار ، مع أنه مأذون به شرعا ، لكن فيه كراهة . والعرب تعتقد أن الكي يحدث المقصود دائما ؛ فلهذا تتعلق قلوبهم بالكي . فصار **تعلق القلب** بهذا الكي من جهة أنه سبب يؤثر دائما ، ومعلوم أن الكي يؤثر – بإذن الله جل وعلا – : إذا اجتمعت الأسباب ، وانتفت الموانع . فالنفي لأجل أن في الكي بخصوصه ما يتعلق الناس به من أجله .
ثم قال : « ولا يتطيرون » : والطيرة شيء يعرض على القلب من جراء شيء يحدث أمامه ؛ فيجعله يقدم على أمر ، أو يحجم عنه ، وهذه صفة من لم يكن التوكل في قلبه عظيما .". [٢]

١٦-"ثم قال بعدها : « وعلى ربهم يتوكلون » : وهي جامعة للصفات السابقة . وهذه الصفات ليس المقصود منها أن الذين حققوا التوحيد لا يباشرون الأسباب ، كما فهمه بعضهم ، وأن الكمال ألا يباشر سببا البتة ، أو ألا يتداوى البتة ! وهذا غلط ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم رُقي : (١) ولأنه – عليه الصلاة والسلام – تداوى وأمر بالتداوي (٢) وأمر أيضا بعض الصحابة بأن يكتوي (٣) ونحو ذلك فليس في الحديث أن أولئك لا يباشرون الأسباب مطلقا ، أو لا يباشرون أسباب الدواء ، وإنما فيه ذكر لهذه الثلاث بخصوصها ، لأنه يكثر **تعلق القلب** والتفاته إلى الراقي ، أو إلى الكي ، أو الكاوي ، أو إلى التطير ، ففيها إنقاص من مقام التوكل . أما التداوي : فهو مشروع ، وهو : إما واجب ، أو مستحب ، وقد يكون في بعض الأحوال مباحا ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « تداووا عباد الله ولا تتداووا بحرام » (٤) فالمقصود من هذا : أن التداوي ليس خارما لتحقيق التوحيد ولكن الذي هو من صفة أهل تحقيق التوحيد أنهم لا يسترقون بخصوص الرقية ، ولا يكتوون بخصوص الكي ، ولا يتطيرون ، وأما ما عدا ذلك مما أذن به ، فلا يدخل فيما يختص به أهل تحقيق التوحيد .

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٨٦) والترمذي (٩٧٢) .
(٢) أخرجه أحمد (٤ / ٢٧٨) والترمذي (٢٠٣٩) .
(٣) أخرجه البخاري (٥٦٨٠) ، (٥٦٨١) .

---

(١) الترتيب الفريد من شروحات كتاب التوحيد ١١/٣٥

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٣٤/١

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤) والترمذي (٢٠٤٥) .". [1]

١٧-"هذه القاعدة صحيحة - في الجملة - لكن قد يُشْكِل دخول بعض الأمثلة فيها ، لكن المقصود من هذا الباب : إثبات أن الأسباب لا بد أن تكون إما من جهة الشرع، وإما من جهة التجربة الظاهرة ، مثل : دواء الطبيب بالنار ، ومثل : الانتفاع ببعض الأسباب التي فيها الانتفاع ظاهر ، كأن تتدفأ بالنار أو تتبرد بالماء أو نحو ذلك ، فهذه أسباب ظاهرة بَيِّنَةُ الأثر ، فتحصَّل من هذا : أن **تعلّق القلب** بشيء لرفع البلاء ، أو دفعه لم يجعله الشارع سببا ، ولم يأذن به ، يكون نوع شرك ، وهذا مراد الشيخ بهذا الباب ؛ فإن لبس الخيط والحلقة من الشرك الأصغر .". [2]

١٨-"وهنا تنبيه : وهو أن كل أصناف الشرك الأصغر قد تكون شركا أكبر بحسب حال من فعلها : فالأصل : أن لبس الحلقة أو الخيط . وتعليق التمائم ، والحلف بغير الله ، وقول : ما شاء الله وشئت ، ونحو ذلك من الأعمال ، أو الاعتقادات ، أو الأقوال الأصل فيها : أنها من الشرك الأصغر ، لكن قد تكون شركا أكبر بحسب حال صاحبها ، يعني : إن اعتقد في الحلقة والخيط مثلا أنها تؤثر بنفسها : فهذا شرك أكبر ، وإذا اعتقد أنها ليست سببا لكن تؤثر بنفسها وتدفع الضرر بنفسها ، فتدفع المرض بنفسها ، وتدفع العين بنفسها ، أو ترفع المرض بنفسها ، أو ترفع العين بنفسها . فإذا اعتقد أنها ليست أسبابا بل هي مؤثرة بنفسها : فقد وقع في الشرك الأكبر ؛ لأنه جعل التصرف في هذا الكون لأشياء مع الله - جل وعلا - ، ومعلوم أن هذا من أفراد الربوبية ، فيكون ذلك شركا في الربوبية فعماد هذا الباب على **تعلّق القلب** بهذه الأشياء : كالحلقة ، والخيط ، ونحوهما ؛ لدفع ما يسوؤه ، أو لرفع ما حل به من مصائب .". [3]

١٩-"وإذًا فيكون الشرك الأكبر : ما ضم هذه الثلاثة . وإذا تأملت ما يصنعه عباد القبور والخرافيون في الأزمنة المتأخرة وفي زماننا هذا : وجدت أنهم يصنعون مثل ما كان المشركون الأولون يصنعون عند اللات ، وعند العزى ، وعند ذات أنواط ، ويعتقدون في القبر ، بل يعتقدون في الحديد الذي يُسيَّج به القبر ، فترى الناس في البلاد التي يفشو فيها الشرك يعتقدون في الحائط الذي على القبر ، أو في الشباك الحديدي الذي يحيط بالقبر ، فإذا تمسحوا به فكأنهم تمسحوا بالمقبور ، واتصلت روحهم به ، واعتقدوا أنه سيتوسط لهم ؛ لأنهم عظموه ، فهذا شرك أكبر بالله - جل وعلا - ؛ لأن فعلهم هذا : راجع إلى **تعلق القلب** في جلب النفع ، وفي دفع الضر بغير الله - جل وعلا - وجعْله وسيلة إلى الله - جل وعلا - كفعل الأولين الذين قال الله فيهم : ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ .". [4]

---

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٣٥/١

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ١١٨/١

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ١١٩/١

(٤) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ١٧٧/١

٢٠-"والنسك في قوله : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ هو : الذبح أو النحر ، يعني : التقرب بالدم ، والتقرب بالدم لله - جل وعلا - : عبادة عظيمة ؛ لأن الذبائح ، أو المنحورات من الإبل أو البقر ، أو الغنم ، أو الضأن ، مما تعظم في نفوس أهلها ، ونحرها تقربا إلى الله - جل وعلا - والصدقة بها عبادة عظيمة ، فيها إراقة الدم لله ، وفيها **تعلق القلب** بحسن الثواب من الله - جل وعلا - ، وفيها حسن الظن بالله تبارك وتعالى ، وفيها التخلص من الشح ، والرغب فيما عند الله سبحانه ، بإزهاق نفس عزيزة عند أهلها ؛ ولهذا كان النحر ، والذبح عبادة من العبادات العظيمة التي يحبها الله - جل وعلا - .

وقد دلت هذه الآية على أن النحر والصلاة عبادتان ؛ لأنه جعل النسيكة لله ، والله - جل وعلا - له من أعمال خلقه العبادات فدل قوله (وَنُسُكِي) على أن النسك عبادة من العبادات ، وأنه مُستحَق لله - جل وعلا - .". [1]

٢١-"وقد سبق بيان أن خبر (لا) النافية للجنس يحذف كثيرا في لغة العرب إذا كان معلوما ، كما قال ابن مالك في آخر باب (لا) النافية للجنس في الألفية :

وشاع في ذا الباب إسقاط الخبر ... إذا المراد مع سقوطه ظهر

" ولهما عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا عدوى » . يعني لا عدوى مؤثرة بنفسها ، بل بإذن الله - جل وعلا- .

" ولا طيرة " : مؤثرة أصلا ، وإنما ذلك راجع إلى قضاء الله وقدره .

قوله : « ويعجبني الفأل " قالوا : وما الفأل؟ قال : " الكلمة الطيبة » (١) : كان -عليه الصلاة والسلام- يحب الفأل وفسره بأنه الكلمة الطيبة ؛ لأن الكلمة الطيبة إذا سمعها فتفاءل بها ، وأنه سيحصل له كذا وكذا من الخيرات ، يكون من باب حسن الظن بالله- جل وعلا- ، فالفأل حسن ظن بالله ، والتشاؤم سوء ظن بالله- جل وعلا- ؛ ولهذا كان الفأل ممدوحا ومحمودا ، والشؤم مذموما .

ومعلوم أن العبد مأمور بأن يحسن الظن بالرب- جل وعلا- ولهذا كان -عليه الصلاة والسلام- يتفاءل ، وكل ذلك من تعظيم الله - جل وعلا- وحسن الظن به **وتعلق القلب** به ، وأنه لا يفعل للعبد إلا ما هو أصلح له .

---

(١) أخرجه البخاري في (٥٧٧٦) ومسلم (٢٢٢٤) .". [2]

---

[1] التمهيد لشرح كتاب التوحيد ١/١٩٠

[2] التمهيد لشرح كتاب التوحيد ١/٤٧٨

٢٢-"الجواب : إن قول النبي – صلى الله عليه وسلم – في وصف السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب أنهم : « هم الذين لا يسترقون » (١) معناه : لا يطلبون الرقية ، وفهم جواب السؤال يتبع فهم التعليل ، ذلك أن أولئك كانوا لا يسترقون ، يعني لا يطلبون الرقية ، لأجل ما قام في قلوبهم من الاستغناء بالله ، وعدم الحاجة إلى الخلق ، ولم تتعلق قلوبهم بالخلق في رفع ما حل بهم ، وكما ذكرت لك فإن مدار العلة على **تعلق القلب** بالراقي ، أو بالرقية في رفع ما بالمرقي من أذى ، أو في دفع ما قد يتوقع من السوء ، وعليه فيكون الحالان سواء ، يعني : إن كان طلب بنفسه ، أو طلب بغيره فإنه طالب ، والقلب متعلق بمن طلب منه الرقية إما بالأصالة أو بالواسطة .

سؤال : ما حكم من يقول له أهله : اذبح ذبيحة ووزعها على المساكين دفعا لبلاء ما ، فهل تجوز تلك النية ؟

الجواب : هذا فيه تفصيل ، ذلك أن ذبح الذبائح إذا كان من جهة الصدقة ، ولم يكن لدفع شيء متوقع ، أو لرفع شيء حاصل ، ولكن من جهة الصدقة ، وإطعام الفقراء ، فهذا لا بأس به وهو داخل في عموم الأدلة التي فيها الحض على الإطعام ، وفضيلة إطعام المساكين .

---

(١) تقدم .". [1]

٢٣-"وأما الحديث الذي في الصحيح من « أن النبي – صلى الله عليه وسلم – سئل : هل نفعت عمك أبا طالب بشيء؟ قال : " هو في ضحضاح من النار ، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار » (١) ، فقوله عليه الصلاة والسلام : " لولا أنا " هذا فيه ذكر لعمله – عليه الصلاة والسلام – وافترق عن قول القائل : لولا فلان لحصل كذا ، من جهتين : الجهة الأولى : أن ذلك القائل هو الذي حصلت له النعمة ، أو اندفعت عنه النقمة ، والنبي – صلى الله عليه وسلم – هنا – يخبر عن صنيعه بعمه ، وأن عمه اندفعت عنه بعض النقمة ، فذلك النهي في المتحدث الذي تعلق قلبه بالذي نفعه أو دفع عنه الضر ، وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم : " لولا أنا " فهو إخبار عن نفعه لغيره ، فليس فيه **تعلق القلب** ، في اندفاع النقمة ، أو حصول النعمة بغير الله – جل وعلا – ، هذا وجه ، فتكون العلة التي من أجلها نهي عن قول : لولا كذا ، لما فيها من نسبة النعمة إلى غير الله ، من جهة **تعلق القلب** بذلك الذي حصل له النعمة ، وهذا غير وارد في قول النبي عليه الصلاة والسلام : « لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار » ؛ لأنه – عليه الصلاة والسلام – ليس هو الذي حصلت له النعمة ، وإنما

---

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٢/٣٤٥

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٥) و (٦٥٦٤) ومسلم (٣٦٠) .". [١]

٢٤-"وبين رحمه الله أن تعليق التمائم والودع والحروز من الشرك فمن تعلق شيئاً وُكل إليه وقول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. إن الرقى والتمائم والتولة شرك رواه احمد وأبو داود)وحذر من التبرك بشجر أو حجر أو نحوهما وحذر من الذبح لغير الله . كما حذر رحمه الله من وسائل الشرك ومن ذلك الذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله وحذر من النذر لغير الله أو الاستعاذة بغيره أو الاستعانة بغير الله فيما لايقدر عليه إلا الله .

وبين أنه لابد من تعظيم الله سبحانه وأنه يجب الحذر من الشرك والبعد عن طرقه وعدم **تعلق القلب** بغير الله بأي وسيلة من الوسائل التي تؤدي إلى زعزعة التوحيد أو اجتثاثه من أصله كما يفعله المشركون من دعائهم للملائكة والأنبياء وتبريرهم شركهم بأن هذا إنما هو من باب الشفاعة وبقولهم ومانعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى .

فذكر رحمه الله باب الشفاعة وأن المشرك ليس له في الشفاعة حظ ولانصيب وإنما الشفاعة المثبة هي التي تقع بإذن الله تعالى ورضاه عن الشافع والمشفوع له .

وبين المؤلف رحمه الله أن الهداية كلها بيد الله تعالى فهوالذي تفرد بهداية القلوب . فقال باب قوله تعالى (إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء) .

كما حذر من الغلو في الصالحين وبين أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هوالغلو في الصالحين وحذر من التعلق بقبور الصالحين والعبادة عندها فكيف إذا زاد الأمر بعبادتها فقال(باب ماجاء من التغليظ فيمن عَبِد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده)." [٢]

٢٥-"فإن رجعوا سألهم غلاة المتخلفين أن يبيع أحدهم ثواب حجة القبر بحجة إلى البيت الحرام ، فيأبى ويقول : ولا بعشر حجج إلى البيت الحرام)) .

إن معالجة انحرافات القبوريين تكمن في ثلاثة مسالك (١) :

الأول : المسلك العلمي : وهذا يقوم به العلماء ، وطلبة العلم ، فإن القبوريين يعولون في تلقيهم واستدلالاتهم على المنامات والأحاديث المكذوبة والحكايات المزعومة فيتعين عليكم طلبة العلم فساد وكشف عوار مسلك أولئك القبوريين ، وبيان تهافته ، وفساد التعويل على تلك المنامات والأحلام والأحاديث الموضوعة ، والحكايات المزعومة ، مع تقرير المنهج الصحيح في التلقي والاستدلال كالاعتماد على الكتاب والسنة الصحيحة ، واعتبار فهم السلف الصالح ونحو ذلك .

---

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٣٩٢/٢

(٢) التوحيد الذي هو حق الله على العبيد – العياف ص/٧٥

ثانياً : معالجة إنحراف القبوريين في المسلك الدعوي : وذلك أن يعنى العلماء والدعاة بتقرير التوحيد في تلك المجتمعات المولعة بتعظيم القبور والغلو فيها ، وأن يجتهدوا في تجلية مفهوم التوحيد ، وضرورة **تعلق القلب** بالله سبحانه وتعالى .

وأيضاً أن تربى الأمة عموماً على أهمية التسليم لنصوص الكتاب والسنة ، والتحاكم إليهما ؛ ليس هذا وحسب ؛ بل وانشراح الصدر لذلك ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا في أفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾ .

ثالثاً : دعوتهم إلى التفكير والتأمل ومخاطبة عقولهم ، فإن الغلو في الأضرحة وتقديس القبور لا يظهر إلا عند أقوام الغوا عقولهم ، وعطلوا تفكيرهم .

أما المسلك الثالث : فهو المسلك الاحتسابي :

---

(١) دمعة على التوحيد .". (١)

٢٦-"ص -٥٩- ... وعن عبد الله بن عكيم مرفوعا: " من تعلق شيئا وكل إليه "١ رواه أحمد والترمذي.
التمائم: شيء يعلق على الأولاد من العين، لكن إذا كان المعلق من القرآن، فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه، ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود رضي الله عنه.
الرقى: هي التي تسمى العزائم، وخص منه الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه رسول الله صلي الله عليه وسلم من العين والحمى.
والتولة: شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها، والرجل إلى امرأته.

....

ابن مسعود أن عبد الله رأى في عنقي خيطا فقال: ما هذا؟ قلت: خيط رقي لي فيه، قالت: فأخذه فقطعه ثم قال: أنتم آل عبد الله الأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول: " إن الرقى والتمائم والتولة شرك "، قال المصنف - رحمه الله تعالى -: "لكن إذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود - رضي الله عنه - ". والمقصود بيان أن هذه الأمور الشركية وإن خفيت فقد نهى عنها رسول الله صلي الله عليه وسلم وأصحابه لكمال علمهم بما دلت عليه لا إله إلا الله من نفي الشرك قليله وكثيره؛ **لتعلق القلب** بغير الله في دفع ضر أو جلب نفع، وقد عمت البلوى بما هو أعظم من ذلك بأضعاف مضاعفة، فمن عرف هذه الأمور الشركية المذكورة في هذين البابين عرف ما وقع مما هو أعظم من ذلك كما تقدم بيانه، وفيه ما كان عليه رسول الله صلي

---

(١) التوحيد بين الواقع والمأمول ص/١٤

الله عليه وسلم من التحذير من الشرك والتغليظ في إنكاره، وإن كان من الشرك الأصغر فهو أكبر من الكبائر، وقد تقدم دليله في الباب قبل هذا.

وقوله: "وعن عبد الله بن عكيم مرفوعا " من تعلق شيئا وكل إليه "رواه أحمد والترمذي " وعبد الله بن عكيم بضم المهملة مصغرا ويكنى أبا معبد الجهني الكوفي. قال". (١)

٢٧-"قوله: " اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك "أي لا تأتي الطيرة بالحسنات ولا تدفع المكروهات بل أنت وحدك لا شريك لك الذي تأتي بالحسنات وتدفع السيئات. والحسنات هنا: النعم، والسيئات: المصائب، ففيه نفي **تعلق القلب**

---

١ رواه البخاري رقم (٥٧٥٦) في الطب: باب الفأل ورقم (٥٧٧٦): باب لا عدوى ، ومسلم رقم (٢٢٢٤) في السلام: باب الطيرة والفأل ، وأبو داود رقم (٣٩١٦) في الطب: باب في الطيرة، والترمذي رقم (١٦١٥) في السير: باب ما جاء في الطيرة ، وابن ماجه رقم (٣٥٣٧) في الطب: باب من كان يعجبه الفأل... إلخ ، وأحمد في"المسند" ٣ / ١١٨ و ١٣٠ و ١٥٤ و١٧٣ و١٧٨ و ٢٧٦.

٢ رواه أبو داود رقم (٣٧١٩) في الطب: باب في الطيرة ، وإسناده ضعيف، وعروة بن عامر قال الحافظ: مختلف في صحبته. وانظر جامع الأصول (٥٨٠١).". (٢)

٢٨-"ص -١٥١- ... وعن ابن مسعود مرفوعا: " الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل

" ١ رواه أبو داود، والترمذي وصححه وجعل آخره من قول ابن مسعود.

....

....

بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وهذا هو التوحيد وهو دعاء مناسب لمن وقع في قلبه شيء من الطيرة، وتصريح بأنها لا تجلب نفعا ولا تدفع ضرا، ويعد من اعتقدها سفيها مشركا.

قوله: "ولا حول ولا قوة إلا بك "، والحول التحول والانتقال من حال إلى حال والقوة على ذلك بالله وحده، ففيه التبري من الحول والقوة والمشيئة بدون حول الله وقوته ومشيئته، وهذا هو التوحيد في الربوبية، وهو الدليل على توحيد الإلهية الذي هو إفراد الله تعالى بجميع أنواع العبادة وهو توحيد القصد والإرادة وقد تقدم بيان ذلك بحمد الله.

قوله: "وعن ابن مسعود مرفوعا: "الطيرة شرك. الطيرة شرك وما منا إلا... ولكن الله يذهبه بالتوكل "، رواه أبو داود والترمذي

---

(١) التوحيد وقرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين ص/١١٣

(٢) التوحيد وقرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين ص/٢٨٠

وصححه، وجعل آخره من قول ابن مسعود " ولفظ أبي داود: "الطيرة شرك " ثلاثا، وهذا صريح في تحريم الطيرة وأنها من الشرك لما فيها من **تعلق القلب** بغير الله، قال ابن مفلح: الأولى القطع بتحريمها؛ لأنها شرك، وكيف يكون الشرك مكروها الكراهة الاصطلاحية. قوله: "وما منا إلا " قال أبو القاسم الأصبهاني والمنذري: في الحديث إضمار التقدير: وما منا إلا وقد وقع في شيء من ذلك. انتهى.

______". (١)

٢٩-"ص -٦٦- ... فيه مسائل:

الأولى "تفسير الرقى والتمائم" أي الرقى هي التي تسمى العزائم، والتمائم شيء يعلقونه يزعمون أنه يدفع العين.

الثانية "تفسير التولة" أي ما يصنعون يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته وهو ضرب من السحر.

الثالثة "أن هذه الثلاث كلها من الشرك من غير استثناء" أي كما دل عليه حديث ابن مسعود لما فيه من **تعلق القلب** على غير الله إلا ما دل الدليل على جوازه ولم يعلق العبد قلبه عليه كما رخص في الرقى ما لم تكن شركا.

الرابعة "أن الرقية بالكلام الحق من العين والحمة ليس من ذلك" أي ليس مما نهي عنه إذا اجتمعت شروطه وهي أن يكون بأسماء الله وصفاته وأن يكون باللسان العربي وما يعرف معناه وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بنفسها بل بتقدير الله كما ذكره الشارح عن السيوطي.

الخامسة "أن التميمة إذا كانت من القرآن فقد اختلف العلماء هل هي من ذلك أم لا" أي هل هي مما نهي عنه أم لا والراجح أنها داخلة في المنهي عنه لأمور ثلاثة: عموم النهي ولا مخصص، وكون المعلق لها يمتهنها بدخول الخلاء وهي عليه، وكون ذلك وسيلة إلى تعليق ما ليس من القرآن كما أشار إلى ذلك في الشرح.

السادسة "أن تعليق الأوتار على الدواب عن العين من ذلك" أي مما نهي عنه لكونه أمر بقطعه وتوعد من تقلده.

السابعة "الوعيد الشديد على من تعلق وترا" أي لقوله: "أو تقلد وترا" إلى أن قال: "فإن محمدا بريء منه".". (٢)

٣٠-"ج: المقصود بالطب هنا السحر. ومعنى يؤخذ عن امرأته يحبس عنها فلا يصل إلى جماعها. والمراد بقوله أيحل عنه أي ينقض عنه السحر. أو ينشر أي يكشف ويزال عنه.

فقال: لا باس به يعني النشرة أن لا بأس بها لأنهم يريدون بها الإصلاح وهو إزالة السحر ولم ينه عما يراد به الإصلاح وهذا محمول على النشرة الخالية من السحر كما تقدم والله أعلم.

#***

---

(١) التوحيد وقرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين ص/٢٨١

(٢) التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد ص/٥٨

٢٨- «باب ما جاء في التطير»

أي من النهي عنه والوعيد فيه

س: اذكر مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد؟

ج: هي أن الطيرة من الشرك المنافي للتوحيد أو لكماله الواجب لما فيها من **تعلق القلب** بغير الله.

س: عرف التطير واذكر حكمه؟

ج: التطير هو التشاؤم بمرئي أو مسموع من الطيور ونحوها وحكمه التحريم لأنه من الشرك.

قال تعالى: ﴿ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (١) .

وقال تعالى: ﴿ قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ ﴾ (٢) .

س: اشرح هاتين الآيتين وبين مناسبتها للباب؟

ج: أخبر الله تعالى في الآية الأولى أن آل فرعون كانوا إذا أصابتهم الحسنة وهي الخصب والسعة والرخاء ﴿ قَالُوا لَنَا هَذِهِ ﴾ أي نحن الحقيقيون والجديرون ونحن أهلها ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ ﴾ أي بلاء وقحط تطيروا بموسى ومن معه فيقولون هذا بسبب موسى وأصحابه فقال تعالى ﴿ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ ﴾ أي ما قضى عليهم وقدر لهم ﴿ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أي بحكمه وقضائه بسبب كفرهم وتكذيبهم لآيات الله ورسله ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ لا يفهمون ولو فهموا وعقلوا لعلموا أنه ليس فيما جاء به موسى عليه السلام إلا الخير والبركة والسعادة والفلاح لمن آمن به واتبعه.#

قوله تعالى: ﴿ قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ ﴾ المعنى والله أعلم حظكم وما نالكم من شر معكم بسبب أفعالكم وكفركم ليس من أجلنا ولا بسببنا.

---

(١) سورة الأعراف آية (١٣١).

(٢) سورة يس آية (١٩)." (١)

٣١-"س: كم أنواع الطيرة وما هي؟ وما الفأل وما الفرق بينه وبين الطيرة؟

ج: الطيرة نوعان:

أحدهما: الفأل وهو الكلمة الطيبة أي الكلام الحسن يسمعه الإنسان فيسره ويقوى رجاؤه وثقته بالله تعالى وهو محمود لأنه حسن ظن بالله.

ومثاله: أن يكون الإنسان مريضًا فيسمع رجلاً يقول يا سالم أو يكون فاقدًا ضالة فيسمع آخر يقول يا واجد فيقع في قلبه أنه يبرأ من مرضه ويجد ضالته.

النوع الثاني: الطيرة المحرمة وهي ما يحمل الإنسان على المضي فيما أراده أو يمنعه من المضي فيه وهي مذمومة لأن فيها

---

(١) الجامع الفريد للأسئلة والأجوبة على كتاب التوحيد ص/٧١

اعتمادًا على غير الله وسوء ظن به.

والفرق بين الفأل والطيرة: أن الفأل يستعمل فيما يسر ويسوء والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء.#

س: ما معنى قوله – صلى الله عليه وسلم – : «اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك» وما المراد بالحسنات والسيئات هنا؟ وما الذي يستفاد من هذا الدعاء؟

ج: المعنى لا تأتي الطيرة بالحسنات ولا تدفع المكروهات بل أنت وحدك لا شريك لك الذي تأتي بالحسنات وتدفع السيئات. والمراد بالحسنات هنا النعم والسيئات المصائب.

ومعنى لا حول ولا قوة إلا بك: الحول التحول والانتقال أي لا تحول من حال إلى حال ولا قوة على ذلك إلا بالله وحده لا شريك له.

ويستفاد من هذا الدعاء:

١ – التبري من الحول والقوة والمشيئة بدون حول الله وقوته ومشيئته.

٢ – نفي تعلق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر.

عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا «الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل» رواه أبو داود والترمذي وصححه وجعل آخره من قول ابن مسعود.

س: ما الذي يؤخذ من هذا الحديث ولماذا صارت الطيرة من الشرك وما نوع هذا الشرك وما معنى قول ابن مسعود وما منا إلا ولكن الله يذهبه

بالتوكل؟

ج: يؤخذ منه تحريم الطيرة وأنها من الشرك، لما فيها من التعلق على غير الله. والمراد بالشرك هنا الشرك الخفي.". (١)

٣٢–"ومعنى قول ابن مسعود: وما منا إلا؛ أي إلا وقد وقع في قلبه شيء من الطيرة، ولكن لما توكلنا على الله واعتمدنا عليه أذهبه الله عنا بتوكلنا واعتمادنا#

عليه وحده.

ولأحمد من حديث ابن عمر «من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك قالوا فما كفارة ذلك قال أن تقول اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك» وله من حديث الفضل بن عباس رضي الله عنه إنما الطيرة ما أمضاك أوردك.

س: ما معنى هذا الحديث وما الذي يتضمن؟

ج: معناه لا يجلب الخير ولا يدفع الشر غيرك ولا معبود سواك ويتضمن الاعتماد على الله وحده والإعراض عما سواه وأن الطيرة لا تضر من كرهها ومضى في طريقه.

---

(١) الجامع الفريد للأسئلة والأجوبة على كتاب التوحيد ص/٧٣

وقوله: «إنما الطيرة ما أمضاك أوردك» هذا بيان الطيرة المنهي عنها أنها ما يحمل الإنسان على المضي فيما أراد أو يمنعه من المضي فيه كما تقدم.

والله سبحانه وتعالى أعلم.

#***

٢٩- باب ما جاء في التنجيم

س: ما مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد؟

ج: هي أن بعض أنواع التنجيم من الشرك المنافي للتوحيد.

س: اذكر أنواع التنجيم مع التعريف لكل نوع وبيان حكمه؟

ج: التنجيم نوعان:

الأول: يسمى علم التأثير وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية وهذا النوع محرم لأنه من الشرك المنافي للتوحيد لما فيه من ادعاء علم الغيب **وتعلق القلب** بغير الله تعالى.

والنوع الثاني: علم التسيير وهو الاستدلال بالشمس والقمر والنجوم على القبلة والأوقات والجهات وهذا النوع جائز كما تقدم.

س: ما الحكمة في خلق النجوم مع ذكر الدليل وما حكم من زعم فيها غير ما خلقت له؟

ج: خلق الله النجوم لثلاث خصال:

١- زينة للسماء كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ ﴾ (١) .

٢- ورجومًا للشياطين قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ﴾ (٢) .

---

(١) سورة الملك آية (٥).

(٢) سورة الملك آية (٥).". [١]

٣٣-"ص -٣٠٥- ... من تتمة المتن:

عن ابن عباس – رضي الله عنهما- قال: " حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. قالها إبراهيم -عليه السلام- حين ألقي في النار. وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا له: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ". رواه البخاري والنسائي١.

ملاحظة: التوكل: هو اعتماد القلب على الله إيمانا بكفايته سبحانه لعبده، وللتوكل على غير الله ثلاثة أقسام:

---

(١) الجامع الفريد للأسئلة والأجوبة على كتاب التوحيد ص/٧٤

أحدها: أن يتوكل على مخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الخالق: وهذا شرك أكبر.
وثانيها: أن يتوكل على المخلوق فيما يقدر عليه مع **تعلق القلب** به في جلب المنفعة ودفع المضرة: وهذا شرك أصغر.
وثالثها: أن يعتمد على المخلوق فيما يقدر عليه بدون أن **يتعلق القلب** به في جلب المنفعة ودفع المضرة: فهذا جائز كالاعتماد على شخص في بيع أو غيره. و التوكل نصف الدين ونصفه الآخر الإنابة، والتوكل لا ينافيه فعل الأسباب، بل فعل الأسباب علامة على صحة الإيمان.
١ رواه البخاري (الفتح ٨/ ٤٥٦٣) في التفسير، باب ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم﴾. والنسائي في الكبرى (٦/ ٣١٦)." [١]

٣٤-"قال: ذُكرتِ الطِّيَرةُ عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: «أحسَنها الفألُ، ولا تَرُدُّ مُسلماً(١)، فإذا رأى أحدُكم ما يكره فليقل: اللهمّ لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفعُ السيئاتِ إلا أنت(٢)، ولا حول ولا قوةَ إلا بك(٣)

---

(١) قوله: «ذُكرت الطيرة عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: «أحسنها الفألُ، ولا تردُّ مسلماً»* قال ابن القيم رحمه الله تعالى [مفتاح دار السعادة (٥٩٣)]: «أخبر – صلى الله عليه وسلم – أن الفأل من الطيرة وهو خيرها، فأبطل الطيرة وأخبر أن الفأل منها، ففصّل بين الطيرة والفأل لما بينهما من الامتياز والتضاد ونفع أحدهما ومضرة الآخر». انتهى.
وقوله – صلى الله عليه وسلم –: «أحسنها الفأل» وفي رواية: «خيرها الفأل» مع أن الطيرة كلها لا خير فيها؛ لأن أفعل التفضيل في ذلك إنما هو في القدر المشترك بين الشيئين، والقدر المشترك بين الطيرة والفأل تأثير كل منهما فيما هو فيه، والفأل في ذلك أبلغ. قاله الحافظ ابن حجر. وفيه: أن الفأل ليس من الطيرة بل مستحب، وتفسير الفأل. قاله المصنف رحمه الله تعالى.
قوله: «ولا ترد مسلماً» وهذا تعريض بأن الكافر بخلافه.
(٢) قوله: «فإذا رأى أحدُكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت،

....

* أخرجه أبوداود (٣٩١٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٩٤). قال الألباني: ضعيف، انظر: ضعيف سنن أبي داود (ص/٣٨٧) رقم (٨٤٣).
(٣) ولا يدفع السيئات إلا أنت» أي لا تأتي الطيرة بالحسنات ولا تدفع السيئات بل أنت وحدك لا شريك لك الذي تأتي بالحسنات وتدفع السيئات، والحسنات هنا النعم، والسيئات: المصائب. ففيه: نفي **تعلق القلب** بغير الله في جلب نفع أو

---

[١] الجديد في شرح كتاب التوحيد ص/٣٠٢

دفع ضر، وهو دعاء مناسب لمن وقع في قلبه شيء من الطيرة.

( ) قوله: «ولا حول ولا قوة إلا بك» والحول التحول والانتقال من حال إلى حال، أي: لا تحول من حال إلى حال ولا قوة على ذلك إلا بالله وحده، ففيه: التبرئ من الحول والقوة إلا بالله سبحانه، وهذا هو توحيد الربوبية وهو دليل على توحيد الإلهية الذي هو إفراد الله تعالى بجميع أنواع العبادة. وفيه: ذكر ما يقوله من وجد شيئاً من ذلك. قاله المصنف رحمه الله.". (١)

٣٥-"».

وله من حديث ابن مسعود مرفوعاً(١): «الطيرةُ شرك، الطيرة شرك،

وما منا إلاّ(٢)

---

(١) قوله: «وله» أي أبي داود عن «ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منا إلا.. ولكن الله يذهبه بالتوكّل». ورواه الترمذي وصححه وجعل آخره من كلام ابن مسعود»*. ورواه ابن ماجه وابن حبان ولفظ أبي داود «الطيرة شرك، الطيرة شرك، الطيرة شرك» ثلاثاً. وهذا صريح في تحريمها وأنها من الشرك لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله تعالى، قال ابن حمدان: تكره الطيرة، وكذا قال غير واحد من أصحاب أحمد، وقال ابن مفلح [الآداب الشرعية ٣٦٢/٣]: «الأَوْلَى القطع بتحريمها؛ لأنها من الشرك، وكيف يكون الشرك مكروهاً الكراهة الاصطلاحية؟». قال: «ولعلّ مرادهم - يعني الأصحاب - بالكراهة التحريم».

قلت: وما قاله هو موجب النصوص والقواعد تقتضيه؛ لأن الأحكام الخمسة لا

....

* أخرجه أبوداود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وأحمد (٣٨٩/١، ٤٣٨، ٤٤٠). قال الألباني: صحيح. انظر: غاية المرام (٣٠٣).

(٢) ؤخذ إلا عن الله ورسوله، وقد قام الدليل الموجب للتحريم، فتعيّن القول به وحمل كلام من أطلق الكراهة عليه بلا تردد.

( ) قوله: «وما منا إلا..» قال أبوالقاسم الأصبهاني والمنذري: «في الحديث إضمار، والتقدير: وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك. قال بعضهم حذف المستثنى لما يتضمنه من الحالة المكروهة، وهذا من أدب الكلام. ومنه الحديث «ثلاث لا يسلم أحدٌ منهن: الطيرة، والحسد، والظن» قيل فما نصنع؟ قال: «إذا تطيّرت فامضِ، وإذا حسدت فلا تبغِ، وإذا ظننت فلا تحقق»*.". (٢)

---

(١) الدر النضيد ص/١٩٣

(٢) الدر النضيد ص/١٩٤

٣٦-"صح من حديث معاوية – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (من يردِ الله به خيرًا يفقهه في الدينِ، والله المعْطِي وأنا القاسِم) (١) .

والمعطي سبحانه هو الذي أعطى كل شيء خلقه وتولى أمره ورزقه في الدنيا والآخرة، وعطاء الله قد يكون عاما أو خاصا، فالعطاء العام يكون للخلائق أجمعين، والعطاء الخاص يكون للأنبياء والمرسلين وصالح المؤمنين، والعطاء العام هو تمكين العبد من الفعل ومنحه القدرة والاستطاعة، كل على حسب رزقه أو قضاء الله وقدره، ومن العطاء الخاص استجابة الدعاء ونصرة الأنبياء والصالحين الأولياء .

ومن الدعاء بما يناسب اسم الله المعطي ما صح من حديث أبي سعيد – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: (رَبنا لك الحمدُ ملءَ السَّماواتِ والأرضِ، وملءَ ما شِئْت من شيءٍ بَعدُ، أهل الثناءِ والمجدِ، أحق ما قال العَبدُ وكُلنا لك عَبدٌ، اللهم لا مانِعَ لما أعطَيت ولاَ معطِي لما منعت ولاَ ينفعُ ذا الجَد منك الجَد) (٢) .

وكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا فرغ من طعامه قال: (اللهم أطعَمت وأسْقيْت، وأغنيت وأقنيت، وهدَيت واجتبَيْت، فلك الحمدُ عَلى ما أعطَيت) (٣) .

ومن آثار توحيد المسلم لله في اسمه المعطي **تعلق القلب** بالمتوحد في عطائه، والتعفف عن سؤال غيره أو دعائه، كما أن المسلم ينبغي أن يكون معطاء ولا يخشى الفقر، وقد صح من حديث مالك بن نضلة – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (الأيدِي ثلاَثة: فيدُ الله العُليا، ويدُ المعطِي التي تليها، ويدُ السَّائِل السُّفلى؛ فأعطِ الفضْل ولاَ تعجز عَن نفسِك) (٤) .

٨٥ – المقيتُ – جل جلاله –

---

(١) ٢٤١) ... صحيح البخاري (٢٩٤٨) .

(٢) ٢٤٢) ... صحيح مسلم (٤٧١) .

(٣) ٢٤٣) ... صحيح الجامع (٤٧٦٨) .

(٤) ٢٤٤) ... السابق (٢٧٩٤) ." (١)

٣٧-"وهذا في القرآن كثير يقيم تعالى الحجة على المشركين بما يبطل شركهم بالله وتسويتهم غيره به في العبادة، بضرب الأمثال وغير ذلك مما يعلمون به أن ذلك لله وحده، ويقرون به، على ما يجحدونه من عبادته وحده هذا وهمْ إنما كانوا يدعونها على معنى أنها وسائط وشفعاء عند الله: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر: ٣] لا على أنهم يكشفون الضر ويجيبون دعاء المضطر كما قال تعالى: ﴿ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ ﴾ [النحل: ٥٣] قال مقاتل: سألهم النبي –

---

(١) الدعاء بالأسماء الحسنى ص/١٣١

صلى الله عليه وسلم – فسكتوا؛ لأنهم لا يعتقدون ذلك فيها، وإذا كان ذلك كذلك بطلت عبادتهم الآلهة مع الله، وإذا بطلت فلبس الحلقة والخيط ونحوهما كذلك.

وهذه الآية وأمثالها تبطل **تعلق القلب** بغير الله في جلب نفع، أو دفع ضر، وأن ذلك لا يكون إلا بالله وحده، وأن جميع أنواع العبادة لا يصلح، منها شيء لغير الله، كما دل عليه الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وكذلك لا يصلح شيء من أنواع التعلقات بغير الله عز وجل.

والناس يتخذون أسبابًا للشفاء من الأسقام والأمراض، وهذه الأسباب تنقسم إلى قسمين:

الأول منها: أسباب مباحة وهي ما ثبت بطريق مشروع أو مباح؛ كالرقية والعسل، والحبة السوداء، أو الأدوية المباحة؛ مع وجوب **تعلق القلب** بالله سبحانه وعدم الاعتماد عليها.

الثاني: أسباب محرمة، وهي تلك الأسباب التي يتعلق بها بعض الناس؛ كلبس الحلقة والخيط وغيرهما، وهي تضر ولا تنفع، وحكمها إن اعتقد أنها تنفع بذاتها فهذا شرك أكبر ينافي التوحيد بالكلية، وإن اعتقد أنها سبب من الأسباب فهذا شرك أصغر ينافي كمال التوحيد الواجب.

وفي الحديث عن عمران بن حصين أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: "ما هذه ؟" قال: من الواهنة، قال: "انزعها؛ فإنها لا تزيدك إلا وهنا فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا" رواه أحمد بسند لا بأس به.". (١)

٣٨-"التميمة: خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم، يزعمون أنها تقي من العين، وتعليق التمائم شرك لما في ذلك من **تعلق القلب**، واعتقاده على غير الله في طلب النفع، أو دفع الضر، فدعا – صلى الله عليه وسلم – على من علق تميمة عليه أو على غيره من طفل أو دابة أو غير ذلك، متعلقا بها قلبه في طلب

خير أو دفع شر أن يعامله الله بنقيض قصده، أن لا يتم له مقصوده من تعليقها؛ وهو السلامة من العين؛ بل دعا عليه أن تتسلط عليه العين معاملة له بنقيض قصده؛ ودعاؤه – صلى الله عليه وسلم – على متعلقها يفيد أنه محرم، وتحريمه يفيد أنه من المحرمات الشركية، وإنما كان شركًا لما يقوم بقلبه من التعلق على غير الله، في جلب نفع أو دفع ضر، وكمال التوحيد لا يحصل إلا بترك ذلك.

وقوله – صلى الله عليه وسلم –: "ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له".

الودعة: شيء أبيض يجلب من البحر، يعلق في حلوق الصبيان وغيرهم، وقيل يشبه الصدف، يتقون به العين، وكانوا يتلمحون من اسمها الدعة والسكون؛ فدعا – صلى الله عليه وسلم – على من تعلق ودعة أن لا يجعله في دعة وراحة وسكون؛ بل يحرك عليه كل مؤذٍ معاملة له بنقيض قصده.

وفيه وعيد شديد لمن فعل ذلك، يفيد أنه محرم وإذا تقرر أنه محرم، فالرواية الثانية: "من تعلق تميمة فقد أشرك" بينت أنه من

---

(١) الشرح الميسر لكتاب التوحيد ص/٤٩

المحرمات الشركية.

فقد أقبل على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رهطٌ فبايع تسعة وأمسك عن واحد، فقالوا: يا رسول الله بايعت تسعة وأمسكت عن هذا؟! فقال: "إن عليه تميمة" فأدخل يده فقطعها فبايعه وقال: رواه أحمد من حديث عقبة بن عامر، وإنما جعلها صلى الله عليه سلم شركًا؛ لأنه أراد رفع القدر المكتوب، وطلب دفع الأذى من غير الله تعالى الذي هو النافع الضار، والتعلق يكون بالفعل كمن يلبس تميمة على صدره أو يده، أو بالقلب كمن يضع التميمة تحت الوسادة أو في مكان آخر معلقًا قلبه بها، أو بالفعل والقلب معًا؛ كمن يلبس التميمة معلقًا قلبه بها.". (١)

٣٩–"بعض أسفاره فأرسل رسولا أن لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر، أو قلادة، إلا قطعت.

القلادة: هي ما يعلق في رقبة البعير وغيره، ومن وتر ونحوه، وكان أهل الجاهلية إذا اخلولق الوتر أبدلوه بغيره، وقلدوه الدواب، اعتقادا منهم أنه يدفع عن الدابة العين، ويدفع عنهم المكاره.

هذا أمر من الرسول – صلى الله عليه وسلم – وهو الحريص على أمته بقطع الأوتار التي كان أهل الجاهلية يعلقونها على دوابهم اعتقادا منهم أنها تعصمهم من الآفات لأن هذا شرك يجب إزالته لما فيه من التعلق بغير الله سبحانه.

وفي الحديث دلالة على حرص الرسول – صلى الله عليه وسلم – على محاربة الشرك وأن الأوتار والتمائم في الحكم شيء واحد.

ومن أمثلة التعاليق الشركية، ما يعلق على الإنسان اعتقادا أنه يدفع العين: كالتعاليق الجلدية الصغيرة التي توضع فيها التميمة، أو خرزات أو عظام بعض الدواب، أو لبس أساور من نحاس، أو خواتم لها فصوص، أو عين زرقاء وهي رسم لعين إنسان باللون الأزرق، يزعم أهل الشرك أنها ترد العين.

ومن أمثلة التعاليق الشركية التي انتشرت اليوم: ما يعلق على الدابة أو السيارة اعتقادًا أنه يدفع البلاء، أو يجلب الرزق، كالقلادة من وتر، أو الخرق السوداء، أو القرب البالية، وما كان على شكل حذاء صغير أو تمثال حيوان يوضع في مقدمة أو مؤخرة السيارة.

ومنها ما يعلق على الدار، أو المتجر، أو يوضع فيهما، اعتقادا أنه يدفع البلاء أو يحل البركة في المكان، كالدراهم الفضية القديمة، أو حذوة فرس، أو رأس ذئب، أو رأس غزال، وقد تكون من أشياء عديدة على حسب ما
يعتقده واضعوها، وهذا الفعل من **تعلق القلب** بغير الله، والله سبحانه هو النافع الضار الرازق المعطي لا إله إلا هو، ولا رب سواه.

أما من علق شيئا يشبه هذه التعاليق الشركية بقصد الزينة من غير اعتقاد لنفعها فحرام؛ لعلة المشابهة لأهل الشرك.". (٢)

---

(١) الشرح الميسر لكتاب التوحيد ص/٥١

(٢) الشرح الميسر لكتاب التوحيد ص/٥٤

٤٠-"في الحديث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن العيافة والطرقة والطيرة من الجبت"[رواه أحمد] قال عوف: العيافة، زجر الطير، والطرق، الخط يخط بالأرض، والجبت قال الحسن: رنة الشيطان.

بين – صلى الله عليه وسلم – في الحديث ثلاثة أمور، كلها داخلة في مسمى السحر:

وأولها: العيافة، وهي زجر الطير، أي تهييجه والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها، وقد كانت العرب تفعل ذلك من باب التشاؤم والتفاؤل.

إذا أرادوا فعل أمر كسفر أو تجارة أتوا إلى الغربان أو الحمام أو غيرهما فينفرونهما أو يزجرونهما فإذا طارت باتجاه اليمين تفاءلوا وأقدموا على هذا الأمر، وإذا اتجهت نحو الشمال تشاءموا وأحجموا عن هذا الأمر.

وقد أبطل – صلى الله عليه وسلم – هذه العادة الجاهلية، وعلمنا صلاة الاستخارة وتفويض الأمور لله سبحانه وتعالى:

وثانيها: الطرق، وهو ما يخطه الرمالون الكذابون ويدعون به علم الغيب، ويدخل في ذلك قراءة الكف والفنجان، وتحديد المستقبل من الأبراج ونحوها، وإن كان ذلك من باب التسلية، وعلى المسلم ألا يصدق هؤلاء الكذابين، فعلم الغيب مما اختص الله سبحانه بعلمه، قال تعالى: ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [النمل: ٦٥].

وثالثها: الطيرة وهي التشاؤم بالطيور وغيرها، كاعتقاد أن البومة إذا مرت على دار ونعقت فسيموت أحد من أهل هذه الدار، وكذلك التشاؤم ببعض أيام الشهر أو بعض شهور السنة، وقد حذر – صلى الله عليه وسلم – منها فقال: "الطيرة شرك" [رواه الترمذي] لما فيها من **تعلق القلب** بغير الله.

وبهذا يظهر لنا أن العيافة والطرق والطيرة من السحر، وذلك أن السحر اسم لما خفي ولطف سببه، والاعتماد في هذه الأمور الثلاثة على أمر خفي.". (١)

٤١-"ولقد جهل بعض الناس الحكمة التي من أجلها خلقوا، فتقاذفتهم الأهواء واستولت عليهم الفتن والأدواء، فافتتن بعضهم بالسحرة والمشعوذين والأفاكين، بدعوى مكاشفة الغيب والتطلع إلى المستقبل، ولم يجنوا من وراء ذلك إلا التضليل، وبعثرة الأموال في الباطل، وقد أبان الله الحق في ذلك بقوله: ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [النمل: ٦٥].

ويقول النبي – صلى الله عليه وسلم -: "من أتى عرافًا أو كاهنًا فسأله عن شيء فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد" [رواه مسلم].

وافتتن بعض الناس بما يسمونه الطالع والأبراج، والحظ وتحضير الأرواح وقراءة الكف، فأصيبوا بسيل الأوهام وعدم الرضا بالقدر، قال عز وجل: ﴿ أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ ﴾ [الطور: ٤١].

ومن هذا الباب: ما يعرف في بعض المجلات بما يسمى الأبراج أو حظك هذا الأسبوع، يزعم فيه المنجمون أن من ولد في برج كذا فإنه هذا الأسبوع سوف يخسر، أو من ولد في برج كذا فسوف يربح، إلى غير ذلك من الافتراءات كل ذلك من

---

(١) الشرح الميسر لكتاب التوحيد ص/١٤٦

الشرك الأكبر؛ لما فيه من ادعاء علم الغيب، وهو نوع من أنواع السحر والكهانة.

فالواجب على المسلم ألا يقرأها ولو من باب التسلية، وأن يقاطع هذه المجلات الهدامة للعقيدة، وأن يناصح القائمين على هذه المجلات إنكارًا

للشرك ونصرة للتوحيد.

وعلم التنجيم ينقسم إلى قسمين:

الأول: علم التأثير: وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية كالتنبؤ بأن من ولد في نجم كذا فسيكون سعيدًا في حياته، ومن ولد في نجم كذا فسيكون تعيسًا.

وحكمه: شرك أكبر ينافي التوحيد؛ لما فيه من ادعاء علم الغيب، **وتعلق القلب** بالنجوم، واعتقاد أن لها تصرفا في الكون.

وبعض الناس يصدق بعلم التنجيم مع التفاوت الظاهر، والدجل الواضح؛ والعجب أن تجد رجلاً غنيًّا وولد في نفس يوم مولد رجل آخر فقير الحال، لا يجد قوت يومه، فلله الأمر من قبل ومن بعد.". (١)

٤٢-"وينقسم التوكل إلى قسمين:

القسم الأول: التوكل في الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله، كمن يتوكل على الأموات، أو الغائبين في جلب المنافع ودفع المضار، كشفاء المريض وطلب النصر، فهذا شرك أكبر.

القسم الثاني: التوكل على المخلوق فيما أقدره الله عليه من رزق، أو دفع أذى ونحو ذلك من الاعتماد على الأسباب فهذا شرك أصغر.

ومن أمثلة هذا النوع: الاعتماد على الطبيب الماهر في حصول الشفاء، والاعتماد على كثرة الجيش وقوته لحصول النصر، واعتماد الطالب على المذاكرة في النجاح، وغير ذلك من الأمثلة التي يكون فيها **تعلق القلب** على الأسباب تعلقًا تامًا، مع الغفلة عن المسبب وهو الله سبحانه وتعالى.

إن الأخذ بالأسباب مع اعتقاد أن المسبب هو الله تعالى لا ينافي التوكل فإمام المتوكلين محمد - صلى الله عليه وسلم - كان يأخذ بالأسباب مع الاعتماد على الله سبحانه فكان يأخذ الزاد في السفر، وفي غزوة أحد لبس درعين اثنين، ولما خرج مهاجرا أخذ من يدله الطريق ولم ينقص ذلك من توكله.

ويجوز أن يوكل شخص غيره بالنيابة عنه في التصرف في أمور دنياه من بيع أو شراء، لكن لا يقول: توكلت عليك، بل وكلتك فإنه لو وكله في البيع والشراء، فلا بد أن يتوكل في ذلك على الله وحده.

ويحرم قوله: توكلت على الله ثم عليك، لأن المخلوق ليس له نصيب من التوكل؛ فإن التوكل تفويض الأمر والالتجاء بالقلب،

---

(١) الشرح الميسر لكتاب التوحيد ص/١٦٧

والمخلوق لا يستحق شيئا من ذلك.". (١)

٤٣-"وإن النفوس قد تهفوا إلى مقارفة الفواحش والذنوب، فتذكر أن الله يراها ويبصرها، وتذكر وقوفها بين يدي الله، عز وجل، فترعوي وتجانب المعصية وقد يقع الإنسان في الذنب والمعصية، ثم يذكر سعة رحمة الله فلا يتمادى في الخطيئة ولا يوغل في طريق الهاوية، بل يعود إلى التواب الرحيم قارعا بابه، فيجده توابًا رحيمًا ودودًا.

قال ابن القيم: فالإيمان بالصفات ومعرفتها وإثبات حقائقها **وتعلق القلب** بها وشهوده لها: هو مبدأ الطريق ووسطه وغايته، وهو روح السالكين وحاديهم إلى الوصول، ومحرك عزماتهم إذا فتروا، ومثير هممهم إذا قصروا فإن سيرهم إنما هو على الشواهد، فمن كان لا شاهد له فلا سير له، ولا طلب ولا سلوك له، وأعظم الشواهد، صفات محبوبهم ونهاية مطلوبهم، وذلك هو العلم الذي رفع لهم في السير فشمروا إليه، كما قالت عائشة رضي الله عنها: من رأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقد رآه غاديا رائحا، لم يضع لبنة على لبنة، ولكن رفع له علم فشمر إليه.

باب قول الله تعالى:

﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا ﴾ [النحل: ٨٣]

ما من نعمة في الوجود إلا وربنا مسديها، وما من إحسان في الدنيا والآخرة إلا ومولانا قد أولاه، وهو الذي يرفع البأساء ويكشف الضراء، ﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ ﴾ [النحل: ٥٣] هو أكرم الأكرمين، وأجود الأجودين، يعطي قبل أن يسأل، ويعطي فوق المؤمل، يشكر القليل من العمل وينميه، ويغفر الكثير من الزلل ويمحوه، يحب الملحين إليه، ومن لم يسأله يغضب عليه، يستر على عبده، والعبد لا يستر نفسه، ويرحمه حيث لا يرحم العبد نفسه، أرسل لهدايته الرسل، وأنزل من أجله الكتب، بل ينزل سبحانه كل ليلة وينادي: "هل من سائل فأعطيه؟ هل من مستغفر فأغفر له؟ هل من داع فأستجيب له"؟ وذلك كل ليلة.". (٢)

٤٤-"ويجب الحذر من الوقوع في الشرك؛ لأنه أعظم الذنوب، فكل ما عدا الشرك داخل تحت المشيئة، أما الشرك فهو أقبح الذنوب وأظلم الظلم، لذا ينبغي على المسلم أن يخافه ويحذره ويتقيه ويدرأه عن نفسه بكل وسيلة مخافة أن يقع فيه وهو لا يعلم، فلا بد من معرفة أسبابه وأنواعه وخطورته فرضي الله عن حذيفة بن اليمان حين قال: كان الناس يسألون رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني [أخرجه البخاري].

ورضي الله عن الفاروق حين قال: إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة، إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية.

نسألك اللهم حياة على التوحيد وموتا على شهادة ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.

باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله

---

(١) الشرح الميسر لكتاب التوحيد ص/١٩٠

(٢) الشرح الميسر لكتاب التوحيد ص/٢٢٨

من تأمل نصوص الكتاب والسنة، رأى نصوصا كثيرة تحث على القيام بكل ما يقوي التوحيد؛ وينميه ويغذيه من الحث على الإنابة إلى الله وانحصاره في **تعلق القلب** بالله رغبة ورهبة وقوة الطمع في فضله وإحسانه، والسعي لتحصيل ذلك وإلى التحرر من رق المخلوقين، وعدم التعلق بهم بوجه من الوجوه، أو الغلو في أحد منهم، والقيام التام بالأعمال الظاهرة والباطنة، وتكميلها، وخصوصا حث النصوص على روح العبودية وهو الإخلاص التام لله وحده.

ثم في مقابلة ذلك نهي عن أقوال وأفعال فيها الغلو بالمخلوقين، ونهي عن التشبه بالمشركين؛ لأنه يدعو إلى الميل إليهم، ونهي عن أقوال وأفعال يخشى أن يتوصل بها إلى الشرك، كل ذلك حماية للتوحيد، ونهي عن كل سبب يوصل إلى الشرك، وذلك رحمة بالمؤمنين، ليتحققوا بالقيام بما خلقوا له من عبودية الله الظاهرة والباطنة وتكميلها، لتكمل لهم السعادة والفلاح.". (١)

٤٥-"وكلام الحافظ ابن القيم غني عن التعليق لوضوحه في بيان العلاقة أو النسبة بين الربوبية والإلهية. وقال رحمه الله في موضع آخر في كتابه مدارج السالكين: "إن توحيد الربوبية باب لتوحيد الإلهية، فإن أول ما **يتعلق القلب** بتوحيد الربوبية ثم يرتقي إلى توحيد الإلهية كما يدعو الله عباده في كتابه بهذا النوع من التوحيد إلى النوع الآخر، ويحتج به عليهم، ويقررهم به ثم يخبر أنهم ينقضونه بشركهم به في الإلهية، وفي هذا المشهد يتحقق مقام: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، يقول الله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾" .

هذا، وإن توحيد الربوبية محل إجماع البشر، ولا فرق بين مؤمنهم وكافرهم، بل كلهم يؤمنون بربوبيته، وإن أشرك من أشرك في عبادته.

وأما الصراخ المنكر والقول الهجين الذي سمعته الدنيا لأول مرة في الآونة الأخيرة ، والذي ينادي بكل وقاحة، بإنكار وجود الله تعالى مكابرة، وأنه ليس هو الذي خلق هذا الكون، وأن الدين إنما يقصد به تخدير الشعوب إلى آخر تلك المغالطة، فإنها تهدف إلى تضليل متعمد إذ لا مستند له من العقل والفطرة السلمية بله الشرع، ولا أرى مناقشته هنا.

وهل يناقش من ينكر وجود الشمس وهي طالعة؟!! وكيف ينكر وجود الخالق من هو مخلوق له وآية من آياته؟!!

وفي كل شيء له آية

تدل على أنه واحد

الفصل الثاني: معنى الصفة والنعت لغة واصطلاحاً

المعنى اللغوي:

يقال: وصف الشيء يصفه وصفاً أي نعته، وهذا صريح في أن الوصف والنعت مترادفان، وقد أكثر الناس القول في الفرق بينهما ولا سيما علماء الكلام، وهو مشهور، ولا داعي للإطالة فيه. وفي اللسان: وصف الشيء له وعليه إذا حلاه، وقيل:

(١) الشرح الميسر لكتاب التوحيد ص/٢٣٦

الوصف مصدر، والصفة الحلية. وقال الليث: الوصف وصفك الشيء بحليته ونعته، والوصّاف العارف بالوصف اهـ.". [١]

٤٦-"قوله : « لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل » ، قالوا : وما الفأل ؟ قال : « الكلمة الطيبة » قال أبو السعادات : الفأل فيما يَسرُّ ويسوء ، والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء ، وربما استعملت فيما يسر .
قوله : (ذكرت الطيرة عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال : « أحسنها الفأل ، ولا ترد مسلمًا فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك » قال النووي : الفأل يستعمل فيما يسوء وما يسر ، وأكثره في السرور . والطيرة لا تكون إلا في الشؤم ، وقد تستعمل مجازًا في السرور .
قال الحافظ : وكأن ذلك بحسب الواقع ، وأما الشرع فخص الطيرة بما يسوء والفأل بما يسر ، ومن شرطه أن لا يقصد إليه فيصير من الطيرة .
قال ابن بطال : جعل الله في فطر الناس محبة الكلمة الطيبة والأنس بها كما جعل فيهم الارتياح بالمنظر الأنيق ، والماء الصافي ، وإن كان لا يملكه ولا يشربه .
وأخرج الترمذي وصححه من حديث أنس أن النبي – صلى الله عليه وسلم – : (كان إذا خرج لحاجته يعجبه أن يسمع يا نجيح يا راشد) .
وأخرج أبو داود بسند حسن عن بريدة : (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان لا يتطير من شيء ، وكان إذا بعث عاملاً يسأل عن اسمه ، فإذا أعجبه فرح به ، وإن كره اسمه رئي كراهية ذلك في وجهه) .
قال الحليمي : وإنما كان – صلى الله عليه وسلم – يعجبه الفأل لأن التشاؤم سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق ، والتفاؤل حسن ظن به ، والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله تعالى على كل حال .
قوله : (وعن ابن مسعود مرفوعًا : « الطيرة شرك الطيرة شرك » أي : لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله .
قال في (شرح السنن) : وإنما جعل الطيرة من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أنها تجلب لهم نفعًا أو تدفع عنهم ضرًا إذا عملوا بموجبه .". [٢]

٤٧-"... الثاني : أنه نهى عن النذر لسد ذريعة **تعلق القلب** بغيره – جل وعلا – فإن الناذر قد يظن أنه بهذا النذر يقدم لله شيئًا ليعطيه بدله ، فكأن الأمر فيه نوع منه ، أي أن الناذر للصدقة أو الصلاة أو الصوم مثلاً لسان حاله يقول : إن أعطيتني هذا الشيء تصدقت وصليت وصمت ، فبالله عليك ماذا تفهم لو أن الله لم يعط العبد ذلك ، فإنه لن يأتي بهذه الصلاة ولا الصوم ولا الصدقة ، وهذا هو عين البخل فإن النفس المؤمنة تقوم بذلك اختيارًا وطواعية من غير إلزام ولذلك قال : ((إنه لا يأتي بخير)) أي لا يظن الناذر أنه بهذا النذر سيحصل له ما يريده من الخير ، وإنما يستخرج به من

---

(١) الصفات الإلهية في الكتاب والسنة النبوية ص/٥٩

(٢) القصد السديد على كتاب التوحيد ص/٨١

البخيل الذي تأبى نفسه فعل الخير ابتداءً وهذا الناذر قد تعلق قلبه بنذره ، ولذلك نهتنا الشريعة عن إنشائه ، فالمنهي عنه في حديث ابن عمر إنما هو إنشاؤه فقط ، لكن لو عقده فإنه مأمور ألا يعقده إلا بالله تعالى ، وإذا عقده بالله تعالى فإنه يجب عليه الوفاء به إن كان من قبيل نذر التبرر ، لقوله : ﴿ يوفون بالنذر ﴾ ، وقوله : ﴿ وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه ﴾ . وقوله – صلى الله عليه وسلم – : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) إذًا النذر باعتبار إنشائه وابتدائه منهي عنه ، وباعتبار عقده لله والوفاء به عبادة ، والعبادة قد تكون منهي عنها باعتبار ومأمور بها باعتبار ، ألا ترى أن القرآن منهي عنه حال الركوع والسجود ؟ ولكنه مأمور به في حال القيام في غير الرفع من الركوع ، وأن الصلاة تطوعًا منهي عنها حال وقت النهي ومأمور بها في غيره . إذًا جهة النهي ليست هي جهة الأمر وكذلك كثرة الحلف منهي عنه ، لكن لو حلف فإنه يلزمه الوفاء بيمينه ، إذًا لا يتعبد لله بإنشاء النذر وإنما يتعبد لله بالوفاء به بعد عقده ، وحيث ثبت أن الله امتدح المؤمنين فيه ، فهذا دليل على أنه عبادة ، وحيث كان عبادة فلا يصرف إلا لله تعالى .". (١)

٤٨-"الثالثة : ذكر حرصه علينا ورأفته ورحمته .

الرابعة : نهيه عن زيارة قبره على وجه مخصوص ، ومع أن زيارته من أفضل الأعمال .

الخامسة : نهيه عن الإكثار من الزيارة .

السادسة : حثه على النافلة في البيت .

السابعة : لأنه متقرر عندهم أنه لا يصلى في المقبرة .

الثامنة : تعليل ذلك بأن صلاة الرجل وسلامه عليه يبلغه وإن بعد ، فلا حاجة إلى ما يتوهمه من أراد القرب .

التاسعة : كونه صلى الله عليه وسلم البرزخ تعرض أعمال أمته في الصلاة والسلام عليه .

باب

ما جاء في حماية المصطفى صلى الله عليه وسلم جناب التوحيد وسده كل طريق يوصل إلى الشرك

من تأمل نصوص الكتاب والسنة في هذا الباب رأى نصوصا كثيرة تحث على القيام بكل ما يقوي التوحيد وينميه ويغذيه ، من الحث على الإنابة إلى الله وانحصاره في **تعلق القلب** بالله رغبة ورهبة ، وقوة الطمع في فضله وإحسانه والسعي لتحصيل ذلك ، وإلى التحرر من رق المخلوقين وعدم التعلق بهم بوجه من الوجوه ، أو الغلو في أحد منهم ، والقيام التام بالأعمال الظاهرة والباطنة وتكميلها وخصوصا حث النصوص على روح العبودية وهو الإخلاص التام لله وحده .". (٢)

---

(١) القول الرشيدفي سرد فوائد التوحيد١ ص/٨

(٢) القول السديد شرح كتاب التوحيد ص/٩١

٤٩-"نوع يسمى علم التأثير : وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الكونية ، فهذا باطل ودعوى لمشاركة الله في علم الغيب الذي انفرد به ، أو تصديق لمن ادعى ذلك ، وهذا ينافي التوحيد لما فيه من هذه الدعوى الباطلة ، ولما فيه من **تعلق القلب** بغير الله ، ولما فيه من فساد العقل ، لأن سلوك الطرق الباطلة وتصديقها من مفسدات العقول والأديان .

النوع الثاني : علم التسيير : وهو الاستدلال بالشمس والقمر والكواكب على القبلة والأوقات والجهات ، فهذا النوع لا بأس به ، بل كثير منه نافع قد حث عليه الشارع ، إذا كان وسيلة إلى معرفة أوقات العبادات ، أو إلى الاهتداء به في الجهات .

فيجب التفريق بين ما نهى عنه الشارع وحرمه وبين ما أباحه أو استحبه أو أوجبه ، فالأول هو المنافي للتوحيد دون الثاني ." (١)

٥٠-"ص -٨٦- ... فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية براءة.

الثانية: إبعاده أمته عن هذا الحمى غاية البعد.

الثالثة: ذكر حرصه علينا ورأفته ورحمته.

الرابعة: نهيه عن زيارة قبره على وجه مخصوص، مع أن زيارته من أفضل الأعمال.

الخامسة: نهيه عن الإكثار من الزيارة.

السادسة: حثه على النافلة في البيت.

السابعة: أنه متقرر عندهم أنه لا يصلي في المقبرة.

الثامنة: تعليل ذلك بأن صلاة الرجل وسلامه عليه يبلغه وإن بعد، فلا حاجة إلى ما يتوهمه من أراد القرب.

التاسعة: كونه صلى الله عليه وسلم في البرزخ تعرض أعمال أمته في الصلاة والسلام عليه.

[التعليق:]

باب: ما جاء في حماية المصطفى صلى الله عليه وسلم جناب التوحيد وسده كل طريق يوصل إلى الشرك

من تأمل نصوص الكتاب والسنة في هذا الباب، رأى نصوصا كثيرة تحث على القيام بكل ما يقوي التوحيد وينميه ويغذيه، من الحث على الإنابة إلى الله وانحصار **تعلق القلب** بالله رغبة ورهبة، وقوة الطمع في فضله وإحسانه والسعي لتحصيل ذلك، وإلى التحرر من رق المخلوقين وعدم التعلق بهم بوجه من الوجوه، أو الغلو في أحد منهم، والقيام التام بالأعمال الظاهرة والباطنة، وتكميلها وخصوصا حث النصوص على روح العبودية وهو الإخلاص التام لله وحده.

ثم في مقابلة ذلك نهى عن أقوال وأفعال فيها الغلو بالمخلوقين، ونهى عن التشبه بالمشركين؛ لأنه يدعو إلى الميل إليهم.".

---

(١) القول السديد شرح كتاب التوحيد ص/١١٠

(١)

٥١-"ص -١٠٨- ... [التعليق:]

باب: ما جاء في التنجيم

التنجيم نوعان:

نوع يسمى علم التأثير: وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الكونية، فهذا باطل ودعوى لمشاركة الله في علم الغيب الذي انفرد به، أو تصديق لمن ادعى ذلك، وهذا ينافي التوحيد لما فيه من هذه الدعوى الباطلة، ولما فيه من **تعلق القلب** بغير الله، ولما فيه من فساد العقل لأن سلوك الطرق الباطلة وتصديقها من مفسدات العقول والأديان.

النوع الثاني: علم التسيير: وهو الاستدلال بالشمس والقمر والكواكب على القبلة والأوقات والجهات، فهذا النوع لا بأس به، بل كثير منه نافع قد حث عليه الشارع، إذا كان وسيلة إلى معرفة أوقات العبادات، أو إلى الاهتداء به في الجهات. فيجب التفريق بين ما نهى عنه الشارع وحرمه، وبين ما أباحه أو استحبه أو أوجبه، فالأول هو المنافي للتوحيد دون الثاني.".

(٢)

٥٢-"وقد جعلته في ثلاثة فصول:

الفصل الأول: تعريف التوحيد وبيان أقسامه.

الفصل الثاني: لماذا يجب علينا أن نهتم بالتوحيد.

الفصل الثالث: كيف نهتم بالتوحيد.

هذا: ((وأسأل الله المبتدئ لنا بنعمه قبل استحقاقها، المديمها علينا مع تقصيرنا في الإتيان على ما أوجب من شكره بها الجاعلنا في خير أمة أخرجت للناس: أن يرزقنا فهمًا في كتابه ثم سنة نبيه، وقولاً وعملاً يؤدي به عنا حقه، ويوجب لنا نافلة مزيده))١

وكتبه

إسلام بن محمود دربالة

عفا الله عنه

الفصل الأول

مدخل لفهم التوحيد

تعريف التوحيد :

التوحيد لغة : الإفراد .

---

(١) القول السديد في مقاصد التوحيد ص/٩٤

(٢) القول السديد في مقاصد التوحيد ص/١٢٠

ولا يكون الشيء مفرداً إلا بأمرين :

أ – الإثبات التام .

ب – النفي العام .

فلو قلت : زيد قائم . لم تفرده لاحتمال أن يكون غيره قائماً أيضاً .

لكن إن قلت : ما قائم إلا زيد ، فقد أفردته ، بإثباتك القيام التام له ، ونفيك العام للقيام عن غيره .

وكلمة التوحيد ، لا إله إلا الله اشتملت على نفي وإثبات ، فنفت الإلهية عن كل ما سوى الله تعالى ، فكل ما سواه من الملائكة والأنبياء فضلاً عن غيرهم ليس بإله ، ولا له من العبادة شيء ، وأثبتت الإلهية لله وحده بمعنى أن العبد لا يأله غيره ، أي لا يقصد بشيء من التأله وهو **تعلق القلب** الذي يوجب قصده بشيء من أنواع العبادة .

والتوحيد شرعاً : إفراد الله بحقوقه .

ولله سبحانه وتعالى ثلاثة حقوق

١– حقوق عبادة .

٢– حقوق أسماء وصفات .

ويمكن أن يقال : التوحيد : هو إفراد الله عز وجل بالخلق والرزق والتدبير وعدم صرف شيء من أنواع العبادة إلا له، والإيمان بما وصف وسمى به نفسه ، ووصفه وسماه به رسوله صلى الله عليه وسلم .

أقسام التوحيد :

ذكر أهل العلم – رحمهم الله تعالى – بعد استقراء نصوص الكتاب والسنة أن التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

١– توحيد الربوبية .

٢– توحيد الألوهية .

٣– توحيد الأسماء والصفات ."(١).

٥٣–"١– الحنابلة يجيزونها، وذكروها في باب دخول الخلاء، فهم يجيزون مثل هذه الأحراز.

٢– الذي عليه أئمة الدعوة أنها لا تجوز وهذا هو الراجح، واستدلوا:

أ– عموم حديث ابن عباس.

ب– سدًا للذريعة.

حديث عبد الله بن عكيم:

من: شرطية وهي عامة في **تعلق القلب** ولو علقه تقليدًا.

شيئًا: يشمل كل شيء من القراءة.

---

(١) القول السديد في وجوب الاهتمام بالتوحيد ص/٢

قول المصنف: (من العين) من: سببية.

(على الأولاد): هذا على الغالب.

لكن إن كان المعلق من القرآن فقد رخص فيه بعض السلف: يقال إنه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وبعضهم لم يرخص فيها مثل ابن مسعود رضي الله عنه.

التولة: من باب العطف لا الصرف، وهو من أنواع السحر.

حديث رويفع: سنده صحيح.

لعل: حرف ترجي له اسم وخبر.

الناس: أي الذين يحضرونك.

من عقد لحيته: له ثلاث معان:

١) تكبرًا........٢) تشبهًا بالكفار........٣) اعتقادًا.

والذي يهمنا من عقد لحيته لدفع العين.

هل يجوز التشويه من أجل العين؟

لا يجوز؛ لحديث رويفع.

أو تقلد وترا: هذه هي التمائم، وهي لا تجوز.

أو استنجى برجيع دابة أو عظم: هذا كله لا يجوز.

فإن محمدًا بريء منه: هذا الحديث من أحاديث الوعيد، ومذهب السلف فيه إمرارها كما جاءت، ولا يتعرضون لها لا بتفسير ولا بتوضيح إلا وقت الحاجة، كخوفهم أن يُرى مذهب الخوارج فيكفر أصحاب المعاصي.

أثر سعيد بن جبير «من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة»:

كان: الكاف للتشبيه: كأنه أعتق رقبة بالنسبة للأجر لا للإجزاء.

رواه وكيع وله عن إبراهيم: «كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن».

كراهية السلف تدل على التحريم وهذا قول ابن القيم، والراجح حسب السياق.

إذا قرأ على إنسان فطرفت عينه بسرعة، أو تثاءب بكثرة، أو ارتعش جسمه أو بكى، أو لم يفتح عينيه، فهذا فيه مس من الجن.

أما إن كان يرتاح فالغالب أن فيه العين.

المسألة الثامنة: تعليق القرآن من باب الزينة وكونه منظرًا". (١)

---

(١) المعتصر شرح كتاب التوحيد ص/٤٧

٥٤-"اقتبس: أي تعلم.

شعبة: قطعة أو طائفة.

من النجوم: يقصد به علم النجوم أي من علمه، ويقصد به أيضًا ما يسمى بـ"علم التأثير" وهو: الاستدلال بالنجوم وسيرها على الحوادث الأرضية من قحط وزلازل ونصر وهزيمة.

وأما تعلم النجوم لمعرفة القبلة والزمان وأوقات الزرع ونحو ذلك، فهذا يسمى علم التسيير، وهذا أجازه أحمد وإسحاق، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [النحل: ١٦].

فقد اقتبس: هذا جواب الشرط.

زاد ما زاد: أي كلما زاد في التعلم زاد في السحر.

وهنا ذكر المصنف النوع الرابع من أنواع السحر وهو التنجيم.

ووجه كونه من السحر: لأنه من التمويه والدجل، وكذلك السحر.

رواه أبو داود بإسناد صحيح: وقد صححه النووي والذهبي.

ولأن التنجيم استدلال بأشياء خفية، والسحر كذلك.

وللنسائي من حديث أبي هريرة «من عقد عقدة، ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئًا وُكل إليه».

هذا الحديث وقع الخلاف في تصحيحه، فذكر بعض أهل العلم أنه ضعيف، وجاء عن المنذري أن الحديث فيه انقطاع، وحسن الحديث ابن مفلح في الآداب.

عقد: بمعنى لفَّ.

عقدة ثم: ثم للترتيب.

والحديث صوّرَ صورة من صور السحر.

وطريقته: أن يعقد عقُدة ثم ينفث، ثم يعقد عقدة أخرى ثم ينفث، وهكذا فيجعلون النفث بعد العقد، ومع النفث يستغيث ويدعو الجني ويذكر ما يريده من الضرر بالمسحور.

فقد سحر: جواب الشرط.

أشرك: أي شركًا أكبر؛ لأن سحر النفث والرقى والتعاويذ من الشرك الأكبر.

وهنا ذكر المصنف النوع الخامس من أنواع السحر وهو: سحر العقد والتعاويذ.

ومن تعلق شيئًا: التعلق إما أن يكون **تعلق القلب** أو تعلق العمل.

وشيئًا: نكرة في سياق الشرط، فتعم أي تعلق.

وُكل إليه: فإن تعلق قلبه بالله فقد فاز، وأما إن تعلق قلبه بغير الله فإن مآله ومصيره الخسران.". (١)

٥٥-"وقال في وصف الملائكة بذلك : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَانُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ . لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾ [الأنبياء : ٢٦. ٢٨] ، وقال تعالى : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا . لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا . تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا . وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا . إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا . لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا . وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴾ [مريم : ٨٨ . ٩٥] .

وقال تعالى عن المسيح ـ الذي أدعيت فيه الألُوهية والنبوة : ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ [الزخرف : ٥٩] ؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : (لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى / ابن مريم، فإنما أنا عبد فقولوا : عبد الله ورسوله) .

وقد نعته الله بالعبودية في أكمل أحواله فقال في الإسراء : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا ﴾ [الإسراء : ١] ، وقال في الإيحاء : ﴿ فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ [النجم : ١٠] ، وقال في الدعوة : ﴿ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ﴾ [الجن : ١٩] ، وقال في التحدي : ﴿ وَإِنْ كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ ﴾ [البقرة : ٢٣] ، فالدين كله داخل في العبادة .

وقد ثبت في الصحيح : أن جبريل لما جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم في صورة أعرابي وسأله عن الإسلام قال : (أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً) . قال : فما الإيمان ؟ قال : (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت، وتؤمن بالقدرخيره وشره) . قال : فما الإحسان ؟ قال (أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك (. ثم قال : في آخر الحديث :) هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم) فجعل هذا كله من الدين .

والدين يتضمن معنى الخضوع والذل . يقال : دنته فدان، أي : ذللته فذل، ويقال : يدين الله، ويدين لله أي : يعبد الله ويطيعه ويخضع له، فدين الله عبادته وطاعته والخضوع له .

/والعبادة أصل معناها : الذل ـ أيضًا ـ يقال : طريق معبد إذا كان مذللاً قد وطئته الأقدام .

لكن العبادة المأمور بها تتضمن معنى الذل ومعنى الحب، فهي تتضمن غاية الذل لله بغاية المحبة له، فإن آخر مراتب الحب هو التتيم، وأوله العلاقة لتعلق القلب بالمحبوب، ثم الصبابة لانصباب القلب إليه، ثم الغرام وهو الحب اللازم للقلب، ثم العشق وآخرها التتيم يقال : تيم الله، أي : عبد الله، فالمتيم المعبد لمحبوبه .

ومن خضع لإنسان مع بغضه له لا يكون عابداً له، ولو أحب شيئًا ولم يخضع له لم يكن عابداً له، كما قد يحب ولده وصديقه؛ ولهذا لا يكفي أحدهما في عبادة الله ـ تعالى ـ بل يجب أن يكون الله أحب إلى العبد من كل شيء، وأن يكون

---

(١) المعتصر شرح كتاب التوحيد ص/١٣٢

الله أعظم عنده من كل شيء، بل لا يستحق المحبة والذل التام إلا الله .

وكل ما أحب لغير الله فمحبته فاسدة، وما عظم بغير أمر الله كان تعظيمه باطلاً، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ [التوبة : ٢٤] ، فجنس المحبة تكون لله ورسوله، كالطاعة، فإن الطاعة لله ورسوله / والإرضاء لله ورسوله : ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ ﴾ [التوبة : ٦٢] ، والإيتاء لله ورسوله : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ [التوبة : ٥٩] .

وأما العبادة وما يناسبها من التوكل، والخوف، ونحو ذلك فلا يكون إلا لله وحده، كما قال تعالى : ﴿ قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ٦٤] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴾ [التوبة : ٥٩] ، فالإيتاء لله والرسول كقوله : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر : ٧] ، وأما الحسب وهو الكافي فهو الله وحده، كما قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ [آل عمران : ١٧٣] ، وقال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال : ٦٤] ، أي : حسبك وحسب من اتبعك الله .". (١)

٥٦-"وأحب أن أنبه في هذا المقام على أنني لم ألزم نفسي بتتبع الحكم الشرعي في كل صورة من هذه الصور، وذلك لصعوبة القطع بالحكم في كل قضية، لأنه -كما يقول أهل العلم- قد يكون القول أو الفعل كفراً ولكن هناك ما يصرفه عن ظاهره فيما بين العبد وبين ربه، ولكن على العموم فهذه الصور تتفاوت من كون فاعلها خارجاً من الملة كمن يحب الكفار لأجل كفرهم إلى الكبيرة من الكبائر كتعظيمهم والثناء عليهم (١) . وذلك أن (مسمى الموالاة يقع على شعب متفاوتة منها ما يوجب الردة كذهاب الإسلام بالكلية، ومنها ما هو دون ذلك من الكبائر والمحرمات)(٢). وقد حرص الدين الإسلامي على إخلاص العبادة (وهي الطاعة والانقياد) لله وحده والبراءة من كل متبوع أو مرغوب، أو مرهوب، وتعلق القلب بربه في الخشية والخوف والرجاء والعون والنصرة، لأن (كل من علق قلبه بالمخلوقين أن ينصروه أو يرزقوه أو يهدوه: خضع قلبه لهم، وصار فيه من العبودية لهم بقدر ذلك.. ومعلوم أن أسر القلب أعظم من أسر البدن، واستعباد القلب أعظم من استعباد البدن فإن من استعبد بدنه واسترق وأسر لا

ص٢٣٤

يبالي إذا كان قلبه مستريحاً من ذلك مطمئناً، بل يمكنه الاحتيال في الخلاص. أما إذا كان القلب متيماً لغير الله فهذا هو الذل والأسر المحض)(٣).

---

(١) المفصل في شرح آية الولاء والبراء ص/١٦٤

(١) ٢٠٢) الدرر السنية (٢٠١/٧) والهدية الثمينة للشيخ عبد الله السليمان بن حميد (ص١٧) .

(٢) ٢٠٣) الرسائل المفيدة للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ (ص٤٣) .

(٣) ٢٠٤) رسالة العبودية لابن تيمية (٩٥ – ٩٦) ."[1]

٥٧-"ص -٥٦- ... قضاء حوائجنا؟! فيقال لهم: نعم وهذا الترك والإخلاص هو الحق، كما قال تعالى:﴿بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ﴾١. فـ: " لا إله إلا الله " اشتملت على نفي وإثبات، فنفت الإلهية عن كل ما سوى الله تعالى، فكل ما سواه من الملائكة والأنبياء فضلاً عن غيرهم، فليس بإله، ولا له من العبادة شيء، وأثبتت الإلهية لله وحده، بمعنى أن العبد لا يأله غيره، أي: لا يقصده بشيء من التأله وهو **تعلق القلب** الذي يوجب قصده بشيء من أنواع العبادة، كالدعاء والذبح والنذر وغير ذلك

وبالجملة فلا يأله إلا الله، أي: لا يعبد إلا هو، فمن قال هذه الكلمة عارفًا لمعناها، عاملاً بمقتضاها، من نفي الشرك وإثبات الوحدانية لله مع الاعتقاد الجازم لما تضمنته من ذلك والعمل به، فهذا هو المسلم حقًا، فإن عمل به ظاهرًا من غير اعتقاد، فهو المنافق، وإن عمل بخلافها من الشرك، فهو الكافر ولو قالها، ألا ترى أن المنافقين يعملون بها ظاهرًا وهم ﴿فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾، [النّساء، من الآية: ١٤٥]، واليهود يقولونها وهم على ما هم عليه من الشرك والكفر، فلم تنفعهم، وكذلك من ارتد عن الإسلام بإنكار شيء من لوازمها وحقوقها، فإنها لا تنفعه، ولو قالها مائة ألف، فكذلك من يقولها ممن يصرف أنواع العبادة لغير الله، كعباد القبور والأصنام، فلا تنفعهم ولا يدخلون في الحديث الذي جاء في فضلها، وما أشبهه من الأحاديث.".[2]

٥٨-"ص -٣٧٥- ... المؤمنين بل كثير من المشركين يعلمون ذلك، والعمل هو ثقة القلب بالله وفراغه من كل ما سواه، وهذا عزيز ويختص به خواص المؤمنين، وهو داخل في هذه الكلمة، لأن فيها التبرؤ من الحول والقوة والمشيئة بدون حول الله وقوته ومشيئته والإقرار بقدرته على كل شيء، وبعجز العبد عن كل شيء إلا ما أقدره عليه ربه، وهذا نهاية توحيد الربوبية الذي يثمر التوكل وتوحيد العبادة.

[الطيرة شرك]

قال: وعن ابن مسعود مرفوعًا: "الطيرة شرك الطيرة شرك وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل"١. رواه أبو داود والترمذي وصححه وجعل آخره من قول ابن مسعود.

ش: هذا الحديث رواه أيضًا ابن ماجة وابن حبان ولفظ أبي داود: "الطيرة شرك الطيرة شرك ثلاثًا"٢.

---

(١) الولاء والبراء ص/١٩٦

(٢) تيسير العزيز الحميد. ط المكتب الإسلامي ٩٢/١

قوله: "الطيرة شرك"، صريح في تحريم الطيرة وأنها من الشرك لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله. وقال ابن حمدان في "الرعاية": تكره الطيرة، وكذا قال غير واحد من أصحاب أحمد. قال ابن مفلح: والأولى القطع بتحريمها. ولعل مرادهم بالكراهة التحريم.

قلت: بل الصواب القطع بتحريمها، لأنها شرك وكيف يكون الشرك مكروهًا الكراهة الاصطلاحية؟! فإن كان القائل بكراهتها أراد ذلك فلا ريب في بطلانه. قال في "شرح السنن": وإنما جعل الطيرة من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أن التطير يجلب لهم نفعًا، أو يدفع عنهم ضرًّا إذا عملوا بموجبه فكأنهم شركوه مع الله تعالى.

قوله: "وما منا إلا...". قال أبو القاسم الأصبهاني والمنذري: في الحديث إضمار والتقدير: وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك انتهى. وحاصله: وما منا إلا من يعتريه التطير، ويسبق إلى قلبه الكراهة فيه. فحذف ذلك اعتمادًا على فهم السامع. وقال الخلخالي: حذف المستثنى لما يتضمنه من الحالة المكروهة وهذا نوع من أدب الكلام.

_______". (١)

٥٩-" لا قادر على الاختراع إلا الله فكانوا يقولون سمعنا وأطعنا قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم قل من يرزقكم من السماء والارض أمن يملك السمع والأبصار الآيه إلى غير ذلك من الآيات لكن القوم أهل اللسان العربي فعلموا أنها تهدم عليهم دعاء الأموات والأصنام من الأساس وتكب بناء سؤال الشفاعة من غير الله وصرف الالهية لغيره لأم الرأس فقالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى هؤلاء شفعاؤنا عند الله أجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب فتبا لمن كان أبو جهل ورأس الكفر من قريش وغيرهم أعلم منه لا إله إلا الله قال تعالى إنهم كانوا إذا قيل لا إله إلا الله يستكبرون ويقولون أئنا لتاركوا آلهتنا لشاعر مجنون فعرفوا أنها تقتضي ترك عبادة ما سوى الله وإفراد الله بالعبادة وهكذا يقول عباد القبور إذا طلبت منهم إخلاص الدعوة والعبادة لله وحده أنترك سادتنا وشفعاءنا في قضاء حوائجنا فقال لهم نعم وهذا الترك والإخلاص هو الحق كما قال تعالى بل جاء بالحق وصدق المرسلين ولا إله إلا الله اشتملت على نفي وإثبات فنفت الإلهية عن كل ما سوى الله تعالى فكل ما سواه من الملائكة والأنبياء فضلا عن غيرهم فليس باله ولا له من العبادة شيء وأثبتت الالهية لله وحده بمعنى أن العبد لا يأله غيره أي لا يقصده بشيء من التأله وهو **تعلق القلب** الذي يوجب قصده بشيء ". (٢)

٦٠-" آخره من قول ابن مسعود

ش هذا الحديث رواه أيضا ابن ماجه وابن حبان ولفظ أبي داود الطيرة شرك ثلاثا

---

(١) تيسير العزيز الحميد. ط المكتب الإسلامي ٦٢/٢

(٢) تيسير العزيز الحميد. ط مكتبة الرياض ص/٥٧

قوله الطيرة شرك صريح في تحريم الطيرة وأنها من الشرك لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله وقال ابن حمدان في الرعاية تكره الطيرة وكذا قال غير واحد من اصحاب أحمد قال ابن مفلح والأولى القطع بتحريمها ولعل مرادهم بالكراهة التحريم قلت بل الصواب القطع بتحريمها لأنها شرك وكيف يكون الشرك مكروها الكراهة الاصطلاحية فإن كان القائل بكراهتها أراد ذلك فلا ريب في بطلانه قال في شرح السنن وإنما جعل الطيرة من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أن التطير يجلب لهم نفعا أو يدفع عنهم ضرا إذا عملوا بموجبه فكأنهم شركوه مع الله تعالى

قوله وما منا إلا قال أبو القاسم الأصبهاني والمنذري في الحديث إضمار والتقدير وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك انتهى وحاصله وما منا إلا من يعتريه التطير ويسبق الى قلبه الكراهة فيه فحذف ذلك اعتمادا على فهم السامع وقال الخلخالي حذف المستثنى لما يتضمنه من الحالة المكروهة وهذا نوع من أدب الكلام

قوله ولكن الله يذهبه بالتوكل أي ما منا إلا من يقع في قلبه ذلك ولكن لما توكلنا على الله وآمنا به واتبعنا ما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم واعتقدنا صدقه أذهب الله ذلك عنا وأقر قلوبنا على السنة واتباع الحق

قوله وجعل آخره من قول ابن مسعود قال الترمذي سمعت محمد بن اسماعيل يقول كان سليمان بن حرب يقول في هذا وما منا هذا عندي من ". (١)

٦١-"وسمي العالَم عالَماً لأنه علامة على خالقه وموجده ومالكه (وأنا) وأنت وجميع الخلق (واحد من) جملة (ذلك العالم) وتلك المخلوقات العظيمة ، وكلنا محتاجون إلى الله في قضاء حاجاتنا وتفريج كرباتنا ، فهو المتفرد بالخلق والرزق والتدبير ، وهو المستحق بأن يعبد وحده دون من سواه وهذا مدلول كلمة الإخلاص . *

فإذا قيل لك بم عرفت ربك ؟ فقل بآياته ومخلوقاته ، ومن آياته الليل والنهار .

(وإذا) سُئلت و (قيل لك) ما هي الأدلة التي (عرفت) بها (ربك) وخالقك الذي تعبده (فقل) له عرفته (بآياته) أي علاماته ودلائله التي نصبها دلالة على وحدانيته وتفرده بالربوبية والألوهية ، وعرفته (بمخلوقاته) الباهرة التي أوجدها بعد العدم وجعلها دالة عليه ، فكل شيء في الكون وإن دق فهو دال على وحدانيته :

تأمل سطور الكائنات فإنها ** من الملك الأعلى إليك رسائل

وقد خط فيها لو تأملت خطاً ** ألا كل شيء ما خلا الله باطل (١١٤).

والتفكر في الكون يزيد الإيمان ويعلق القلب بالله ، قال ابن القيم رحمه الله : " وأحسن ما أنفقت فيه الأنفاس، التفكر في آيات الله وعجائب صنعه والانتقال منها إلى **تعلق القلب** والهمة به، دون شيء من مخلوقاته " (١١٥) .

(ومن) أعظم (آياته) المشاهدة بالأبصار الدالة على وحدانيته إقبال (الليل) وإدبار (النهار) وعدم اجتماعهما في زمن واحد، بل كل منهما يطلب الآخر، هذا يقبل وذاك يدبر، طلباً سريعاً لا يفصل بينهما شيء، وهما يتعاقبان علينا

(١) تيسير العزيز الحميد. ط مكتبة الرياض ص/٣٨٤

تسخيراً لنا. *

والشمس والقمر ، ومن مخلوقاته : السموات السبع والأرضون السبع وما فيهن وما بينهما .

--------------------------------------". (١)

٦٢-"وحقيقته **تعلق القلب** بالله والأخذ بالأسباب مع عدم الاعتماد عليها،قال: ابن القيم رحمه الله : " وسر التوكل وحقيقته : هو اعتماد القلب على الله وحده، فلا يضره مباشرة الأسباب مع خلو القلب من الاعتماد عليها والركون إليها، كما لا ينفعه قوله توكلت على الله مع اعتماده على غيره وركونه إليه وثقته به، فتوكل اللسان شيء، وتوكل القلب شيء آخر " (١٦٦). والتوكل محله السبب ، وكماله بالتوكل قال ابن القيم رحمه الله : " التوكل محله الأسباب، وكماله بالتوكل على الله، وهذا كتوكل الحرَّاث الذي شق الأرض وألقى فيها البذر ، فتوكل على الله في زرعه وإنباته ، فهذا قد أعطى التوكل حقه " (١٦٧).

ويجب فعل الأسباب مع التوكل ولكن مع عدم الركون إليها ، قال ابن القيم رحمه الله : " من أنكر الأسباب لم يستقم منه التوكل ، ولكن من تمام التوكل عدم الركون إلى الأسباب وقطع علاقة القلب بها ، فيكون حال قلبه قيامه بالله لا بها ، وحال بدنه قيامه بها " (١٦٨).*". (٢)

٦٣-"والتوكل على الله معناه : أن يفعل السبب الذي أُمر به ، ثم يفوض أمره إلى الله -جل وعلا- في الانتفاع بالأسباب ، وإذا كان ما لديه من الأمر لا يملك أن يفعل له سببا فإنه يفوض أمره إلى الله جل وعلا [سورة غافر : ٤٤] وهذا التفويض إلى الله -جل وعلا- عمل القلب خاصة ، يعني: أن يلتجئ بقلبه ، وأن يعتمد بقلبه على الله -جل وعلا- في تحصيل مراده ، أو دفع الشر الذي يخشاه ، والعباد إذا تعامل معهم فإنما يتعامل معهم على أنهم أسباب ، والسبب قد ينفع ، وقد لا ينفع ، فإذا **تعلق القلب** بالخلق أوتي من هذه الجهة ، ولم يكن كاملا في توكله .

فتعلق القلب بالخلق مذموم ، والذي ينبغي : أن يتوكل على الله ، وأن يعلق قلبه بالله -جل وعلا- ، وألا يتعلق بالخلق ، حتى ولو كانوا أسبابا ، فينظر إليهم على أنهم أسباب ، والنافع والذي يجعل السبب سببا ، وينفع به هو الله -جل وعلا- .

إذا قام هذا في القلب فإن العبد يكون مع ربه -جل وعلا- ، ويعلم أنه لن يكون له إلا ما قدره الله -جل وعلا- له ، ولن يمضي عليه إلا ما كتبه الله -جل وعلا- عليه)) .

س٩٨ : أذكر أنواع التوكل ؟

ج : أعلم أن التوكل أنواع:

---

(١) تيسير الوصول إلى الثلاثة الأصول ص/٤٢

(٢) تيسير الوصول إلى الثلاثة الأصول ص/٦٦

الأول: التوكل على الله تعالى وهو من تمام الإيمان وعلامات صدقه وهو واجب لا يتم الإيمان إلا به وسبق دليله.
الثاني: توكل السر بأن يعتمد على ميت في جلب منفعة ، أو دفع مضرة فهذا شرك أكبر ؛ لأنه لا يقع إلا ممن يعتقد أن لهذا الميت تصرفاً سرياً في الكون ، ولا فر ق بين أن يكون نبياً ، أو ولياً ، أو طاغوتاً عدوا لله تعالى.". (١)

٦٤-"الثالث: التوكل على الغير فيما يتصرف فيه الغير مع الشعور بعلو مرتبته وانحطاط مرتبة المتوكل عنه مثل أن يعتمد عليه في حصول المعاش ونحوه فهذا نوع من الشرك الأصغر لقوة **تعلق القلب** به والإعتماد عليه. أما لو أعتمد عليه على أنه سبب وأن الله تعالى هو الذي قدر ذلك على يده فإن ذلك لا بأس به، إذا كان للمتوكل بحيث ينيب غيره في أمر تجوز فيه النيابة فهذا لا بأس به بدلالة الكتاب، والسنة ، والإجماع فقد قال يعقوب لبنيه ﴿ يا بني أذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه ﴾ ﴿سورة يوسف، الآية: ٨٧﴾ ووكل النبي صلى الله عليه وسلم ،على الصدقة عمالاً وحفاظاً ، ووكل في إثبات الحدود وإقامتها ، ووكل علي بن أبي طالب رضي الله عنه في هديه في حجة الوداع أن يتصدق بجلودها وجلالها ، وأن ينحر ما بقى من المئة بعد أن نحر صلى الله عليه وسلم بيده ثلاثاً وستين. وأما الإجماع على جواز ذلك فمعلوم من حيث الجملة (١) .
س٩٩ : عرف الرغبة والرهبة والخشوع ؟
ج : قال المصنف . يرحمه الله . : (ودليل الرغبة والرهبة والخشوع قوله تعالى : ﴿ إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين ﴾ .
(الرغب) : هو طلب الشي مع ميل إليه وإرادة تحصليه والظفر به .
(والرهب) : ضده .
(والخشوع) : هو الطمأنينة ، يقال هذا محل خاشع ، أي مطمئن ، أي منخفض عن غيره ، وأما الخشوع في استعمالات كثيرة فيأتي بمعنى السكون .
والخشوع هي حالة تقع للإنسان في عبادته ، يتعبد الله بها ، فإذا وقعت هذه العبادة أو عبادة الرغبة والرهبة لغير الله – سبحانه وتعالى – فقد أشرك الإنسان بالله .

---

(١) ٩٢) شرح الثلاثة الأصول : ٥٥ للعلامة أبن عثيمين .". (٢)

٦٥-"هؤلاء أحياء ، يُبعث الناس ويُحَيَوْن من جديد، كانوا في حياة ثم ماتوا ثم أعيدوا إلى حياة أخرى. فهي استغاثة بمن ؟ بحي، حاضر، قادر، يسمع. بهذا ليس فيما احتجوا به من حال أولئك الأنبياء يوم القيامة حُجة على جواز الاستغاثة

---

(١) تيسير الوصول إلى معرفة الثلاثة الأصول في سؤال وجواب ص/١١٨

(٢) تيسير الوصول إلى معرفة الثلاثة الأصول في سؤال وجواب ص/١١٩

بغير الله جل وعلا، والاستغاثة بغير الله جل وعلا أعظم كفرا من كثير من المسائل التي صَرْفها لغير الله جل وعلا شرك، إذن فالشروط:

* أن يكون حياً: إذا كان ميّتا لا يجوز الاستغاثة به.

أن يكون حاضراً: إذا كان غائباً لا يجوز الاستغاثة به؛ حي قادر لكنه غائب. مثل لو استغاث بجبريل عليه السلام فليس بحاضر، حي نعم ، وقادر قد يطلب منه ما يقدر عليه، ولكنه ليس بحاضر. مثل أن يطلب من حي قادر من الناس؛ يَطلب من ملك يملك أو أمير يستغيث به أغثني يا فلان ، وهو ليس عنده ، مع أنه لو كان عنده لأمكن بقوَّته ، لكنه لما لم يكن حاضرا صارت **الاستغاثة-تعلُّق القلب-** بغير حاضر هذا شرك بالله جل وعلا.

س ١١٠ : أذكر أقسام الاستغاثة ؟

ج : قال الشيخ أبن عثيمين ((في شرحه ٦٠)) : ((الإستغاثة طلب الغوث وهو الإنقاذ من الشدة والهلاك ، وهو أقسام :

الأول: الإستغاثة بالله عز وجل وهذا من أفضل الأعمال وأكملها وهو دأب الرسل وأتباعهم ، ودليله ما ذكره الشيخ رحمه الله ﴿ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين ﴾ وكان ذلك في غزوة بدر حين نظر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المشركين في ألف رجل وأصحابه ثلثمائة وبضعة عشر رجلاً فدخل العريش يناشد ربه عز وجل رافعاً يديه مستقبل القبلة يقول : " اللهم أنجز لي ما وعدتني ، اللهم إن تهلك هذه العصابة الإسلام لا تعبد في الأرض" وما زال يستغيث بربه رافعاً يديه حتى سقط رداؤه عن منكبيه فأخذ أبو بكر رضي الله عنه رداءه فألقاه على منكبيه ثم ألتزمه من ورائه ، وقال : يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فإنه سينجز لك وعدك فأنزل الله هذه الآية.". (١)

٦٦-"قال الشيخ صالح آل الشيخ في ((شرحه : ٥٦)) : ((الذبح الذي هو النحر ، والذبح يشمل النحر الخاص ويشمل الذبح الذي هو قسيم النحر لأن:

النحر: هو الطعن بسكين أو بالحَرْبَة في الوَحدة، مثل ما يُفعل بالإبل كما تعلمون هي لا تذبح ذبحاً ، لكن هي تطعن في وَحدتها وإذا طُعنت وحُرِّكت السكين واندثر الدم وماتت ، ليس ثَم ذبح. كذلك البقر قد تُنحر.

وأما الذبح: فيكون في الغنم من الظأن والماعز وكذلك في البقر.

الذبح والنحر عبادة ، المقصود منها إراقة الدم ، وإراقة الدم - من حيث هو - لا يكون إلا بتعلقٍ للقلب ، فإذا أراق الدم لله جل وعلا **تعلق القلب** بالله جل وعلا. فالذبح عبادة ظاهرة يتبعها أو يكون معها عبادة باطنة قلبية ، فمن ذبح لغير الله وقع في شرك ظاهر ؛ لأن هذه عبادة صرفها لغير الله ، وكذلك قلبه تعلق بغير الله فصار شركه من جهتين.

وجه الاستدلال من قوله تعالى (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) أنه قال (وَنُسُكِي) والنسك فُسِّرت بعدة تفسيرات عن السلف منها الذبح والنحر وهذا كما قال جل وعلا في الآية الأخرى (إنا أَعْطَيْنَاكَ

---

(١) تيسير الوصول إلى معرفة الثلاثة الأصول في سؤال وجواب ص/١٢٩

الْكَوْثَرَ(١)فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ [الكوثر:١-٢] ، (فَصَلِّ لِرَبِّكَ) أمره بأن يوحد الله جل وعلا بالصلاة ، وكذلك أمره بالنحر لربه جل وعلا وحده ، إذن النسك هنا الذبح.". (١)

٦٧-"وهذه كلها عبادات قلبية ، فكما أن الذبح عمل ظاهر؛ به تحريك اليد ، تحريك اللسان ببعض القول ، كذلك يقوم بالقلب حال الذبح أنواع من العبوديات ، قد ما يقوم بالقلب شيء البتة، مثل ما يُذبح لضيافة أو نحو ذلك، فهذا يجب أن يكون ظاهرا لله جل وعلا وحده ، وإذا اجتمع أن يكون في الذبيحة ، أن تكون اجتمعت فيها العبادة الظاهرة والعبادة الباطنة ؛ العبادة القلبية ، كانت أكمل في رجاء ثواب الذبح ، ولو كان في الأمور العادية من ضيافة ونحوها ، فيكون الذبح لله جل وعلا ظاهراً لم يُرد بهذا إلا الله جل وعلا ، وباسمه لم يذكر إلا اسم الله جل وعلا ، ثم يكون بالقلب ذل لله جل وعلا وخضوع وتعظيم ورجاء المثوبة منه وحده ، فتجتمع العبادات القلبية وعبادات الجوارح حال الذبح.

لهذا، الذبح من العبادات العظيمة ، لكن قد يغفل الناس عن **تعلق القلب** وفعل الجوارح حين الذبح ، وكيف تكون لله جل وعلا ، ولهذا على طالب العلم أن يتعلم هذا إن لم يحسنه ، يتعلم كيف يكون حال الذبح ؛ حال ذبحه لذبيحته للأضحية وهي آكد وآكد وآكد ، أو لغيرها ، أن يكون موحداً تماماً ، يرجو في ذبحه أن يكون على غاية من العبودية في لسانه وقلبه وجوارحه ؛ لأنه فيه حركة لسان للتسمية والتكبير ، وفيه عمل القلب بأنواع من العبوديات ذكرت بعضها ، وفيه أيضا حركة اليد ، وهذا كله مما يجب أن يكون لله جل وعلا وحده.

وقال الأسمري في ((شرحه : ٨٦)) : ((والذبح نوعان : -". (٢)

٦٨-"(١)

....

= أنهم لا يقدرون على ذلك أصلا، وتعترفون بذلك، (أو أرادني برحمة) صحة وعافية وخير: ﴿هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ﴾ ١ أي أنتم تعلمون أنهم لا يستطيعون شيئا من الأمر، وتعترفون أنهم لا يقدرون على شيء من ذلك، فإذا علمتم أنهم لا يقدرون على ذلك فلم تعلقون عليهم من دون الله، (قل) يا محمد (حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون) أي الله كافي من توكل عليه، والتوكل التفويض والاعتماد، فإذا كانت آلهتهم التي يدعون من دون الله لا قدرة لها على كشف ضر أراده الله بعبده، أو إمساك رحمة أنزلها على عبده، فيلزمهم بذلك أن يكون الله سبحانه وتعالى هو معبودهم وحده المفوض إليه جميع أمورهم، لزوما لا محيد لهم عنه.

وهذا في القرآن كثير يقيم تعالى الحجة على المشركين بما يبطل شركهم بالله، وتسويتهم غيره به في العبادة، بضرب الأمثال وغير ذلك مما يعلمون به أن ذلك لله وحده، ويقرون به على ما يجحدون من عبادته وحده، هذا وهم إنما كانوا يدعونها

(١) تيسير الوصول إلى معرفة الثلاثة الأصول في سؤال وجواب ص/١٣١

(٢) تيسير الوصول إلى معرفة الثلاثة الأصول في سؤال وجواب ص/١٣٣

على معنى أنها وسائط وشفعاء عند الله: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ ٢ لا على أنهم يكشفون الضر، ويجيبون دعاء المضطر، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ﴾ ٣. قال مقاتل: سألهم النبي صلى الله عليه وسلم فسكتوا؛ لأنهم لا يعتقدون ذلك فيها، وإذا كان ذلك كذلك بطلت عبادتهم الآلهة مع الله، وإذا بطلت فلبس الحلقة والخيط ونحوهما كذلك. والمصنف -رحمه الله- استدل بالآية النازلة في الأكبر على الأصغر، كما استدل بها ابن عباس وحذيفة وغيرهما، وهذه الآية وأمثالها تبطل تعلق القلب بغير الله في جلب نفع، أو دفع ضر وأن ذلك لا يكون إلا بالله وحده، وأن جميع أنواع العبادة لا يصلح منها شيء لغير الله، كما دل عليه الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وكذلك لا يصلح شيء من أنواع التعلقات بغير الله عز وجل.

(١) رضي الله". [١]

٦٩-"النهاية: ((التمائم جمع تميمة، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم، يتقون بها العين في زعمهم، فأبطله الإسلام)) ا هـ. والتمائم أعم من ذلك، فتكون من عظام، ومن خرز، ومن كتابة، ومن غير ذلك.

....

(١) ودعة بفتح فسكون وتفتح، و "لا ودع" بتخفيف الدال أي لا ترك له ما يحب، أو لا جعله في دعة وسكون، بل حرك عليه كل مؤذ، وهذا دعاء عليه أيضا، معاملة له بنقيض قصده، وكانوا يتلمحون من اسمها الدعة والسكون. قال في النهاية: ((الودعة شيء أبيض يجلب من البحر، يعلق في حلوق الصبيان وغيرهم، وقيل يشبه الصدف يتقون به العين)). وفيه وعيد شديد لمن فعل ذلك، يفيد أنه محرم، وإذا تقرر أنه محرم فالرواية الثانية بينت أنه من المحرمات الشركية، ومع كونه شركا فقد دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بنقيض مقصوده، ورواه أبو يعلى والحاكم وقال: صحيح الإسناد. وأقره الذهبي.

(٢) وذلك " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل عليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد، فقالوا: يا رسول الله بايعت تسعة وأمسكت عن هذا؟ فقال: "إن عليه تميمة"، فأدخل يده فقطعها فبايعه، وقال: من تعلق تميمة فقد أشرك "٣. رواه أحمد من حديث عقبة بن عامر. ورواه الحاكم بنحوه، ورواته ثقات. وإنما جعلها صلى الله عليه وسلم شركا؛ لأنه أراد رفع القدر المكتوب، وطلب دفع الأذى من غير الله تعالى الذي هو النافع الضار، والتعلق يكون بالفعل أو بالقلب أو بهما، وإنما كان شركا من جهة تعلق القلب على غير الله في جلب نفع أو دفع ضر، فكان شركا من هذه الحيثية. قال الشيخ: من تعلق قلبه بمخلوق فالمخلوق عاجز، وهو من الشرك الذي لا يغفره الله إلا بالتوبة، وذلك أن يرجو العبد قضاء حاجته من غير ربه =

----

١ أحمد (١٥٤/٤).

---

(١) حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ٢/٨

٢ أحمد (١٥٦/٤).

٣ أحمد (١٥٦/٤).

ص -٨٠- ولابن أبي حاتم عن حذيفة (١) أنه " رأي رجلا في يده خيط من الحمى فقطعه". (١)

٧٠-"ص- ٢١٢- باب ما جاء في التطير (١)

....

(١) أي من النهي عنه والوعيد فيه، مصدر تطير يتطير، والطيرة اسم مصدر من تطير طيرة، كما يقال تخير خيرة، ولم يجيء في المصادر على هذه الزنة غيرهما، والتطير التشاؤم بالشيء بما يقع من المرئيات أو المسموعات في قلوب أهل الشرك والعقائد الضعيفة، الذين لا يجعلون توكلهم على الله، وأصله التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء والعطاس والنجوم وغير ذلك، فكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم، فنفاه الشرع وأبطله، وأخبر أنه لا تأثير له في جلب نفع أو دفع ضر، وإنما هو خواطر وحدوس وتخمينات لا أصل لها. قال المدائني: ((سألت رؤبة بن العجاج ما السانح؟ قال: ما ولاك ميامنه، قلت: فما البارح؟ قال: ما ولاك مياسره، والذي يجيء من خلفك فهو القاعد والقعيد)). ا هـ.

ومن العرب من يتشاءم بالبارح، ويتبرك بالسانح وبالعكس، ولم تكن قاطبة تعتقد هذا وتقول به، بل قد جاء عن بعضهم إنكاره ومنه:

وما أنا ممن يزجر الطير همه أطار غراب أم تعرض ثعلب

ولا السانحات البارحات عشية أمَرَّ سليم القرن أم مَرّ أعضب

وغير ذلك مما هو مشهور عنهم، وفي الصحيح عنه -عليه الصلاة والسلام- حين سئل عنه قال: "ذلك شيء يجده أحدكم فلا يصدنه". وقال: "إذا تطيرت فلا ترجع". ولا يضر إلا من أشفق منه وخاف واعتنى به، فيكون أسرع إليه من السيل إلى منحدره، وتفتح له أبواب الوساوس فيما يسمعه ويراه، ويفتح له الشيطان من المناسبات القريبة والبعيدة في اللفظ والمعنى ما يفسد عليه دينه، وينكد عليه عيشه، ولما كان التطير من الشرك المنافي لكمال التوحيد الواجب؛ لكونه من إلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته، ولكونه **يتعلق القلب** به خوفا وطمعا، ولكونه منافيا للتوكل على الله، واعتقاد نفع أو ضر بسبب طائر ونحوه، أفرده المصنف -رحمه الله- بالترجمة، وإن كان من الشرك الأصغر فهو من أقبح الشرك.

ص -٢١٣- وقول الله تعالى: ﴿أَلا إِنَّمَا". (٢)

---

(١) حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ٦/٨

(٢) حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ١/٢٩

٧١-"يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ ٢ إلى قوله: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ ٣، ففيه نفي تعليق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وهذا هو التوحيد، وفيه التصريح بأنها لا تجلب نفعا ولا تدفع ضرا، فيعد من اعتقدها سفيها مشركا.

(٣) أي ولا تحول ولا انتقال من حال إلى حال، ولا قوة على ذلك إلا بالله وحده لا شريك له، وهذا استعانة به سبحانه على فعل التوكل وعدم الالتفات إلى الطيرة التي قد تكون سببا لوقوع المكروه عقوبة لفاعلها، ومعاملة له بنقيض قصده، وهذا الدعاء إنما يصدر عن حقيقة التوكل الذي هو أقوى الأسباب في جلب الخيرات ودفع المكروهات.

(٤) ولفظ أبي داود: " الطيرة شرك الطيرة شرك "٤ ثلاثا. وهذا صريح في تحريم الطيرة، وأنها من الشرك؛ لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله، ولو لم يكن فيها إلا سوء الظن بالله لكفى بها قبحا. قال في شرح السنن: ((وإنما جعل الطيرة من الشرك؛ لأنهم كانوا يعتقدون أن الطيرة تجلب لهم نفعا أو تدفع عنهم ضرا إذا عملوا بموجبها، فكأنهم أشركوا مع الله)).

____

١ أبو داود : الطب (٣٩١٩).

٢ سورة النساء آية : ٧٨.

٣ سورة النساء آية : ٧٩.

٤ أحمد (٥/٤٢٥).

ص -٢٢٠- وما منا إلا.. ولكن الله يذهبه بالتوكل (١)"١. رواه أبو داود والترمذي وصححه (٢)، وجعل آخره من قول ابن مسعود (٣). ولأحمد من حديث ابن عمرو (٤):

....

(١) أي وما منا أحد إلا ويعتريه ويخطر له ويقع في قلبه من الطيرة شيء، فحذف اعتمادا على فهم السامع، ولكن لما توكلنا على الله في جلب النفع ودفع الضر أذهبه الله عنا بتوكلنا عليه، واعتمادنا عليه والاستناد عليه. وللطبراني وغيره من حديث حارثة: " ثلاث لازمة أمتي: الطيرة والحسد وسوء الظن، قيل: وما يذهبهن؟ قال: إذا حسدت فاستغفر الله، وإذا". (١)

٧٢-"النوع الأول : التوكل على غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله من جلب المنافع ودفع المضار، وهذا شرك أكبر لأنه إذا كان التوكل على الله من تمام الإيمان، فالتوكل على غير الله فيما لا يقدر عليه غير الله من الشرك الأكبر، وهذا النوع هو المراد بقوله تعالى : (((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((وقال تعالى: (((((((((((((((((((((((((((((((((((١)، وقال تعالى: (((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((

---

(١) حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ٩/٢٩

)))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))
)))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))
)))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))))) .)٢(

النوع الثاني : أن يتوكل على حي حاضر من ملك أو وزير أو مسؤول فيما أقدره الله عليه من رزق أو دفع أذى، وهذا شرك أصغر، بسبب قوت **تعلق القلب** بهذا الإنسان واعتماده عليه. أما إذا اعتقد أن هذا الإنسان سبب، وأن الله تعالى هو الذي أقدره على هذا الشيء وأجراه على يديه فهذا لا بأس به إذا كان لهذا الإنسان أثر صحيح في حصول المراد. لكنَّ كثيرًا من الناس قد لا يمر على باله هذا المعنى، ويكاد يعتمد على هذا الإنسان في حصول مراده .

النوع الثالث : الاعتماد على الغير في فعل ما يقدر عليه نيابة عنه فهذا جائز دل عليه الكتاب والسنة والإجماع . لكن لا يعتمد عليه في حصول ما

(وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ(.".(١)

٧٣-"قال الرازي: "وإن من جرب الأمور وعرف أحوال أهل العلم علم أن **لتعلق القلب** أثراً عظيماً في تنفيذ الأعمال وإخفاء الأسرار"(١).

المبحث الثاني: السحر له حقيقة أم لا ؟

اختُلف في السحر هل له حقيقة أم لا حقيقة له بل مجرد تخييل؟ على قولين وإليك رأي كل من الفريقين مع بيان الرأي الصائب إن شاء الله.

القول الأول: قول أهل السنة والجماعة:

وهو أن للسحر حقيقة وأثراً ثابتاً بالكتاب والسنة.قال النووي: "والصحيح أن السحر له حقيقة وبه قطع الجمهور وعليه عامة العلماء...(٢)" وقال القرطبي رحمه الله "ذهب أهل السنة إلى أن السحر ثابت وله حقيقة..."(٣) وقال أيضاً: "وعندنا أنه حق وله حقيقة يخلق الله عندها ما يشاء"(٤) وقال الإمام المازري: "مذهب أهل السنة وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كحقيقة غيره من الأشياء الثابتة خلافاً لمن أنكر ذلك... (٥)" وقال الإمام ابن القيم: "وقد دل قوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾(٦)

وحديث عائشة رضى الله عنها على تأثير السحر وأن له حقيقة(٧).

أدلة أهل السنة:

لقد استدل أهل السنة على أن للسحر حقيقة وأثراً بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة، ومن الواقع وإليك شيئا منها:

أولا: الأدلة من الكتاب منها ما يلي:

---

(١) حصول المأمول بشرح ثلاثة الأصول ص/٦٤

(١) تفسير الرازي ج٣ص٢١٣.

(٢) فتح الباري ج١٠ ص٢٢٢.

(٣) تفسير القرطبي ج٢ ص٤٤.

(٤) تفسير القرطبي ج٢ ص٤٦.

(٥) شرح صحيح مسلم للنووي ج١٤ ص١٧٤.

(٦) آية ٤ سورة الفلق.

(٧) التفسير القيم ص ٥٧١.". [1]

٧٤-"وقد ذكر بعض أئمّة الدّعوة أنّ ابن حزم استثنى من عموم التّحريم اسم عبد المطّلب ؛ لأنّ أصله من عبوديّة الرقّ ، فلم يبق للأصل معنًى مقصود ؛ ولهذا قال النّبيّ (: ((أَنَا ابْنُ عَبْدِالْمُطَّلِبْ)) (١٦٢) .

والصّحيح أنّ التحريم يعمّه أيضًا ؛ لأنّ كلام النّبيّ (من باب الإخبار لا من باب الإنشاء ؛ فالنّبيّ (أخبر أنّ له جدًّا اسمه عبد المطّلب ، ولم يرد عنه (أنّه سمّى عبد المطّلب ، أو أقرّ أحدًا من صحابته على ذلك (١٦٣) .

وأمّا الشّرك الأكبر فهو صرف نوعٍ ، أو فرد من أفراد العبادة لغير الله تعالى (١٦٤) . وهو أنواع كثيرة ، أشدّها خطرًا ، وأكثرها وقوعًا أربعة أنواع : .

الأوّل : شرك الدّعاء (١٦٥) ؛ وهو أن يسأل غير الله شيئًا لا يقدر عليه إلاّ الله وحده (١٦٦) ؛ كسؤال الرّزق ، أو الهداية ، أو المغفرة . وهذا الشّرك أصل الشّرك في العالم ، وأعظم أنواع الشّرك في العبادة ، وأكثرها دلالةً على **تعلّق القلب** بغير الله تعالى ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ . وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴾ [الأحقاف : ٥ ، ٦] ، يقول سليمان بن عبد الله آل الشّيخ : ((دعاء الميّت ، والغائب ، والحاضر فيما لا يقدر عليه إلاّ الله ، والاستغاثة بغير الله في كشف الضرّ أو تحويله هو الشّرك الأكبر ، بل هو أكبر أنواع الشّرك . لأنّ الدّعاء مخّ العبادة ، ولأنّ من خصائص الإلهيّة إفراد الله بسؤال ذلك ؛ إذ معنى الإله هو الّذي يعبد لأجل هذه الأمور ، ولأنّ الداعي إنّما يدعو إلهه عند انقطاع أمله ممّا سواه ، وذلك هو خلاصة التوحيد)) (١٦٧) .". [2]

٧٥-"١_ إظهار العبودية، والفاقة، والحاجة إلى ما يرجوه العبد من ربه، ويستشرفه من إحسانه، وأنه لا يستغني عن فضله، وإحسانه طرفة عين.

٢_ أن الرجاء محبوبٌ لله؛ فالله عز وجل يحب من عباده أن يرجوه، ويأملوه، ويسألوه من فضله؛ لأنه الملك الحق الجواد؛

---

(١) حقيقة السحر وحكمه في الكتاب والسنة ١٢/١

(٢) دلالة الأسماء الحسنى على التنزيه ص/٥٨

فهو أجود من سئل، وأوسع من أعطى.

وأحب ما إلى الجواد أن يُرجى، ويُؤمل، ويُسأل.

٣ــ التخلص من غضب الله؛ فمن لم يسأل الله يغضب الله عليه، والسائل راجٍ، وطالبٌ.

٤ــ أن الرجاء حادٍ يحدو بالعبد في سيره إلى الله، ويطيّبُ له المسير، ويحثه عليه، ويبعثه على ملازمته؛ فلولا الرجاء لما سار أحد؛ فإن الخوف وحده لا يحرك العبد، وإنما يحركه الحب، ويزعجه الخوف، ويحدوه الرجاء.

٥ــ أن الرجاء يطرحه على عتبة المحبة؛ فإنه كلما اشتدّ رجاؤه، وحصل له ما يرجوه ازداد حباً لله تعالى وشكراً له، ورضاً به، وعنه.

٦ــ أنه يبعثه على أعلى المقامات، وهو مقام الشكر الذي هو خلاصة العبودية؛ فإنه إذا حصل له مرجوّه كان أدعى لشكره.

٧ــ أنه يوجب له المزيد من معرفة الله، وأسمائه، ومعانيها، والتعلق بها؛ فإن الراجي متعلق بأسمائه الحسنى، متعبدٌ، وداعٍ بها.

٨ــ أن المحبة لا تنفك عن الرجاء؛ فكل واحد منهما يمد الآخر، ويقويه.

٩ــ أن الخوف مستلزم للرجاء، والرجاء مستلزم للخوف؛ فكل راجٍ خائفٌ، وكل خائف راجٍ.

١٠ــ أن العبد إذا تعلق قلبه برجاء ربِّه، فأعطاه ما رجاه كان ذلك ألطفَ موقعاً، وأحلى عند العبد، وأبلغ من حصول ما لم يَرْجُه.

١١ــ أن في الرجاء من الانتظار، والترقب، والتوقع لفضل الله ما يوجب **تعلق القلب** بذكره، ودوام الالتفات إليه بملاحظة أسمائه، وصفاته، وتنقُّلُ القلب في رياضها الأنيقة، وأخذه بنصيبه من كل اسم، وصفة.

اللهم إنا نسألك حبك، وخوفك، ورجاءك، وصلِّ اللهم وسلم على نبينا محمد.". [(١)]

٧٦-"١٢- ومما يخل بالتوحيد التعلق بالأسباب كالطبيب والعلاج والوظيفة وغيرها وعدم التوكل على الله، والمشروع هو أن نبذل الأسباب كطلب العلاج والرزق لكن مع **تعلق القلب** بالله لا بهذا السبب.

١٣- ومما يخل بالتوحيد التنجيم واستعمال النجوم في غير ما خلقت له، فلا تستخدم في معرفة المستقبل والغيب وكل هذا لا يجوز.

١٤- ومن ذلك الاستسقاء بالنجوم والأنواء والمواسم واعتقاد أن النجوم هي التي تقدم المطر أو تؤخره، بل الذي ينزل المطر ويمنعه هو الله فقل: «مطرنا بفضل الله ورحمته».

١٥- ومما ينافي التوحيد صرف شيء من أنواع العبادة القلبية لغير الله مثل صرف المحبة المطلقة أو الخوف المطلق للمخلوقات.

١٦- ومما يخل بالتوحيد الأمن من مكر الله وعذابه أو القنوط من رحمة الله، فلا تأمن من مكر الله ولا تقنط من رحمته، فكن بين الخوف والرجاء.

---

(١) رسائل في العقيدة ١٣/٨

١٧- ومما يخل بالتوحيد عدم الصبر على أقدار الله والتجزع ومعارضة القدر بمثل قولهم: «لماذا يا الله تفعل بي كذا، أو بفلان كذا، أو لماذا كل هذا يا الله». ونحو ذلك من النياحة، وشق الجيوب ونثر الشعر.

١٨- ومن ذلك الرياء والسمعة وأن يريد الإنسان بعمله الدنيا.

١٩- ومما ينافي التوحيد طاعة العلماء والأمراء وغيرهم في تحريم الحلال أو تحليل الحرام، فإن طاعتهم نوع من الشرك.

٢٠- ومما يخل بالتوحيد قول «ما شاء الله وشئت» أو قول «لولا الله وفلان» أو «توكلت على الله وفلان» فالواجب استعمال «ثم» في جميع ما سبق لأمره - صلى الله عليه وسلم - لهم إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: «ورب الكعبة»، وأن يقولوا: «ما شاء الله ثم شئت» [رواه النسائي].

٢١- ومما يخل بالتوحيد سب الدهر والزمان والأيام والشهور.

٢٢- ومما ينافي التوحيد، السخرية بالدين أو الرسل أو القرآن أو السنة، أو السخرية بأهل الصلاح والعلم، لما يحملونه من السنة وظهورها عليهم من إعفاء اللحية أو السواك أو تقصير الثوب عن الكعبين، ونحو ذلك.". (١)

٧٧-"أما الدليل ففي قوله: ((رأس الأمر الإسلام)) والأمر هنا المراد به الدين، يعني رأس الدين الإسلام والمراد به هنا شهادة أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً رسول الله (الشهادتان) ولذلك جاء في روايةٍ لهذا الحديث: ((رأس الأمر شهادة أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً رسول الله)) فالإسلام يراد به هنا الشهادتان، وهو الاستسلام لله عز وجل بالعبودية، يعني: إفراد الله جل وعلا بالعبادة وحده دون غيره، هذا هو المراد بالإسلام هنا، وعلى هذا يكون فيه دليل على ما تقدم ، لأن شهادة أن لا إله إلاّ الله هي الإيمان بالله تعالى والكفر بالطاغوت، فيكون فيها دليل لما ذكره رحمه الله في قوله: افترض الله على جميع العباد الكفر بالطاغوت والإيمان بالله وأما قوله (في الحديث: ((وعموده الصلاة)) فهذا فيه بيان مرتبة الصلاة في هذا الدين، وأنها من هذا الدين كالعمود للخيمة، وليس للخيمة قيام بلا عمود، بل لا قيام للفسطاط إلاّ بعمود ، فمن لا صلاة له لا إسلام له، هكذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وورد مثل ذلك عن علي بن أبي طالب: (لاحظّ في الإسلام لمن لا صلاة له) كل هذا مما ورد عن الصحابة وقال عبد الله بن شقيق رحمه الله وهو من التابعين: لم يكن شيء من العمل تركه كفر يعني عند الصحابة (أي لم يكن أصحاب النبي (يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلاّ الصلاة، فالصلاة شأنها كبير وأمرها خطير، ويكفي في الوصف فيها قول النبي (: ((وعموده الصلاة)) وقد قال الإمام أحمد رحمه الله: من أراد أن يعرف قدر الإسلام في قلبه فلينظر إلى قدر الصلاة في قلبه، فبقدر ما يكون مع الإنسان من تعظيم الصلاة والاهتمام بها والعناية بها والإقبال عليها والتبكير إليها **وتعلق القلب** بها يكون معه بقدر ذلك من الإسلام، ولذلك كان أول ما يسأل عنه الناس من الأعمال بعد التوحيد مما يتعلق بحقوق الله سبحانه وتعالى الصلاة، فهي أول مسؤول عنه، ولذلك ينبغي

---

(١) سؤال وجواب في التوحيد والإيمان ص/٧

للإنسان أن يعتني". (١)

٧٨-"خَلْقِهِ، الَّتِي تَزِيدُ عَلَى أَلْفِ دَلِيلٍ، كَمَا يَأْتِي الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا عِنْدَ قَوْلِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ (مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ وَفَوْقَهُ)، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَوْلُهُ: (وَحَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ).

ش: ثَبَتَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَى مَرَاتِبِ الْمَحَبَّةِ، وَهِيَ الْخُلَّةُ، كَمَا صَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا. وَقَالَ: وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ». وَالْحَدِيثَانِ فِي الصَّحِيحِ وَهُمَا يُبْطِلَانِ قَوْلَ مَنْ قَالَ: الْخُلَّةُ لِإِبْرَاهِيمَ وَالْمَحَبَّةُ لِمُحَمَّدٍ، فَإِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ وَمُحَمَّدٌ حَبِيبُهُ. وَفِي الصَّحِيحِ أَيْضًا: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خُلَّتِهِ». وَالْمَحَبَّةُ قَدْ ثَبَتَتْ لِغَيْرِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾. ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ (١). ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (٢).

فَبَطَلَ قَوْلُ مَنْ خَصَّ الْخُلَّةَ بِإِبْرَاهِيمَ وَالْمَحَبَّةَ بِمُحَمَّدٍ، بَلِ الْخُلَّةُ خَاصَّةٌ بِهِمَا، وَالْمَحَبَّةُ عَامَّةٌ. وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ الَّذِي فِيهِ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ، أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَلَا فَخْرَ»: لَمْ يَثْبُتْ (٣).

وَالْمَحَبَّةُ مَرَاتِبُ:

أَوَّلُهَا: الْعَلَاقَةُ، وَهِيَ **تَعَلُّقُ الْقَلْبِ** بِالْمَحْبُوبِ. وَالثَّانِيَةُ: الْإِرَادَةُ، وَهِيَ مَيْلُ الْقَلْبِ إِلَى مَحْبُوبِهِ وَطَلَبُهُ لَهُ. الثَّالِثَةُ: الصَّبَابَةُ، وَهِيَ انْصِبَابُ الْقَلْبِ إِلَيْهِ بِحَيْثُ لَا يَمْلِكُهُ صَاحِبُهُ، كَانْصِبَابِ الْمَاءِ فِي الْحُدُورِ.

الرَّابِعَةُ: الْغَرَامُ، وَهِيَ الْحُبُّ اللَّازِمُ لِلْقَلْبِ، وَمِنْهُ الْغَرِيمُ، لِمُلَازَمَتِهِ، وَمِنْهُ:

---

(١) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ الآيتان ١٣٤و٧٦.

(٢) سورة الْبَقَرَةِ آية ٢٢٢.

(٣) هذا جزء من حديث طويل، رواه الدارمي في سننه ١/ ٢٦، عن عبيد الله بن عبد المجيد، عن زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس. ورواه الترمذي ٤/ ٢٩٤ - ٢٩٥، عن علي بن نصر بن علي الجهضمي، عن عبيد الله بن عبد المجيد. بهذا الإسناد، وقال: «هذا حديث غريب». وحق للشارح رحمه الله أن يقول هنا إنه «لم يثبت» - لأن زمعة بن صالح راويه: ضعيف.". (٢)

---

(١) شرح الأصول الثلاثة ص/١١٧

(٢) شرح الطحاوية - ط الأوقاف السعودية ص/١٢٣

٧٩-"الْمُحْسِنِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٣٤] ، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٧٦] ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [سورة الْبَقَرَة: ٢٢٢]. فَبَطَلَ قَوْلُ مَنْ خَصَّ الْخُلَّةَ بِإِبْرَاهِيمَ وَالْمَحَبَّةَ بِمُحَمَّدٍ، بَلِ الْخُلَّةُ خَاصَّةٌ بِهِمَا، وَالْمَحَبَّةُ عامة، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ الَّذِي فِيهِ: "إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ، أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَلَا فَخْرَ"١ لَمْ يَثْبُتْ.

وَالْمَحَبَّةُ مَرَاتِبُ: أَوَّلُهَا: الْعَلَاقَةُ، وَهِيَ تَعَلُّقُ الْقَلْبِ بِالْمَحْبُوبِ. وَالثَّانِيَةُ: الْإِرَادَةُ، وَهِيَ مَيْلُ الْقَلْبِ إِلَى مَحْبُوبِهِ وَطَلَبُهُ لَهُ. الثَّالِثَةُ: الصَّبَابَةُ، وَهِيَ انْصِبَابُ الْقَلْبِ إِلَيْهِ بِحَيْثُ لَا يَمْلِكُهُ صَاحِبُهُ، كَانْصِبَابِ الْمَاءِ فِي الْحُدُورِ. الرَّابِعَةُ: الْغَرَامُ، وَهِيَ الْحُبُّ اللَّازِمُ لِلْقَلْبِ، وَمِنْهُ الْغَرِيمُ، لملازمته، ومنه: ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ [سورة الْفُرْقَانِ: ٦٥]. الْخَامِسَةُ: الْمَوَدَّةُ، وَالْوُدُّ، وَهِيَ صَفْوُ الْمَحَبَّةِ وَخَالِصُهَا وَلُبُّهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [سورة مَرْيَمَ: ٩٦]. السَّادِسَةُ: الشَّغَفُ، وَهِيَ وُصُولُ الْمَحَبَّةِ إِلَى شَغَافِ الْقَلْبِ. السَّابِعَةُ: الْعِشْقُ: وَهُوَ الْحُبُّ الْمُفْرِطُ الَّذِي يُخَافُ عَلَى صَاحِبِهِ مِنْهُ، وَلَكِنْ لَا يُوصَفُ بِهِ الرَّبُّ تَعَالَى وَلَا الْعَبْدُ فِي مَحَبَّةِ رَبِّهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ أَطْلَقَهُ بَعْضُهُمْ، وَاخْتُلِفَ فِي سَبَبِ الْمَنْعِ، فَقِيلَ: عَدَمُ التَّوْقِيفِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. وَلَعَلَّ امْتِنَاعَ إِطْلَاقِهِ أَنَّ العشق محبة مع شهوة. الثامنة: التيم، وَهُوَ بِمَعْنَى التَّعَبُّدِ. التَّاسِعَةُ: التَّعَبُّدُ. الْعَاشِرَةُ: الْخُلَّةُ، وَهِيَ الْمَحَبَّةُ الَّتِي تَخَلَّلَتْ رُوحَ الْمُحِبِّ وَقَلْبَهُ. وَقِيلَ فِي تَرْتِيبِهَا غَيْرُ ذَلِكَ. وَهَذَا التَّرْتِيبُ تقريب حسن، [لا] يعرف حسنه [إلا] بِالتَّأَمُّلِ فِي مَعَانِيهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ وَصْفَ اللَّهِ تَعَالَى بِالْمَحَبَّةِ وَالْخُلَّةِ هُوَ كَمَا يَلِيقُ بِجَلَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَظَمَتِهِ، كَسَائِرِ صِفَاتِهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا يُوصَفُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ بِالْإِرَادَةِ وَالْوُدِّ وَالْمَحَبَّةِ وَالْخُلَّةِ، حَسْبَمَا وَرَدَ النَّصُّ.

وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي تَحْدِيدِ الْمَحَبَّةِ عَلَى أَقْوَالٍ، نَحْوَ ثَلَاثِينَ قَوْلًا. وَلَا تُحَدُّ الْمَحَبَّةُ بِحَدٍّ أَوْضَحَ مِنْهَا، فَالْحُدُودُ لَا تَزِيدُهَا إِلَّا خَفَاءً. وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ الْوَاضِحَةُ لَا تَحْتَاجُ إِلَى تَحْدِيدٍ، كَالْمَاءِ والهواء والتراب والجوع ونحو ذلك.

---

١ ضعيف، لضعف زمعة بن صالح وسلمة بن وهرام أيضا.". (١)

٨٠-" قوله : (وحبيب رب العالمين)

ش : ثبت له صلى الله عليه و سلم أعلى مراتب المحبة وهي الخلة كما صح [عنه صلى الله عليه و سلم أنه قال : إن الله اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا] [وقال : ولو كنت متخذا من أهل الأرض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الرحمن] والحديثان في الصحيح وهما يبطلان قول من قال : الخلة لإبراهيم والمحبة لمحمد فإبراهيم خليل الله ومحمد حبيبه وفي الصحيح أيضا : [إني أبرأ الى كل خليل من خلته] والمحبة قد ثبتت لغيره قال تعالى : ﴿ والله يحب المحسنين ﴾ ﴿ فإن الله يحب المتقين ﴾ ﴿ إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ﴾ فبطل قول من خص الخلة بإبراهيم والمحبة

---

(١) شرح الطحاوية - ط دار السلام ص/١٦٥

بمحمد بل الخلة خاصة بهما والمحبة عامة [وحديث ابن عباس رضي الله عنهم الذي رواه الترمذي الذي فيه : إن إبراهيم خليل الله ألا وأنا حبيب الله ولا فخر] - : لم يثبت

والمحبة مراتب : أولها : العلاقة وهي **تعلق القلب** بالمحبوب والثانية : الإرادة وهي ميل القلب إلى محبوبه وطلبه له الثالثة : الصبابة وهي انصباب القلب إليه بحيث لا يملكه صاحبه كانصباب الماء في الحدور الرابعة : الغرام وهي الحب اللازم للقلب ومنه الغريم لملازمته ومنه : ﴿ إن عذابها كان غراما ﴾ الخامسة : المودة والود وهي صفو المحبة وخالصها ولبها قال تعالى : ﴿ سيجعل لهم الرحمن ودا ﴾ السادسة : الشغف وهي وصول المحبة إلى شغاف القلب السابعة : العشق : وهو الحب المفرط الذي يخاف على صاحبه منه ولكن لا يوصف به الرب تعالى ولا العبد في محبة ربه وإن كان قد أطلقه بعضهم واختلف في سبب المنع فقيل : عدم التوقيف وقيل غير ذلك ولعل امتناع إطلاقه : أن العشق محبة مع شهوة الثامنة : التيم وهو بمعنى التعبد التاسعة : التعبد العاشرة : الخلة وهي المحبة التي تخللت روح المحب وقلبه وقيل في ترتيبها غير ذلك وهذا الترتيب تقريب حسن [لا] يعرف حسنه [إلا] بالتأمل في معانيه

واعلم أن وصف الله تعالى بالمحبة والخلة هو كما يليق بجلال الله تعالى وعظمته كسائر صفاته تعالى وإنما يوصف الله تعالى من هذه الأنواع بالإرادة والود والمحبة والخلة حسبما ورد النص

وقد اختلف في تحديد المحبة على أقوال نحو ثلاثين قولا ولا تحد المحبة بحد أوضح منها فالحدود لا تزيدها إلا خفاء وهذه الاشياء الواضحة لا تحتاج الى تحديد كالماء والهواء والتراب والجوع ونحو ذلك ". (١)

٨١-"مراتب المحبة وما يوصف الله تعالى به منها

قال المؤلف رحمه الله تعالى: [والمحبة مراتب: أولها: العلاقة، وهي **تعلق القلب** بالمحبوب.

الثانية: الإرادة، وهي ميل القلب إلى محبوبه وطلبه له.

الثالثة: الصبابة، وهي انصباب القلب إليه بحيث لا يملكه صاحبه كانصباب الماء في الحدور.

الرابعة: الغرام، وهي الحب اللازم للقلب، ومنه الغريم لملازمته، ومنه: ﴿ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَاماً ﴾ [الفرقان:٦٥].

الخامسة: المودة والود، وهي صفو المحبة وخالصها ولبها، قال تعالى: ﴿ سَيَجْعَلُ لَهُمْ الرَّحْمَنُ وُدّاً ﴾ [مريم:٩٦].

السادسة: الشغف، وهي وصول المحبة إلى شغاف القلب.

السابعة: العشق، وهو الحب المفرط الذي يخاف على صاحبه منه، ولكن لا يوصف به الرب تعالى ولا العبد في محبة ربه، وإن كان قد أطلقه بعضهم.

واختلف في سبب المنع، فقيل: عدم التوقيف.

وقيل غير ذلك، ولعل امتناع إطلاقه أن العشق محبة مع شهوة.

الثامنة: التتيم.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص/١٦٤

وهي بمعنى (التعبد).

التاسعة: التعبد.

العاشرة: الخلة، وهي المحبة التي تخللت روح المحب وقلبه.

وقيل في ترتيبها غير ذلك، وهذا الترتيب تقريب حسن لا يعرف حسنه إلا بالتأمل في معانيه.

واعلم أن وصف الله تعالى بالمحبة والخلة هو كما يليق بجلال الله تعالى وعظمته كسائر صفاته تعالى، وإنما يوصف الله تعالى من هذه الأنواع بالإرادة والود والمحبة والخلة حسبما ورد النص.

وقد اختلف في تحديد المحبة على أقوال نحو ثلاثين قولاً، ولا تحد المحبة بحد أوضح منها، فالحدود لا تزيدها إلا خفاء، وخفاء هذه الأشياء الواضحة لا تحتاج إلى تحديد كالماء والهواء والتراب والجوع والشبع ونحو ذلك].

هذا من جملة كلام أهل السلوك الذين يتكلمون في العبادات القلبية، وقد أشرنا إلى أن ابن القيم رحمه الله قد أشار إلى ذلك في كتبه، في (روضة المحبين)، وفي (طريق الهجرتين)، وفي (مدارج السالكين)، وذكر تعريفات للمحبة، وذكر أيضاً ترتيبات المحبة أو أقسامها، وهي هذه الأقسام العشرة التي أولها العلاقة، ثم الصبابة، إلى آخرها التي هي الخلة، وجعل هو وغيره هذا الترتيب تقريبياً، ومنهم من قدم بعضها على بعض، ولا شك أنها أسماء لأنواع من المحبة، أي: أن منها ما يكثر استعماله ومنها ما لا يكثر، ومنها ما لا يجوز إطلاقه على الله تعالى كالعشق، والصحيح ما علله به من أنه محبة مع شهوة.

والله تعالى يوصف بالمحبة وبالخلة وبالإرادة وبالمودة، يوصف بهذه الأربعة من العشرة، أما البقية فلم ترد، فلا يجوز أن تستعمل في حق الله تعالى، فالصبابة مثلاً والعلاقة والعشق وما أشبهها، هذه مستعملة اصطلاحياً في أنواع من المحبة.

ولا شك أن المحبة أمر قلبي يجده الإنسان من قلبه، حيث يميل إلى المحبوب بعض الميل، ويعرض محبوبه على نفسه أو يواسيه بنفسه، ويكون له من الأثر ذلك الميل، وهناك بعض الأسباب التي استدعت ذلك، وقد تكون أسباباً ظاهرة كإحسان ونحو ذلك؛ فإن القلوب تألف وتحب من أحسن إليها، والله تعالى هو الذي أحسن إلى عباده، وهو الذي خولهم وأعطاهم، فإذا أحبوه كان سبب المحبة هو الإحسان، كما أنك تحب من أحسن إليك.

وقد تكون المحبة لأسباب قاصرة غير متعدية، كأن تحب أي إنسان لصلاحه وإن لم ينلك منه نفع دنيوي، ولكن رأيته صالحاً وتقياً وزاهداً وورعاً وعابداً فأحببته لذلك، وجعلت محبتك له عبادة تؤمل الثواب عليها، حيث إنه يحب الله وأنت تحبه فتحب من يحبه.

وهكذا محبتنا لربنا لا شك أن أعظم أسبابها كونه الذي يملك العباد، وهو الذي يتصرف فيهم، فهذه من أسباب محبتهم له، وأنه هو الذي وعد من أحبه وعبده بالثواب، ومن لم يفعل ذلك توعده بالعقاب، فكان هو أهل المحبة وأهل المودة التي تحبه القلوب وتوده، ويكون لها آثار كما سبقت الإشارة إليه، وأن الذي يحب الله تعالى يطيعه ويعبده، وتظهر آثار ذلك على البدن في كثرة عبادته، وفي نضرة خلقته، وفي تأثره بذلك من كثرة العبادة ونحوها.". (١)

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية - ابن جبرين ١٣/١٥

٨٢-"عقيدة أهل البدع في الخوف والرجاء

الرجاء: هو **تعلق القلب** برحمة الله.

والخوف: وجل القلب من عذاب الله.

وهنا طائفتان منحرفتان: طائفة المرجئة غلبوا جانب الرجاء، وقالوا: لا تضر الذنوب، ومهما كثرت المعاصي فإنها لا تضر، ما دام أن الإنسان مؤمن، لا يضر عندهم ذنب.

والطائفة الثانية غلبوا جانب الخوف، ويسمون: الوعيدية: وهم الخورج والمعتزلة الذين يخلدون أصحاب الكبائر في النار، ولا يجعلون لهم توبة، ويقولون: إنهم قد لا يوفقون للتوبة، وأنهم لا يخرجون من النار، فهؤلاء غلبوا جانب الخوف.". (١)

٨٣-"[المسألة الأولى]:

أنَّ المؤمن في تَعَلُّقِهِ بربه - عز وجل - في عبادته سبحانه بأنواع العبادة القلبية والعملية يرى أنّ الإنعام عليه بأن يكون من أهل الجنة هذا أعظم الإنعام؛ لأنَّ من دخل الجنة قد رضي الله عنه ومَتَّعَهُ بملاذِّها وحبورها وسرورها وأفاض عليه الزيادة وهي رؤية وجه الله الكريم.

ومن أحب تَعَلَّقَ بالمحبوب، وإذا **تَعَلَّقَ القلب** بالمحبوب لم يهدأ له بال ولا يقر له قرار حتى يلقى محبوبه راضياً عنه متمتعاً بلذة النظر إليه ومحادثته وتحيته، كما قال سبحانه ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنْ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا(٤٣)تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾[الأحزاب:٤٣-٤٤]، فهذا أعلى أنواع التمتع.

والقلب إذا خشع لله - عز وجل - وتلذذ بتلاوة القرآن وبالصلاة، وعلم أنَّ هذه من اللذات الحاضرة التي هي التلاوة والصلاة، فكيف بأعظم اللذات وهو رؤية الرب - عز وجل - وهي الغاية كما ذكر العلماء التي شَمَّرَ إليها المُشَمِّرُون، الذين تعلقت قلوبهم بالرب - عز وجل -.". (٢)

٨٤-"[المسألة الأولى]:

كلمة ("لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ") من أعظم الأذكار التي فيها الإقرار بربوبية الله - عز وجل - وبإلهيته وبأسمائه وصفاته، وفيها الإقرار بتَخَلِّي العبد عن كل حولٍ له وقوة ورؤية لما عنده من الآلات والقُدَرْ إلى ما عند الله وحده.

ففيها الفرار من الله - عز وجل - إليه وحده سبحانه وتعالى، وفيها التَّخَلِّي من رؤية النفس التي أوجبت الهلكة في الدنيا والآخرة على طائفة من الخلق.

فمعنى (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ):

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية - ابن جبرين ٣/٤٠

(٢) شرح العقيدة الطحاوية - صالح آل الشيخ ص/١٣٣

(لَا): هنا نافية للجنس؛ يعني جنس الحول.

(حول): هو إمكان التَّحَوُّلْ من حالٍ إلى حال، وحتى رَفع الكأس إلى فيك، وحتى حركة ثوبك وحركة عمامتك، وحتى حركة عينيك، فإنَّ هذا التحوّل من حالٍ إلى حال في أي شيءٍ تفعله فإنك تنفي جنسه، وتنفي القدرة على هذا التحول، إلا أن يكون بالله – جل جلاله –.

وهذا فيه التبرُّؤ من الحول والقوة، وأنَّهُ لا يمكنك أن تتخلّى عن الله – عز وجل – طرفة عين، حتى في طرف عينك وفي حركة لسانك وفي حركة أنفاسك فإنَّه لا تَغَيُّرَ من حالٍ إلى حال ولا قدرة لك على تحول شأنٍ من شؤونك مهما قلّ إلا بالله – عز وجل –.

(وَلَا): لَا نافية للجنس

(قُوَّةَ): يعني أنَّكَ تنفي جنس القوة التي بها تُوجَد الأشياء والتي بها تُحَصِّل الأمور، تنفي جنسها أن تكون حاصلة لك استقلالاً، أو حاصلة لك في إحداث الأشياء، وهذا منفي، إلا أن تكون بالله – عز وجل –.

وهذه الكلمة العظيمة فيها:

١– أولاً: توحيد الربوبية:

وهذا حقيقة توحيد الربوبية لله – عز وجل –، فإنَّ الإيقان بأنَّ الله – عز وجل – هو المدبر للأمر﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ﴾[السجدة:٥] وأنَّهُ – عز وجل – ﴿وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلاَّ يَعْلَمُهَا وَلاَ حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلاَ رَطْبٍ وَلاَ يَابِسٍ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾[الأنعام:٥٩] وأنه – عز وجل – ﴿يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾[المؤمنون:٨٨]، وأنَّهُ ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِن بَعْدِهِ﴾[فاطر:٢]، وأنَّهُ ما تسقط من ورقة، وأنه ما من شجرة، ولا هبوب ريح، ولا تحرك في وليد ولا في جنين ولا في دمٍ في العروق، ولا في حركة حيوان صَغُرَ أم كَبُرْ، وأنَّ ذلك كلَّه بتدبير الله – عز وجل –، وأنَّ كلماته الكونية – عز وجل – وسعت كل شيء، كما قال – عز وجل – في آخر سورة الكهف ﴿قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾[الكهف:١٠٩]، يعني الكلمات الكونية لكثرة أوامره – عز وجل – الكونية فيما يحدث في أحوال العباد.

فتَنْظُرْ إلى توحيد الربوبية وتَعْلَمْ أنَّكَ لا فِعْلَ لك ولا حول في أي شيء ولا قوة إلا بالكريم – جل جلاله –.

ومن أعظم ذلك الذي تَتَبَرَأْ فيه من الحول والقوة الهداية وصلاح النفس وصلاح الظاهر وصلاح الباطن، فإنه لا يمكن لعبدٍ يرى نفسه أنَّهُ يفعل ويفعل وأنَّهُ يَقْدِرْ وأن يُوَفَّقَ أبداً؛ بل لا يُوَفَّقَ إلا من تبرأ من الحول والقوة في شأن التكليف وفي شأن الهداية ﴿وَمَن يَهْدِ اللّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ﴾[الإسراء:٩٧]، سبحانه وتعالى.

٢– ثانياً: توحيد الألوهية:

فيها توحيد الإلهية أيضاً في أنَّهُ إذا كان لا حول ولا قوة إلا بالله وأنَّ المرء والمخلوق لا يمكنُ له أن يفعل إلا بالله وحده دون ما سواه، فلماذا يتعلق قلبه إذاً بغير الله من الآلهة والأنداد والأموات والأولياء والقوى المختلفة في حال البشرية، القوة المادية أو غيرها؟ لماذا يتعلق قلبه بهذه الأشياء؟

فإنما يكون إذاً تعلق القلب بمن يملك الانتقال والنُّقْلَةْ من حالٍ إلى حال ومن يملك القوة.". [1]

٨٥-"ج/ هذه مسألة كبيرة يضيق عنها المقام؛ لكن المقصود الاجتماع: الإجتماع على الدين، والدعوة تكون إلى الدين الذي أمرنا الله – عز وجل – بالاجتماع عليه، وهو ما نزل به القرآن وصَحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلف الصالح، هذا هو الدين كما قال – عز وجل – ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾[الشورى:١٣] الآية، وكذلك قوله – عز وجل – في سورة آل عمران ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾[آل عمران:١٠٣]، ﴿وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾[آل عمران:١٠٥]، و الآيات في هذا المعنى كثيرة وأوضحت لكم هذا مراراً.

فالدين الذي يجب الاجتماع عليه هو الدين الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وكان عليه صحابته وكان عليه السلف الصالح، وأمَّا ما أحدثته الأمة من البدع في الاعتقاد أو البدع في العمليات والعبادات، فهذا لاشك أنه ليس الدين الأول هو شيء جديد، ولذلك صار فُرْقَةً وافتراقاً عما كانت عليه الجماعة الأولى، لهذا يجب أن يُحَافَظْ على ما كانت عليه الجماعة الأولى قبل أن تَفْسُدْ وتحدث الفِرْقَةْ والاختلاف، وهذا مما يجب الدعوة إليه بتثبيته، بتثبيت العقيدة في النفوس والدعوة إلى التوحيد والالتزام بالعمل الصالح، ونبذ الخلاف في هذه المسائل بتأصيل الأصول الشرعية في ملازمة الدليل وعدم الذهاب إلى العقليات.

من جهة ثانية الاجتماع والائتلاف يكون بالاجتماع على من ولَّاهُ الله – عز وجل – أمر المسلمين، فهذا الاجتماع مقصود في الشريعة أَمَرَ به الله – عز وجل – و أَمَرَ به النبي صلى الله عليه وسلم وحض عليه وأبدى فيه وأعاد كما يقول إمام الدعوة محمد بن عبد الوهاب في مسائل الجاهلية حتى غدا عند كثيرين هذا الأصل كأنه لم يكن فيه شيء من حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

فالإجتماع نوعان إجتماع في الدين وإجتماع على ولي الأمر وعدم مخالفته ولزوم طاعته في المعروف، فإذا أمر بالمعصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

س٥/ يوجد على كثير من السيارات تعليقات وخِرَقْ في مقدمتها ومؤخرتها، وأكثر هذه السيارات تَخُصُّ باكستانيين وأفغان، وتوضع هذه الخرق لدفع العين ولدفع الحوادث. فما توجيهكم للعمل على إزالتها وبالأخص أنَّها في بلد التوحيد؟

ج/ هذه الأشياء التي تُعَلَّقْ ربما تكون من التمائم، وربما لا تكون.

ولهذا ينبغي أن يُتَثَبَتْ من ذلك فإذا ثبت أنها تميمة عُلِّقَتْ مثل خيوط حمر أو أرنب على الزجاجة أو على خلف المقعد الخلفي يوضع رأس حيوان، أو وضع مصحف في الخلف خلف الناس قد أكلته الشمس من كُثُرْ ما أصابه منها وأشباه ذلك هذا ظاهر أنها من التمائم.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية – صالح آل الشيخ ص/٥٧٣

فإذا كانت من التمائم وجب مناصحة من هي معه، وإزالتها إن أمكن إزالتها بدون مفسدة.

ووجب أيضاً أن يقوم أهل الحسبة الأمر بالمعروف والنهي في هذه المسائل؛ لأنَّ الشرك هو أخبث ما يكون، هو التعلق بغير الله واعتقاد النفع والضر في هذه الخرق والأشرطة والحيوانات، وأنها تدفع العين أو تجلب الخير أو نحو ذلك، هذه من الاعتقادات الفاسدة، والنبي صلى الله عليه وسلم صَحَّ عنه أنَّهُ قال «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»(١) وقال أيضا «من تعلق تميمة فقد أشرك»(٢) و(تَعَلَّقْ) تشمل شيئين:

تشمل التعليق بنفسه **وتَعَلُّقْ القلب**.

فمن عَلَّقَ شيئاً وتَعَلَّقَ قلبه به فقد أشرك.

والقرآن على الصحيح لا يجوز أن يُسْتَخْدَمْ تميمة، لا من جهة وضعه في السيارات للحفظ أو لدفع العين، ولا أيضاً من جهة لبسه كتمثال مثل ما يباع أحيانا لبعض النساء ويُلْبَسْ، هذا كله من جهة التمائم، أو يجعل القرآن في خرقة وتُرْبَطْ أو يُعَلَّقْ هذا كله من حهة التمائم ويجب أن ينهى عن ذلك، وأن لا يتخذ القرآن تميمة لأنه داخل في العموم وصيانَةً لهم من استعماله في غير ما شرع الله – عز وجل –.

---

(١) سبق ذكره (٤٧٣)

(٢) المسند (١٧٤٥٨)". [1]

٨٦-"[السائل] لكنه اعتد اعتماداً كليّاً على هذا الشيء، فهل يدخل في الإعتقاد؟

[الشيخ] ليس بشرط، فقد يعتمد دون اعتقاد.

[السائل] أنَّ ..... إعتقاد بسبب الإعتماد؟

[الشيخ] لا الإعتقاد هو أنَّهُ في قلبه ليس فيه أنَّ الله نافعه ولا، إنما هذا السبب مادِّي، يعتقد في داخله أنَّ المادة هي كل شيء، هذا هو الإعتقاد.

لكن الإعتماد غفل قلبه واعتمد ظاهره.

فلا يُسَوَّى هذا بهذا.

لهذا صار الإعتماد على الأسباب –يعني بالكلية– ما هو بالإعتماد على الأسباب فقط، الإعتماد على الأسباب بالكلية يعني دون اعتماد القلب على الله – عز وجل –، هذا محرم، أو نقول يدخل في نقض التوحيد، شرك أصغر أو شرك خفي، أمَّ الإعتقاد فهذا كفر ظاهر، أن يعتقد أنَّ الأسباب كافية ولا نافع .... الله – جل جلاله –.

مثلاً الطبيب سيعمل لك عملية، يقول خلاص .... ما جاء في قلبه أنَّه يعظم الإعتماد على الله، فعله....كذا بالطبيعة، ...... هذا عمل يعني فاته الأفضل، لكن في قلبه فيه أصل الإعتماد، لكن فيه من اعتمد على السبب في هذا

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية – صالح آل الشيخ ص/٦٥٨

بالذات.
مثلاً جاء وقال: أبد، الطبيب يكفي، ما دام في قلبه أي شيء من التوكل على الله، اعتمد على السبب فقط فهذا يدخل في ...... إمَّا محرم أو شرك أصغر أو شرك خفي بحسب الحال.
لكن المسألة الثانية: اعتقد أنَّ هذا السبب كافٍ، يعني قال يكفي الطبيب، هذا كفر إذا اعتقد قلبه، ما فيه أحد يعتقد أنَّ الإعتماد على الأسباب فقط، يعتقد الأسباب فقط ويكون عنده إيمان؟، ما يمكن، المؤمن لازم يكون عنده اعتماد على الله – عز وجل – لكن يعتمد على الأسباب ظاهراً بحسب الحال.
س٦/ ذكر الشيخ سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد أنَّ الخوف الذي يحمل على ترك الواجب وفعل المحرم هذا خوفٌ محرم، والشيخ عبدالرحمن في فتح المجيد قال إنَّه شرك أصغر؟
ايه نعم، وش ظهر لك؟، أنَّه محرم، محرم ما هو بشرك أصغر، وهو توسع، الشرك الأصغر فيه نوع تشريك لأنه ما ترك الأمر والنهي خوفاً، يعني ما هو مصلحة، بس مجرد خوف، إلا أنَّه إيش؟، خاف منهمكخوف، أو قدَّمَ خوفه منهم على خوفه من الله، فيه نوع تشريك، بس الأظهر التعبير بالمحرم.
س٧/ الخوف من غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، هذا التعريف لخوف الشرك يصح؟
لا، لا يصح لأنه الخوف الشركي والخوف السري، يعني يُعطي شيء غيبي ما لله – عز وجل – من الخصائص، يعني يؤذي بدون سبب ظاهر.
س٨/ لو قال شخص لولا فلان ما كان كذا، بدون .... مع الله سبحانه وتعالى هل يكون فيه نوع من الشرك الأصغر؟
هذا شرك أصغر، إذا كان أنَّهُ في مقابلة نعمة أو اندفاع نقمة، يعني فيه نعمة حصلت له، قال (لولا فلان ما حصل لي كذا)، أو اندفع عنه مصيبة فقال (لولا فلان لك يأتيني كذا) هذا هو الشرك الأَصغر.
س٩/ والذي ورد في السنة (لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار) وقول عمر لحفصة (لولا أنا لطلَّقكِ رسول الله صلى الله عليه وسلم)؟
ج/ هل القائل الآن هو المشفع المُتَفَضَّلْ عليه، أو المتفضِّل؟
المُتَفَضِّلْ، وصورتنا التي نتكلم فيها مُتَفَضَّلْ عليه، لأنَّ المُتَفَضَّلْ عليه يتعلَّق قلبه بمن تَفَضَّلَ عليه.
مثلاً لو أقول لك (لولا أنا ما كنت من أهل السنة والجماعة) .... لأنه من المتفضِّل، لكن القلب هنا ما فيه تعلُّق ، هنا يدخل بحث آخر كالفخر مثلاً أو يدخل في ضوابط أخرى، لكن الضابط المنهي عنه أن يكون ممن انتفع وليس من النافع، لأنَّ من انتفع تعلَّقَ قلبه بمن أحسن إليه، فالتعلق هذا هو الذي يدخل له التشريك.
أمَّا حديث (لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار) هذا لم يدخل من جهتين:
الجهة الأولى: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم مُتَفَضِّل، والأحاديث التي فيها النهي إنما هو في المنتفع بالنعمة أو اندفاع النِّقمة.
الجهة الثانية: أنَّ قوله (لولا أنا) يقصد به لولا شفاعتي له، وشفاعته صلى الله عليه وسلم تُقبَلْ ابتداءً أم بفضل الله؟
بفضل الله، يعني شفاعته ما تُقْبَل إلا بإذن الله، فرجع الأمر –ولو لم يذكر ظاهر– إلى الله – عز وجل –.
وكذا قول عمر (لولا أنا لطلَّقكِ رسول الله صلى الله عليه وسلم) لأنَّهُ المُتَفضِّل عليها.

ولو قال إنسان (لولا الهوى ما اختلف الناس في هذا) فهذه ما فيها شيء.
فأقرب شيء تنضبط به ما كان في أمرين:
الأول: أن يكون استعمال لولا في تحصيل نعمة أو اندفاع نقمة بسبب من الأسباس، فيعزوه للسبب ولا يذكر الله.
الثاني: أن يكون في ذكره **تَعَلَّقَ القلب** بهذا السبب، إذا حصل تعلق بالسبب حصل الشرك قلباً ولفظاً.
س١٠/ بالنسبة للصلاة خلف الكاهن أو العَرَّاف إذا كان هو إمام مسجد، فهل تصلِّي في بيتك أو تُصَلِّي في المسجد معه؟
لا تصلي في بيتك، تصلي في جماعة أخرى إلَّا إذا اضطررت يعني للصلاة وتخشى من التفريط لأنَّه قصارى الأمر الصلاة خلفه باطلة، ظاهر؟، وفي الصلاة خلفه تقوية له أو تزكية له.". (١)

٨٧-"وحبيب رب العالمين

يعني نبينا صلى الله عليه وسلم حبيب رب العالمين، بل خليل رب العالمين، لو قال الشيخ الطحاوي: "وخليل رب العالمين" لكان أولى؛ لأن الخلة أكمل من المحبة، ثبت له -عليه الصلاة والسلام- الخلة كما ثبتت لإبراهيم.
قال -عليه الصلاة والسلام-: (إني أبرأ من الله أن يكون لي منكم خليل، إن الله اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا) وبالحديث الآخر: (لو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكرا خليلا ولكن صاحبكم خليل الرحمن) يعني نفسه.
فإذن الخلة ثابتة لنبينا صلى الله عليه وسلم والخلة أعلى مقامات المحبة، أعلى مقامات المحبة، والمحبة ثابتة لغير الخليل قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (٤)﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٩٥)﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ (٢٢٢)﴾ .
هذه المحبة ثابتة لهم، لكن الخلة فوق ذلك، والخلة لم تكن إلا لاثنين: لإبراهيم ومحمد -عليهم السلام-، فهما الخليلان.
وأما ما يقوله بعض الناس ويزعمه من أن الخلة لإبراهيم والمحبة لمحمد، ويقول: إبراهيم خليل الله، ومحمد حبيب الله. هذا باطل، بل محمد أيضا خليل الله.
ويروى في ذلك حديث رواه الترمذي: (إن إبراهيم خليل الله، ألا وأنا حبيب الله ولا فخر) هذا حديث ضعيف، لا يصح، رواه الترمذي: (إن إبراهيم خليل الله، ألا وأنا حبيب الله ولا فخر) هذا حديث ضعيف، في سنده ضعيفان: زمعة بن صالح، وسلمة بن وهران، وهما ضعيفان؛ فلا يصح الحديث.
والصواب أن محمدا خليل الله كما أن إبراهيم خليل الله، فقول الشيخ: "هو حبيب الرحمن" يوهم أنه لا يثبت الخلة لمحمد، لو قال: "وخليل الرحمن"، "وخليل رب العالمين" كان أحسن، لو قال الطحاوي بدل "وحبيب رب العالمين": "وخليل رب العالمين" لكان أحسن؛ حتى يثبت الخلة، فالخلة ثابتة لاثنين: لإبراهيم ومحمد -عليهما الصلاة والسلام-.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية - صالح آل الشيخ ص/٧٢٥

والخلة هي نهاية المحبة -نهايتها-؛ وذلك لأن المحبة مراتب، المحبة لها مراتب، ولها درجات ومراتب:

أول مراتب المحبة العلاقة، وهي **تعلق القلب** بالمحب، ثمة علاقة **تعلق القلب** بالمحب.

المرتبة الثانية: إرادة، وهي إدارة المحبوب وطلبه له، إرادة المحب للمحبوب وطلبه له.

المرتبة الثالثة: الصبابة، وهي انصباب القلب إلى المحب، بحيث لا يملكه كانصباب الماء إلى الحجور.

الرابع: الغرام، وهو الحب الملازم للقلب، سمي غراما لملازته له، ومنه الغريم، سمي غريما لملازمته لغريمة صاحب الدَّين إذا لقي المدين لزمه، ومنه قوله تعالى في جهنم: ﴿إِن عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا (٦٥)﴾ يعني ملازما.

المرتبة الخامسة: المودة والود، وهو صفو المحبة وخالصها ولبها، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا (٩٦)﴾ .

المرتبة السادسة: الشغف، وهو الحب الذي وصل إلى شغاف القلب، وهو غلافه، وهي الجلدة التي دون الحجاب.

المرتبة السابعة: العشق، وهو الحب المفرط الذي يخشى على صاحبه، وهذا لا يوصف به الرب، هذه المرتبة لا يوصف بها الرب، ولا يوصف العبد بها في محبته لربه؛ لأنه لم يرد، ولعل الحكمة في ذلك أنها محبة مع شهوة.

الثامن: التتيم، وهو التعبد، ومنه تيم الله أي عبد الله، يقال: تيمة الحب. أي عبّده وذلله.

التاسع: التعبد، وهو غاية الذل مع غاية المحبة، يقال: طريق معبد إذا وطئته الأقدام، غاية الذل مع غاية المحبة، ومحبة العبودية خاصة بالله، ولا تكون إلا لله، وهي غاية الذل مع غاية الحب، فإذا صرفت لغير الله كانت شركا.

العاشر: الخلة، وهي سميت خلة لأنها لتخللها القلب والروح، تتخلل القلب والروح حتى تصل إلى سويدائك، كما قال الشاعر:

قد تخللت مسلك الروح مني *** ولذا سمي الخليل خليلا

والخلة هي نهاية المحبة وكمالها، ولا يتسع القلب لأكثر من خليل واحد، القلب يمتلئ ما يتسع لأكثر من خليل واحد؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم (لو كنت متخذا من أهل الأرض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله) يعني نفسه -عليه الصلاة والسلام-.

يعني لو كان في قلبي متسع لكان لأبي بكر، ولكن قلبي امتلأ بخلة الله، فليس فيه متسع، لو كان فيه متسع لكان لأبي بكر، لكن القلب لا يتسع لأكثر من خليل، امتلأ قلبه -عليه الصلاة والسلام- بخلة الله، فلا يتسع لأكثر من واحد.". (١)

٨٨-"[ثبت له صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعلى مراتب المحبة وهي الخلة، كما صح عنه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قَالَ: (إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً) وقَالَ: (ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن صاحبكم خليل الرحمن) والحديثان في الصحيح وهما يبطلان قول من قَالَ: الخلة لإبراهيم والمحبة لمحمد، فإبراهيم خليل الله ومُحَمَّد حبيبه.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية - عبدالعزيز الراجحي ص/٧١

وفي الصحيح أيضاً: (إني أبرأ إِلَى كل خليل من خلته) والمحبة قد ثبتت لغيره، قال تعالى: وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ [آل عمران:١٣٤]، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ [آل عمران: ٧٦]، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ [البقرة: ٢٢٢].

فبطل قول من خص الخلة بإبراهيم والمحبة بمحمد، بل الخلة خاصة بهما، والمحبة عامة، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي رواه التِّرْمِذِيُّ الذي فيه: (إن إبراهيم خليل الله ألا وأنا حبيب الله ولا فخر) لم يثبت.

والمحبة مراتب:

أولها: العَلاقَةُ، وهي **تعلق القلب** بالمحبوب.

والثانية الإرادةُ، وهي ميل القلب إِلَى محبوبه وطلبه له.

الثالثة: الصَبابةُ، وهي انصباب القلب إليه بحيث لا يملكه صاحبه، كانصباب الماء في الحدور.

الرابعة: الغَرَامُ، وهي الحب اللازم للقلب ومنه الغريم لملازمته، ومنه: إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَاماً [الفرقان:٦٥].

الخامسة: المَوَدَّةُ، والود، وهي صفو المحبة وخالصها ولبها، قال تعالى: سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدّاً [مريم: ٩٦].

السادسة: الشَّغَفُ، وهي وصول المحبة إِلَى شغاف القلب.

السابعة: العِشقُ، وهو الحب المفرط الذي يخاف عَلَى صاحبه منه، ولكن لا يوصف به الرب تَعَالَى ولا العبد في محبة ربه وإن كَانَ قد أطلقه بعضهم، واختلف في سبب المنع، فقيل: عدم التوقيف، وقيل: غير ذلك، ولعل امتناع اطلاقه: أن العشق محبة مع شهوة.". (١)

٨٩-"ولذلك لما قَالَ المُصْنِّفُ هنا: [وإن كَانَ قد أطلقه بعضهم] يقصد الصوفية ، ثُمَّ يذكر أن العلماء أو الباحثين اختلفوا في سبب منع اطلاق العشق عَلَى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى منه وإليه، فقيل: لأنه لم يرد وهذا كلام صحيح.

وقيل: غير ذلك، ولعل امتناع إطلاقه أن العشق محبة مع شهوة، ولا تعارض بين السببين؛ لأنه أولاً: لم يرد، وما لم يرد لا نطلقه عَلَى الراجح، والأمر الثاني أيضاً: أن العشق كما بينا لا يكون إلا مع الحب الشهواني الإباحي، فهذه اللفظة مستهجنة ومستقذرة في حق الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فلا يجوز أن تطلق عليه.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية / الحوالي ص/٣٢٨

التَّتِيم

المرتبة الثامنة: وهو بمعنى التعبد، وكأن محبة المحبوب قد استعبدت هذا المحب حتى صار متيماً وكثيراً ما ترد هذه الكلمة أيضاً في أشعار العرب، وفي أخبار العشاق، فيُقَالُ: متيم بها، أو تيمتني، ومن أشعار الصوفية في مجالسهم: تيموني هيموني، أي جعلوني متيماً **متعلق القلب** ... الخ.

وتَيَّم: معناها عَبَّد، ولذلك يُقَالَ: بنوا تيم الله، وتيم الله قبيلة من أحد أفخاذ قريش التي منها أبو بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فتيم الله معناها: عبد الله، وفلان متيم بالحب أي: مستعبد بالحب وصلت به محبته إِلَى درجة العبودية للمحبوب.

التعبد

المرتبة التاسعة التعبد: ومعناها أن يصل به الحب إِلَى أن يتعبد تعبداً ويقول إنه عبد، كما في البيت المشهور عن عنترة بن شداد :

وأنا يا عبل عبد في الهوى ملك يمناك وفي القرب ابن عم

يعني هو ابن عمها في النسب، ولكنه في الحب عبد، وكثيراً ما يذكر ذلك الشعراء.". (١)

٩٠-"إنما يوصف الله تَعَالَى من هذه الأنواع الأربعة فقط: بالإرادة، وبالود، وبالمحبة، وبالخلة فالإرادة قد جاءت في الوحي كما ذكرنا في مبحث الإرادة وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ [النساء: ٢٧] وهي بمعنى: يُحب ذلك، فهذه مرتبة من مراتب المحبة التي هي الإرادة فقد ورد النص بها في حق الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ووردت صفة الود إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدّاً [مريم:٩٦] وصفة المحبة: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ [البقرة:٢٢٢]، وصفة الخلة (إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً) هذه الأربع فقط هي التي يوصف بها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والسِّتُ الباقية لا يوصف بها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وهي: الغرام، والصبابة، والعشق، والتتيم، والشغف، والعلاقة.

قَالَ الْمُصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ:

[وقد اختُلفَ في تحديد المحبة عَلَى أقوال نحو ثلاثين قولاً] والتحديد معناه: التعريف للمحبة، والمتكلمون اختلفوا في ذلك، فمنهم من يقول: **تعلق القلب**، ومنهم من يقول: ميل القلب وإرادته الشيء، ومنهم من يقول غير ذلك، إِلَى أن أتوا بثلاثين تعريفاً.

وكلها لا فائدة فيها؛ لأن توضيح الواضح من المشكلات، والمحبة أوضح من أن نُعرّفها الطفل الصغير جداً، فلو قلت له: تُحب كذا، فيقول لك: نعم، فهو يعرف معنى المحبة.". (٢)

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية / الحوالي ص/٣٤٠

(٢) شرح العقيدة الطحاوية / الحوالي ص/٣٤٤

٩١-"سائق الأجرة علاهُ الخوف في وجهه، ومضى سائقا وهو يقول: أُسْتُر أُسْتُر، أُسْتُر أُسْتُر. فسأله ذاك قال: تخاطب من؟ قال: أنت أهنت البدوي، وأنا أخاطبه -أي أدعوه- بأن يستر، فإن لم...، فإننا نستحق مصيبة، وسيرسل علينا البدوي مصيبة؛ لأننا أهناه. وكان في قلبه خوف بحيث أنه مشوا أكثر من مئة كيلو ولم يتكلم إلا بأُستر، أستر. يقول فلما وصلنا سالمين معافين توجهت له فقلت: يا فلان أين ما زعمت؟ وأين ما ذكرت من أن هذا الإله الذي تألهونه أنه سيفعل ويفعل؟ فتنفس الصعداء وقال: أصل السيد البدوي حليم !!!

هذه الحالة هي حالة **تعلق القلب** بغير الله، الذي يكون عند الخرافيين، خوف من غير الله خوف السر، البدوي ميت في قبره، يخشى أن يرسل إليه أحد يقسمه، أو مصيبة في سيارته أو في نفسه، هذا هو خوف السر، وهذا هو الذي جاء في مثل قول الله جل وعلا وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ[الأنعام:٨١]، قال (وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ) لأنهم يخافون آلهتهم هذا النوع من الخوف، لهذا تجد قلوبهم معلقة بآلهتهم لأنهم يخافونهم خوف السر، وقال جل وعلا مخبرا عن قول قوم هود حيث قالوا لهود إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ[هود:٥٤]، فهم خافوا الآلهة، عندهم أن الآلهة تصيب بسوء، وكان الواجب على حد زعمهم أن يخاف هذا من الآلهة أن تصيبه بسوء، فقالوا له (إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ) يعني بمصيبة في نفسك اختل عقلك، أو اختلت جوارحك أو نحو ذلك، هذا النوع من الخوف هو الذي إذا صرف لغير الله جل وعلا فهو شرك أكبر.". (١)

٩٢-"ولكن قَول أعوذ بك، هذا أبعد في الإجازة، وأما قول أعوذ بالله ثم بك، فهذا من راع المعنى الظاهر، وإمكانَ المخلوق أن يعيذ صححه وقال لا بأس أن يقول: أعوذ بالله ثم بك، ولكن الأظهر أن العوذ عبادة قلبية، وأنها إنما تكون بالله جل وعلا، وهذا على نحو ما مرنا بقوله: توكلت على الله ثم عليك ونحو ذلك، فمن أهل العلم من يجيز مثل هذه الألفاظ مع أن أصلها عمل قلبي؛ عبادة قلبية، مراعيا الظاهر ما يراعي **تعلق القلب**، مُراعيا الحماية الظاهرة، مُراعيا التحرز الظاهر، مُراعيا الاعتصام الظاهر، ومنهم من لم يجزْها مراعيا أنها عبادة قلبية، وأنك إذا أجزتها في الظاهر فإنه قد يكون تبعا لذلك الإجازة **تعلق القلب** عند من لا يفهم المراد.

وعلى العموم هما قولان مشهوران حتى عند مشايخنا المفتين في هذا الوقت ومن قبل.

يقابل الاستعاذة التي هي طلب العوذ، لأن طلب العوذ من شيء فيه شر، لهذا قال تعالى قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ(١)مَلِكِ النَّاسِ(٢)إِلَهِ النَّاسِ(٣)مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ[الناس:١-٤]، فالاستعاذة مما فيه شر. وأما اللّياذ، واللَّوذ فإنه مما فيه خير، قال: ألوذ بك. يعني إذا كنت مؤملا خيرا، وإذا كنت خائفا من شر تقول لربك جل وعلا: أعوذ بك، وإذا كنت مؤملا خيرا تقول ألوذ بك وهكذا، ثم ذكر الاستغاثة، أولا الدليل، قال (دليل الاستعاذة قوله تعالى (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)) وجه الاستدلال أنه أمر نبيه الكريم أن يستعيذ برب الناس، ما دام أنه أمر به فهو عبادة قلبية، لأنه لا يأمر إلا بشيء يحبه

---

(١) شرح ثلاثة الأصول - آل الشيخ ص/٦٠

ويرضاه، فذلك قوله تعالى فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ[النحل:٩٨] أمر بالاستعاذة به فدل على أنها عبادة.". (١)

٩٣-"الصلاة والسلام ونحو ذلك، فنقول إذ كان ميتا فإنه لا يجوز الطلب منه، قالوا فما يحصل يوم القيامة من استغاثة الناس بآدم ثم استغاثتهم بنوح إلى آخر أنهم استغاثوا بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم، نقول هذا ليس استغاثة بأموات، يوم القيامة هؤلاء أحياء، يُبعث الناس ويُحَيَوْن من جديد، كانوا في حياة ثم ماتوا ثم أعيدوا إلى حياة أخرى. فهي استغاثة بمن؟ بحي، حاضر، قادر، يسمع. بهذا ليس فيما احتجوا به من حال أولئك الأنبياء يوم القيامة حُجة على جواز الاستغاثة بغير الله جل وعلا، والاستغاثة بغير الله جل وعلا أعظم كفرا من كثير من المسائل التي صَرْفها لغير الله جل وعلا شرك، إذن فالشروط:

* أن يكون حيا: إذا كان ميّتا لا يجوز الاستغاثة به.

* أن يكون حاضرا: إذا كان غائبا لا يجوز الاستغاثة به؛ حي قادر لكنه غائب. مثل لو استغاث بجبريل عليه السلام فليس بحاضر، حي نعم، وقادر قد يطلب منه ما يقدر عليه، ولكنه ليس بحاضر. مثل أن يطلب من حي قادر من الناس؛ يَطلب من ملك يملك أو أمير يستغيث به أغثني يا فلان، وهو ليس عنده، مع أنه لو كان عنده لأمكن بقوّته، لكنه لما لم يكن حاضرا صارت **الاستغاثة-تعلُّق القلب-** بغير حاضر هذا شرك بالله جل وعلا.

* أن يكون قادرًا: إذا لم يكن قادرا فالاستغاثة به شرك، ولو كان حيا حاضرا يسمع، مثل لو استغاث بمخلوق بما لا يقدر عليه، وهو حي حاضر يسمعه، **وتعلق القلبُ** -قلب المستغيث- على هذا النحو، تعلق قلبُه بأن هذا يستطيع ويقدر أن يغيثه، بمعنى ذلك أنه استغاث بمن لا يقدر على الإغاثة، **فتعلق القلب** بهذا المستغاث به، فصارت الاستغاثة وهي طلب الغوث شركا على هذا النحو.

* وكذلك يسمعُ: لو كان حيا قادرا، ولكنه لا يسمع، حاضر لا يسمع كالنائم ونحوه، كذلك لا تجوز الاستغاثة به.". (٢)

٩٤-"وقد تلتبس بعض المسائل بهذه الشروط في أنها في بعض الحالات تكون شركا أكبرا، وفي بعض الحالات يكون منهي عنها من ذرائع الشرك، ونحو ذلك. مثل الذي يسأل ميت، يسأل أعمى بجنبه، أو يسأل مشلول بجنبه أن يغيثه ونحو ذلك.

المقصود أن العلماء اشترطوا لجواز الاستغاثة بغير الله جل وعلا: أن يكون المستغاث به حيا حاضرا قادرا يسمع.

قال رحمه الله تعالى (ودليل الذبح قوله تعالى قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ(١٦٢)لَا شَرِيكَ لَهُ[الأنعام:١٦٢-١٦٣]) الذبح الذي هو النحر، والذبح يشمل النحر الخاص ويشمل الذبح الذي هو قسيم النحر لأن:

(١) شرح ثلاثة الأصول - آل الشيخ ص/٨٣

(٢) شرح ثلاثة الأصول - آل الشيخ ص/٨٥

النحر: هو الطعن بسكين أو بالحَرْبَة في الوَحدة، مثل ما يُفعل بالإبل كما تعلمون هي لا تذبح ذبحا، لكن هي تطعن في وَحدها وإذا طُعنت وحُرِّكت السكين واندثر الدم وماتت، ليس ثَم ذبح. كذلك البقر قد تُنحر.

وأما الذبح: فيكون في الغنم من الظأن والماعز وكذلك في البقر.

الذبح والنحر عبادة، المقصود منها إراقة الدم، وإراقة الدم -من حيث هو- لا يكون إلا بتعلقٍ للقلب، فإذا أراق الدم جل وعلا **تعلق القلب** بالله جل وعلا. فالذبح عبادة ظاهرة يتبعها أو يكون معها عبادة باطنة قلبية، فمن ذبح لغير الله وقع في شرك ظاهر؛ لأن هذه عبادة صرفها لغير الله، وكذلك قلبه تعلق بغير الله فصار شركه من جهتين.

وجه الاستدلال من قوله تعالى (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) أنه قال (وَنُسُكِي) والنسك فُسِّرت بعدة تفسيرات عن السلف منها الذبح والنحر وهذا كما قال جل وعلا في الآية الأخرى إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ(١)فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ[الكوثر:١-٢]، (فَصَلِّ لِرَبِّكَ) أمره بأن يوحد الله جل وعلا بالصلاة، وكذلك أمره بالنحر لربه جل وعلا وحده، إذن النسك هنا الذبح.". (١)

٩٥-"وهذه كلها عبادات قلبية، فكما أن الذبح عمل ظاهر؛ به تحريك اليد، تحريك اللسان ببعض القول، كذلك يقوم بالقلب حال الذبح أنواع من العبوديات، قد ما يقوم بالقلب شيء البتة، مثل ما يُذبح لضيافة أو نحو ذلك، فهذا يجب أن يكون ظاهرا لله جل وعلا وحده، وإذا اجتمع أن يكون في الذبيحة، أن تكون اجتمعت فيها العبادة الظاهرة والعبادة الباطنة؛ العبادة القلبية، كانت أكمل في رجاء ثواب الذبح، ولو كان في الأمور العادية من ضيافة ونحوها، فيكون الذبح لله جل وعلا ظاهرا لم يُرد بهذا إلا الله جل وعلا، وباسمه لم يذكر إلا اسم الله جل وعلا، ثم يكون بالقلب ذل لله جل وعلا وخضوع وتعظيم ورجاء المثوبة منه وحده، فتجتمع العبادات القلبية وعبادات الجوارح حال الذبح.

لهذا، الذبح من العبادات العظيمة، لكن قد يغفل الناس عن **تعلق القلب** وفعل الجوارح حين الذبح، وكيف تكون لله جل وعلا، ولهذا على طالب العلم أن يتعلم هذا إن لم يحسنه، يتعلم كيف يكون حال الذبح؛ حال ذبحه لذبيحته للأضحية وهي آكد وآكد وآكد، أو لغيرها، أن يكون موحدا تماما، يرجو في ذبحه أن يكون على غاية من العبودية في لسانه وقلبه وجوارحه؛ لأنه فيه حركة لسان للتسمية والتكبير، وفيه عمل القلب بأنواع من العبوديات ذكرت بعضها، وفيه أيضا حركة اليد، وهذا كله مما يجب أن يكون لله جل وعلا وحده.

قال (ومن السنة "لعن الله من ذبح لغير الله") وجه الاستدلال: أن من ذبح لغير الله لم يذبح لله، وإنما ذبح لغيره، أنه ملعون لعنه الله، وهذا الدعاء من النبي عليه الصلاة والسلام بقوله (لعن الله من ذبح لغير الله) يدل على أن الذبح لغير الله كبيرة من الكبائر، وإذا كانت كذلك فهي إذن يُبغضها الله جل وعلا، وإذا كان يُبغض الله جل وعلا الذبح لغيره، معنى ذلك أن

---

(١) شرح ثلاثة الأصول - آل الشيخ ص/٨٦

الذبح له وحده محبوب له، في مقابلة، فيستقيم بذلك الاستدلال.". (١)

٩٦-"أنذرتَ عمرا وهو في مَهَل

قبل الصباح فقد عصى عمرُو

فدل على أن الإنذار يكون بعده مدة يمكن الاستدراك بها، (ينذر عن الشرك) أيضا يخوف من النار، يخوف من عذاب الله، يخوف من سخط الله كما قال جل وعلا فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ[فصلت:١٣] فإذا الإنذار يكون عن الشرك، وعما يكون عقابا لأهل الشرك من أنواع العقوبات، في الدنيا بالهلاك والاستئصال، وفي الآخرة بالعذاب والنكال، (بعثه الله بالنذارة عن الشرك ويدعو إلى التوحيد) الإنذار والنهي عن الشرك مقدم هنا، قدمه على الدعوة إلى التوحيد، وهذا التقديم هو المفهوم من كلمة التوحيد لا إله إلا الله، وهو المفهوم من قوله تعالى (قُمْ فَأَنذِرْ(٢)وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ)، (قُمْ فَأَنذِرْ) يعني أنذر عن الشرك، (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ)كما سيأتي معناه، أن معناه عظمه بالتوحيد، فإذن قال (بالنذارة عن الشرك ويدعو إلى التوحيد) هو معنى لا إله إلا الله، ذكر العلماء أن ثمَّ مناسبة ها هنا وهي أن الإنذار عن الشرك هذا فيه تخلية، والدعوة إلى التوحيد تحلية، ومن القواعد المقررة أن التَّخْلِيَة تسبق التَّحْلِيَة، لهذا النهي عن الشرك والإنذار عن الشرك إخراج لكل ما يتعلق به القلب؛ لأنه قال لا **يتعلق القلب** بأي أحد من هذه الآلهة، ثم إذا خلا القلب من التعلق بأحد، أمره بأن يتعلق بالله جل وعلا وحده دون ما سواه.". (٢)

٩٧-"سائق الأجرة علاهُ الخوف في وجهه، ومضى سائقا وهو يقول: أُسْتُرُ أُسْتُر، أُسْتُر أُسْتُر. فسأله ذاك قال: تخاطب من؟ قال: أنت أهنت البدوي، وأنا أخاطبه -أي أدعوه- بأن يستر، فإن لم...، فإننا نستحق مصيبة، وسيرسل علينا البدوي مصيبة؛ لأننا أهناه. وكان في قلبه خوف بحيث أنه مشوا أكثر من مئة كيلو ولم يتكلم إلا بأُستر، أستر. يقول فلما وصلنا سالمين معافين توجهت له فقلت: يا فلان أين ما زعمت؟ وأين ما ذكرت من أن هذا الإله الذي تألهونه أنه سيفعل ويفعل؟ فتنفس الصعداء وقال: أصل السيد البدوي حليم !!!

هذه الحالة هي حالة **تعلق القلب** بغير الله، الذي يكون عند الخرافيين، خوف من غير الله خوف السر، البدوي ميت في قبره، يخشى أن يرسل إليه أحد يقسمه، أو مصيبة في سيارته أو في نفسه، هذا هو خوف السر، وهذا هو الذي جاء في مثل قول الله جل وعلا وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ[الأنعام:٨١]، قال (وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ) لأنهم يخافون آلهتهم هذا النوع من الخوف، لهذا تجد قلوبهم معلقة بآلهتهم لأنهم يخافونهم خوف السر، وقال جل وعلا مخبرا عن قول قوم هود حيث قالوا لهود إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ[هود:٥٤]، فهم خافوا الآلهة، عندهم أن الآلهة تصيب بسوء، وكان الواجب على حد زعمهم أن

---

(١) شرح ثلاثة الأصول - آل الشيخ ص/٨٨

(٢) شرح ثلاثة الأصول - آل الشيخ ص/١٤٧

يخاف هذا من الآلهة أن تصيبه بسوء، فقالوا له (إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ) يعني بمصيبة في نفسك اختل عقلك، أو اختلت جوارحك أو نحو ذلك، هذا النوع من الخوف هو الذي إذا صرف لغير الله جل وعلا فهو شرك أكبر.". (١)

٩٨-"ولكن قَول أعوذ بك، هذا أبعد في الإجازة، وأما قول أعوذ بالله ثم بك، فهذا من راع المعنى الظاهر، وإمكانَ المخلوق أن يعيذ صححه وقال لا بأس أن يقول: أعوذ بالله ثم بك، ولكن الأظهر أن العوذ عبادة قلبية، وأنها إنما تكون بالله جل وعلا، وهذا على نحو ما مرنا بقوله: توكلت على الله ثم عليك ونحو ذلك، فمن أهل العلم من يجيز مثل هذه الألفاظ مع أن أصلها عمل قلبي؛ عبادة قلبية، مراعيا الظاهر ما يراعي **تعلق القلب**، مُراعيا الحماية الظاهرة، مُراعيا التحرز الظاهر، مُراعيا الاعتصام الظاهر، ومنهم من لم يجزْها مراعيا أنها عبادة قلبية، وأنك إذا أجزتها في الظاهر فإنه قد يكون تبعا لذلك الإجازة **تعلق القلب** عند من لا يفهم المراد.

وعلى العموم هما قولان مشهوران حتى عند مشايخنا المفتين في هذا الوقت ومن قبل.

يقابل الاستعاذة التي هي طلب العوذ، لأن طلب العوذ من شيء فيه شر، لهذا قال تعالى قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ(١)مَلِكِ النَّاسِ(٢)إِلَهِ النَّاسِ(٣)مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ[الناس:١-٤]، فالاستعاذة مما فيه شر. وأما اللّياذ، واللَّوذ فإنه مما فيه خير، قال: ألوذ بك. يعني إذا كنت مؤملا خيرا، وإذا كنت خائفا من شر تقول لربك جل وعلا: أعوذ بك، وإذا كنت مؤملا خيرا تقول ألوذ بك وهكذا، ثم ذكر الاستغاثة، أولا الدليل، قال (دليل الاستعاذة قوله تعالى (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)) وجه الاستدلال أنه أمر نبيه الكريم أن يستعيذ برب الناس، ما دام أنه أمر به فهو عبادة قلبية، لأنه لا يأمر إلا بشيء يحبه ويرضاه، فذلك قوله تعالى فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ[النحل:٩٨] أمر بالاستعاذة به فدل على أنها عبادة.". (٢)

٩٩-"الصلاة والسلام ونحو ذلك، فنقول إذ كان ميتا فإنه لا يجوز الطلب منه، قالوا فما يحصل يوم القيامة من استغاثة الناس بآدم ثم استغاثتهم بنوح إلى آخر أنهم استغاثوا بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم، نقول هذا ليس استغاثة بأموات، يوم القيامة هؤلاء أحياء، يُبعث الناس ويُحَيَوْن من جديد، كانوا في حياة ثم ماتوا ثم أعيدوا إلى حياة أخرى. فهي استغاثة بمن؟ بحي، حاضر، قادر، يسمع. بهذا ليس فيما احتجوا به من حال أولئك الأنبياء يوم القيامة حُجة على جواز الاستغاثة بغير الله جل وعلا، والاستغاثة بغير الله جل وعلا أعظم كفرا من كثير من المسائل التي صَرْفها لغير الله جل وعلا شرك، إذن فالشروط:

أن يكون حيا: إذا كان ميّتا لا يجوز الاستغاثة به.

---

(١) شرح عدة متون في العقيدة ٦٠/١

(٢) شرح عدة متون في العقيدة ٨٣/١

أن يكون حاضرا: إذاكان غائبا لا يجوز الاستغاثة به؛ حي قادر لكنه غائب. مثل لو استغاث بجبريل عليه السلام فليس بحاضر، حي نعم، وقادر قد يطلب منه ما يقدر عليه، ولكنه ليس بحاضر. مثل أن يطلب من حي قادر من الناس؛ يَطلب من ملك يملك أو أمير يستغيث به أغثني يا فلان، وهو ليس عنده، مع أنه لو كان عنده لأمكن بقوَّته، لكنه لما لم يكن حاضرا صارت **الاستغاثة–تعلُّق القلب–** بغير حاضر هذا شرك بالله جل وعلا.

أن يكون قادرًا: إذا لم يكن قادرا فالاستغاثة به شرك، ولو كان حيا حاضرا يسمع، مثل لو استغاث بمخلوق بما لا يقدر عليه، وهو حي حاضر يسمعه، **وتعلق القلبُ** –قلب المستغيث– على هذا النحو، تعلق قلبُه بأن هذا يستطيع ويقدر أن يغيثه، بمعنى ذلك أنه استغاث بمن لا يقدر على الإغاثة، **فتعلق القلب** بهذا المستغاث به، فصارت الاستغاثة وهي طلب الغوث شركا على هذا النحو.

وكذلك يسمعُ: لو كان حيا قادرا، ولكنه لا يسمع، حاضر لا يسمع كالنائم ونحوه، كذلك لا تجوز الاستغاثة به.". (١)

١٠٠–"وقد تلتبس بعض المسائل بهذه الشروط في أنها في بعض الحالات تكون شركا أكبرا، وفي بعض الحالات يكون منهي عنها من ذرائع الشرك، ونحو ذلك. مثل الذي يسأل ميت، يسأل أعمى بجنبه، أو يسأل مشلول بجنبه أن يغيثه ونحو ذلك.

المقصود أن العلماء اشترطوا لجواز الاستغاثة بغير الله جل وعلا: أن يكون المستغاث به حيا حاضرا قادرا يسمع.

قال رحمه الله تعالى (ودليل الذبح قوله تعالى قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ(١٦٢)لَا شَرِيكَ لَهُ[الأنعام:١٦٢–١٦٣]) الذبح الذي هو النحر، والذبح يشمل النحر الخاص ويشمل الذبح الذي هو قسيم النحر لأن: النحر: هو الطعن بسكين أو بالحَرْبَة في الوَحدة، مثل ما يُفعل بالإبل كما تعلمون هي لا تذبح ذبحا، لكن هي تطعن في وَحدتها وإذا طُعنت وحُرِّكت السكين واندثر الدم وماتت، ليس ثَمَّ ذبح. كذلك البقر قد تُنحر.

وأما الذبح: فيكون في الغنم من الظأن والماعز وكذلك في البقر.

الذبح والنحر عبادة، المقصود منها إراقة الدم، وإراقة الدم –من حيث هو– لا يكون إلا بتعلقٍ للقلب، فإذا أراق الدم لله جل وعلا **تعلق القلب** بالله جل وعلا. فالذبح عبادة ظاهرة يتبعها أو يكون معها عبادة باطنة قلبية، فمن ذبح لغير الله وقع في شرك ظاهر؛ لأن هذه عبادة صرفها لغير الله، وكذلك قلبه تعلق بغير الله فصار شركه من جهتين.

وجه الاستدلال من قوله تعالى (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) أنه قال (وَنُسُكِي) والنسك فُسِّرت بعدة تفسيرات عن السلف منها الذبح والنحر وهذا كما قال جل وعلا في الآية الأخرى إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ(١)فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ[الكوثر:١–٢]، (فَصَلِّ لِرَبِّكَ) أمره بأن يوحد الله جل وعلا بالصلاة، وكذلك أمره بالنحر لربه جل وعلا وحده، إذن

(١) شرح عدة متون في العقيدة ١/٨٥

النسك هنا الذبح.". (١)

١٠١-"وهذه كلها عبادات قلبية، فكما أن الذبح عمل ظاهر؛ به تحريك اليد، تحريك اللسان ببعض القول، كذلك يقوم بالقلب حال الذبح أنواع من العبوديات، قد ما يقوم بالقلب شيء البتة، مثل ما يُذبح لضيافة أو نحو ذلك، فهذا يجب أن يكون ظاهرا لله جل وعلا وحده، وإذا اجتمع أن يكون في الذبيحة، أن تكون اجتمعت فيها العبادة الظاهرة والعبادة الباطنة؛ العبادة القلبية، كانت أكمل في رجاء ثواب الذبح، ولو كان في الأمور العادية من ضيافة ونحوها، فيكون الذبح لله جل وعلا ظاهرا لم يُرد بهذا إلا الله جل وعلا، وباسمه لم يذكر إلا اسم الله جل وعلا، ثم يكون بالقلب ذل لله جل وعلا وخضوع وتعظيم ورجاء المثوبة منه وحده، فتجتمع العبادات القلبية وعبادات الجوارح حال الذبح.
لهذا، الذبح من العبادات العظيمة، لكن قد يغفل الناس عن **تعلق القلب** وفعل الجوارح حين الذبح، وكيف تكون لله جل وعلا، ولهذا على طالب العلم أن يتعلم هذا إن لم يحسنه، يتعلم كيف يكون حال الذبح؛ حال ذبحه لذبيحته للأضحية وهي آكد وآكد وآكد، أو لغيرها، أن يكون موحدا تماما، يرجو في ذبحه أن يكون على غاية من العبودية في لسانه وقلبه وجوارحه؛ لأنه فيه حركة لسان للتسمية والتكبير، وفيه عمل القلب بأنواع من العبوديات ذكرت بعضها، وفيه أيضا حركة اليد، وهذا كله مما يجب أن يكون لله جل وعلا وحده.
قال (ومن السنة «لعن الله من ذبح لغير الله») وجه الاستدلال: أن من ذبح لغير الله لم يذبح لله، وإنما ذبح لغيره، أنه ملعون لعنه الله، وهذا الدعاء من النبي عليه الصلاة والسلام بقوله (لعن الله من ذبح لغير الله) يدل على أن الذبح لغير الله كبيرة من الكبائر، وإذا كانت كذلك فهي إذن يُبغضها الله جل وعلا، وإذا كان يُبغض الله جل وعلا الذبح لغيره، معنى ذلك أن الذبح له وحده محبوب له، في مقابلة، فيستقيم بذلك الاستدلال.". (٢)

١٠٢-"أنذرتَ عمرا وهو في مَهَل
قبل الصباح فقد عصى عمرُو

فدل على أن الإنذار يكون بعده مدة يمكن الاستدراك بها، (ينذر عن الشرك) أيضا يخوف من النار، يخوف من عذاب الله، يخوف من سخط الله كما قال جل وعلا فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ[فصلت:١٣] فإذا الإنذار يكون عن الشرك، وعما يكون عقابا لأهل الشرك من أنواع العقوبات، في الدنيا بالهلاك والاستئصال، وفي الآخرة بالعذاب والنكال، (بعثه الله بالنذارة عن الشرك ويدعو إلى التوحيد) الإنذار والنهي عن الشرك مقدم هنا، قدمه على الدعوة إلى التوحيد، وهذا التقديم هو المفهوم من كلمة التوحيد لا إله إلا الله، وهو المفهوم من قوله تعالى (قُمْ فَأَنذِرْ(٢)وَرَبَّكَ

---

(١) شرح عدة متون في العقيدة ٨٦/١

(٢) شرح عدة متون في العقيدة ٨٨/١

فَكَبِّرْ)، (قُمْ فَأَنذِرْ) يعني أنذر عن الشرك، (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ)كما سيأتي معناه، أن معناه عظمه بالتوحيد، فإذن قال (بالنذارة عن الشرك ويدعو إلى التوحيد) هو معنى لا إله إلا الله، ذكر العلماء أن ثمَّ مناسبة ها هنا وهي أن الإنذار عن الشرك هذا فيه تخلية، والدعوة إلى التوحيد تحلية، ومن القواعد المقررة أن التَّخْلِيَة تسبق التَّحْلِيَة، لهذا النهي عن الشرك والإنذار عن الشرك إخراج لكل ما يتعلق به القلب؛ لأنه قال لا **يتعلق القلب** بأي أحد من هذه الآلهة، ثم إذا خلا القلب من التعلق بأحد، أمره بأن يتعلق بالله جل وعلا وحده دون ما سواه.". (١)

١٠٣-"([٥]) هذه الآيات السالفة كلها في بيان أولياء الرحمن، والولاية كما ذكرت معناها المحبة والنصرة هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ[الكهف:٤٤] يعني النصرة الكاملة والمحبة في الله ولله جل وعلا الحق سبحانه وتعالى، فمن أحب شيئا دون الله جل وعلا وتعلق قلبه به خذل من جهته، وكذلك من طلب النّصرة من غير الله جل وعلا **وتعلق القلب** بذلك خُذِل من جهته، ومن تعلق قلبه بالله وانتصر به كفاه، وهذا معنى قوله إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا[المائدة:٥٥] يعني يحبكم وناصركم الله ورسوله والذين آمنوا، هذا هو الواجب أن تكون وَلاية المؤمنين في الله جل وعلا ولله.
([٦]) هذا كله استدلال بالآيات على التسمية؛ يعني كأنه استحضر رحمه الله من يقول له: من أين أتيت بهذه التسمية أولياء الرحمن وأولياء الشيطان؟ فأتى بالآيات التي تدل أن للرحمن أولياء وعلى أن للشيطان أولياء، هذه خطبة للكتاب، يعني مقدمة، بعدها يأتي للصفات؛ ما صفات هؤلاء وما صفات هؤلاء.
([٧]) شيخ الإسلام دائما استدلاله بالأول (فقد بارزني بالمحاربة) وهذا اللفظ ليس في كتب الصحاح، إنما هو عند أبي نعيم، وعند غيره من الكتب غير المشهورة، ولعله أخذها من بعض المستخرجات على الصحيح كمستخرج أبي عوانة، أو مستخرج الإسماعيلي البخاري ونحو ذلك، لأنه عنده عناية بالجمع بين الصحيحين للحميدي. المقصود أن هذا اللفمظ مما يعترض به على شيخ الإسلان كثيرا لأن هذا اللفظ غير معروف (فقد بارزني بالمحاربة)، واللفظ المعروف في الصحيحين (فقد آذنته بالحرب) هذا هو المعروف في الحديث المسمى حديث الولي.". (٢)

١٠٤-"ودل أيضا على أن الرقى الشرعية هي التي تكون بهذا المعنى؛ يعني فيها توحيد الله جل وعلا استعانة واستعاذة، وفيها الإقبال على الله جل جلاله دون ما سواه.
ولهذا العلماء قالوا تجوز الرقية بشروط ثلاثة:
الأول: أن تكون بأسماء الله وصفاته جل وعلا؛ يعني أن يستعين فيها بالله جل وعلا متوسلا بأسماء الله جل وعلا وبصفاته.
والثاني: أن تكون باللغة العربية، أو ما يعرف معناه إن كان بغير العربية.
والثالث: أن يعتقد الراقي والمرقى أن هذه الرقية سبب من الأسباب، ونفع الأسباب إنما هو بإذن الله جل وعلا، قد تنفع

---

(١) شرح عدة متون في العقيدة ١٤٧/١

(٢) شرح عدة متون في العقيدة ١٤٣/٦

وقد لا تنفع بإذن الله جل جلاله وتقدست أسماؤه، فالذي ينفع في الحقيقة والذي يُورث النفع بالسبب وينتج المسبَّب هو الرب جل جلاله، هو الذي بيده ملكوت كل شيء، مَا يَفْتَحْ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ[فاطر:٢]، وقال سبحانه وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ[الأنعام:١٧]، والأسباب يؤمر العبد بتعاطيها لكن مع **تعلق القلب** بالله جل وعلا.

قال العلماء هذه الشروط الثلاث في جواز الانتفاع في جواز استعمال الرقية.

ما جاء في الكتاب والسنة أو القرآن بعمومه وما جاء في السنة من الرقى هي منطبقة على هذه الأمور.

فالرقية بالقرآن:

ﷺ فيها أنها بأسماء الله جل وعلا وبصفاته.

ﷺ فيها الاستعانة بالله جل وعلا والاستعاذة بالله سبحانه.و

ﷺ فيها التوكل على الله.

ﷺ وفيها تفويض الأمر إليه سبحانه وتعالى.

ﷺ وفيها التقرب إليه بأفضل ما خرج منه سبحانه وهو كلامه القرآن العظيم جل جلال ربنا وتقدست أسماؤه وتعالت صفاته.

ﷺ وفيها أنها باللسان العربي المفهوم.

ﷺ وفيها أيضا أنها أعلى ما يُتقرب، وأجمع ما يشمل المعاني، فالعدول عنها إلى غيرها عدول عن الفاضل إلى المفضول، عدول عن العالي إلى ما دونه مما يعرف معناه ويقل من الأدوية التي يختارها الناس.". (١)

١٠٥-"أمّا تعامل العبد مع نفسه: فإن العبد له هوى وله رغبة؛ له هوى في بعض المحرمات، لا أحد يسلم من ذلك، له هوى ورغبة في ترك بعض الفرائض؛ تتثاقل عليه، ذلك تعامله مع نفسه فيما يأتي وفيها يذر، كلّما قوي توحيد الله في القلب، وعِلْم العبد بربه، بربوبيته وأنّه سبحانه هذه الأرض جميعا، والقلوب جميعا بين أصبع من أصابعه، الأرض قبضته يوم القيامة، وأنّ هذه الدنيا لا تساوي عند الله جناح بعوضة، وأنه سبحانه هو الذي يدبر هذا الملكوت، وأنه هو الذي يعطي ويمنع، وينفع ويضر سبحانه وتعالى، ويخفض ويرفع، ويقبض ويبسط، ويخلق سبحانه، ويحيي ويميت، ويصح ويمرض، ويغني ويفقر، وأنَّه سبحانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، فحينئذ يقوى في قلبه العلم بالله جل وعلا، يقوى في قلبه التوكل على الله جل وعلا، يقوى في قلبه محبة الله جل وعلا، كذلك العلم بأنّه هو المستحق للعبادة وحده، هو المستحق للطاعة سبحانه وتعالى طاعة العبادة وحده، هو المستحق لكذا، وكذا، وكذا من أنواع العبادات، فإنّه حينئذ يعظُم في قلبه محبة الله وتوحيده، وتضعف نوازع الشر في نفسه.

أما تعامله مع الخلق: فإنّ الموحّد لا يغيب عن باله إذا قوي توحيده، أنّ أنسه بالله فوق كل أنس، وأنّ رضا الله جل وعلا

---

(١) شرح عدة متون في العقيدة ٨/٧

عنه فوق كل رضا، ومن التمس رضا الناس بسخط الله، من التمس رضا الناس مهما كانوا؛ كبارا أو صغارا، رعاة أو رعية، ملوكا أو مملوكين، ومن كانوا، من التمس رضا الناس بسخط الله، سخط الله عليه وأسخط عليه الناس. ومن التمس رضا الله ولم ينظر إلى الناس أن يسخطون أم يرضون رضي الله عنه وأرضى عنه الناس. وهذه مجربة فيمن سار على شرع الله بالحكمة والموعظة الحسنة في هذا الأمر.

فالتعامل مع الناس إذا **تعلق القلب** بالله فإنه سيعاملهم والله جل وعلا بين عينه، يرجوه ويخافه ويتّقيه ويحبه، يخشى أن يتغير قلبه عليه بظلم عبد من العباد، فلهذا يصلح علمه في نفسه ومع الخلق.". (١)

١٠٦-"والقسم الثاني من التوكل هو إذا توكل على مخلوق فيما كان مقدورا له ، توكل على مخلوق فيما كان مقدورا له يعني أنه يعلم أن المخلوق سبب ولكنه توكل عليه ، فوض الأمر إليه ، يجد في قلبه ميلا لهذا المخلوق وتفويض الأمر إليه **وتعلق القلب** بأن هذا المخلوق سيحصل المقصود ، وإذا كان عند هذا القلب هذا التوجه وهذا الاندفاع نحو المخلوق فهذا القسم الثاني الذي هو شرك أصغر أو نوع تشريك ، لأنه يعني الضابط بينه وبين الأول أن الأول (استقلال) ، والثاني (سبب) الأول (غير مقدور) والثاني (مقدور) من هذه الجهة ، ليس من جهة أنه يجوز أو لا يجوز .

الآية التي بعدها قال وقوله تعالى وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ

......

قوله (توكلت على الله ثم عليك) يظهر ، الأظهر فيه عدم الجواز لأن التوكل عبادة قلبية بحتة ليس للمخلوق فيها نصيب .. حتى (توكلت على فلان) لأنه أعظم .

قال هنا وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ هذان اسمان من أسماء الله في هذه الآية ، قال جل وعلا وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ اسمان من أسماء الله (الْحَكِيمُ) و (الْخَبِيرُ)

و (الْحَكِيمُ) هذا فعيل جاء قبله الألف واللام ، و (حكيم) مبالغة ، صيغة مبالغة من اسم الفاعل الذي هو (حاكم) أو (مُحكِم) صيغة مبالغة منه ، وكل من الاسمين راجع إلى إما (الحكمة) أو (الحُكم)

فتلخص إذا أن قوله (الْحَكِيمُ) يشمل شيئين بدلالة اللغة وأيضا بدلالة النصوص الكثيرة التي جاء فيها تفصيل اسم الله الْحَكِيمُ". (٢)

١٠٧-"كلمة (لولا) فيها الترتيب على شيء مثل قول القائل : لولا الطبيب صار لي كذا وكذا ، لولا السائق لحصل كذا لولا فلان لم أحصل على وظيفة ونحو ذلك ، هذه فيها **تعلق القلب** بهذا الشخص ممن حدثت له النعمة ، وقوله في الحديث : (لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار) هذا ليس من هذا الباب بل هي من باب التفضل ، والأمر الثاني

---

(١)

(٢) شرح عدة متون في العقيدة ١٣٩/١٢

: أن قوله : (لولا) هذا راجع إلى الشفاعة والدعاء ، والمنهي عنه في (لولا) ليس هو باب الدعاء إنما هو باب إضافة النعم لغير الله جل وعلا .

(باب ذكر الملائكة عليهم السلام والإيمان بهم)

وقول الله تعالى : (لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ)(البقرة: من الآية١٧٧)، وقوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ) (فصلت:٣٠) ،وقوله تعالى : (لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ)(النساء: من الآية١٧٢) ، وقوله تعالى : (وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلا يَسْتَحْسِرُونَ) (الانبياء:١٩) (يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لا يَفْتُرُونَ) (الانبياء:٢٠) ، وقوله تعالى : (جَاعِلِ الْمَلائِكَةِ رُسُلاً أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ)(فاطر: من الآية١) وقوله تعالى : (الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا)(غافر: من الآية٧) .". (١)

١٠٨-"الألفاظ لا تغير الحقائق فلما كان المشركون في زمن الإمام المصلح الشيخ محمد رحمه الله غيروا الأسماء إلتبس هذا على كثير من أهل العلم كيف يكون هذا هو الشرك الذي به صار أهل الجاهلية مشركين، لأجل تغير الأسماء، إذا قلت إنهم يستغيثون بغير الله قالوا هذا توسل والتوسل بالصالحين جائز، كما هو مذكور في كتب الفقه، ذاك التوسل شيء وهذه الاستغاثة التي أسميتوها توسلا اشتباها هذه حقيقتها شيء آخر، إذا قلت إن الذبح لغير الله شرك الأكبر من جنس تقرب المشركين لأولئك بالقرابين لتلك الأصنام والأوثان بالقرابين قالوا ليس هذا ذبحا للميت وإنما هو تقرب لله لكن باسم الميت حتى يشفع الميت عند الله وإلا فإن المقصود هو الله جل جلاله، فغيروا الأسماء وبقيت حقيقة الاعتقاد.

ولهذا الشيخ سماه هنا (الذي يسميه المشركون في زماننا الاعتقاد) والاعتقاد هو **تعلّق القلب** بمن تقرب إليه ذلك المتقرب، فإذا تعلق قلب المسلم بالميت -تعلق به من جهة كشف ضرٍّ أو من جهة جلب نفع أو بالتوجه إليه بأي نوع من أنواع العبادة- صار ذلك شركا منه مخرجا له من الملة ولو كان مصليا صائما.

فإذن حقيقة التوحيد وحقيقة الشرك لا بد أن تتضح كمقدمة لكشف الشبهات، بما صار المشركون مشركين؟ من جهة الاعتقاد في الأرواح، بما صار الموحدون وأتباع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام صاروا موحدين ومسلمين؟ من جهة تعلقهم واعتقادهم بالله وحده دونما سواه ونبذ التعلق بالمخلوقين وبالأموات والأوثان والأصنام الذي حقيقته التعلق بالأرواح.". (٢)

---

(١) شرح عدة متون في العقيدة ٦٨/١٦

(٢) شرح عدة متون في العقيدة ٨١/١٧

١٠٩-"ثم قال : « ولا يكتوون » : والكي مكروه في أصله ؛ لأن فيه تعذيبا بالنار ، مع أنه مأذون به شرعا ، لكن فيه كراهة . والعرب تعتقد أن الكي يحدث المقصود دائما ؛ فلهذا تتعلق قلوبهم بالكي . فصار **تعلق القلب** بهذا الكي من جهة أنه سبب يؤثر دائما ، ومعلوم أن الكي يؤثر – بإذن الله جل وعلا – : إذا اجتمعت الأسباب ، وانتفت الموانع . فالنفي لأجل أن في الكي بخصوصه ما يتعلق الناس به من أجله .

ثم قال : « ولا يتطيرون » : والطيرة شيء يعرض على القلب من جراء شيء يحدث أمامه ؛ فيجعله يقدم على أمر ، أو يحجم عنه ، وهذه صفة من لم يكن التوكل في قلبه عظيما .". (١)

١١٠-"ثم قال بعدها : « وعلى ربهم يتوكلون » : وهي جامعة للصفات السابقة . وهذه الصفات ليس المقصود منها أن الذين حققوا التوحيد لا يباشرون الأسباب ، كما فهمه بعضهم ، وأن الكمال ألا يباشر سببا البتة ، أو ألا يتداوى البتة ! وهذا غلط ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم رُقي : (١) ولأنه – عليه الصلاة والسلام – تداوى وأمر بالتداوي (٢) وأمر أيضا بعض الصحابة بأن يكتوي (٣) ونحو ذلك فليس في الحديث أن أولئك لا يباشرون الأسباب مطلقا ، أو لا يباشرون أسباب الدواء ، وإنما فيه ذكر لهذه الثلاث بخصوصها ، لأنه يكثر **تعلق القلب** والتفاته إلى الراقي ، أو إلى الكي ، أو الكاوي ، أو إلى التطير ، ففيها إنقاص من مقام التوكل . أما التداوي : فهو مشروع ، وهو : إما واجب ، أو مستحب ، وقد يكون في بعض الأحوال مباحا ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « تداووا عباد الله ولا تداووا بحرام » (٤) فالمقصود من هذا : أن التداوي ليس خارما لتحقيق التوحيد ولكن الذي هو من صفة أهل تحقيق التوحيد أنهم لا يسترقون بخصوص الرقية ، ولا يكتوون بخصوص الكي ، ولا يتطيرون ، وأما ما عدا ذلك مما أذن به ، فلا يدخل فيما يختص به أهل تحقيق التوحيد .

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٨٦) والترمذي (٩٧٢) .

(٢) أخرجه أحمد (٤ / ٢٧٨) والترمذي (٢٠٣٩) .

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٨٠) ، (٥٦٨١) .

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤) والترمذي (٢٠٤٥) .". (٢)

١١١-"هذه القاعدة صحيحة – في الجملة – لكن قد يُشْكِل دخول بعض الأمثلة فيها ، لكن المقصود من هذا الباب : إثبات أن الأسباب لا بد أن تكون إما من جهة الشرع، وإما من جهة التجربة الظاهرة ، مثل : دواء الطبيب بالنار ، ومثل : الانتفاع ببعض الأسباب التي فيها الانتفاع ظاهر ، كأن تتدفأ بالنار أو تتبرد بالماء أو نحو ذلك ، فهذه أسباب

---

(١) شرح عدة متون في العقيدة ٣٤/٢١

(٢) شرح عدة متون في العقيدة ٣٥/٢١

ظاهرة بَيِّنَةُ الأثر ، فتحصَّل من هذا : أن **تعلّق القلب** بشيء لرفع البلاء ، أو دفعه لم يجعله الشارع سببا ، ولم يأذن به ، يكون نوع شرك ، وهذا مراد الشيخ بهذا الباب ؛ فإن لبس الخيط والحلقة من الشرك الأصغر .". (١)

١١٢-"وهنا تنبيه : وهو أن كل أصناف الشرك الأصغر قد تكون شركا أكبر بحسب حال من فعلها : فالأصل : أن لبس الحلقة أو الخيط . وتعليق التمائم ، والحلف بغير الله ، وقول : ما شاء الله وشئت ، ونحو ذلك من الأعمال ، أو الاعتقادات ، أو الأقوال الأصل فيها : أنها من الشرك الأصغر ، لكن قد تكون شركا أكبر بحسب حال صاحبها ، يعني : إن اعتقد في الحلقة والخيط مثلا أنها تؤثر بنفسها : فهذا شرك أكبر ، وإذا اعتقد أنها ليست سببا لكن تؤثر بنفسها وتدفع الضرر بنفسها ، فتدفع المرض بنفسها ، وتدفع العين بنفسها ، أو ترفع المرض بنفسها ، أو ترفع العين بنفسها . فإذا اعتقد أنها ليست أسبابا بل هي مؤثرة بنفسها : فقد وقع في الشرك الأكبر ؛ لأنه جعل التصرف في هذا الكون لأشياء مع الله – جل وعلا – ، ومعلوم أن هذا من أفراد الربوبية ، فيكون ذلك شركا في الربوبية فعماد هذا الباب على **تعلّق القلب** بهذه الأشياء : كالحلقة ، والخيط ، ونحوهما ؛ لدفع ما يسوؤه ، أو لرفع ما حل به من مصائب .". (٢)

١١٣-"وإذًا فيكون الشرك الأكبر : ما ضم هذه الثلاثة . وإذا تأملت ما يصنعه عباد القبور والخرافيون في الأزمنة المتأخرة وفي زماننا هذا : وجدت أنهم يصنعون مثل ما كان المشركون الأولون يصنعون عند اللات ، وعند العزى ، وعند ذات أنواط ، ويعتقدون في القبر ، بل يعتقدون في الحديد الذي يُسيَّج به القبر ، فترى الناس في البلاد التي يفشو فيها الشرك يعتقدون في الحائط الذي على القبر ، أو في الشباك الحديدي الذي يحيط بالقبر ، فإذا تمسحوا به فكأنهم تمسحوا بالمقبور ، واتصلت روحهم به ، واعتقدوا أنه سيتوسط لهم ؛ لأنهم عظموه ، فهذا شرك أكبر بالله – جل وعلا – ؛ لأن فعلهم هذا : راجع إلى **تعلق القلب** في جلب النفع ، وفي دفع الضر بغير الله – جل وعلا – وجعْله وسيلة إلى الله – جل وعلا – كفعل الأولين الذين قال الله فيهم : ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ .". (٣)

١١٤-"والنسك في قوله : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ هو : الذبح أو النحر ، يعني : التقرب بالدم ، والتقرب بالدم لله – جل وعلا – : عبادة عظيمة ؛ لأن الذبائح ، أو المنحورات من الإبل أو البقر ، أو الغنم ، أو الضأن ، مما تعظم في نفوس أهلها ، ونحرها تقربا إلى الله – جل وعلا – والصدقة بها عبادة عظيمة ، فيها إراقة الدم لله ، وفيها **تعلق القلب** بحسن الثواب من الله – جل وعلا – ، وفيها حسن الظن بالله تبارك وتعالى ، وفيها التخلص من الشح ، والرغب فيما عند الله سبحانه ، بإزهاق نفس عزيزة عند أهلها ؛ ولهذا كان النحر ، والذبح عبادة من العبادات العظيمة التي يحبها

---

(١) شرح عدة متون في العقيدة ١١٨/٢١

(٢) شرح عدة متون في العقيدة ١١٩/٢١

(٣) شرح عدة متون في العقيدة ١٧٧/٢١

الله – جل وعلا – .
وقد دلت هذه الآية على أن النحر والصلاة عبادتان ؛ لأنه جعل النسيكة لله ، والله – جل وعلا – له من أعمال خلقه العبادات فدل قوله (وَنُسُكِي) على أن النسك عبادة من العبادات ، وأنه مُستحَق لله – جل وعلا – ." (١)

١١٥–"وقد سبق بيان أن خبر (لا) النافية للجنس يحذف كثيرا في لغة العرب إذا كان معلوما ، كما قال ابن مالك في آخر باب (لا) النافية للجنس في الألفية :
وشاع في ذا الباب إسقاط الخبر ... إذا المراد مع سقوطه ظهر

" ولهما عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا عدوى » . يعني لا عدوى مؤثرة بنفسها ، بل بإذن الله – جل وعلا– .
" ولا طيرة " : مؤثرة أصلا ، وإنما ذلك راجع إلى قضاء الله وقدره .
قوله : « ويعجبني الفأل " قالوا : وما الفأل؟ قال : " الكلمة الطيبة » (١) : كان –عليه الصلاة والسلام– يحب الفأل وفسره بأنه الكلمة الطيبة ؛ لأن الكلمة الطيبة إذا سمعها فتفاءل بها ، وأنه سيحصل له كذا وكذا من الخيرات ، يكون من باب حسن الظن بالله– جل وعلا– ، فالفأل حسن ظن بالله ، والتشاؤم سوء ظن بالله– جل وعلا– ؛ ولهذا كان الفأل ممدوحا ومحمودا ، والشؤم مذموما .
ومعلوم أن العبد مأمور بأن يحسن الظن بالرب– جل وعلا– ولهذا كان –عليه الصلاة والسلام– يتفاءل ، وكل ذلك من تعظيم الله – جل وعلا– وحسن الظن به **وتعلق القلب** به ، وأنه لا يفعل للعبد إلا ما هو أصلح له .

(١) أخرجه البخاري في (٥٧٧٦) ومسلم (٢٢٢٤) ." (٢)

١١٦–"الجواب : إن قول النبي – صلى الله عليه وسلم – في وصف السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب أنهم : « هم الذين لا يسترقون » (١) معناه : لا يطلبون الرقية ، وفهم جواب السؤال يتبع فهم التعليل ، ذلك أن أولئك كانوا لا يسترقون ، يعني لا يطلبون الرقية ، لأجل ما قام في قلوبهم من الاستغناء بالله ، وعدم الحاجة إلى الخلق ، ولم تتعلق قلوبهم بالخلق في رفع ما حل بهم ، وكما ذكرت لك فإن مدار العلة على **تعلق القلب** بالراقي ، أو بالرقية في رفع ما بالمرقي من أذى ، أو في دفع ما قد يتوقع من السوء ، وعليه فيكون الحالان سواء ، يعني : إن كان طلب بنفسه ، أو طلب بغيره فإنه طالب ، والقلب متعلق بمن طلب منه الرقية إما بالأصالة أو بالواسطة .

(١) شرح عدة متون في العقيدة ١٩٠/٢١
(٢) شرح عدة متون في العقيدة ٤٧٨/٢١

سؤال : ما حكم من يقول له أهله : اذبح ذبيحة ووزعها على المساكين دفعا لبلاء ما ، فهل تجوز تلك النية ؟

الجواب : هذا فيه تفصيل ، ذلك أن ذبح الذبائح إذا كان من جهة الصدقة ، ولم يكن لدفع شيء متوقع ، أو لرفع شيء حاصل ، ولكن من جهة الصدقة ، وإطعام الفقراء ، فهذا لا بأس به وهو داخل في عموم الأدلة التي فيها الحض على الإطعام ، وفضيلة إطعام المساكين .

---

(١) تقدم .". (١)

١١٧-"وأما الحديث الذي في الصحيح من « أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سئل : هل نفعت عمك أبا طالب بشيء؟ قال : " هو في ضحضاح من النار ، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار » (١) ، فقوله عليه الصلاة والسلام : " لولا أنا " هذا فيه ذكر لعمله - عليه الصلاة والسلام - وافترق عن قول القائل : لولا فلان لحصل كذا ، من جهتين : الجهة الأولى : أن ذلك القائل هو الذي حصلت له النعمة ، أو اندفعت عنه النقمة ، والنبي - صلى الله عليه وسلم - هنا - يخبر عن صنيعه بعمه ، وأن عمه اندفعت عنه بعض النقمة ، فذلك النهي في المتحدث الذي تعلق قلبه بالذي نفعه أو دفع عنه الضر ، وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم : " لولا أنا " فهو إخبار عن نفعه لغيره ، فليس فيه **تعلق القلب** ، في اندفاع النقمة ، أو حصول النعمة بغير الله - جل وعلا - ، هذا وجه ، فتكون العلة التي من أجلها نهي عن قول : لولا كذا ، لما فيها من نسبة النعمة إلى غير الله ، من جهة **تعلق القلب** بذلك الذي حصل له النعمة ، وهذا غير وارد في قول النبي عليه الصلاة والسلام : « لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار » ؛ لأنه - عليه الصلاة والسلام - ليس هو الذي حصلت له النعمة ، وإنما

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٥) و (٦٥٦٤) ومسلم (٣٦٠) .". (٢)

١١٨-": أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ [الإسراء:٥٧] قال العماد ابن كثير : وهذا لا خلاف فيه بين المفسرين، وذكره عن عدة من أئمة التفسير. قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى: في هذه الآية ذكر المقامات الثلاثة: الحب وهو ابتغاء التقرب إليه والتوسل إليه بالأعمال الصالحة، والرجاء والخوف، وهذا هو التوحيد وهو حقيقة دين الإسلام كما في المسند عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: (والله يا رسول الله ما أتيتك إلا بعد ما حلفت عدد أصابعي هذه: أن لا آتيك، فبالذي بعثك بالحق ما بعثك به؟ قال : الإسلام. قال:

---

(١) شرح عدة متون في العقيدة ٣٤٥/٢٢

(٢) شرح عدة متون في العقيدة ٣٩٢/٢٢

وما الإسلام؟ قال : أن تسلم قلبك وأن توجه وجهك إلى الله، وأن تصلي الصلوات المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة) وأخرج محمد بن نصر المروزي من حديث خالد بن معدان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن للإسلام صوى ومناراً كمنار الطريق، من ذلك أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) وهذا معنى قوله تعالى: وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ [لقمان:٢٢]. يجب على المسلم أن يجعل خوفه ورجاءه وتعلقه بالله وحده فقط، ويعلم أن جميع الخلق لا يملكون ضراً ولا نفعاً من دون الله جل وعلا، قال الرسول صلى الله عليه وسلم في وصيته لابن عباس : (واعلم أن الخلق لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك)، فالأمر كله بيد الله جل وعلا، فيجب أن يكون **تعلق القلب** والتوجه إليه وحده، وأن تكون العبادة خالصة له وحده. والعبادة تكون بالقلب وتكون بالجوارح، وتكون بهما جميعاً، فمثلاً". (١)

١١٩-"هذا الحديث بيان وشرح لقول لا إله إلا الله؛ لأنه قال: (وكفر بما يعبد من دون الله)، والكفر بما يعبد من دون الله يقتضي مجانبته وبغضه وكراهيته، ويتبرأ منه ومن عابده، فلا بد أن يكون الإنسان عاملاً بذلك حتى يصح دينه ويسلم، ويتحصل على الموعود الذي وعد به من قال: لا إله إلا الله بأن يدخل الجنة. وبهذا يتبين أن الذين يتعلقون بغير الله جل وعلا، ويزعمون أنهم لم يأتوا بمخالفٍ مغرورون، قد اغتروا بجهلهم؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم بيّن غاية البيان، ووضح الأمر، فلا عذر لهم؛ لأنهم لم يعتنوا ببيانه الذي كلفه الله جل وعلا به، وقام به كما ينبغي صلوات الله وسلامه عليه. ولهذا تجد كثيراً من الناس يتعلق بالصالحين أو بقبورهم أو بغير ذلك، ويزعم أنه لم يأت بمخالف؛ لأنه يعد هذا توسلاً، ويقول: التوسل مشروع، وقد سبق أن التوسل الذي أمر الله به هو فعل الطاعة ابتغاء الوسيلة إلى الله، فيطيع الله جل وعلا ويتبع رسوله صلى الله عليه وسلم، أما التعلق بغير الله جل وعلا فهو تأله، والتأله يجب أن يكون لله وحده، ولا يجوز أن **يتعلق القلب** بغير الله تعالى، فإن وجد التعلق بغير الله جل وعلا فإما أن يكون ذلك منافياً للتوحيد بالكلية، أو منقصاً له وخادشاً له، ويصبح الإنسان معرضاً لعذاب الله جل وعلا. يعني: إذا كان التعلق من نوع الشرك الأكبر فهو منافياً للتوحيد، ومن مات على الشرك الأكبر فهو من أهل النار بلا تردد قطعاً؛ لأن الله جل وعلا يقول: إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا [النساء:٤٨] أما إذا كان ليس من الشرك الأكبر كتعليق التميمة، وطلب البركة من موضع أو ما أشبه ذلك، فإن هذا قد يكون أكبر وقد يكون أصغر كما سيأتي، ويكون بحسب ما يقوم بقلب الإنسان، ويترتب عليه النقص أو المنافاة بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم.". (٢)

---

(١) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان ٧٧/٢

(٢) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان ١٤٩/٢

١٢٠-"والواجب على العبد أن يخلص دينه لله جل وعلا، وأن يكون الدين خالصاً لله جل وعلا، وتعلق القلب كله بالله جل وعلا، وألا يتعلق بشيء من المخلوقات التي لا تنفع ولا تضر، فكلها مخلوقة ضعيفة، والله جل وعلا يتصرف فيها كيف يشاء، وكل مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره دفعاً ولا نفعاً، ولكن كثير من الجهال يغترون بالأوضاع التي يجدون عليها أهل زمانهم، والأوضاع ليست دليلاً على الدين، الدين هو ما جاء به رسول صلى الله عليه وسلم، فعلى الإنسان أن يتعرف على ذلك ويحرص عليه.

رواية: (من وحد الله...)". (١)

١٢١-"فاتحاً فر من فر من المشركين ومنهم عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه، فقد كان مشركاً وكان يأبى أن يقبل الإسلام، ففر هارباً وترك مكة وأهله وزوجته، فوفق له أنه وجد أهل سفينة يريدون اليمن قرب جدة، فركب معهم فهاجت بهم الريح عند ذلك، فقال بعضهم لبعض: أخلصوا الدعاء لله، وألقوا ما معكم من الأصنام، فإنه لا ينجيكم في هذه الحالة إلا الإخلاص، ودعوة الله وحده، عند ذلك فكر في نفسه فقال: إذاً: إلى أين أهرب؟! لئن أنجاني الله جل وعلا من هذه الكربة لأذهبن إلى محمد صلى الله عليه وسلم، وأضع يدي في يده فليصنع بي ما شاء، وهذا سبب إسلامه. والمقصود أن هذا أمر واضح، وقد ذكر الله جل وعلا عنهم في القرآن أنهم إذا وقعوا في الشدائد أخلصوا لله جل وعلا، وقد قال الله جل وعلا مستدلاً على وجوب توحيده وحده، وإلزامهم بذلك: أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ [النمل:٦٢]، وكلهم يقرون بأنه الله وحده، لا اللات ولا هبل، ولا مناة ولا العزى، ولا غير ذلك من الآلهة التي كانوا يدعونها، بل يعترفون أنه الله جل وعلا وحده، وهذا لا يحتاج إلى استدلال عليه؛ لأنه أمر ظاهر جلي، وإنما احتيج إلى ذلك لما جهل الذين يدعون غير الله هذا الأمر، وصاروا يعتقدون أن الشرك هو أن يدعو الإنسان من يعتقد أنه يخلق ويرزق ويحيي ويميت، فيقول: إذا دعوت المقبور وأنت لا تعتقد أنه يخلق ويرزق ويحيي ويميت فليس في هذا شرك، هذا ما قاله أحد من خلق الله، وإنما قاله هؤلاء الذين خرجوا عن المعقولات بعد خروجهم عن المشروعات التي جاءت بها الرسل، وهو أمر واضح جلي جداً. فالمقصود أن دعوة غير الله جل وعلا كلها من باب اتخاذ الوسائط والتبركات والشفاعة. قال رحمه الله: [قلت: فهذه الآية وأمثالها تبطل تعلق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وأن ذلك شرك بالله، وفي الآية بيان أن الله تعالى وسم أهل الشرك بدعوة غير الله، والرغبة إليه من دون الله،". (٢)

١٢٢-"التعلق يقصد به تعلق القلب، ويقصد به تعلق الفعل، يقصد به هذا وهذا، ومن يعلق تميمة لا بد أن يكون قلبه تعلق بها، وهذا شرك. والتميمة هي كل ما يعلقه الإنسان على بدنه أو في سيارته أو في بيته، أو في متجره، أو في مصنعه، يريد بذلك أن يدفع عنه عين الإنسان أو أذى الجان أو ينفعه في شيء من المنافع، سواء كان المعلق من القرآن،

---

(١) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان ٢/١٥٠

(٢) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان ٢/١٨٢

ومن أسماء الله وصفاته، أو من أسماء الشياطين والجن، أو من الحروف والطلسمات التي يفعلها الكهنة والسحرة وأشباههم من الجهال. ولكن إذا كان المعلق من القرآن، ومن صفات الله جل وعلا وأسمائه فقد اختلف العلماء في ذلك كما سيأتي، منهم من جوزه وقال: إنه جائز، ومنهم من منعه، وجعله من قسم الممنوع الذي لا يجوز فعله، وسيأتي بحث ذلك في الباب الذي بعد هذا إن شاء الله. والتميمة سميت تميمة من باب التفاؤل -كعادة العرب- تفاؤلاً بأن من علقها يتم له أمره، كما أنهم يسمون اللديغ سليماً تفاؤلاً بأنه سيسلم، ويسمون الأرض المهلكة التي ليس فيها لا ماء ولا أناس ولا قرى مفازة تفاؤلاً بأن الذي يسلكها سيفوز وينجو، وهذا كثير في كلام العرب، ومنه تسميتهم التميمة تفاؤلاً بأنه سيتم مقصوده، ولهذا دعا النبي صلى الله عليه وسلم على من فعل ذلك ألا يتم الله له أمره، فقال: (من تعلق تميمة فلا أتم الله له) فهذا دعاء من النبي صلى الله عليه وسلم بأن يعامل بنقيض قصده ومراده، وفي هذا دليل على أن من ارتكب معصية أنه يستحق الدعاء، وأنه يعاقب بنقيض ما أراد؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم دعا عليه. وأما الودع فهو شيء يستخرج من البحر، وهو معروف، ويعلقونه على أولادهم زعماً منهم أنه يقي من أذى الجن، أو يقي من عين الإنسان، وقد يعلقونه على البهائم، وقد يعلق على غير ذلك، ولكن تختلف الأحوال الآن فهناك أمور جدت، المعنى واحد والأسماء اختلفت، فقد يعلق بعضهم الآن سلسلة من صفر أو من فضة، أو خاتماً يوضع فيه فص، أو نحو ذلك، ويزعم أنه". (١)

١٢٣-"قال المصنف رحمه الله: [فيه مسائل: المسألة الأولى: التغليظ في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك]. يعني: مثل ذلك في النفع أو الدفع، فإذا كان الإنسان يلبس شيئاً من ذلك فهو مشرك، وسواء كان شركاً أكبر أو أصغر حسب ما يقوم بقلبه. [المسألة الثانية: أن الصحابي لو مات وهي عليه ما أفلح. فيه شاهد لكلام الصحابة: أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر. المسألة الثالثة: أنه لم يعذر بالجهالة. المسألة الرابعة: أنها لا تنفع في العاجلة بل تضر، لقوله صلى الله عليه وسلم: (لا تزيدك إلا وهنا)]. قوله صلى الله عليه وسلم: (لا تزيدك إلا وهناً) يعني: أن هذه الحلقة تضر، وإن زعم أنها تنفع فهي لا تزيده إلا وهناً، والوهن هو الضعف، أي: يزداد مرضاً إلى مرضه، هذا في العاجل، أما في الآجل فهي شرك يعاقبه الله عليه. [المسألة الخامسة: الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك. المسألة السادسة: التصريح بأن من تعلق شيئاً وكل إليه. المسألة السابعة: التصريح بأن من تعلق تميمة فقد أشرك. المسألة الثامنة: أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك. المسألة التاسعة: تلاوة حذيفة الآية دليل على أن الصحابة رضي الله عنهم يستدلون بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر كما ذكر ابن عباس في آية البقرة]. وسبق أن التعلق يكون في القلب، ويكون بالفعل، ولكن إذا حصل بالفعل لا بد أن يكون صدر من القلب، إلا أن يكون الإنسان غبياً، أو لا يعقل، أما إذا كان عاقلاً فالعاقل إنما يبعثه على عمله ما في القلب من نية، وهذا هو **تعلق القلب**، فمن علق شيئاً من ذلك فقد وقع في الشرك، والشرك وإن كان أصغر فأمره عظيم ليس سهلاً، فلا يجوز التساهل في مثل هذه الأمور، والإنسان إذا اعتمد على الله جل وعلا وتوكل عليه فإنه يكفيه. وإذا وقع في مرض أو في أمر من الأمور التي يخشاها فعليه أن يلجأ إلى الله، وعليه أن يدعو ربه، ويتجه إليه، ويتوكل عليه،

---

(١) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان ١٩٢/٢

وينزل به حاجته، هذا هو الذي ينفعه في الواقع، مع". (١)

١٢٤-"قال الشارح: [وعن عبد الله بن عكيم مرفوعاً: (من تعلق شيئاً وكل إليه) رواه أحمد و الترمذي]. سبق أن لفظة تعلق تكون بفعل القلب، وتكون بفعل الجوارح، وغالباً تطلق على فعل القلب، ولا سيما في مثل هذا الذي يرجى منه النفع الغيبي ومن الأمر الذي لا يشاهد، فإن هذا يراد به **تعلق القلب**. (من تعلق تميمة) يعني: تعلق قلبه بها، بأن رجا أنها تدفع عنه الضر أو تجلب له النفع، ومن فعل هذا فقد رجا غير الله، والتفت إلى غيره، وهذا كما سبق نوع من الشرك. قال الشارح: [وعبد الله بن عكيم هو بضم المهملة مصغرة، ويكنى أبا معبد الجهني الكوفي ، قال البخاري : أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف له سماع صحيح، وكذا قال أبو حاتم ، قال الخطيب : سكن الكوفة وقدم المدائن في حياة حذيفة ، وكان ثقة، وذكر ابن سعد عن غيره أنه مات في ولاية الحجاج . قوله: (من تعلق شيئاً وكل إليه)التعلق يكون بالقلب، ويكون بالفعل، ويكون بهما (وكل إليه) أي: وكله الله إلى ذلك الشيء الذي تعلقه]. قوله: (شيئاً) هذا عام، (من تعلق شيئاً وكل إليه)، والمقصود أن الذي يتعلق بغير الله فإن الله يكله إلى ذلك الغير، وإذا وكل الإنسان إلى غير الله فإنه يوكل إلى عوره وإلى ضيعة، فلا يحصل له مقصوده، بخلاف الذي يتعلق بالله جل وعلا، فإنه يكون ناجحاً يحصل له مراده، ويكون مطيعاً في ذلك لله جل وعلا، ويأتيه الخير من حيث لا يحتسب. ففرق بين من تعلق بالله ومن تعلق بالمخلوقات التي لا تنفع نفسها فضلاً عن غيرها من الأمور التي يتوقع نفعها، أو الأمور التي يتوقع ضررها بأن تدفع، فإن هذا لا يكون إلا بيد الله جل وعلا كما في حديث عبد الله بن عباس : (واعلم أن الخلق لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم يكتبه الله لك لم يقدروا على ذلك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا على ذلك)فالأمور كلها بيد الله. ولكن إذا كان الإنسان يقينه ضعيفاً، وإيمانه ضعيفاً، فإن". (٢)

١٢٥-"يا نجيح! يا راشد!!) وروى أبو داود عن بريدة : (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء، وكان إذا بعث عاملاً سأله عن اسمه، فإذا أعجبه فرح به، وإن كره اسمه رئي كراهية ذلك في وجهه) وإسناده حسن. وهذا فيه استعمال الفأل. قال ابن القيم : أخبر صلى الله عليه وسلم أن الفأل من الطيرة، وهو خيرها، فأبطل الطيرة، وأخبر أن الفأل منها ولكنه خير منها، ففصل بين الفأل والطيرة لما بينهما من الامتياز والتضاد، ونفع أحدهما، ومضرة الآخر، ونظير هذا: منعه من الرقى بالشرك، وإذنه في الرقية إذا لم يكن فيها شرك؛ لما فيها من المنفعة الخالية من المفسدة. قوله: (ولا ترد مسلماً)، قال الطيبي : تعريض بأن الكافر بخلافه. قوله: (اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت)، أي: لا تأتي الطيرة بالحسنات، ولا تدفع المكروهات، بل أنت وحدك لا شريك لك الذي تأتي بالحسنات وتدفع السيئات، والحسنات هنا النعم، والسيئات المصائب، كقوله سبحانه: وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ

---

(١) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان ٢/٢٠٤

(٢) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان ٢/٢٢٥

يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا * مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ [النساء:٧٨-٧٩]، ففيه نفي **تعلق القلب** بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر وهذا هو التوحيد، وهو دعاء مناسب لمن وقع في قلبه شيء من الطيرة، وتصريح بأنها لا تجلب نفعاً ولا تدفع ضراً، ويعد من اعتقدها سفيهاً مشركاً. قوله: (ولا حول ولا قوة إلا بك) استعانة بالله تعالى على فعل التوكل، وعدم الالتفات إلى الطيرة التي قد تكون سبباً لوقوع المكروه عقوبة لفاعلها، وذلك الدعاء إنما يصدر عن حقيقة التوكل، الذي هو أقوى الأسباب في جلب الخيرات ودفع المكروهات، والحول: التحول، وهو الانتقال من حال". (١)

١٢٦-"عليه، وعدم الالتفات إلى غيره، هذا هو معنى الكلام. قال الشارح رحمه الله: [وروى ابن ماجة و ابن حبان ولفظ أبي داود : (الطيرة شرك، الطيرة شرك، الطيرة شرك) ثلاثاً. وهذا صريح في تحريم الطيرة، وأنها من الشرك؛ لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله تعالى، قال ابن حمدان: تكره الطيرة، وكذا قال غيره من أصحاب أحمد]. قوله: (تكره الطيرة) يجب أن تحمل كلمة (تكره) على التحريم؛ لأن الشرك ليس فيه شيء مكروه كراهة تنزيه، بل كله محرم، والعلماء في القديم إذا قالوا: يكره كان مقصودهم أنه حرام، ولكن بعضهم يتورع عن كلمة حرام للخوف؛ لأن الله جل وعلا يقول: وَلا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ [النحل:١١٦]، يخاف أن يقول: حرام، فلا يقول على الشيء أنه حرام إلا إذا تأكد تأكداً تاماً بأن الله قد حرمه، هذا هو السبب، وكان في اصطلاحهم أيضاً أن وضع الكراهة على المحرم أمر شائع، وإنما اصطلح المتأخرون على تقسيم الكراهة إلى قسمين: قسم يكون كراهة تحريم، وقسم يكون كراهة تنزيه، وهذا اصطلاح حادث ما كان يعرفه السلف قديماً، ولا يجوز أن يحمل كلام العلماء في القديم على هذا الاصطلاح الحادث. قال الشارح رحمه الله: [قال ابن مفلح : والأولى القطع بتحريمها لأنها شرك، وكيف يكون الشرك مكروهاً الكراهية الاصطلاحية؟! قال في شرح السنن: وإنما جعل الطيرة من الشرك؛ لأنهم كانوا يعتقدون أن الطيرة تجلب لهم نفعاً أو تدفع عنهم ضراً إذا عملوا بموجبها، فكأنهم أشركوا مع الله تعالى. قوله: (وما منا إلا)، قال أبو القاسم الأصبهاني و المنذري : في الحديث إضمار، والتقدير: وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك. انتهى، وقال الخلخالي: حذف المستثنى لما يتضمنه من الحالة المكروهة، وهذا من أدب الكلام. قوله: (ولكن الله يذهبه بالتوكل)، أي: لكن لما توكلنا على الله في جلب النفع أو". (٢)

١٢٧-"فهو أصغر، وإن كان في الأكبر فهو أكبر، كما قال الله عنه في الدار الآخرة: تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ * إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ [الشعراء:٩٧-٩٨]، بخلاف المعطوف بثم؛ فإن المعطوف بها يكون متراخياً عن المعطوف عليه بمهلة، فلا محظور لكونه صار تابعاً]. يجب أن يعلم أن هذا القسم الذي صدر من الكفار وهم في النار تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي

---

(١) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان ٤/٩٩

(٢) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان ٤/١٠١

ضَلالٍ مُبِينٍ [الشعراء:٩٨] يخاطبون فيها من كانوا يعبدونهم، ويتوجهون إليهم ، ومعلوم أن هذه التسمية ما سموهم بها ويقصدون فيها خلق السموات والأرض، هذا لا يقوله عاقل، ولا في إيجاد الجنة والنار ولا التصرف في الكون، وإنما التسوية التي سووهم فيها إما الحكم والتعظيم، أو **التعلق القلبي** التي تعلقوا بها فقط، هذا الذي سووهم فيه، فقولهم: تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ [الشعراء:٩٨]، أي: وقت تسويتنا لكم برب العالمين وإن سووهم به في الحكم، أوالدعاء، أو **التعلق القلبي** حيث يقولون: نرجوهم أن ينفعونا ويشفعوا لنا. هذا أمر واضح وضحته الآيات الأخرى، وكذلك الواقع يوضحه. قال المصنف رحمة الله تعالى: [وجاء عن إبراهيم النخعي رحمه الله أنه يكره أن يقول الرجل: أعوذ بالله وبك، ويجوز أن يقول: بالله ثم بك قال: ويقول: لولا الله ثم فلان، ولا يقول: لولا الله وفلان]. أي: يجوز أن يتعوذ بمخلوق إذا كان المخلوق حياً حاضراً قادراً على أن يعيذك بهذا الشيء؛ لأنه استعاذ بالله أولاً، والاستعاذة بالله من التوحيد بلا شك، ولا ينافي ذلك كون الإنسان يستعيذ بحي حاضر بشيء يمكله هو، أما إذا كان ميتاً أو غائباً أو لا يملك هذا الشيء، فالاستعاذة به تكون شركاً. قوله: (أعوذ بالله ثم بك)، ولا يقول: (أعوذ بالله وبك)؛ لأن الأمر كما مضى أن الواو تجعل المعطوف مساوياً للمعطوف عليه بالشيء الذي ذكر، فهذا من الشرك بالله. والمقصود في هذا أن الموحد المؤمن يتنزه في ألفاظه التي". (١)

١٢٨-"السؤال: من قاتل وطنية فهل هو في سبيل الله؟ الجواب: القتال في سبيل الوطن من أمور الجاهلية، فهو ليس في سبيل الله، بل في سبيل الوطنية، فإذا قاتل وطنية فهو في سبيل الوطن، والرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل يقاتل حمية -الحمية هي الوطنية- ويقاتل شجاعة ليرى مكانه، ويقاتل لأجل قومه -يعني: يدافع عنهم- من منهم في سبيل الله؟ فقال صلى الله عليه وسلم: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله) إذا كان يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، أما ما عدا ذلك فهو في سبيل الشيء الذي يقاتل من أجله، إذا كان يقاتل لأجل الدنيا أو يقاتل لأجل الدفاع أو الانتصار أو ما يشبه ذلك، فهو في سبيل الذي يقاتل من أجله. ......

العشق تعلق بغير الله

السؤال: هل يدخل العشق في **تعلق القلب** بغير الله؟ الجواب: نعم، بلا شك أن عشق الصورة أو المرأة أو غيرها وتعلق قلبه به حتى صار عاشقاً لها تعلق بغير الله، والعشق هو حب يصل إلى حالة يخشى عليه من الموت مع الشهوة، فهذا معناه أن قلبه غالباً يكون فارغاً من معرفة الله جل وعلا أو من عبادته. ......

معنى النقود المضروبة

السؤال: ما معنى النقود المضروبة؟ الجواب: المضروبة التي قدرت بشيء معين، وفيها أسماء مكتوبة عليها ضرب، والضرب أن تكتب الأسماء عليها، والقدر المعين. يعني: أجزاء معينة كما هو معروف. ......

السكن في الجنة

السؤال: هل في الجنة اختلاط بين الرجال والنساء؟ الجواب: الإنسان الذي يقرأ القرآن يعرف ما معنى الجنة والسكن فيها،

---

(١) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان ١٥٩/٥

فالإنسان إذا كان له مسكن في الجنة يسير فيه طويلاً، ولا يحتاج إلى اختلاط، يذهبون إلى السوق ويأخذون حاجاتهم، والله جل وعلا يقول عن الجنة: حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ [الرحمن:٧٢]، فليست كأسواق الدنيا وحال الدنيا التي يتهارج الناس فيها تهارج البهائم، فينبغي الإنسان أن يعرف قدر الجنة حتى يرغب فيها. ......
إرادة الجاه في الدنيا". (١)

١٢٩-"وجوب التعلق بالله وحده

قال الشارح: [قوله: باب تفسير التوحيد وشهادة ألا إله إلا الله.

قلت: هذا من عطف الدال على المدلول.

فإن قيل: قد تقدم في أول الكتاب من الآيات ما يبين معنى (لا إله إلا الله) وما تضمنته من التوحيد، كقوله تعالى ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ [الإسراء:٢٣]وسابقها ولاحقها، وكذلك ما ذكره في الأبواب بعدها فما فائدة هذه الترجمة؟ قيل: هذه الآيات المذكورات في هذا الباب فيها مزيد بيان بخصوصها لمعنى كلمة الإخلاص وما دلت عليه: من توحيد العبادة، وفيها: الحجة على من تعلق على الأنبياء والصالحين يدعوهم ويسألهم لأن ذلك هو سبب نزول بعض هذه الايات كالآية الأولى: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ ﴾ [الإسراء:٥٦] أكثر المفسرين على أنها نزلت فيمن يعبد المسيح وأمه وعزيراً والملائكة، وقد نهى الله عن ذلك أشد النهي كما في هذه الآية من التهديد والوعيد على ذلك، وهذا يدل على أن دعاءهم من دون الله شرك بالله ينافي التوحيد وينافي شهادة أن لا إله إلا الله؛ ومضمون هذه الكلمة نفي الشرك في العبادة والبراءة من عبادة كل ما عبد من دون الله؛ فإن التوحيد أن لا يدعى إلا الله وحده، وكلمة الإخلاص نفت هذا الشرك؛ لأن دعوة غير الله تأله وعبادة له، و (الدعاء مخ العبادة).

وفى هذه الآية: أن المدعو لا يملك لداعيه كشف ضر ولا تحويله من مكان إلى مكان، ولا من صفة إلى صفة، ولو كان المدعو نبياً أو ملكاً، وهذا يقرر بطلان دعوة كل مدعو من دون الله، كائناً من كان؛ لأن دعوته تخون داعيه أحوج ما كان إليها؛ لأنه أشرك مع الله من لا ينفعه ولا يضره، وهذه الآية تقرر التوحيد ومعنى لا إله إلا الله.

قوله: وقوله تعالى: ﴿ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ ﴾ [الإسراء:٥٧].

يبين أن هذا سبيل الأنبياء والمرسلين ومن تبعهم من المؤمنين قال قتادة : تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه، وقرأ ابن زيد : ﴿ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴾ [الإسراء:٥٧] قال العماد ابن كثير : وهذا لا خلاف فيه بين المفسرين، وذكره عن عدة من أئمة التفسير.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى: في هذه الآية ذكر المقامات الثلاثة: الحب وهو ابتغاء التقرب إليه والتوسل إليه بالأعمال الصالحة، والرجاء والخوف، وهذا هو التوحيد وهو حقيقة دين الإسلام كما في المسند عن بهز بن حكيم عن أبيه

---

(١) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان ٦/٣٢٥

عن جده أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: (والله يا رسول الله ما أتيتك إلا بعد ما حلفت عدد أصابعي هذه: أن لا آتيك، فبالذي بعثك بالحق ما بعثك به؟ قال : الإسلام.

قال: وما الإسلام؟ قال : أن تسلم قلبك وأن توجه وجهك إلى الله، وأن تصلي الصلوات المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة) وأخرج محمد بن نصر المروزي من حديث خالد بن معدان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن للإسلام صوى ومناراً كمنار الطريق، من ذلك أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) وهذا معنى قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ ﴾ [لقمان:٢٢].

يجب على المسلم أن يجعل خوفه ورجاءه وتعلقه بالله وحده فقط، ويعلم أن جميع الخلق لا يملكون ضراً ولا نفعاً من دون الله جل وعلا، قال الرسول صلى الله عليه وسلم في وصيته لـ ابن عباس : (واعلم أن الخلق لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك)، فالأمر كله بيد الله جل وعلا، فيجب أن يكون **تعلق القلب** والتوجه إليه وحده، وأن تكون العبادة خالصة له وحده.

والعبادة تكون بالقلب وتكون بالجوارح، وتكون بهما جميعاً، فمثلاً القيام تعبداً يجب أن يكون لله، والركوع يجب أن يكون لله، والسجود يجب أن يكون لله، والتوبة يجب أن تكون لله، والنذر والدعاء والرجاء والخوف وغير ذلك من أنواع العبادة الكثيرة كلها يجب أن تكون خالصة لله جل وعلا، ولا يجوز أن يتعلق العابد لله بغير الله جل وعلا في دعاء ولا في خوف ولا في رجاء، إلا أن الخوف يكون خوفاً طبيعياً ويكون خوفاً غيبيا، فالخوف الطبيعي كالذي يخاف من السبع أو من الحية أو من الظالم المقتدر على أذاه أو تعذيبه، فهذا لا يضر الإنسان شيئاً، وليس عليه في ذلك شيء.

ولكن الخوف الذي يضر إذا خاف من غائب عنه، فهو يخافه وهو ميت، أو يخافه في أمر ليس من الأسباب الظاهرة، فإن هذا لا يجوز أن يكون إلا لله وحده جل وعلا، فإن حصل للإنسان شيء من ذلك -والعياذ بالله- فقد وقع في الشرك، وهذا الشرك يكون من الشرك الأكبر.

وكذلك المحبة يجب أن تكون لله وحده، فالحب هو لب العبادة وهو التأله، وهو معنى (لا إله إلا الله)، فيجب أن يكون لله وحده، إلا أن الحب -كما سيأتي- ينقسم أيضاً إلى حب طبيعي وحب خاص، فالحب الطبيعي كحب الجائع للطعام والظمآن للشراب، وكذلك حب الألفة والأنس والمصاحبة، وكذلك حب الحنان والرحمة كحب الوالد لولده وما أشبه ذلك فهذا لا ضير فيه، ولا يلام الإنسان عليه، وإنما الحب الذي يكون لله هو الحب الخاص الذي يتضمن الذل والتعظيم، فهذا لا يجوز إلا أن يكون لله؛ إذ كان الحب في ضمنه ذل للمحبوب وتعظيم له، فهذا يكون عبادة لا يجوز أن يكون للمخلوق، وكذلك هذه الآية، حيث استثنى إبراهيم الله جل وعلا فقال: ﴿ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ [الزخرف:٢٧] مما يدل على أنه لا يكفي في عبادة الله جل وعلا أن يقر الإنسان بأن الله هو ربه، مع أنه يوزع عبادته بين الله جل وعلا وبين المخلوقين، فإنه بذلك يكون مشركاً، فإذا قال الإنسان: إن الله هو ربي، وهو خالقي، وهو المتصرف في كل شيء والمالك لكل شيء، وهو المحيي والمميت، وهو الضار النافع، ومع ذلك يدعو غيره من الأموات فهذا الإقرار لا يفيده شيئاً ولا

ينفعه، وذلك لأن المشرك لا يقبل منه عمل، والشرك يفسد العمل كله، فلابد في قبول العمل وصحته من الإخلاص، أن يكون الإنسان مخلصاً في عبادته ودعوته واتجاهه إلى الله جل وعلا.". (١)

١٣٠-"تفسير هذا الحديث لمعنى لا إله إلا الله

هذا الحديث بيان وشرح لقول لا إله إلا الله؛ لأنه قال: (وكفر بما يعبد من دون الله)، والكفر بما يعبد من دون الله يقتضي مجانبته وبغضه وكراهيته، ويتبرأ منه ومن عابده، فلا بد أن يكون الإنسان عاملاً بذلك حتى يصح دينه ويسلم، ويتحصل على الموعود الذي وعد به من قال: لا إله إلا الله بأن يدخل الجنة.

وبهذا يتبين أن الذين يتعلقون بغير الله جل وعلا، ويزعمون أنهم لم يأتوا بمخالفٍ مغرورون، قد اغتروا بجهلهم؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم بيّن غاية البيان، ووضح الأمر، فلا عذر لهم؛ لأنهم لم يعتنوا ببيانه الذي كلفه الله جل وعلا به، وقام به كما ينبغي صلوات الله وسلامه عليه.

ولهذا تجد كثيراً من الناس يتعلق بالصالحين أو بقبورهم أو بغير ذلك، ويزعم أنه لم يأت بمخالف؛ لأنه يعد هذا توسلاً، ويقول: التوسل مشروع، وقد سبق أن التوسل الذي أمر الله به هو فعل الطاعة ابتغاء الوسيلة إلى الله، فيطيع الله جل وعلا ويتبع رسوله صلى الله عليه وسلم، أما التعلق بغير الله جل وعلا فهو تأله، والتأله يجب أن يكون لله وحده، ولا يجوز أن **يتعلق القلب** بغير الله تعالى، فإن وجد التعلق بغير الله جل وعلا فإما أن يكون ذلك منافياً للتوحيد بالكلية، أو منقصاً له وخادشاً له، ويصبح الإنسان معرضاً لعذاب الله جل وعلا.

يعني: إذا كان التعلق من نوع الشرك الأكبر فهو منافياً للتوحيد، ومن مات على الشرك الأكبر فهو من أهل النار بلا تردد قطعاً؛ لأن الله جل وعلا يقول: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ [النساء:٤٨] أما إذا كان ليس من الشرك الأكبر كتعليق التميمة، وطلب البركة من موضع أو ما أشبه ذلك، فإن هذا قد يكون أكبر وقد يكون أصغر كما سيأتي، ويكون بحسب ما يقوم بقلب الإنسان، ويترتب عليه النقص أو المنافاة بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم.

والواجب على العبد أن يخلص دينه لله جل وعلا، وأن يكون الدين خالصاً لله جل وعلا، **وتعلق القلب** كله بالله جل وعلا، وألا يتعلق بشيء من المخلوقات التي لا تنفع ولا تضر، فكلها مخلوقة ضعيفة، والله جل وعلا يتصرف فيها كيف يشاء، وكل مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره دفعاً ولا نفعاً، ولكن كثير من الجهال يغترون بالأوضاع التي يجدون عليها أهل زمانهم، والأوضاع ليست دليلاً على الدين، الدين هو ما جاء به رسول صلى الله عليه وسلم، فعلى الإنسان أن يتعرف على ذلك ويحرص عليه.". (٢)

---

(١) شرح كتاب التوحيد / الغنيمان ٤/٢٩

(٢) شرح كتاب التوحيد / الغنيمان ٥/٣٣

١٣١-"شبهة المشركين في عبادة غير الله أنهم اتخذوها وسائط وشفعاء عند الله

قال الشارح رحمه الله: [وإنما كانوا يدعونها على معنى أنها وسائط وشفعاء عند الله، لا على أنهم يكشفون الضر ويجيبون دعاء المضطر، فهم يعلمون أن ذلك لله وحده كما قال تعالى: ﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ * ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴾ [النحل:٥٣-٥٤]].

((إِلَيْهِ تَجْأَرُونَ)) أي: تدعونه بتضرع ورفع صوت، وإلحاح وحاجة شديدة.

إذا مسهم الضر كان هذا شأنهم، فهم لا يلتفتون إلى آلهتهم التي يعبدونها، وهذا من الأمور التي فارق فيها المشركون الأوائل أهل الشرك المتأخرين، فإنهم إذا مسهم الضر ازداد شركهم ودعوتهم لغير الله جل وعلا، وهرعوا إلى القبور يدعونها، ويلجئون إليها، والأمر كما قلنا: لا عقل ولا دين عندهم، ذهبت عقولهم، وأديانهم، وجهلوا اللغة، وبعد ذلك جهلوا دينهم، فصار الشرك عندهم أعظم وأشد.

أما المشركون القدامى فإنهم إذا وقعوا في الشدة فإنهم يخلصون الدعاء لله وحده؛ لأنهم يعلمون يقيناً أنه لا ينجيهم من الشدائد ويكشف عنهم الضر إلا الله وحده: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ [العنكبوت:٦٥] أي: إذا ركبوا البحر وهاجت بهم الرياح أخلصوا الدعوة لله وحده، وكفروا بآلهتهم، وإذا كان معهم شيء من أصنامهم ألقوها في البحر، وقالوا: إنها لا تنفع، ولا ينجيكم في مثل هذه المواطن إلا الإخلاص، ودعوة الله وحده، وهذا أمر معروف ومتقرر.

ذكر المؤرخون أن الرسول صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة فاتحاً فر من فر من المشركين ومنهم عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه، فقد كان مشركاً وكان يأبى أن يقبل الإسلام، ففر هارباً وترك مكة وأهله وزوجته، فوفق له أنه وجد أهل سفينة يريدون اليمن قرب جدة، فركب معهم فهاجت بهم الريح عند ذلك، فقال بعضهم لبعض: أخلصوا الدعاء لله، وألقوا ما معكم من الأصنام، فإنه لا ينجيكم في هذه الحالة إلا الإخلاص، ودعوة الله وحده، عند ذلك فكر في نفسه فقال: إذاً: إلى أين أهرب؟! لئن أنجاني الله جل وعلا من هذه الكربة لأذهبن إلى محمد صلى الله عليه وسلم، وأضع يدي في يده فليصنع بي ما شاء، وهذا سبب إسلامه.

والمقصود أن هذا أمر واضح، وقد ذكر الله جل وعلا عنهم في القرآن أنهم إذا وقعوا في الشدائد أخلصوا لله جل وعلا، وقد قال الله جل وعلا مستدلاً على وجوب توحيده وحده، وإلزامهم بذلك: ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ﴾ [النمل:٦٢]، وكلهم يقرون بأنه الله وحده، لا اللات ولا هبل، ولا مناة ولا العزى، ولا غير ذلك من الآلهة التي كانوا يدعونها، بل يعترفون أنه الله جل وعلا وحده، وهذا لا يحتاج إلى استدلال عليه؛ لأنه أمر ظاهر جلي، وإنما احتيج إلى ذلك لما جهل الذين يدعون غير الله هذا الأمر، وصاروا يعتقدون أن الشرك هو أن يدعو الإنسان من يعتقد أنه يخلق ويرزق ويحيي ويميت، فيقول: إذا دعوت المقبور وأنت لا تعتقد أنه يخلق ويرزق ويحيي ويميت فليس في هذا شرك، هذا ما قاله أحد من خلق الله، وإنما قاله هؤلاء الذين خرجوا عن المعقولات بعد خروجهم عن المشروعات التي جاءت بها الرسل، وهو أمر واضح جلي جداً.

فالمقصود أن دعوة غير الله جل وعلا كلها من باب اتخاذ الوسائط والتبركات والشفاعة.

قال رحمه الله: [قلت: فهذه الآية وأمثالها تبطل **تعلق القلب** بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وأن ذلك شرك بالله، وفي الآية بيان أن الله تعالى وسم أهل الشرك بدعوة غير الله، والرغبة إليه من دون الله، والتوحيد ضد ذلك، وهو ألا يدعو إلا الله، ولا يرغب إلا إليه، ولا يتوكل إلا عليه، وكذا جميع أنواع العبادة لا يصلح منها شيء لغير الله كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها كما تقدم]." (١)

١٣٢-"حكم التعلق بالتمائم ومعناه

التعلق يقصد به **تعلق القلب**، ويقصد به تعلق الفعل، يقصد به هذا وهذا، ومن يعلق تميمة لا بد أن يكون قلبه تعلق بها، وهذا شرك.

والتميمة هي كل ما يعلقه الإنسان على بدنه أو في سيارته أو في بيته، أو في متجره، أو في مصنعه، يريد بذلك أن يدفع عنه عين الإنسان أو أذى الجان أو ينفعه في شيء من المنافع، سواء كان المعلق من القرآن، ومن أسماء الله وصفاته، أو من أسماء الشياطين والجن، أو من الحروف والطلسمات التي يفعلها الكهنة والسحرة وأشباههم من الجهال.

ولكن إذا كان المعلق من القرآن، ومن صفات الله جل وعلا وأسمائه فقد اختلف العلماء في ذلك كما سيأتي، منهم من جوزه وقال: إنه جائز، ومنهم من منعه، وجعله من قسم الممنوع الذي لا يجوز فعله، وسيأتي بحث ذلك في الباب الذي بعد هذا إن شاء الله.

والتميمة سميت تميمة من باب التفاؤل -كعادة العرب- تفاؤلاً بأن من علقها يتم له أمره، كما أنهم يسمون اللديغ سليماً تفاؤلاً بأنه سيسلم، ويسمون الأرض المهلكة التي ليس فيها لا ماء ولا أناس ولا قرى مفازة تفاؤلاً بأن الذي يسلكها سيفوز وينجو، وهذا كثير في كلام العرب، ومنه تسميتهم التميمة تفاؤلاً بأنه سيتم مقصوده، ولهذا دعا النبي صلى الله عليه وسلم على من فعل ذلك ألا يتم الله له أمره، فقال: (من تعلق تميمة فلا أتم الله له) فهذا دعاء من النبي صلى الله عليه وسلم بأن يعامل بنقيض قصده ومراده، وفي هذا دليل على أن من ارتكب معصية أنه يستحق الدعاء، وأنه يعاقب بنقيض ما أراد؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم دعا عليه.

وأما الودع فهو شيء يستخرج من البحر، وهو معروف، ويعلقونه على أولادهم زعماً منهم أنه يقي من أذى الجن، أو يقي من عين الإنسان، وقد يعلقونه على البهائم، وقد يعلق على غير ذلك، ولكن تختلف الأحوال الآن فهناك أمور جدت، المعنى واحد والأسماء اختلفت، فقد يعلق بعضهم الآن سلسلة من صفر أو من فضة، أو خاتماً يوضع فيه فص، أو نحو ذلك، ويزعم أنه ينفع من أمراض معينة، ومن أذى الجن، وأذى الإنسان الذي يصيب بالعين، وقد يؤخذ مثلاً حلقة من فضة، ويزعم أنها تمنع من البواسير، وقد يجعل في عضده حلقة من صفر، أو سلسلة من نحاس، ويزعم أنها تنفع من الروماتيزم، أو تنفع مما يسمى واهنة، وهي نوع من الروماتيزم ، ولكن فيها عقائد جاهلية، كل هذه من أمور الشرك، ومن أمور الجاهلية، ويجب على المسلم أن يطهر نفسه واعتقاده منها، وكذا من له به صلة من أهله وأولاده؛ لئلا تصيبه دعوة

---

(١) شرح كتاب التوحيد / الغنيمان ٦/٣٥

رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولئلا يعاقبه الله جل وعلا على الشرك.". (١)

١٣٣-"مسائل باب: من الشرك لبس الحلقة والخيط لرفع البلاء أو دفعه

قال المصنف رحمه الله: [فيه مسائل: المسألة الأولى: التغليظ في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك].

يعني: مثل ذلك في النفع أو الدفع، فإذا كان الإنسان يلبس شيئاً من ذلك فهو مشرك، وسواء كان شركاً أكبر أو أصغر حسب ما يقوم بقلبه.

[المسألة الثانية: أن الصحابي لو مات وهي عليه ما أفلح.

فيه شاهد لكلام الصحابة: أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر.

المسألة الثالثة: أنه لم يعذر بالجهالة.

المسألة الرابعة: أنها لا تنفع في العاجلة بل تضر، لقوله صلى الله عليه وسلم: (لا تزيدك إلا وهنا)].

قوله صلى الله عليه وسلم: (لا تزيدك إلا وهناً) يعني: أن هذه الحلقة تضر، وإن زعم أنها تنفع فهي لا تزيده إلا وهناً، والوهن هو الضعف، أي: يزداد مرضاً إلى مرضه، هذا في العاجل، أما في الآجل فهي شرك يعاقبه الله عليه.

[المسألة الخامسة: الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك.

المسألة السادسة: التصريح بأن من تعلق شيئاً وكل إليه.

المسألة السابعة: التصريح بأن من تعلق تميمة فقد أشرك.

المسألة الثامنة: أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك.

المسألة التاسعة: تلاوة حذيفة الآية دليل على أن الصحابة رضي الله عنهم يستدلون بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر كما ذكر ابن عباس في آية البقرة].

وسبق أن التعلق يكون في القلب، ويكون بالفعل، ولكن إذا حصل بالفعل لا بد أن يكون صدر من القلب، إلا أن يكون الإنسان غبياً، أو لا يعقل، أما إذا كان عاقلاً فالعاقل إنما يبعثه على عمله ما في القلب من نية، وهذا هو **تعلق القلب**، فمن علق شيئاً من ذلك فقد وقع في الشرك، والشرك وإن كان أصغر فأمره عظيم ليس سهلاً، فلا يجوز التساهل في مثل هذه الأمور، والإنسان إذا اعتمد على الله جل وعلا وتوكل عليه فإنه يكفيه.

وإذا وقع في مرض أو في أمر من الأمور التي يخشاها فعليه أن يلجأ إلى الله، وعليه أن يدعو ربه، ويتجه إليه، ويتوكل عليه، وينزل به حاجته، هذا هو الذي ينفعه في الواقع، مع أنه لا مانع من فعل الأسباب المباحة من الأدوية وغيرها، فإنه يجوز أن يتداوى إن لم يكن ذلك مستحباً كما مضى، فإذا لم يكن الدعاء ممنوعاً محرماً فإنه يكون من الأسباب المباحة، أو

---

(١) شرح كتاب التوحيد / الغنيمان ٣/٣٦

الأسباب المسنونة المستحبة.". (١)

١٣٤-"حديث: (من تعلق شيئاً وكل إليه)

قال الشارح: [وعن عبد الله بن عكيم مرفوعاً: (من تعلق شيئاً وكل إليه) رواه أحمد و الترمذي].

سبق أن لفظة تعلق تكون بفعل القلب، وتكون بفعل الجوارح، وغالباً تطلق على فعل القلب، ولا سيما في مثل هذا الذي يرجى منه النفع الغيبي ومن الأمر الذي لا يشاهد، فإن هذا يراد به **تعلق القلب**.

(من تعلق تميمة) يعني: تعلق قلبه بها، بأن رجا أنها تدفع عنه الضر أو تجلب له النفع، ومن فعل هذا فقد رجا غير الله، والتفت إلى غيره، وهذا كما سبق نوع من الشرك.

قال الشارح: [و عبد الله بن عكيم هو بضم المهملة مصغرة، ويكنى أبا معبد الجهني الكوفي ، قال البخاري : أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف له سماع صحيح، وكذا قال أبو حاتم ، قال الخطيب : سكن الكوفة وقدم المدائن في حياة حذيفة ، وكان ثقة، وذكر ابن سعد عن غيره أنه مات في ولاية الحجاج .

قوله: (من تعلق شيئاً وكل إليه)التعلق يكون بالقلب، ويكون بالفعل، ويكون بهما (وكل إليه) أي: وكله الله إلى ذلك الشيء الذي تعلقه].

قوله: (شيئاً) هذا عام، (من تعلق شيئاً وكل إليه)، والمقصود أن الذي يتعلق بغير الله فإن الله يكله إلى ذلك الغير، وإذا وكل الإنسان إلى غير الله فإنه يوكل إلى عوره وإلى ضيعة، فلا يحصل له مقصوده، بخلاف الذي يتعلق بالله جل وعلا، فإنه يكون ناجحاً يحصل له مراده، ويكون مطيعاً في ذلك لله جل وعلا، ويأتيه الخير من حيث لا يحتسب.

ففرق بين من تعلق بالله ومن تعلق بالمخلوقات التي لا تنفع نفسها فضلاً عن غيرها من الأمور التي يتوقع نفعها، أو الأمور التي يتوقع ضررها بأن تدفع، فإن هذا لا يكون إلا بيد الله جل وعلا كما في حديث عبد الله بن عباس : (واعلم أن الخلق لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم يكتبه الله لك لم يقدروا على ذلك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا على ذلك)فالأمور كلها بيد الله.

ولكن إذا كان الإنسان يقينه ضعيفاً، وإيمانه ضعيفاً، فإن تعلقه بالله يصبح ضعيفاً، وتجده يتشبث بأدنى سبب يتوهمه، فإذا كان هكذا فإن الله لا يبالي في أي وادٍ هلك.

بخلاف الذي يكون إيمانه قوياً، وثقته بالله قوية، فإنه لا يضره أي توهم يمر به من الشيطان أو من غيره، فإنه يعتمد على الله بعد فعل السبب، فالأسباب مطلوب فعلها، ولكن لا يعتمد عليها، وإنما الاعتماد على الله جل وعلا، فهو إذا شاء جعل السبب مؤثراً، وإذا شاء أبطل السبب وإن كان قوياً، ويصبح لا تأثير له.

فالمقصود أن الأمور كلها بيد الله، فما حصل لك من خير فهو من الله، وإن كان هناك أسباب فالأسباب سببها الرب جل وعلا.

---

(١) شرح كتاب التوحيد / الغنيمان ١٢/٣٦

فيجب على العبد أن يكون تعلقه بالله وحده، وألا يلتفت إلى المخلوقات، ولا يعلق قلبه بها، فلا يرجو نفعها أو أن تدفع عنه ضراً، وهذا لا ينافي كونك تستعيذ بمن يقدر على إعانتك ممن هو حاضر عندك، ويستطيع أن يساعدك على عمل ما، فإن هذا غير ممنوع (من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه)، والمسلمون كالجسد الواحد يشد بعضه بعضاً، فلا بد من التعاون، ولكن المقصود بالمنع الأمور الغيبية التي يتوقع نفعها كالشفاء من المرض، وكدفع الآفات، وما أشبه ذلك، فهذه يجب أن يكون التعلق فيها بالله وحده.

قال الشارح: [فمن تعلق بالله، وأنزل حوائجه به، والتجأ إليه، وفوض أمره إليه؛ كفاه، وقرب إليه كل بعيد، ويسر له كل عسير؛ ومن تعلق بغيره، أو سكن إلى رأيه وعقله ودوائه وتمائمه ونحو ذلك؛ وكله الله إلى ذلك، وخذله، وهذا معروف بالنصوص والتجارب قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ [الطلاق:٣]].

معنى حسبه: يعني: كافيه، من يتوكل على الله فإن الله يكفيه كل ما خافه، ويعطيه ما أمله ورجاه.

قال الشارح: [وقال الإمام أحمد : حدثنا هشام بن القاسم قال: حدثنا أبو سعيد المؤدب قال: حدثنا من سمع عطاء الخراساني قال: لقيت وهب بن منبه وهو يطوف بالبيت فقلت: حدثني حديثاً أحفظه عنك في مقامي هذا وأوجز، قال: (نعم، أوحى الله تبارك وتعالى إلى داود: يا داود! أما وعزتي وعظمتي! لا يعتصم بي عبد من عبادي دون خلقي أعرف ذلك من نيته فتكيده السماوات السبع ومن فيهن، والأرضون السبع ومن فيهن، إلا جعلت له من بينهن مخرجاً، أما وعزتي وعظمتي! لا يعتصم عبد من عبادي بمخلوق دوني أعرف ذلك من نيته، إلا قطعت أسباب السماء من يده، وأسخت الأرض من تحت قدميه، ثم لا أبالي بأيّ أوديتها هلك)]. ". (١)

١٣٥-"الدعاء الوارد في إذهاب الطيرة والتشاؤم

[وبالجملة يحب كل كمال وخير، وما يفضي إليهما، والله سبحانه قد جعل في غرائز الناس الإعجاب بسماع الاسم الحسن، ومحبته، وميل نفوسهم إليه، وكذلك جعل فيها الارتياح والاستبشار والسرور باسم الفلاح، والسلام والنجاح والتهنئة، والبشرى والفوز والظفر ونحو ذلك، فإذا قرعت هذه الأسماء الأسماع استبشرت بها النفوس، وانشرح لها الصدر، وقوي بها القلب، وإذا سمعت أضدادها أوجب لها ضد هذه الحال، فأحزنها ذلك، وأثار لها خوفاً وطيرة وانكماشاً وانقباضاً عما قصدت له وعزمت عليه، فأورث لها ضرراً في الدنيا، ونقصاً في الإيمان، ومقارفة الشرك.

وقال الحليمي : وإنما كان صلى الله عليه وسلم يعجبه الفأل لأن التشاؤم سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق، والتفاؤل حسن ظن بالله، والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله تعالى على كل حال.

قال المصنف رحمه الله: ول أبي داود بسند صحيح عن عقبة بن عامر قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (أحسنها الفأل، ولا ترد مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره، فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك).

---

(١) شرح كتاب التوحيد / الغنيمان ١٠/٣٧

] هذا معناه أنه أدخل الفأل في الطيرة فقال: (أحسنها الفأل) وأن الطيرة لا يلتفت إليها المسلم، ولا يعتمد عليها، والفأل أيضاً لا يعتمد عليه، ولا يبني عليه شيئاً، وإنما يبني عليه ظناً ورجاءً فقط، يظن الخير ويرجوه، وإلا فهي مقطوعة عن التصرف.

وكذلك فيه الإرشاد إلى اللجوء إلى الله، والهروب إليه، والتوسل إليه بدعائه أنه لا يأتي بالحسنات إلا هو، ولا يذهب بالسيئات إلا هو، والحسنات: كل خير، وكل ما فيه أنس ومسرة من أمور الدنيا والآخرة، والسيئات: كل مضر، وكل ما يسوءه ويضره في الدنيا والآخرة فهو سيئة، فصار هذا عاماً شاملاً في أن الأمور كلها بيد الله.

قوله: (لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يذهب بالسيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك)، يعني: أنني لا أستطيع أن أتحول من حال إلى أخرى إلا إذا قويتني وأعنتني على ذلك، فمعنى ذلك أنه لجوء إلى الله، وتبرؤ من قوة النفس وتصرفها، وأنه لا قوة له ولا تصرف له إن لم يجعل الله جل وعلا له قوة وتصرفاً، فهو توحيد لله جل وعلا بالأفعال، وبالخضوع له والالتجاء إليه، والتبري من القوة أو التحول من حال إلى أخرى إلا بالله جل وعلا.

هذا من أعظم ما ينبغي للإنسان أنه يسأله ويلجأ إليه، ألا يعتمد على فأل ولا طيرة.

أما قوله: (ولا ترد مسلماً) ففيه تنبيه على أن الذي ترده الطيرة قد يكون خارجاً عن الإسلام؛ لأن المسلم لا ترده الطيرة، يعني: لو رآها -مثلاً- وقعت له فإنه يعرض عنها، ويتوكل على ربه جل وعلا، ويقول هذا الدعاء، ولا يأتيه إلا خير بإذن الله تعالى.

قال الشارح رحمه الله: [قوله: وعن عقبة بن عامر هكذا وقع في نسخ التوحيد، وصوابه: عن عروة بن عامر كذا أخرجه أحمد و أبو داود وغيرهما].

فالمؤلف رحمه الله نقله من كتاب ابن السني ، و ابن السني هكذا وقع الخطأ في كتابه عقبة بن عامر ، وليس الخطأ من الشيخ، وإنما وقع الخطأ في المصدر الذي هو كتاب عمل اليوم والليلة لـ ابن السني ، فالمؤلف رحمه الله نقله منه، وهذا الخطأ الذي فيه إما من الناسخ أو من بعض الرواة.

والله أعلم.

قال الشارح رحمه الله: [وهو مكي اختلف في نسبه، فقال أحمد : عن عروة بن عامر القرشي وقال غيره: الجهني ، واختلف في صحبته فقال البارودي : له صحبة، وذكره ابن حبان في ثقاة التابعين، وقال المزي : لا صحبة له تصح.

قوله: (فقال: أحسنها الفأل) قد تقدم أنه صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الفأل، وروى الترمذي وصححه عن أنس : (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج لحاجته يحب أن يسمع يا نجيح! يا راشد!!) وروى أبو داود عن بريدة : (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء، وكان إذا بعث عاملاً سأله عن اسمه، فإذا أعجبه فرح به، وإن كره اسمه رئي كراهية ذلك في وجهه) وإسناده حسن.

وهذا فيه استعمال الفأل.

قال ابن القيم : أخبر صلى الله عليه وسلم أن الفأل من الطيرة، وهو خيرها، فأبطل الطيرة، وأخبر أن الفأل منها ولكنه خير منها، ففصل بين الفأل والطيرة لما بينهما من الامتياز والتضاد، ونفع أحدهما، ومضرة الآخر، ونظير هذا: منعه من الرقى بالشرك، وإذنه في الرقية إذا لم يكن فيها شرك؛ لما فيها من المنفعة الخالية من المفسدة.

قوله: (ولا ترد مسلماً)، قال الطيبي : تعريض بأن الكافر بخلافه.

قوله: (اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت)، أي: لا تأتي الطيرة بالحسنات، ولا تدفع المكروهات، بل أنت وحدك لا شريك لك الذي تأتي بالحسنات وتدفع السيئات، والحسنات هنا النعم، والسيئات المصائب، كقوله سبحانه: ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا * مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ [النساء:٧٨-٧٩]، ففيه نفي **تعلق القلب** بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر وهذا هو التوحيد، وهو دعاء مناسب لمن وقع في قلبه شيء من الطيرة، وتصريح بأنها لا تجلب نفعاً ولا تدفع ضراً، ويعد من اعتقدها سفيهاً مشركاً.

قوله: (ولا حول ولا قوة إلا بك) استعانة بالله تعالى على فعل التوكل، وعدم الالتفات إلى الطيرة التي قد تكون سبباً لوقوع المكروه عقوبة لفاعلها، وذلك الدعاء إنما يصدر عن حقيقة التوكل، الذي هو أقوى الأسباب في جلب الخيرات ودفع المكروهات، والحول: التحول، وهو الانتقال من حال إلى حال، والقوة على ذلك بالله وحده لا شريك له، ففيه: التبري من الحول والقوة والمشيئة بدون حول الله وقوته ومشيئته، وهذا هو التوحيد في الربوبية، وهو الدليل على توحيد الإلهية الذي هو إفراد الله تعالى بجميع أنواع العبادة، وهو توحيد القصد والإرادة، وقد تقدم بيان ذلك بحمد الله]". (١)

١٣٦-"حديث: (الطيرة شرك)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [وعن ابن مسعود مرفوعاً: (الطيرة شرك، وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل)، رواه أبو داود و الترمذي وصححه، وجعل آخره من قول ابن مسعود].

قوله صلى الله عليه وسلم: (الطيرة شرك! الطيرة شرك)، التكرار هنا للتأكيد والمبالغة في البلاغ، وذلك يدل على أن الطيرة كانت منتشرة في الناس في ذلك الوقت، فلهذا بالغ الرسول صلى الله عليه وسلم في النهي عنها، وأخبر أنها شرك، والشرك معلوم عند المخاطبين أنه أكبر الذنوب، وقوله: (شرك) مطلق، قد يكون شركاً أكبر، وقد يكون أصغر، وتبين فيما سبق التفصيل في هذا وهو أن الإنسان إذا كان يعتقد أن فعل الطيرة هو الذي يكون فيه الخير، أو مثلاً نعيقه، أو أن الخير معلق بظهور الحيوان، فهذا من الشرك الأكبر، أما إذا كان يعتقد أن الله جعله سبباً لذلك فهذا يكون من الشرك الأصغر.

وقوله: (ما منا إلا)، يعني: ما منا أحد إلا ويقع في نفسه شيء عندما يسمع شيئاً من ذلك (ولكن الله يذهبه بالتوكل)، يذهب هذا الشيء الذي يقع، وحذف المقدر لعلمه به، وليس هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقع في نفسه شيء؛ لأنه صلوات الله وسلامه عليه أعظم الناس إيماناً وتوكلاً على

---

(١) شرح كتاب التوحيد / الغنيمان ٥/٨٠

الله، ولكن هذا من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، ولهذا بين الترمذي رحمه الله أن هذا مدرج، وأنه من كلام ابن مسعود ، (وما منا إلا) أي: يقع في نفسه شيء من ذلك، غير أنه لا يلتفت إليه ولا يعول عليه، وإنما يعرض عنه ويتوكل على ربه، فيذهب الله جل وعلا ذلك الذي يقع بالتوكل عليه، وعدم الالتفات إلى غيره، هذا هو معنى الكلام.

قال الشارح رحمه الله: [وروى ابن ماجة و ابن حبان ولفظ أبي داود : (الطيرة شرك، الطيرة شرك، الطيرة شرك) ثلاثاً.

وهذا صريح في تحريم الطيرة، وأنها من الشرك؛ لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله تعالى، قال ابن حمدان : تكره الطيرة، وكذا قال غيره من أصحاب أحمد].

قوله: (تكره الطيرة) يجب أن تحمل كلمة (تكره) على التحريم؛ لأن الشرك ليس فيه شيء مكروه كراهة تنزيه، بل كله محرم، والعلماء في القديم إذا قالوا: يكره كان مقصودهم أنه حرام، ولكن بعضهم يتورع عن كلمة حرام للخوف؛ لأن الله جل وعلا يقول: ﴿ وَلا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ﴾ [النحل:١١٦]، يخاف أن يقول: حرام، فلا يقول على الشيء أنه حرام إلا إذا تأكد تأكداً تاماً بأن الله قد حرمه، هذا هو السبب، وكان في اصطلاحهم أيضاً أن وضع الكراهة على المحرم أمر شائع، وإنما اصطلح المتأخرون على تقسيم الكراهة إلى قسمين: قسم يكون كراهة تحريم، وقسم يكون كراهة تنزيه، وهذا اصطلاح حادث ما كان يعرفه السلف قديماً، ولا يجوز أن يحمل كلام العلماء في القديم على هذا الاصطلاح الحادث.

قال الشارح رحمه الله: [قال ابن مفلح : والأولى القطع بتحريمها لأنها شرك، وكيف يكون الشرك مكروهاً الكراهية الاصطلاحية؟! قال في شرح السنن: وإنما جعل الطيرة من الشرك؛ لأنهم كانوا يعتقدون أن الطيرة تجلب لهم نفعاً أو تدفع عنهم ضراً إذا عملوا بموجبها، فكأنهم أشركوا مع الله تعالى.

قوله: (وما منا إلا)، قال أبو القاسم الأصبهاني و المنذري : في الحديث إضمار، والتقدير: وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك.

انتهى، وقال الخلخالي : حذف المستثنى لما يتضمنه من الحالة المكروهة، وهذا من أدب الكلام.

قوله: (ولكن الله يذهبه بالتوكل)، أي: لكن لما توكلنا على الله في جلب النفع أو دفع الضر أذهبه الله عنا بتوكلنا عليه وحده.

قوله: (وجعل آخره من قول ابن مسعود)، قال ابن القيم : وهو الصواب، فإن الطيرة نوع من الشرك]." (١)

١٣٧-"النهي عن قول: ما شاء الله وشاء فلان

قال المصنف رحمه الله تعالى: [قوله: وعن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله، ثم شاء فلان)، رواه أبو داود بسند صحيح.

---

(١) شرح كتاب التوحيد / الغنيمان ٦/٨٠

] هذا من حماية التوحيد؛ فإن الرسول صلى الله عليه وسلم حمى جناب التوحيد من كل جانب، وقوله: (لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان)، وذلك أن الواو تقتضي الجمع والتشريك بين المعطوف والمعطوف عليه، وقد يكون فيها مساواة، وقد لا يكون فيها مساواة، بخلاف (ثم) فإنها تدل على الترتيب مع التراخي، فإذا وجد الترتيب مع التراخي زال المحظور أي: لم يكن هناك تشريك، (ولكن قولوا: ما شاء الله، ثم شاء فلان)؛ فإن (ثم) هذه ليست كالواو للمعنى الذي ذكرنا.

وهذا فيما يكون فيه لله مشيئة وللعبد مشيئة، أما الأمور التي يختص بها الله جل وعلا فلا يجوز أن يقال فيها مثل هذا، حتى ما كان له سبب، فالأسباب قد يقوم بها إنسان، ومعلوم أن الأسباب لا تقتضي وجود المسبب بالسبب نفسه، فإن السبب قد يجعل الله جل وعلا له موانع تمنع من حصول المسبب، والأمور كلها بيد الله جل وعلا؛ لأنه هو المالك المتصرف في كل شيء.

المقصود بهذا أن نبين أن الله جل وعلا هو الذي يملك كل شيء ويتصرف فيه، وإذا كان هناك سبب جعله الله لمخلوق فلا يجوز أن يساوى فيه بين الخالق والمخلوق، بل لابد من التمييز بكلمة (ثم).

قال الشارح: [وذلك لأن المعطوف بالواو يكون مساوياً للمعطوف عليه، لكونها إنما وضعت لمطلق الجمع فلا تقتضي ترتيباً، ولا تعقيباً، وتسمية المخلوق بالخالق شرك إن كان في الأصغر -مثل هذا- فهو أصغر، وإن كان في الأكبر فهو أكبر، كما قال الله عنه في الدار الآخرة: ﴿ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ * إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الشعراء:٩٧-٩٨]، بخلاف المعطوف بثم؛ فإن المعطوف بها يكون متراخياً عن المعطوف عليه بمهلة، فلا محظور لكونه صار تابعاً].

يجب أن يعلم أن هذا القسم الذي صدر من الكفار وهم في النار ﴿ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ ﴾ [الشعراء:٩٨] يخاطبون فيها من كانوا يعبدونهم، ويتوجهون إليهم ، ومعلوم أن هذه التسمية ما سموهم بها ويقصدون فيها خلق السموات والأرض، هذا لا يقوله عاقل، ولا في إيجاد الجنة والنار ولا التصرف في الكون، وإنما التسوية التي سووهم فيها إما الحكم والتعظيم، أو **التعلق القلبي** التي تعلقوا بها فقط، هذا الذي سووهم فيه، فقولهم: ﴿ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ ﴾ [الشعراء:٩٨]، أي: وقت تسويتنا لكم برب العالمين وإن سووهم به في الحكم، أوالدعاء، أو **التعلق القلبي** حيث يقولون: نرجوهم أن ينفعونا ويشفعوا لنا.

هذا أمر واضح وضحته الآيات الأخرى، وكذلك الواقع يوضحه.

قال المصنف رحمة الله تعالى: [وجاء عن إبراهيم النخعي رحمه الله أنه يكره أن يقول الرجل: أعوذ بالله وبك، ويجوز أن يقول: بالله ثم بك قال: ويقول: لولا الله ثم فلان، ولا يقول: لولا الله وفلان].

أي: يجوز أن يتعوذ بمخلوق إذا كان المخلوق حياً حاضراً قادراً على أن يعيذك بهذا الشيء؛ لأنه استعاذ بالله أولاً، والاستعاذة بالله من التوحيد بلا شك، ولا ينافي ذلك كون الإنسان يستعيذ بحي حاضر بشيء يمكله هو، أما إذا كان ميتاً أو غائباً أو لا يملك هذا الشيء، فالاستعاذة به تكون شركاً.

قوله: (أعوذ بالله ثم بك)، ولا يقول: (أعوذ بالله وبك)؛ لأن الأمر كما مضى أن الواو تجعل المعطوف مساوياً للمعطوف عليه بالشيء الذي ذكر، فهذا من الشرك بالله.

والمقصود في هذا أن الموحد المؤمن يتنزه في ألفاظه التي يتلفظ بها أن يقع في الشرك، والألفاظ قد تجري عادة بدون قصد، ومع ذلك لا يجوز ذلك، كما يجري على ألسنة كثير من الناس الحلف بالنبي، وهذا حلف بغير الله جل وعلا وهو من الشرك؛ فيجب أن يتنزه عن ذلك، وأن يستغفر الله من ذلك؛ لأنه لا يجوز الحلف إلا بالله جل وعلا أو بصفة من صفاته، وكذلك الاستعاذة، وكذلك اللياذ، وكل ذلك من أنواع العبادة.

وكذلك لا يجوز أن يضاف الأمر إلى سببه، كأن يقول: لولا الله وأنت ما صار كذا وكذا، فإن هذا تشريك ممنوع من جهتين: - الجهة الأولى: التشريك.

- والثانية: أنه لا يجوز أن يضاف الفعل إلى فلان الذي قد يكون هو السبب، أو جزءاً من السبب، بل يجب أن يضاف إلى الله جل وعلا.

قال الشارح: [وقد تقدم الفرق بين ما يجوز، وما لا يجوز من ذلك، وهذا إنما هو في الحي الحاضر الذي له قدرة وسبب في الشيء، وهو الذي يجري في حقه مثل ذلك، وأما في حق الأموات الذين لا إحساس لهم بمن يدعوهم، ولا قدرة لهم على نفع ولا ضر، فلا يقال في حقهم شيء من ذلك، فلا يجوز التعلق عليه بشيء ما بوجه من الوجوه،والقرآن يبين ذلك وينادي بأنه يجعلهم آلهة إذا سئُلوا شيئاً من ذلك، أو رغب إليهم أحد بقوله، أو عمله الباطن أو الظاهر، فمن تدبر القرآن، ورزق فهمه صار على بصيرة من دينه، وبالله التوفيق].

يجب على كل مؤمن أن يتدبر القرآن؛ لأن الله أمر به؛ فإن من لم يتدبره فهو مرتكب لمحرم وسوف يحاسبه الله على ذلك، وبالنسبة للميت كالغائب فلا يجوز أن يستعاذ به، وإنما يستعاذ بالحي الحاضر القادر.

قال الشارح رحمه الله: [والعلم لا يؤخذ قسراً وإنما يؤخذ بأسباب ذكرها بعضهم في قوله: أخي لن تنال العلم إلا بستة سأنبيك عن تفصيلها ببيان ذكاء وحرص واجتهاد وبلغة وإرشاد أستاذ وطول زمان].

هذه الأسباب كلها إذا فعلها الإنسان قد ينال العلم وقد لا يناله ، وإنما الذي سبب الأسباب هو الله جل وعلا؛ فإذا أراد بعبده خيراً فإنه ييسر له هذه الأسباب.

قال الشارح رحمه الله[وأعظم من هذه الستة: من رزقه الله تعالى الفهم والحفظ ،وأتعب نفسه في تحصيله، فهو الموفق لمن شاء من عباده، كما قال تعالى: ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ [النساء:١١٣].

ولقد أحسن العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى حيث قال: والجهل داء قاتل وشفاؤه أمران بالتنفيذ متفقان نص من القرآن أو من سنة وطبيب ذاك العالم الرباني والعلم أقسام ثلاث ما لها من رابع والحق ذو تبيان علم بأوصاف الإله وفعله وكذلك الأسماء للرحمن والأمر والنهي الذي هو دينه وجزاؤه يوم المعاد الثاني والكل في القرآن والسنن التي جاءت عن المبعوث بالقرآن والله ما قال امرؤ متحذلق بسواهما إلا من الهذيان].

يعني: أن العلم لا يخرج عن هذه الأقسام الثلاثة، وهو العلم بالله بأسمائه وصفاته، والعلم بأمره وخبره، يعني: أخباره التي يخبر بها، وأمره الذي يأمر به عباده.

وهذا هو العلم النافع وما عدا ذلك لا خير فيه .". (١)

١٣٨-"العشق تعلق بغير الله

السؤال: هل يدخل العشق في **تعلق القلب** بغير الله؟ الجواب: نعم، بلا شك أن عشق الصورة أو المرأة أو غيرها وتعلق قلبه به حتى صار عاشقاً لها تعلق بغير الله، والعشق هو حب يصل إلى حالة يخشى عليه من الموت مع الشهوة، فهذا معناه أن قلبه غالباً يكون فارغاً من معرفة الله جل وعلا أو من عبادته.". (٢)

١٣٩-"كما قيل : بضدها تتبين الأشياء .

فمن لا يعرف الشرك لا يعرف التوحيد وبالعكس .

م / (وقول الله تعالى : قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هنَّ كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هنّ ممسكات رحمته ، قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون) . ﴿ سورة الزمر ٣٨ ﴾

أفرأيتم أخبروني

ما تدعون تعبدون وتسألون .

ضر مرض أو فقر أو بلاء .

كاشفات مزيلات .

أمر الله نبيه (أن يقول للمشركين : أرأيتم أي أخبروني عما تدعون من دون الله ، أي تعبدونهم وتسألونهم من الأنداد والأضداد والآلهة .

إن أرادني الله بضر أي بمرض أو فقر أو بلاء أو شدة .

هل هنّ كاشفات ضره أي لا يقدرون على ذلك أصلاً .

أو أرادني برحمة أي صحة وعافية وخير وكشف بلاء .

هل هنّ ممسكات رحمته قال مقاتل : فسألهم النبي (فسكتوا ، أي لأنهم لا يعتقدون ذلك فيها ، وإنما كانوا يدعونها على معنى أنها وسائط وشفعاء عند الله ، لا لأنهم يكشفون الضر ويجيبون دعاء المضطر ، فهم يعلمون أن ذلك لله وحده ، كما قال تعالى : ثم إذا مسكم الضر فإليه تجأرون ، ثم إذا كشف الضر عنكم إذا فريق منكم بربهم يشركون وقد دخل في ذلك كل من دعي من دون الله ، من الملائكة والأنبياء والصالحين فضلاً عن غيرهم .

فلا يقدر على كشف ضر ولا إمساك رحمة ، كما قال تعالى : ما يفتح الله من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل

---

(١) شرح كتاب التوحيد / الغنيمان ١٠٧/٩

(٢) شرح كتاب التوحيد / الغنيمان ١٤٢/٥٩

له من بعده وهو العزيز الحكيم .

مناسبة الآية للترجمة :

(حيث دلت على أن دفع الضر من خصائص الله فيكون طلبه من غير الله كالحلقة والخيط ونحوهما شركاً .

من فوائد الآية :

١- في هذه الآية وأمثالها تبطل **تعلق القلب** بغير الله ، في جلب نفع أو دفع ضُر ، وأن ذلك شركٌ بالله .

٢- التحذير من لبس الحلقة والخيط وغيرها لجلب النفع أو دفع الضر لأنه شرك .". (١)

١٤٠-"وروى أبو داود عن بريدة : (أن النبي (لا يتطير من شيء ، وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه ، فإذا أعجبه مَرِح به ، وإن كره اسمه رُئيَ كراهية ذلك في وجهه) .

وهذا فيه استعمال الفأل .

٢- إبطال الطيرة وأحسنها الفأل .

ففصل بين الطيرة والفأل لما بينهما من الامتياز والتضاد ، ونفع أحدهما ومضرة الآخر ، ونظير هذا : منعه من الرقى بالشرك ، وإذنه في الرقية إذا لم يكن فيها شرك ، لما فيها من المنفعة الخالية من المفسدة . [قاله ابن القيم]

٣- نفي **تعلق القلب** بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر ، وهذا هو التوحيد .

٤- الاستعانة بالله على فعل التوكل وعدم الالتفات إلى الطيرة التي قد تكون سبباً لوقوع المكروه عقوبة لفاعلها .

٥- التبري من الحول والقوة والمشيئة بدون حول الله وقوته ومشيئته .

٦- مشروعية هذا الدعاء لمن وقع في قلبه شيء من التطير .

٧- أن الخير والشر مقدر من الله .

وعن ابن مسعود مرفوعاً : (الطيرة شرك ، وما منّا إلا ، ولكن الله يذهبه بالتوكل) . رواه ابو داود والترمذي وصححه وجعل آخره من قول ابن مسعود . رواه أبو داود (٣٩١٠) والترمذي (١٦١٤) وابن ماجه (٣٥٣٨)

ما يستفاد من الحديث :

١- تحريم الطيرة والتصريح بأنها شرك ، لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله تعالى .

٢- قال في شرح السنن : " وإنما جعل الطيرة من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أن الطيرة تجلب لهم نفعاً أو تدفع عنهم ضراً إذا عملوا بموجبه ، فكأنهم أشركوا مع الله .

٣- قوله (وما منا) قال أبو القاسم الأصبهاني والمنذري : " في الحديث إضمار ، والتقدير : وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك ، والمعنى : وما منا إلا ويعتريه التطير ويسبق إلى قلبه الكراهة فيه ، فحذف ذلك اعتماداً على فهم السامع

(١) شرح كتاب التوحيد / اللهيميد ص/٦٢

". (١)

١٤١-"وقال-تعالى-: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (١)، أخذ البخاري- رحمه الله- من هذه الآية وجوب العلم قبل العمل، فقال: باب العلم قبل القول والعمل؛ لقول الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ﴾ (٢).

فالعلم بمعنى هذه الشهادة التي لابد لكل داخل في دين الإسلام أن يشهد بها هو الإيمان المطلوب من العباد، وهو معرفة حق الله على عباده، الذي لا يجوز الإخلال بشيء منه، وإلا استحقوا عذابه.

و أما معنى شهادة أن محمداً رسول الله، فهو: العلم اليقيني بأنه رسول من الله كلفه إبلاغ العباد أوامر الله ونواهيه، وطاعته في كل ما أمر به، واجتناب ما نهاهم عنه، وأن لا يعبد الله إلا بما جاء به، وأن كل من سلك طريقاً غير سنته فمصيره إلى النار، وأنه بلغ العباد ما أرسل به، وبين لهم دينهم أتم بيان، وأنه عبد الله أكرمه بالرسالة، وليس له من العبادة شيء، بل العبادة كلها لله تعالى.

وهاتان الشهادتان متلازمتان، لا تقبل إحداهما دون الأخرى، فمن شهد أن لا إله إلا الله، ولم يشرك به شيئاً، ولم يشهد أن محمداً رسول الله، فهو كافر بالله وخالد في النار، وإن جاء بعبادة أهل الأرض.

ومن شهد أن محمداً رسول الله، وأشرك بالله شيئاً شركاً كبيراً، فهو كافر خالد في النار، فلا بد من اجتماع هاتين الشهادتين في العبد حتى يكون موحداً.

و أما مجرد النطق بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، مع عبادة غير الله، **وتعلق القلب** بمن يعتقدهم أولياء، وطلب الحاجات منهم التي لا يقدر عليها إلا الله، ومع مخالفة أوامر رسول الله – صلى الله عليه وسلم- وارتكاب ما نهى عنه، فإن ذلك لا يفيد شيئاً، ولا يكون الإنسان به مسلماً.

ص٣٧

---

(١) الآية ١٩من سورة محمد.

(٢) انظر: "الفتح" (١٥٩/١)."، (٢)

١٤٢-"إن النبي صلى الله عليه و سلم كما تبين حال المهاجرات بمبايعتهن بمقتضى آية البيعة السابقة. فقد كان أيضاً يتبين حال من يجهل حاله من إسلام أو عدمه بأي دلالة على الإسلام كما تبين حال الجارية التي جاء بها صاحبها ليعتقها وهو يسأل: قال من أنا؟ قالت: أنت رسول الله. قال أعتقها فإنها مؤمنة"(١٤٩). فهذا رسول الله يحكم بإسلام الجارية بمجرد إقرارها وقد كان يجهل حالها قبل ذلك. مما يقطع بأنه يكفي في تبين من نجهل حاله مجرد تظاهره بالإسلام

---

(١) شرح كتاب التوحيد / اللهيميد ص/٢١٠

(٢) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري- الغنيمان ٣٤/١

وهذا هو مناط النزاع في التبين بين أهل السنة وبين أصحاب فكرة الحد الأدنى للإسلام.

رابعاً :

إن قياس حال جماهير من يتظاهرون بالإسلام على حال المهاجرات

ص١٣٠

اللاتي لم يعلم إسلامهن بعد قياس فاسد. فاحتمال أن تكون المهاجرة مسلمة أو غير مسلمة وارد، ولذلك جاء الأمر بالامتحان. أما احتمال أن يكون من تظاهر بشعائر الإسلام ونطق بالشهادتين ليس مسلماً فهذا غير وارد أصلاً، بل هو مسلم ما لم ينقض إسلامه بناقض بين .

وبعد كل هذا يعلم أنه ليس لهم متمسك شرعي فيما ذهبوا إليه من عدم الحكم بإسلام من يظهر بعض شعائر الإسلام، والتوقف في حاله، واشتراط التبين الذي زعموه للحكم بإسلامه.

الباب الثاني

حقيقة الكفر

وفيه ثلاثة فصول :

الأول: حقيقة الشرك .

الثاني: كفر الرد .

الثالث: شرك دون شرك، وكفر دون كفر

ص١٣٣

الفصل الأول

حقيقة الشرك

توطئة :

تقدم في الكلام على توحيد الله تعالى أنه يتضمن :

– توحيده بالإرادة والقصد بحيث يكون الله هو الغاية دون سواه .

– توحيده بالاستعانة والتوكل بحيث لا **يتعلق القلب** في جلب النفع أو دفع الضر بسواه .

وعلى هذا فالشرك إما أن يكون :

– بعدم إخلاص القصد والإرادة بإرادة غير الله بالحب والتأله فلا يكون الله هو غاية العبد ومراده .

– وإما أن يكون باتخاذ وسائط في جلب النفع أو دفع الضر. سواء اتخذ تلك الوسائط بمجرد الدعاء والطلب أو بالتقرب والعبادة ." (١)

---

(١) ضوابط التكفيرعند أهل السنة والجماعة ص/٩٩

١٤٣-"يقول الخميني مبرراً ذلك: (إن الحكومة هي فرع من ولاية رسول الله المستقيمة، ومن أحكام الإسلام الأولية، ومقدمة على جميع الحكام الفرعية، حتى الصلاة والصوم والحج، فيجوز للحاكم أن يعطل المساجد عند اللزوم ويخرب مسجداً. ويستطيع أن يلغي أي حكم من أحكام الإسلام – سواء كان من العبادات أو من غير العبادات – إذا كان مخالفاً لمصالح الإسلام، ويعطل الحج الذي هو من فرائض الإسلام المهمة إذا اقتضت ذلك مصلحة المملكة الإسلامية، لأن هذه الحكومية هي ولاية إلهية مطلقة) (١٥٨)

ص١٤٢

٢- شرك الطلب :

وحقيقة اتخاذ واسطة بين المخلوق والخالق، سواء كانت تلك الواسطة فيما يتعلق بالتدبير والتصريف، أو فيما يتعلق بالتشفع إلى الله بتقريب طالب الشفاعة .

واتخاذ تلك الوسائط قد يكون **بتعلق القلب** بها من جهة الاستعانة وطلب جلب الخير منها ودفع الضر بها فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى، وقد يكون بالتقرب إليها بالعبادة رجاء خيرها ودفع الضر بها أيضاً .

وليس معنى اتخاذ وسائط من دون الله أن يعتقد فيها الاستقلالية بالتأثير، بل المشرك هو من اعتقد لغير الله من تلك الوسائط ما هو خاص بالله وحده .

فهو حين يتخذ الوسائط لا ينكر أن الله هو الخالق وهو المدبر والمصرف لجميع مخلوقاته، وهو الكامل المطلق المستحق للألوهية والعبادة. وإنما يتخذ الوسائط ظناً أنها تكون مصدر خير وعطاء لمن كان له بها علاقة .

وهذا الظن في تلك الوسائط مصدره أن لها منزلة عند الله تعطي بها من تشاء ما تشاء وتقرب إلى الله من تشاء .

وعلى هذا يستعين بها المشرك في قضاء حاجاته وطلب القرب من الله، لا أنه يعتقد فيها أنها تخلق ونحو ذلك من صفات الربوبية وخصائصها .

وهذا هو معنى ما ذكره الله تعالى عن المشركين في سبب عبادتهم

ص١٤٣

لأصنامهم وأنهم كانوا يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر /٣]." (١)

١٤٤-"ص١٥١

قدرة الإنسان واستطاعته، التي هي مناط تكليفه، كما قال تعالى: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة / ٢٨٦] .

وإذا كان اعتقاد استقلالية الأسباب بإيجاد نتائجها شركاً فإن **تعلق القلب** بمخلوق والطلب منه مالا يقدر عليه إلا الله شرك أيضاً. ووجه ذلك أن ما لا يقدر عليه إلا الله لا يسأل إلا من الله وحده وسؤال ذلك من غيره فيه نسبة ما هو خاص بالله وحده لغيره من المخلوقين، كنسبة صفة من صفاته التي يختص بها لغيره من المخلوقين .

---

(١) ضوابط التكفيرعند أهل السنة والجماعة ص/١٠٦

ولهذا كانت الطيرة شركاً، وكان تعليق التمائم شركاً، وكان قول مطرنا بنوء كذا شركاً، ونحو ذلك من التعلق بما ليس أسباباً في الحقيقة. ولو أن الشرك هنا قد يكون شركاً أصغر، وقد يكون شركاً أكبر بحسب **تعلق القلب** بتلك الأسباب .

والله تعالى مع أنه يجري الأمور في الغالب حسب السنن الجارية العادية فإنه قد يجعل سنناً خارقة للعادة، فيجعل أسباباً منتجة لما ليست له في الأصل، تنبيهاً لعباده أنه القادر على كل شيء، وتأييداً لبعض خلقه بآيات من ذلك .

ومن ذلك الآيات التي يؤيد الله بها رسله، التي تكون مخالفة للسنن الجارية، بحيث لا تكون مجرد استطاعتهم كافية في فعلها .

وعلى هذا فإن تلك الآيات والمعجزات والكرامات لا تنسب إلى من فعلها من الأنبياء وغيرهم إلا على جهة أنها معجزات أو كرامات، لا على أنها أفعالهم هم .

ومقتضى ذلك ألا يسأل الأنبياء وغيرهم ممن أيدهم الله بذلك أن يفعلوا شيئاً من ذلك على جهة نسبته إليهم، وأنهم يقدرون على فعله إذا شاؤوا .

ص١٥٢

فلا يقال عن موسى عليه السلام إنه قد فرق البحر بعصاه، ولا ينسب ذلك إليه إلا على جهة بيان أن ذلك مما أيده الله به من المعجزات الخارقة .". (١)

١٤٥-"وأصل شبهتهم في ذلك كما سبق بيانه مفصلاً هو أن الشرك باتخاذ الوسائط في الطلب وفي التقرب والنسك من شرك الإرادة المتعلق بالاستعانة **وتعلق القلب** بغير الله، وتوجه الإرادة والقصد إلى غير الله .

وعلى هذا لا يكون الشرك عندهم إلا في اعتقاد شريك مع الله في ذاته بإثبات أكثر من رب، أو في صفاته باعتقاد المشابهة بينه وبين مخلوقاته فيها، أو في أفعاله باعتقاد أن لبعض خلقه استقلالاً بالخلق والايجاد .

والرد الجامع عليهم في كل ذلك هو إلزامهم بأن الشرك في الإرادة كالشرك في الاعتقاد ولا فرق، على ما سبق تفصيله .

صـ١٨١

الفصل الثاني

كفر الرد

توطئة :

لابد لتحقيق الإيمان بالرسول صلى الله عليه وسلم وبما جاء به من تصديقه والالتزام المجمل بالشريعة باطناً وظاهراً .

وكما أنه لا يكفي لتحقيق الإيمان مجرد تحقيق الالتزام بالشريعة دون التصديق فكذلك لا يكفي مجرد التصديق دون تحقيق الالتزام الإجمالي .

وذلك أن الإقرار بأن محمداً رسول الله يستلزم قبول ما جاء به تصديقاً وانقياداً، لأن قبول ما جاء به صلى الله عليه وسلم

---

(١) ضوابط التكفيرعند أهل السنة والجماعة ص/١١٤

من الخبر يكفى فيه مجرد الاعتقاد والتصديق، وأما الطلب فلابد مع التصديق من تحقيق الالتزام كما قال تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ﴾ [النساء/٦٤] .

وعلى هذا فكفر الرد إما أن يكون بالتكذيب والاستحلال المناقض للتصديق، وإما أن يكون بالتولي والإعراض المناقض للالتزام، سواء الالتزام الباطن أو الالتزام الظاهر .

وكل هذا داخل في كفر العناد الذي يكون بعد تبين الحجة الرسالية وظهورها للمعين، بحيث لا يكون تكذيبه واستحلاله ولا تلبسه بما يناقض الالتزام المجمل عن تأول وشبهة يعذر بها .

لكن من قامت عليه الحجة بالرسالية فعاند واستكبر وكذب الرسول ولم يرض باتباعه قد لا يوفق إلى الهداية ومعرفة الحق بعد جحوده أولاً .

صـ١٨٢". (١)

١٤٦-"أولاً : أن يعتني العلماء والدعاة بتقرير التوحيد ونشره في تلك المجتمعات المعظمة للقبور وأن يجتهدوا في توضيح مفهوم التوحيد وذلك من خلال القصص القرآني وضرب الأمثال وضرورة **تعلق القلب** بالله وحده سبحانه وتعالى وأن الله عز وجل هو المتفرد بالنفع والضر والخلق والتدبير وهو المعبود بحق الذي تتوجه إليه القلوب بالمحبة والإجلال والخشية والرجاء وحده سبحانه وتعالى.. أقول أن يتضمن هذا التقرير بيان عجز المخلوقين وضعفهم وأنهم لا يملكون لأنفسهم فضلاً عن غيرهم ضراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياةً ولا نشوراً .

ثانياً : تربية الأمة عموماً وهذه المجتمعات المعظمة للقبور خصوصاً على التسليم لنصوص الكتاب والسنة.. والتحاكم إليها وانشراح الصدر لها لقوله تعالى: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ (٦٥) سورة النساء ، فإذا كان طواغيت هذا العصر يفرضون على الناس احترام الشرعية الدولية والإذعان والتسليم لقرارات الأمم المتحدة فإن على العلماء والدعاة إلى الله أن يدعوا المسلمين إلى التسليم والانقياد لشريعة محمد ابن عبدالله صلى الله عليه وسلم أطهر خلق الله.. وأكرم خلق الله.. وأشرف خلق الله.. وألا تُعَارَضَ هذه السنة العظيمة بأي نوع من المعارضات سواء كانت هذه المعارضة تقليداً أو عقلاً أو ذوقاً أو سياسة أو غيرها.. فالإيمان مبني على التسليم لله تعالى والانقياد لحبيبه وخليله محمد ابن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم.". (٢)

١٤٧-" من الشرك اتخاذ الحلقة والخيط ونحوهما

قوله : (باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه)

رفعه : إزالته بعد نزوله دفعه : منعه قبل نزوله

---

(١) ضوابط التكفيرعند أهل السنة والجماعة ص/١٣٨

(٢) عبرات تسكب على التوحيد ص/١٧

قال : (وقول الله تعالى : '٣٦ : ٣٨' ﴿ قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته ﴾)

قال ابن كثير : أي لا تستطيع شيئا من الأمر (قل حسبي الله) أي الله كافى من توكل عليه (عليه يتوكل المتوكلون) كما قال هود عليه السلام حين قال قومه '١١ : ٥٤ - ٥٦' ﴿ إن نقول إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء قال إني أشهد الله واشهدوا أني بريء مما تشركون * من دونه فكيدوني جميعا ثم لا تنظرون * إني توكلت على الله ربي وربكم ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم ﴾ قال مقاتل فى معنى الآية : فسألهم النبي صلى اله عليه وسلم فسكتوا أي لأنهم لا يعتقدون ذلك فيها

وإنما كانوا يدعونها على معنى أنها وسائط وشفعاء عند الله لا على أنهم يكشفون الضر ويجيبون دعاء المضطر فهم يعلمون أن ذلك لله وحده كما قال تعالى : '١٦ : ٥٣ ٥٤' ﴿ ثم إذا مسكم الضر فإليه تجأرون * ثم إذا كشف الضر عنكم إذا فريق منكم بربهم يشركون ﴾

قلت : فهذه الآية وأمثالها تبطل **تعلق القلب** بغير الله فى جلب أو دفع ضر وأن ذلك شرك بالله وفى الآية بيان أن الله تعالى وسم أهل الشرك بدعوة غير الله والرغبة إليه من دون الله والتوحيد ضد ذلك وهو أن لا يدعو إلا الله ولا يرغب إلا إليه ولا يتوكل إلا عليه وكذا جميع أنواع العبادة لا يصلح منها شئ لغير الله كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها كما تقدم ". (١)

١٤٨-" أحسنها الفأل

قوله : [ولهما عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل قالوا : وما الفأل ؟ قال : الكلمة الطيبة]

قوله : ويعجبني الفأل قال أبو السعادات : الفأل مهموز فيما يسر ويسوء والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء وربما استعملت فيما يسر يقال : تفاءلت بكذا وتفاولت على التحقيق والقلب وقد أولع الناس بترك الهمزة تخفيفا وإنما أحب الفأل لأن الناس إذا أملوا فائدة الله ورجوا عائدته عند كل سبب ضعيف أو قوى فهم على خير وإذا قطعوا آمالهم ورجاءهم من الله تعالى كان ذلك من الشر وأما الطيرة فإن فيها سوء الظن بالله وتوقع البلاء والتفاؤل : أن يكون رجل مريض فيسمع آخر يقول : يا سالم أو يكون طالب ضالة فيسمع آخر يقول : يا واجد فيقع في ظنه أنه يبرأ من مرضه ويجد ضالته ومنه الحديث : [قيل يا رسول الله ما الفأل ؟ قال : الكلمة الطيبة]

قوله : قالوا : وما الفأل ؟ قال : الكلمة الطيبة بين صلى الله عليه و سلم أن الفأل يعجبه فدل على أنه ليس من الطيرة المنهى عنها

---

(١) فتح المجيد ص/١١١

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : ليس في الإعجاب بالفأل ومحبته شئ من الشرك بل ذلك إبانة عن مقتضى الطبيعة وموجب الفطرة الإنسانية التي تميل إلى ما يوافقها ويلائمها كما أخبرهم صلى الله عليه و سلم أنه حبب إليه من الدنيا النساء والطيب وكان يحب الحلواء والعسل ويحب حسن الصوت بالقرآن والأذان ويستمع إليه ويحب معالي الأخلاق ومكارم الشيم بالجملة يحب كل كمال وخير ما يفضي إليهما والله سبحانه قد جعل في غرائز الناس الإعجاب بسماع الإسم الحسن ومحبته وميل نفوسهم إليه وكذلك جعل فيها الارتياح والاستبشار والسرور باسم الفلاح والسلام والنجاح والتهنئة والبشرى والفوز والظفر ونحو ذلك فإذا قرعت هذه الأسماء الأسماع استشبرت بها النفوس وانشرح لها الصدر وقوى بها القلب وإذا سمعت أضدادها أوجب لها ضد هذه الحال فأحزنها ذلك وأثار لها خوفا وطيرة وانكماشا وانقباضا عما قصدت له وعزمت عليه فأورث لها ضررا في الدنيا ونقصا في الإيمان ومقارفة الشرك

وقال الحليمي : وإنما كان صلى الله عليه و سلم يعجبه الفأل لأن التشاؤم سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق والتفاؤل حسن ظن به والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله تعالى على كل حال

قوله : ولأبي داود بسند صحيح عن عقبة بن عامر قال : ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : [أحسنها الفأل ولا ترد مسلما فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك]

قوله : عن عقبة بن عامر هكذا وقع في نسخ التوحيد وصوابه : عن عروة ابن عامر كذا أخرجه أحمد وأبو داود وغيرهما وهو مكي اختلف في نسبه فقال أحمد : عن عروة بن عامر القرشي وقال غيره : الجهني واختلف في صحبته فقال الماوردي : له صحبة وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وقال المزي : لا صحبة له تصح

قوله : فقال أحسنها الفأل قد تقدم أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يعجبه الفأل وروى الترمذي وصححه عن أنس رضي الله عنه [أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا خرج لحاجته يحب أن يسمع : يا نجيح يا راشد] وروى أبو داود عن بريدة أن النبي صلى الله عليه و سلم كان لا يتطير من شئ وكان إذا بعث عاملا سأله عن اسمه فإذا أعجبه فرح به وإن كره اسمه رؤي كراهية ذلك في وجهه وإسناده حسن وهذا فيه استعمال الفأل

قال ابن القيم : أخبر صلى الله عليه و سلم أن الفأل من الطيرة وهو خيرها فأبطل الطيرة وأخبر أن الفأل منها ولكنه خير منها ففصل بين الفأل والطيرة لما بينهما من الامتياز والتضاد ونفع أحدهما ومضرة الآخر ونظير هذا : منعه من الرقي بالشرك وإذنه في الرقية إذا لم يكن فيها شرك لما فيها من المنفعة الخالية من المفسدة

قوله : ولا ترد مسلما قال الطيبي : تعريض بأن الكافر بخلافه

قوله : اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت أي لا تأتي الطيرة الحسنة ولا تدفع المكروهات بل أنت وحدك لا شريك لك الذي تأتي بالحسنات وتدفع السيئات و الحسنات هنا النعم و السيئات المصائب كقوله ' ٤ : ٧٨ ٧٩ ' ﴿ وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا * ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك ﴾ ففيه

نفي تعليق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر وهذا هو التوحيد وهو دعاء مناسب لمن وقع في قلبه شئ من الطيرة وتصريح بأنها لا تجلب نفعا ولا تدفع ضرا ويعد من اعتقدها سفيها مشركا

قوله : ولا حول ولا قوة إلا بك استعانة بالله تعالى على فعل التوكل وعدم الالتفات إلى الطيرة التي قد تكون سببا لوقوع المكروه عقوبة لفاعلها وذلك الدعاء إنما يصدر عن حقيقة التوكل الذي هو أقوى الأسباب في جلب الخيرات ودفع المكروهات

و الحول التحول والإنتقال من حال إلى حال و القوة على ذلك بالله وحده لا شريك له ففيه التبري من الحول والقوة والمشيئة بدون حول الله وقوته ومشيئته وهذا هو التوحيد في الربوبية وهو الدليل على توحيد الإلهية الذي هو إفراد الله تعالى بجميع أنواع العبادة وهو توحيد القصد والإرادة وقد تقدم بيان ذلك بحمد الله

قوله : وعن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا : [الطيرة شرك والطيرة شرك وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل] رواه أبو داود والترمذي وصححه وجعل آخر من قول ابن مسعود

ورواه ابن ماجه وابن حبان ولفظ أبي داود الطيرة شرك الطيرة شرك ثلاثا وهذا صريح في تحريم الطيرة وأنها من الشرك لما فيها من تعلق القلب على غير الله تعالى

قال ابن حمدان : تكره الطيرة وكذا قال غيره من أصحاب أحمد

قال ابن مفلح : والأولى القطع بتحريمها لأنها شرك وكيف يكون الشرك مكروها الكراهية الإصطلاحية ؟

قال في شرح السنن : وإنما جعل الطيرة من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أن الطيرة تجلب لهم نفعا أو تدفع عنهم ضرا إذا عملوا بموجبها فكأنهم أشركوا مع الله تعالى

قوله : وما منا إلا قال أبو القاسم الأصبهاني والمنذري : في الحديث إضمار التقدير : وما منا إلا وقد وقع في قلبه شئ من ذلك ا هـ

وقال الخلخاني : حذف المستثنى لما يتضمنه من الحالة المكروهة وهذا من أدب الكلام

قوله : ولكن الله يذهبه بالتوكل أي لكن لما توكلنا على الله في جلب النفع ودفع الضر أذهبه الله عنا بتوكلنا عليه وحده

قوله : وجعل آخره من قول ابن مسعود قال ابن القيم : وهو من الصواب فإن الطيرة نوع من الشرك ". (١)

١٤٩-"ص -١١٧- ... عن عمران بن حصين رضي الله عنه " أن النبي صلي الله عليه وسلم رأى رجلا في يده حلقة من صفر، فقال: ما هذا؟ قال من الواهنة. فقال: انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنا؛ فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا "١ رواه أحمد بسند لا بأس به.

وإنما كانوا يدعونها على معنى أنها وسائط وشفعاء عند الله، لا على أنهم يكشفون الضر، ويجيبون دعاء المضطر، فهم يعلمون

---

(١) فتح المجيد ص/٢٩٨

أن ذلك لله وحده. كما قال تعالى: ﴿إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُون ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾٢.

قلت: فهذه الآية وأمثالها تبطل **تعلق القلب** بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وأن ذلك شرك بالله. وفي الآية بيان أن الله تعالى وسم أهل الشرك بدعوة غير الله والرغبة إليه من دون الله. والتوحيد ضد ذلك. وهو أن لا يدعو إلا الله، ولا يرغب إلا إليه، ولا يتوكل إلا عليه، وكذا جميع أنواع العبادة لا يصلح منها شيء لغير الله. كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها كما تقدم.

---

١ ابن ماجه : الطب (٣٥٣١) ، وأحمد (٤/٤٤٥).

٢ سورة النحل آية : ٥٣-٥٤.". (١)

١٥٠-"١ الرواية بذلك ضعيفة، ولا تدل على هذا ؛ لأن فيها أن ابن عمرو وكان يحفظه أولاده الكبار. ويكتبه في ألواح ويعلقه في عنق الصغار فالظاهر أنه كان يعلقه في اللوح ليحفظه الصغير لا على أنه تميمة، والتميمة تكتب في ورقة لا في لوح. وبدليل تحفيظه الكبار. وكيفما كان فهو عمل فردي من عبد الله بن عمرو لا يترك به حديث رسول الله، وعمل كبار الصحابة الذين لم يعملوا مثل عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم.

٢ في قرة العيون: والمقصود بيان أن هذه الأمور الشركية وإن خفيت فقد نهى عنها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه، لكمال علمهم بما دلت عليه لا إله إلا الله من نفي الشرك قليله وكثيره؛ **لتعلق القلب** بغير الله في دفع الضر أو جلب نفع، وقد عمت البلوى بما هو أعظم من ذلك بأضعاف مضاعفة، فمن عرف هذه الأمور الشركية المذكورة في هذين البابين عرف ما وقع مما هو أعظم من ذلك كما تقدم بيانه، وفيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من التحذير من الشرك والتغليظ في إنكاره، وإن كان من الشرك الأصغر فهو أكبر من الكبائر.". (٢)

١٥١-"قوله: "وقول الله تعالى: ﴿أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ الآية" ذكر تعالى هذه الآية في سياق قوله: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾ الآية. المعنى: أن آل فرعون كانوا إذا أصابتهم الحسنة -أي الخُصْب والسعة والعافية، كما فسره مجاهد وغيره- قالوا: لنا هذه، أي نحن الجديرون والحقيقون به، ونحن أهله. وإن تصبهم سيئة. أي بلاء وقحط تطيروا بموسى ومن معه، فيقولون: هذا بسبب موسى وأصحابه أصابنا بشؤمهم. فقال الله تعالى: ﴿أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾. قال ابن عباس: "طائرهم: ما قضى

---

(١) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ٢١٧/١

(٢) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ٢٣٦/١

١ وذلك بتعلق القلب بها خوفا وطمعا، ومنافاتها للتوكل على الله الذي لا ينفع ولا يضر غيره، واعتقاد النفع والضر في طائر ونحوه لا علم عنده ولا قصد، وإنما تذهب وتجيء في ضرورة معايشها وشئونها. فاعتقاد أن لهذه الحركات ذات اليمين وذات الشمال أثرا في جلب خير أو دفع ضر من سخف العقول وفساد الفطر، وتمكن الخرافات والجهل وعمى القلوب. وهذا اعتقاد المنجمين في النجوم التي سخرها الله تعالى تجري في بروجها ومداراتها المستقر لها، اعتقدوا لها تأثيرا في الكون، وهو اعتقاد الصابئة الذين أرسل الله إليهم إبراهيم عليه السلام.

٢ سورة الأعراف آية : ١٣١.

٣ سورة يس آية : ١٩.". (١)

١٥٢-"ص -٣١٣- ... عِنْدِكَ قُل كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾١. ففيه نفي تعليق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وهذا هو التوحيد، وهو دعاء مناسب لمن وقع في قلبه شيء من الطيرة، وتصريح بأنها لا تجلب نفعا ولا تدفع ضرا، ويعد من اعتقدها سفيها مشركا.

قوله: "ولا حول ولا قوة إلا بك" استعانة بالله تعالى على فعل التوكل، وعدم الالتفات إلى الطيرة التي قد تكون سببا لوقوع المكروه عقوبة لفاعلها. وذلك الدعاء إنما يصدر عن حقيقة التوكل الذي هو أقوى الأسباب في جلب الخيرات ودفع المكروهات.

و"الحول" التحول والانتقال من حال إلى حال. و "القوة" على ذلك بالله وحده لا شريك له. ففيه التبري من الحول والقوة والمشيئة بدون حول الله وقوته ومشيئته. وهذا هو التوحيد في الربوبية، وهو الدليل على توحيد الإلهية الذي هو إفراد الله تعالى بجميع أنواع العبادة، وهو توحيد القصد والإرادة، وقد تقدم بيان ذلك بحمد الله.

قوله: "وعن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا: " الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل " ٢. رواه أبو داود والترمذي وصححه. وجعل آخره من قول ابن مسعود".

ورواه ابن ماجه وابن حبان. ولفظ أبي داود: " الطيرة شرك، الطيرة شرك، الطيرة شرك ثلاثا ". وهذا صريح في تحريم الطيرة، وأنها من الشرك لما فيها من تعلق القلب على غير الله تعالى.

قال ابن حمدان: " تكره الطيرة". وكذا قال غيره من أصحاب أحمد.

قال ابن مفلح: " والأولى القطع بتحريمها؛ لأنها شرك، وكيف يكون الشرك مكروها الكراهية الاصطلاحية؟"

قال في شرح السنن: " وإنما جعل الطيرة من الشرك؛ لأنهم كانوا يعتقدون أن يُذْهِبُه بالتوكل "٣. رواه أبو داود والترمذي

(١) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ٢/٦٥

وصححه. وجعل آخره من قول ابن مسعود.". (١)

١٥٣-"* قال (وَلاَ يَكْتَوُون): والكيُّ مكروه في أصله؛ لأن فيه تعذيبا بالنار، مع أنَّه مأذون به شرعا؛ لكن فيه كراهة. والعرب تعتقد أن الكيَّ يُحدث المقصود دائما، فلهذا تتعلق قلوبهم بالكي، فصار **تعلق القلب** بهذا الكي من جهة أنَّه سبب يؤثر دائما، ومعلوم أن الكيَّ يؤثر بإذن الله جل وعلا إذا اجتمعت الأسباب وانتفت الموانع. فالنفي لأجل أن في الكيِّ بخصوصه ما يتعلق الناس به من أجله.

* قال (وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ): والطِّيَرَة شيء يعرض على القلب من جرَّاء شيء يحدث أمامه، إما أن يجعله يُقدم على أمرٍ، أو أن يُحجم عنه، وهذه صفة من لم يكن التوكل في قلبه عظيما.

* قال بعدها (وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ): وهي جامعة للصفات السابقة.

هذه الصفات لا يُعنى بذكرها أن الذين حققوا التوحيد لا يباشرون الأسباب، كما فهمه بعضهم من أن تحقيق التوحيد أو أن الكمال أن لا يباشر سببا البتة، أو أن لا يتداوى البتة، هذا غلط؛ لأن النبي (رُقِيَ عليه الصلاة والسلام، ولأنه عليه الصلاة والسلام تداوى، وأمر بالتداوى، وأمر أيضا الصحابة بأن يكتوي ونحو ذلك، فليس فيه أن أولئك لا يباشرون الأسباب مطلقا، أو لا يباشرون الدواء، إنما فيها ذكر هذه الثلاث بخصوصها؛ لأنها يكثر **تعلق القلب** والتفاته إلى الراقي أو الكي أو الكاوي أو إلى التطير، ففيها إنقاص من التوكل.

أما التداوي فهو مشروع، إمّا واجب أو مستحب، وفي بعض الأحوال يكون مباحا، وقد قال النبي ("تداووا عباد الله ولا تتداووا بحرام"، المقصود من هذا أن التداوي فعلاً، يعني أن يفعل التداوي وأن يطلب الدواء، ليس خارما لتحقيق التوحيد؛ ولكن الذي هو من صفة أهل تحقيق التوحيد أنهم لا يسترقون -بخصوص الرقية-، ولا يكتوون -بخصوص الكيّ-، ولا يتطيرون، وأمّا ما عدا ذلك مما أُذِن به فلا يدخل فيما يختصّ به أهل تحقيق التوحيد.". (٢)

١٥٤-"فإن قول النبي (في وصف السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب قال (هُمُ الّذِينَ وَلاَ يَسْتَرْقُونَ) يعني لا يطلبون الرقية، وفَهْم جواب السؤال يتبع فهم التعليل؛ ذلك أن أولئك كانوا لا يسترقون يعني لا يطلبون الرقية لأجل ما قام في قلوبهم من الإستغناء بالله وعدم الحاجة إلى الخلق، ولم تتعلق قلوبهم بالخلق في هذا الأمر الذي سيرفع ما بهم.

وكما ذكرتُ لك أنّ مدار العلة على **تعلق القلب** بالراقي أو بالرقية في رفع ما بالمرقي من أذى أو في دفع ما قد يُتوقع من السوء.

وعليه فيكون الحالان سواءً؛ يعني إن كان طلب بنفسه أو طلب بغيره فإنه طالب، والقلب متعلق بمن طَلب منه الرقية إما

---

(١) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ٨٠/٢

(٢) كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح ٤٣/١

بالأصالة أو بواسطة.](١٣)

)

باب الخوف من الشرك

وقول الله عز وجل: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ(١٤)

وقال الخليل عليه السلام: وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ[إبراهيم: ٣٥]

وفي الحديث: "أَخْوَفُ ما أخافُ عليكم الشركَ الأصغر". فسئل عنه فقال: "الرياء".

وعن ابن مسعود (، أن رسول الله (قال: "من مات وهو يدعو من دون الله نداً، دخل النار". رواه البخاري.

ولمسلم عن جابر أن رسول الله (قال: "مَنْ لَقِيَ الله لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئا دَخَلَ الْجَنّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئا دَخَلَ النّارَ".

[الشرح]

الباب الثالث الذي بعد (باب من حقق التوحيد) هو باب (الخوف من الشرك)، وكل من حقق التوحيد، فلا بد أن يخاف من الشرك، ولهذا سيدُ المحققين للتوحيد محمد عليه الصلاة والسلام كان يكثر من الدعاء، بأن يُبعَد عنه الشرك، وكذلك إبراهيم عليه السلام كان من الدعاء بأن لا يدركه الشرك أو عبادة الأصنام.". (١)

١٥٥-"فهذا من لبس فإنه جعل سببا ليس بمأذون به في الشرع، وكذلك من جهة التجربة لا يحصل ذلك على وجه الظهور؛ وإنما هو مجرد اعتقاد ممن لبس في هذا الشيء، فقد يوافق القدر أنه يُشفى حين لبس أو بعد لبسه أو يُدفع عنه أشياء يعتقد أنها ستأتيه فيبقى معلقا بذلك ويثبت أن تلك سببا من الأسباب، وهذا باطل.

إذن صار لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه شركا أصغر؛ لأن من لبسها تعلق قلبه بها وجعلها تدفع أو تنفع أو جعلها تؤثر في رفع الضرر عنه أو في جلب المنافع له، وهذا إنما يستقل به الله جل وعلا وحده إذْ هو النافع الضار، وهو جل وعلا الذي يفيض الرحمة ويفيض الخير أو يمسك ذلك.

وأما الأسباب التي تكون سببا لمسبباتها فهذه لابد أن يكون مأذونا بها في الشرع، ولهذا بعض العلماء يعبر عما ذكرت بقوله: من أثبت سببا -يعني يُحدث المسبَّب يُحدث النتيجة- لم يجعله الله سببا لا شرعا ولا قدرا، فقد أشرك؛ يعني الشرك الأصغر، هذه القاعدة في الجملة صحيحة، قد بعض الأمثلة قد يشكل هل تدخل أو لا تدخل، لكن هو المقصود من هذا الباب؛ أن إثبات الأسباب لابد أن يكون أتى من جهة الشرع وإمّا من جهة التجربة الظاهرة، مثل دواء الطبيب، ومثل الانتفاع ببعض الأسباب التي فيها الانتفاع ظاهرا؛ تتدفى بالنار أو تتبرد بالماء، أو نحو ذلك، هذه أسباب ظاهرة بيّن أثرها؛ لكن إذا كان السبب من جهة التعلق الذي لم يأذن به الشرع فإن **التعلق القلبي** بشيء لم يأذن به الشرع يكون نوع شرك إذا كان لدفع البلاء أو لرفعه.

---

(١) كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح ١/٤٥

وهذا مراد الشيخ بهذا الباب؛ فإن لبس الخيط والحلقة من الشرك الأصغر.". (١)

١٥٦-"كل أصناف الشرك الأصغر قد تكون شركا أكبر بحسب حال من فعلها؛ اللبس، تعليق التمائم، الحلف بغير الله، قول ما شاء الله وشئت، ونحو ذلك من الأعمال والاعتقادات والأقوال، الأصل فيها أن نقول أنها شرك أصغر، قد تكون تلك شركا أكبر بحسب الحال؛ يعني أن أعتقد في الحلقة و الخيط أنها تؤثر بنفسها فهذا شرك أكبر، إذا اعتقد أنها ليست سبب؛ ولكن هي تؤثر بنفسها؛ لأن هذه تدفع بنفسها، تدفع المرض بنفسها، تدفع العين بنفسها أو ترفع المرض بنفسها، أو ترفع العين بنفسها، وليست أسبابا؛ ولكن هي بنفسها مؤثرة، فهذا شرك بالله شرك أكبر؛ لأنه جعل التصرف في هذا الكون لأشياء مع الله جل وعلا، ومعلوم أن هذا من أفراد الربوبية فيكون ذلك شركا في الربوبية.

إذن عماد هذا الباب من جهة تعلق القلب، تعلق بهذه الأشياء بالحلقة أو الخيط لدفع ما يسوؤه أو في لرفع ما حل به من مصايب.

الشيخ رحمه الله ساق بعد ذلك (وقول الله تعالى: قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ[الزمر:٣٨].) قوله جل وعلا في هذه الآية من سورة الزمر (قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ).

العلماء يقولون: إن الفاء إذا جاءت بعد همزة الاستفهام فإنها تكون عاطفة على جملة محذوفة يدل عليها السياق.

وهذه الآية أولها وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ[الزمر:٣٨]؛ يعني قل أتُقِرُّون بأن الذي خلق السماوات والأرض هو الله وحده فتدعون غيره؟ فتتوجهون لغيره؟ أتقرون بذلك فتفعلون هذه الأشياء؟ قال جل وعلا (قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ).". (٢)

١٥٧-"ثم ساق رحمه الله عدة أحاديث قال (وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ (أَنّ النّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَىَ رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ. فَقَالَ: "مَا هَذِهِ؟" قَالَ: هَذِهِ مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: "انْزِعْهَا، فَإِنّهَا لاَ تَزِيدُكَ إِلاّ وَهْناً، فإنَّكَ لوْ مِتَّ وهي عليْك، ما أَفْلَحتَ أبداً") مناسبة الحديث للباب ظاهرة؛ وهي أنه عليه الصلاة والسلام رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ بحسب ما كان يعتقد أهل الجاهلية، فقال عليه الصلاة والسلام (مَا هَذِهِ؟) هذا السؤال:

من أهل العلم من قال: إنه استفهام إنكار؛ ولكن الرجل ما فهم أنه إنكار فهم أنه استفصال فلذلك أجاب، فقال: (مِنَ الْوَاهِنَةِ).

وقال آخرون من أهل العلم: قوله عليه الصلاة و السلام (مَا هَذِهِ؟) يحتمل أن يكون استفهام استفصال أو استفهام إنكار، فلهذا أجاب الرجل فقال: (مِنَ الْوَاهِنَةِ).

والاستفهام الأول يعني في القول الأول للإنكار الشديد، وهو الأظهر من حيث دلالة السياق عليه؛ لأن النبي (في السياق

(١) كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح ٨٤/١

(٢) كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح ٨٥/١

ما ذكر الحالة الأخرى.

والحالة الأخرى التي يمكن أن يكون لبسها من أجله أن تكون للتحلي، والتحلي بالصفر غير أن يلبسه لدفع البلاء أو رفعه. المقصود أن الاستفصال هنا في قوله (مَا هَذِهِ؟) هذا السؤال لا يعني أنه يحتمل أن يكون اللُّبس شركا ويحتمل أن يكون اللبس غير شرك؛ ولكن هذا للإنكار وإذا كان استفهام استفصال فإنه لأجل أنه يكون قد يلبس لأجل التحلي، لا لأجل التعلق؛ **تعلق القلب** لذلك، فلما أجاب (مِنَ الْوَاهِنَةِ) تعيَّن على كلا القولين أنه لبسها لأجل تعلقه بها لرفع المرض أو لدفعه.

والواهنة نوع مرض من الأمراض يَهَن الجسم ويطرحه ويُضعف قواه.". (١)

١٥٨-"قال رحمه الله (وله عن عقبة بن عامر مرفوعاً: "من تعلَّق تميمةً، فلا أتمَّ الله له، ومن تعلَّق ودعة، فلا ودَع الله له") المقصود من هذا الحديث ذِكر لفظ التعلق، و(تعلَّق) يعني أنه علَّق وتعلَّق قلبُه بما علَّق، لفظ (تعلَّق) يشمل التعليق **وتعلُّق القلب** بما عُلِّق، فهو لبِس وتعلَّق قلبه بما لبس، علق في صدره وتعلق قلبه بما علق.

قال عليه الصلاة والسلام (من تعلَّق تميمةً، فلا أتمَّ الله له) والتميمة لها باب يأتي إن شاء الله تعالى؛ لكن هي نوع خرزات وأشياء توضع على صدور الصغار، أو يضعها الكبار لأجل دفع العين أو دفع الضرر أو الحسد أو أثر الشياطين ونحو ذلك.

قال (من تعلَّق تميمةً، فلا أتمَّ الله له) وهنا دعا عليه عَلَيْهِ الصَّلاَةُ والسَّلاَمُ ألاَّ يُتم الله له؛ لأن التميمة أُخذت من تمام الأمر، سُميت تميمة لأنه يُعتقد فيها أنها تتم الأمر، فدعا عليه عَلَيْهِ الصَّلاَةُ والسَّلاَمُ بأن لا يتم الله جلّ وعلا له المراد.

قال(ومن تعلَّق ودعة، فلا ودَعَ الله له) والودع نوع من الصدفة والخرز يوضع على صدور الناس، أو يعلق على العضد ونحو ذلك؛ لأجل أيضا دفع العين ونحوها من الآفات أو رفع العين ونحوها من الآفات.

قال (ومن تعلَّق ودعة، فلا ودَع الله له) يعني فلا تركه وذلك، ولا جعله دَعَةٍ وسكون وراحة، ودعاؤه عليه الصلاة والسلام عليه ذلك لأنه أشرك بالله جل وعلا.

قال (وفي رواية: "من تعلَّق تميمةً، فقد أشْرَك") لأن تعليق التمائم والتعلق بها شرك أصغر بالله جل وعلا وقد يكون أكبر بحسب الحال كما سيأتي.". (٢)

١٥٩-"* والثاني أنهم عكفوا عندها ولازموا، والعكوف والملازمة نوع عبادة، فإذا عكف ولازم تقربا ورجاء ورغبة ورهبة ومحبة هذا نوع من العبادة.

* والثالث التبرك.

فإذن يكون الشرك الأكبر ما ضمّ هذه الثلاث.

---

(١) كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح ١/٨٩

(٢) كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح ١/٩٢

وإذا تأملت ما يصنعه عباد القبور والخرافيون في الأزمنة المتأخرة وفي زماننا هذا، وجدت أنهم يصنعون كما كان المشركون الأولون يصنعوا عند اللات وعند العزى وعند مناة وعند ذات أنواط، فإنهم يعتقدون في القبر؛ بل يعتقدون في الحديد الذي يُسيَّج به القبر، فالمشاهد المختلفة في البلاد التي يفشو فيها الشرك أو يظهر فيها الشرك، تجد أنّ الناس يعتقدون في الحائط الذي على القبر، أو في الشُّباك الحديدي الذي يحيط بالقبر، فإذا مسحوا به كأنهم تمسحوا بالمقبور، واتصلت روحهم بأنه سيتوسط لهم لأنهم عظموه، هذا شرك أكبر بالله جل وعلا لأنه رجع إلى **تعلق القلب** في جلب النفع وفي دفع الضَّر بغير الله جل وعلا وجعله وسيلة إلى الله جل وعلا كفعل الأولين الذين قال الله فيهم مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى[الزمر:٣].

وأمّا في الحال الأخرى –التي نبهتُكَ في أول المقام عليها– مِن أنه يجعل بعض التمسحات أسبابا، مثل ما ترى بعض الناس الجهلة يأتي في الحرم ويتمسح بأبواب الحرم الخارجية، أو ببعض الجدران، أو ببعض الأعمدة.

فهذا إن ظن أن ثَمّ روحاً في هذا العمود، أو هناك أحد مدفون بالقرب منه، أو ثم من يخدم هذا العمود من الأرواح الطيبة –كما يقولون–، فتمسح لأجل أن يصل إلى الله جل وعلا فهذا شرك أكبر.

وأما إذا تمسح باعتقاد أن هذا المقام مبارك وأن هذا سبب قد يشفيه، إذن قلنا إذا كان يتمسح لجعله سببا فهذا يكون شركا أصغر.

وإذا كان تعلق قلبه بهذا الذي المتمسح به والمتبرك به وعظمه ولازمه واعتقد أن ثمّة روحا هنا، أو أنه يتوسل به إلى الله فإن هذا شركا أكبر. (٢٥)

)

[الأسئلة]". (١)

١٦٠–"قال هنا (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي) والنسك هو الذبح أو النحر؛ يعني التقرب بالدم، والتقرب بالدم لله جل وعلا عبادة عظيمة؛ لأن الذبائح أو المنحورات –الإبل؛ البقر، الغنم من الضأن والماعز– هذه مما تعظم في نفوس أهلها. ونحرُها تقربا لله جل وعلا والصدقة بها عبادة عظيمة:

* فيها إراقة الدم لله.

* وفيها **تعلق القلب** بحسن الثواب من الله جل وعلا.

* وفيها حسن الظن بالله تبارك وتعالى.

* وفيها التخلص من الشُّح والرغب فيما عند الله سبحانه بإزهاق نفس ما هو عزيز عند أهله.

ولهذا كان النحر والذبح من العبادات العظيمة التي يحبها الله جل وعلا، وهذه الآية دلَّت على أن النحر والصلاة عبادتان؛ لأنه جعل النسيكة لله، والله جل وعلا له من أعمال خلقه العبادات.

فلهذا صار وجه الدلالة أن قوله (وَنُسُكِي) فيه دلالة على أنَّ النُّسك عبادة من العبادات وأنه مستحَق لله جل وعلا.

---

(١) كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح ١١٩/١

قوله (لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) اللام هنا المتعلقة بقوله (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي) لام الاستحقاق.

لأن اللام في اللغة وفيما جاء من الاستعمال في القرآن:

* تأتي لام المِلْكأَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ[الكهف:٧٩]؛ يعني يملكونها.

* أو تكون لام الاختصاص وهو شبه الملك.

* أو تكون لام الاستحقاق مثلالْحَمْدُ لِلَّهِ يعني جميع أنواع المحامد مستحَقة لله.

كذلك اللام هنا (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي... لِلَّهِ) يعني مستحَقّة لله جل وعلا.". (١)

١٦١-"قال (وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ) هذا عام؛ لأنه رتَّب جزاء على فعل بصيغة (مَنْ) كأنه قال: كل من سحر فقد أشرك. يعني سحر بذلك النحو الذي ذُكر وهو أن يعقد عقدة ثم ينفث فيها، (مَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ) هذا دليل لما ذكرنا لكم في الباب قبله أنّ كل سحر يعدّ من أنواع الشرك؛ لأنه لا يمكن أن يحدث السحر إلا بالنفث في العقد أو باستحضار الجن وبعبادة الجن ونحو ذلك وهذا شرك بالله، [قوله (وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ) ليس معناه أنه أشرك بعقد العقدة مثلا، وإنما (فَقَدْ أَشْرَكَ) يعني حين سحر. ومن المعلوم أنه قبل أن يعقد العقدة وينفث فيها فلا بد من تعلمه؛ ولهذا يكون مشركا قبل أن يعقد وينفث ما دام أنه تعلم ذلك ليعمل به فإنه مشرك بالله؛ لأن تعلمه فيه الشرك بالله جل وعلا.](٥٨) قال (وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وُكِّلَ إِلَيْهِ) هذا مر معنا مثاله ومعنى هذا الحديث وأن القلب إذا تعلق شيئا بمعنى أحبه ورضيه **وتعلق القلب** به فإنه يوكل إليه ويُجعل هو السبب الذي من أجله يجيء نفعه أو يجيء ضره.

ومعلوم أن كل الأسباب الشركية تعود فاعلها أو على الراضي بها بالضر لا بالنفع، والعبد إذا تخلى عن الله جل وعلا ووكل إلى نفسه أو وكل إلى غير الله جل وعلا فقد خاب وخسر وضُرَّ أعظم الضرر، فسعادة العبد وعِظم صلاح قلبه وعظم صلاح روحه بأن يكون تعلقه بالله جل وعلا وحده.". (٢)

١٦٢-"قال (ولهما عن أنسٍ، قال: قال رسول الله (: " لاَ عَدْوَى، وَلاَ طِيَرَةَ) يعني لا عدوى مؤثرة بنفسها؛ بل بإذن الله جل وعلا ولا طيرة مؤثرة أصلا، وإنما ذلك راجع إلى قضاء الله وقدره، قال(وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ. قالوا: وما الفأل؟ قال: "الْكَلِمَةُ الطّيِّبَةُ")، (الْفَأْلُ) كان عليه الصلاة والسلام يحبه وفسره بأنه الكلمة الطيبة، لأن الكلمة الطيبة إذا سمعها فتفاءل بها أنه سيحصل له كذا وكذا من الخيرات، ففيها أنها حسن ظنٍّ بالله جل وعلا، الفأل حسن ظن بالله، والتشاؤم سوء ظن بالله جل وعلا، ولهذا صار الفأل ممدوحا ومحمودا وصار الشؤم مذموما، والفأل ممدوح من جهة أنه فيه تحسين الظن بالرب جل وعلا، وهذا مأمور العبد به، لهذا كان عليه الصلاة والسلام يتفاءل، وكل ذلك من تعظيم الله جل وعلا وحسن الظن به **وتعلق القلب** به وأنه لا يفعل للعبد إلا ما هو أصلح له.

---

(١) كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح ١٢٩/١

(٢) كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح ٢٧٤/١

قال (ولأبي داود -بسند صحيح- عن عُقبة بن عامر، قال: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رسول الله (فقال: "أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ") الطيرة يعني التأثر بالكلمة؛ لأننا ذكرنا لكم أن الطيرة عامة تشمل الأقوال والأعمال التي تحصل أمام العبد، فإذا كان ثَمّ تطير فإن أحسنه الفأل يعني أن يقع في قلبه أنه سيحصل له كذا وكذا من جراء كلمة سمعها أو من جراء فعل حصل له أحسن ذلك الفأل، وغيره مذموم، لِمَ كان الفأل محمودا وممدوحا ومأذونا به؟ لما ذكرنا من أنه إذا تطير متفائلا فإنه محسن الظن بالله جل وعلا، وأمّا الفأل في نفسه فهو مطلوب لأن التفاؤل يشرح الصدر ويُونس العبد ويُذهب الضيق الذي يُوحيه الشيطان ويسببه الشيطان في قلب العبد، والشيطان يأتي للعبد فيجعله يَتوهم أشياء وأشياء كلها في مضرَّته، فإذا فتح العبد على قلبه باب التفاؤل أبعد عن قلبه باب تأثير الشيطان على النفس.". (١)

١٦٣-"الجهة الأولى: أن ذلك القائل هو الذي حصلت له النعمة أو اندفعت عنه النقمة، والنبي (هنا يخبر عن صنيعه بعمه وأنّ عمه اندفعت عنه النقمة، فذاك في المتحدث الذي تعلق قلبه بالذي نفعه أو دفع عنه الضر، وأما قول النبي (فهو إخبار عن نفعه لغيره، فليس فيه تعلق للقلب في اندفاع النقمة أو حصول النعمة بغير الله جل وعلا، هذا وجه. فيكون إذن معنى ذلك أن الوجه الذي نهى عنه للعلة التي من أجلها نهى عن قول (لولا أنا)، أن يكون فيها نسبة النعمة إلى غير الله من جهة **تعلق القلب** بذلك الذي حصّل له النعمة، وهذا غير وارد في قول النبي عليه الصلاة والسلام (لولا أنا لكان من الدرك الأسفل من النار) لأنه عليه الصلاة والسلام ليس هو الذي حصلت له النعمة إنما هو مخبر عن فعله لعمه. الوجه الثاني في ذلك: أن النبي عليه الصلاة والسلام قد بيَّن أن نفعه لعمه من جهة الشفاعة، فهو يشفع لعمه حتى يكون في ضحضاح من النار، فقوله (لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار) يعني لولا شفاعتي. ومعلوم بنصوص الشرع أنه عليه الصلاة والسلام يُكرم بالشفاعة ويعطي الشفاعة، فهو سائل وهو سبب من الأسباب، والمتفضل حقيقة هو الله جل وعلا، فكأنه قال عليه الصلاة والسلام بضميمة علمنا أنه يشفع لعمه كأنه قال: لولا أن الله شفعني فيه لكان في الدرك الأسفل من النار.

فليس فيه بالوجهين جميعا تعليق للقلب بغير الله جل وعلا في حصول النعم أو اندفاع النقم، ممّا يكون في قول القائل: لولا فلان لحصل كذا أو لولا السيارة لحصل كذا أو لولا الطيار لحصل كذا أو لولا البيت كان مُحَصّناً لحصل كذا، ونحو ذلك مما فيه تعلق قلب من حصلت له النعمة بالمخلوقين. - والله أعلم -](٨٥)

)

باب النهي عن سب الريح". (٢)

---

(١) كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح ١/٢٩٧

(٢) كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح ١/٤٥١

١٦٤-"ماذا تعرف عن التوحيد ؟

إعداد

إسلام محمود دربالة

مدير مركز أبحاث ودراسات

المستقبل للإسلام

تعريف التوحيد :

التوحيد لغة : الإفراد .

ولا يكون الشيء مفرداً إلا بأمرين :

أ - الإثبات التام .

ب - النفي العام .

فلو قلت : زيد قائم . لم تفرده لاحتمال أن يكون غيره قائماً أيضاً .

لكن إن قلت : ما قائم إلا زيد ، فقد أفردته ، بإثباتك القيام التام له ، ونفيك العام للقيام عن غيره .

وكلمة التوحيد ، لا إله إلا الله اشتملت على نفي وإثبات ، فنفت الإلهية عن كل ما سوى الله تعالى ، فكل ما سواه من الملائكة والأنبياء فضلاً عن غيرهم ليس بإله ، ولا له من العبادة شيء ، وأثبتت الإلهية لله وحده بمعنى أن العبد لا يأله غيره ، أي لا يقصد بشيء من التأله وهو **تعلق القلب** الذي يوجب قصده بشيء من أنواع العبادة .

والتوحيد شرعاً : إفراد الله بحقوقه .

ولله سبحانه وتعالى ثلاثة حقوق

١- حقوق عبادة .

٢- حقوق أسماء وصفات .

ويمكن أن يقال : التوحيد : هو إفراد الله عز وجل بالخلق والرزق والتدبير وعدم صرف شيء من أنواع العبادة إلا له، والإيمان بما وصف وسمى به نفسه ، ووصفه وسماه به رسوله صلى الله عليه وسلم .

أقسام التوحيد :

ذكر أهل العلم - رحمهم الله تعالى - بعد استقراء نصوص الكتاب والسنة أن التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

١- توحيد الربوبية .

٢- توحيد الألوهية .

٣- توحيد الأسماء والصفات .

قال الشيخ بكر أبو زيد - نفع الله به - : " هذا التقسيم الاستقرائي لدى متقدمي علماء السلف أشار إليه ابن منده وابن جرير الطبري وغيرهما وقرره شيخاً الإسلام ابن تمية وابن القيم ، وقرره الزبيدي في " تاج العروس " وشيخنا الشنقيطي في "

أضواء البيان " في آخرين رحم الله الجميع .". (١)

١٦٥-"فالتطير مناقض للتوحيد لما فيه من نسبة أفعال الله إلى شيء من خلقه وقد سماه الرسول - صلى الله عليه وسلم - شركاً فقال ﴿الطيرة شرك﴾ (١) وفي الحديث الآخر ﴿من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك، قالوا: يا رسول الله ما كفارة ذلك؟ قال: أن يقول أحدهم اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك﴾ (٢).

وعلى هذا فالطيرة منتفية وليس لها أي تأثير والله هو وحده هو المتفرد بالتقدير والتدبير و لهذا نفاها النبي - صلى الله عليه وسلم - بقوله ﴿لا عدوى ولا طيرة﴾(٣).

قال ابن القيم –رحمه الله- حول هذا الحديث «يحتمل أن يكون نفياً وأن يكون نهياً أي لا تتطيروا والنفي يدل على إبطالها والنفي أبلغ من النهي لأن النفي يدل على بطلان ذلك وعدم تأثيره والنهي يدل على المنع» (٤).

حكم الطيرة:

... الطيرة محرمة شرعاً وهي من الشرك الأصغر المنافي لكمال التوحيد إن كانت بالأقوال والأفعال، أما إن اعتقد أن هذه الأشياء فاعلة أو سبب مؤثر في جلب نفع أو دفع ضر فهي شرك أكبر مناف للتوحيد.

لماذا حرمت الطيرة؟

... حرم الشرع الحكيم الطيرة لعدة أمور منها:

أن فيها نسبة النفع والضر والقدرة عليها لغير الله.

أن فيها الاعتماد والتوكل على غير الله.

أن فيها **تعلق القلب** بغير الله.

أنها طريق لنشر الخرافات في المجتمعات.

ثالثاً: الرقى

تعريف الرقية:

الرقية هي التي يُرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات، وتنقسم إلى قسمين:

الأول: الرقى الممنوعة.

---

(١) أخرجه أبو داود برقم (٣٩١٠) الحاكم في المستدرك –كتاب الإيمان برقم (٤٣)، وابن حبان في صحيحه برقم (٦١٢٢) .

(٢) أخرجه أحمد برقم (٧٠٤٥/٢)

(٣) أخرجه البخاري برقم (٥٣٨٠) (٥٤٢١) (٥٤٣٨) ومسلم برقم (٢٢٢٠)

---

(١) ماذا تعرف عن التوحيد ص/١

(٤) مفتاح دار السعادة –لابن القيم– (٣/٢٨٠)". (١)

١٦٦–"ص –٥٦– ... قضاء حوائجنا؟! فيقال لهم: نعم وهذا الترك والإخلاص هو الحق، كما قال تعالى:﴿بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ﴾١. فـ: " لا إله إلا الله " اشتملت على نفي وإثبات، فنفت الإلهية عن كل ما سوى الله تعالى، فكل ما سواه من الملائكة والأنبياء فضلاً عن غيرهم، فليس بإله، ولا له من العبادة شيء، وأثبتت الإلهية لله وحده، بمعنى أن العبد لا يأله غيره، أي: لا يقصده بشيء من التأله وهو **تعلق القلب** الذي يوجب قصده بشيء من أنواع العبادة، كالدعاء والذبح والنذر وغير ذلك

وبالجملة فلا يأله إلا الله، أي: لا يعبد إلا هو، فمن قال هذه الكلمة عارفًا لمعناها، عاملاً بمقتضاها، من نفي الشرك وإثبات الوحدانية لله مع الاعتقاد الجازم لما تضمنته من ذلك والعمل به، فهذا هو المسلم حقًا، فإن عمل به ظاهرًا من غير اعتقاد، فهو المنافق، وإن عمل بخلافها من الشرك، فهو الكافر ولو قالها، ألا ترى أن المنافقين يعملون بها ظاهرًا وهم ﴿فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾، [النّساء، من الآية: ١٤٥]، واليهود يقولونها وهم على ما هم عليه من الشرك والكفر، فلم تنفعهم، وكذلك من ارتد عن الإسلام بإنكار شيء من لوازمها وحقوقها، فإنها لا تنفعه، ولو قالها مائة ألف، فكذلك من يقولها ممن يصرف أنواع العبادة لغير الله، كعباد القبور والأصنام، فلا تنفعهم ولا يدخلون في الحديث الذي جاء في فضلها، وما أشبهه من الأحاديث.

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله: " وحده لا شريك له "، تنبيهًا على أن الإنسان قد يقولها وهو مشرك، كاليهود والمنافقين وعباد القبور، لما رأوا أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا قومه إلى قول: " لا إله إلا الله "، ظنوا أنه إنما دعاهم إلى النطق بها فقط، وهذا جهل عظيم، وهو عليه السلام إنما دعاهم إليها ليقولوها ويعملوا بمعناها، ويتركوا عبادة غير الله، ولهذا قالوا:﴿أَإِنَّا لَتَارِكُو آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ". (٢)

١٦٧–"ص –٣٧٥– ... المؤمنين بل كثير من المشركين يعلمون ذلك، والعمل هو ثقة القلب بالله وفراغه من كل ما سواه، وهذا عزيز ويختص به خواص المؤمنين، وهو داخل في هذه الكلمة، لأن فيها التبرؤ من الحول والقوة والمشيئة بدون حول الله وقوته ومشيئته والإقرار بقدرته على كل شيء، وبعجز العبد عن كل شيء إلا ما أقدره عليه ربه، وهذا نهاية توحيد الربوبية الذي يثمر التوكل وتوحيد العبادة.

[الطيرة شرك]

قال: وعن ابن مسعود مرفوعًا: "الطيرة شرك الطيرة شرك وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل"١. رواه أبو داود والترمذي وصححه وجعل آخره من قول ابن مسعود.

---

(١) مباحث في العقيدة ١٤/١٢

(٢) موسوعة توحيد رب العبيد ٩٢/٤

ش: هذا الحديث رواه أيضًا ابن ماجة وابن حبان ولفظ أبي داود: "الطيرة شرك الطيرة شرك ثلاثًا"٢.

قوله: "الطيرة شرك"، صريح في تحريم الطيرة وأنها من الشرك لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله. وقال ابن حمدان في "الرعاية": تكره الطيرة، وكذا قال غير واحد من أصحاب أحمد. قال ابن مفلح: والأولى القطع بتحريمها. ولعل مرادهم بالكراهة التحريم.

قلت: بل الصواب القطع بتحريمها، لأنها شرك وكيف يكون الشرك مكروهًا الكراهة الاصطلاحية؟! فإن كان القائل بكراهتها أراد ذلك فلا ريب في بطلانه. قال في "شرح السنن": وإنما جعل الطيرة من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أن التطير يجلب لهم نفعًا، أو يدفع عنهم ضرًّا إذا عملوا بموجبه فكأنهم شركوه مع الله تعالى.

قوله: "وما منا إلا...". قال أبو القاسم الأصبهاني والمنذري: في الحديث إضمار والتقدير: وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك انتهى. وحاصله: وما منا إلا من يعتريه التطير، ويسبق إلى قلبه الكراهة فيه. فحذف ذلك اعتمادًا على فهم السامع. وقال الخلخالي: حذف المستثنى لما يتضمنه من الحالة المكروهة وهذا نوع من أدب الكلام.". (١)

١٦٨-"ص -١١٧- ... عن عمران بن حصين رضي الله عنه " أن النبي صلي الله عليه وسلم رأى رجلا في يده حلقة من صفر، فقال: ما هذا؟ قال من الواهنة. فقال: انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنا؛ فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا "١ رواه أحمد بسند لا بأس به.

وإنما كانوا يدعونها على معنى أنها وسائط وشفعاء عند الله، لا على أنهم يكشفون الضر، ويجيبون دعاء المضطر، فهم يعلمون أن ذلك لله وحده. كما قال تعالى: ﴿إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُون ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾٢.

قلت: فهذه الآية وأمثالها تبطل **تعلق القلب** بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وأن ذلك شرك بالله. وفي الآية بيان أن الله تعالى وسم أهل الشرك بدعوة غير الله والرغبة إليه من دون الله. والتوحيد ضد ذلك. وهو أن لا يدعو إلا الله، ولا يرغب إلا إليه، ولا يتوكل إلا عليه، وكذا جميع أنواع العبادة لا يصلح منها شيء لغير الله. كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها كما تقدم.

---

١ ابن ماجه : الطب (٣٥٣١) ، وأحمد (٤/٤٤٥).

٢ سورة النحل آية : ٥٣-٥٤.". (٢)

---

(١) موسوعة توحيد رب العبيد ٦٢/٥

(٢) موسوعة توحيد رب العبيد ٢٢٣/٦

١٦٩-"ـــــــــ
١ الرواية بذلك ضعيفة، ولا تدل على هذا ؛ لأن فيها أن ابن عمرو وكان يحفظه أولاده الكبار. ويكتبه في ألواح ويعلقه في عنق الصغار فالظاهر أنه كان يعلقه في اللوح ليحفظه الصغير لا على أنه تميمة، والتميمة تكتب في ورقة لا في لوح. وبدليل تحفيظه الكبار. وكيفما كان فهو عمل فردي من عبد الله بن عمرو لا يترك به حديث رسول الله، وعمل كبار الصحابة الذين لم يعملوا مثل عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم.

٢ في قرة العيون: والمقصود بيان أن هذه الأمور الشركية وإن خفيت فقد نهى عنها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه، لكمال علمهم بما دلت عليه لا إله إلا الله من نفي الشرك قليله وكثيره؛ **لتعلق القلب** بغير الله في دفع الضر أو جلب نفع، وقد عمت البلوى بما هو أعظم من ذلك بأضعاف مضاعفة، فمن عرف هذه الأمور الشركية المذكورة في هذين البابين عرف ما وقع مما هو أعظم من ذلك كما تقدم بيانه، وفيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من التحذير من الشرك والتغليظ في إنكاره، وإن كان من الشرك الأصغر فهو أكبر من الكبائر.". (١)

١٧٠-"طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾. قال ابن عباس: "طائرهم: ما قضى
ـــــــــ
١ وذلك **بتعلق القلب** بها خوفا وطمعا، ومنافاتها للتوكل على الله الذي لا ينفع ولا يضر غيره، واعتقاد النفع والضر في طائر ونحوه لا علم عنده ولا قصد، وإنما تذهب وتجيء في ضرورة معايشها وشئونها. فاعتقاد أن لهذه الحركات ذات اليمين وذات الشمال أثرا في جلب خير أو دفع ضر من سخف العقول وفساد الفطر، وتمكن الخرافات والجهل وعمى القلوب. وهذا اعتقاد المنجمين في النجوم التي سخرها الله تعالى تجري في بروجها ومداراتها المستقر لها، اعتقدوا لها تأثيرا في الكون، وهو اعتقاد الصابئة الذين أرسل الله إليهم إبراهيم عليه السلام.

٢ سورة الأعراف آية : ١٣١.

٣ سورة يس آية : ١٩.". (٢)

١٧١-"ص -٣١٣- ... عِنْدِكَ قُل كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾١. ففيه نفي تعليق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وهذا هو التوحيد، وهو دعاء مناسب لمن وقع في قلبه شيء من الطيرة، وتصريح بأنها لا تجلب نفعا ولا تدفع ضرا، ويعد من اعتقدها سفيها مشركا.

قوله: "ولا حول ولا قوة إلا بك" استعانة بالله تعالى على فعل التوكل، وعدم الالتفات إلى الطيرة التي قد تكون سببا لوقوع

---

(١) موسوعة توحيد رب العبيد ٢٤٢/٦

(٢) موسوعة توحيد رب العبيد ٦٩/٧

المكروه عقوبة لفاعلها. وذلك الدعاء إنما يصدر عن حقيقة التوكل الذي هو أقوى الأسباب في جلب الخيرات ودفع المكروهات.

و"الحول" التحول والانتقال من حال إلى حال. و "القوة" على ذلك بالله وحده لا شريك له. ففيه التبري من الحول والقوة والمشيئة بدون حول الله وقوته ومشيئته. وهذا هو التوحيد في الربوبية، وهو الدليل على توحيد الإلهية الذي هو إفراد الله تعالى بجميع أنواع العبادة، وهو توحيد القصد والإرادة، وقد تقدم بيان ذلك بحمد الله.

قوله: "وعن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا: " الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل " ٢. رواه أبو داود والترمذي وصححه. وجعل آخره من قول ابن مسعود".

ورواه ابن ماجه وابن حبان. ولفظ أبي داود: " الطيرة شرك، الطيرة شرك، الطيرة شرك ثلاثا ". وهذا صريح في تحريم الطيرة، وأنها من الشرك لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله تعالى.

قال ابن حمدان: " تكره الطيرة". وكذا قال غيره من أصحاب أحمد.

قال ابن مفلح: " والأولى القطع بتحريمها؛ لأنها شرك، وكيف يكون الشرك مكروها الكراهية الاصطلاحية؟"

قال في شرح السنن: " وإنما جعل الطيرة من الشرك؛ لأنهم كانوا يعتقدون أن يُذْهِبُه بالتوكل "٣. رواه أبو داود والترمذي وصححه. وجعل آخره من قول ابن مسعود.

ولأحمد من حديث". (١)

١٧٢-"ص -٧٥- ... عن عمران بن حصين (١)

....

= أنهم لا يقدرون على ذلك أصلا، وتعترفون بذلك، (أو أرادني برحمة) صحة وعافية وخير: ﴿هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ﴾ ١ أي أنتم تعلمون أنهم لا يستطيعون شيئا من الأمر، وتعترفون أنهم لا يقدرون على شيء من ذلك، فإذا علمتم أنهم لا يقدرون على ذلك فلم تعلقون عليهم من دون الله، (قل) يا محمد (حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون) أي الله كافي من توكل عليه، والتوكل التفويض والاعتماد، فإذا كانت آلهتهم التي يدعون من دون الله لا قدرة لها على كشف ضر أراده الله بعبده، أو إمساك رحمة أنزلها على عبده، فيلزمهم بذلك أن يكون الله سبحانه وتعالى هو معبودهم وحده المفوض إليه جميع أمورهم، لزوما لا محيد لهم عنه.

وهذا في القرآن كثير يقيم تعالى الحجة على المشركين بما يبطل شركهم بالله، وتسويتهم غيره به في العبادة، بضرب الأمثال وغير ذلك مما يعلمون به أن ذلك لله وحده، ويقرون به على ما يجحدونه من عبادته وحده، هذا وهم إنما كانوا يدعونها على معنى أنها وسائط وشفعاء عند الله: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ ٢ لا على أنهم يكشفون الضر، ويجيبون دعاء المضطر، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ﴾ ٣. قال مقاتل: سألهم النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) موسوعة توحيد رب العبيد ٨٤/٧

فسكتوا؛ لأنهم لا يعتقدون ذلك فيها، وإذا كان ذلك كذلك بطلت عبادتهم الآلهة مع الله، وإذا بطلت فلبس الحلقة والخيط ونحوهما كذلك. والمصنف –رحمه الله– استدل بالآية النازلة في الأكبر على الأصغر، كما استدل بها ابن عباس وحذيفة وغيرهما، وهذه الآية وأمثالها تبطل **تعلق القلب** بغير الله في جلب نفع، أو دفع ضر وأن ذلك لا يكون إلا بالله وحده، وأن جميع أنواع العبادة لا يصلح منها شيء لغير الله، كما دل عليه الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وكذلك". (١)

١٧٣–"ص –٧٩– ... ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له (١) "١. وفي رواية: " من تعلق تميمة فقد أشرك "٢.
= غير الله)). وفي النهاية: ((التمائم جمع تميمة، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم، يتقون بها العين في زعمهم، فأبطله الإسلام)) ا هـ. والتمائم أعم من ذلك، فتكون من عظام، ومن خرز، ومن كتابة، ومن غير ذلك.

....

(١) ودعة بفتح فسكون وتفتح، و "لا ودع" بتخفيف الدال أي لا ترك له ما يحب، أو لا جعله في دعة وسكون، بل حرك عليه كل مؤذ، وهذا دعاء عليه أيضا، معاملة له بنقيض قصده، وكانوا يتلمحون من اسمها الدعة والسكون. قال في النهاية: ((الودعة شيء أبيض يجلب من البحر، يعلق في حلوق الصبيان وغيرهم، وقيل يشبه الصدف يتقون به العين)). وفيه وعيد شديد لمن فعل ذلك، يفيد أنه محرم، وإذا تقرر أنه محرم فالرواية الثانية بينت أنه من المحرمات الشركية، ومع كونه شركا فقد دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بنقيض مقصوده، ورواه أبو يعلى والحاكم وقال: صحيح الإسناد. وأقره الذهبي.
(٢) وذلك " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل عليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد، فقالوا: يا رسول الله بايعت تسعة وأمسكت عن هذا؟ فقال: "إن عليه تميمة"، فأدخل يده فقطعها فبايعه، وقال: من تعلق تميمة فقد أشرك "٣. رواه أحمد من حديث عقبة بن عامر. ورواه الحاكم بنحوه، ورواته ثقات. وإنما جعلها صلى الله عليه وسلم شركا؛ لأنه أراد رفع القدر المكتوب، وطلب دفع الأذى من غير الله تعالى الذي هو النافع الضار، والتعلق يكون بالفعل أو بالقلب أو بهما، وإنما كان شركا من جهة **تعلق القلب** على غير الله في جلب نفع أو دفع ضر، فكان شركا من هذه الحيثية. قال الشيخ: من تعلق قلبه بمخلوق فالمخلوق عاجز، وهو من الشرك الذي لا يغفره الله إلا بالتوبة، وذلك أن يرجو العبد قضاء حاجته من غير ربه =". (٢)

١٧٤–"وغير ذلك مما هو مشهور عنهم، وفي الصحيح عنه –عليه الصلاة والسلام– حين سئل عنه قال: "ذلك شيء يجده أحدكم فلا يصدنه". وقال: "إذا تطيرت فلا ترجع". ولا يضر إلا من أشفق منه وخاف واعتنى به، فيكون أسرع إليه من السيل إلى منحدره، وتفتح له أبواب الوساوس فيما يسمعه ويراه، ويفتح له الشيطان من المناسبات القريبة والبعيدة

---

(١) موسوعة توحيد رب العبيد ١١٨/٨
(٢) موسوعة توحيد رب العبيد ١٢٤/٨

في اللفظ والمعنى ما يفسد عليه دينه، وينكد عليه عيشه، ولما كان التطير من الشرك المنافي لكمال التوحيد الواجب؛ لكونه من إلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته، ولكونه **يتعلق القلب** به خوفا وطمعا، ولكونه منافيا للتوكل على الله، واعتقاد نفع أو ضر بسبب طائر ونحوه، أفرده المصنف –رحمه الله– بالترجمة، وإن كان من الشرك الأصغر فهو من أقبح الشرك.". (١)

١٧٥–"ص –٢١٩– ... ولا ترد مسلما (١)، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت (٢)، ولا حول ولا قوة إلا بك (٣) "١ .

وعن ابن مسعود مرفوعا: " الطيرة شرك الطيرة شرك (٤).

....

(١) أي لا ترد المسلم عن شيء قصده لإيمانه أنه لا نافع ولا ضار إلا الله، وإنما ترد المشرك الذي يعتقدها، قال الطيبي: ((تعريض بأن الكافر بخلافه)).

(٢) أي لا تأتي الطيرة بالحسنات، ولا تدفع المكروهات بل أنت وحدك لا شريك لك الذي تأتي بالحسنات وتدفع السيئات، والحسنات هنا النعم، والسيئات المصائب. كقوله: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ ٢ إلى قوله: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ ٣، ففيه نفي تعليق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وهذا هو التوحيد، وفيه التصريح بأنها لا تجلب نفعا ولا تدفع ضرا، فيعد من اعتقدها سفيها مشركا.

(٣) أي ولا تحول ولا انتقال من حال إلى حال، ولا قوة على ذلك إلا بالله وحده لا شريك له، وهذا استعانة به سبحانه على فعل التوكل وعدم الالتفات إلى الطيرة التي قد تكون سببا لوقوع المكروه عقوبة لفاعلها، ومعاملة له بنقيض قصده، وهذا الدعاء إنما يصدر عن حقيقة التوكل الذي هو أقوى الأسباب في جلب الخيرات ودفع المكروهات.

(٤) ولفظ أبي داود: " الطيرة شرك الطيرة شرك "٤ ثلاثا. وهذا صريح في تحريم الطيرة، وأنها من الشرك؛ لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله، ولو لم يكن فيها إلا سوء الظن بالله لكفى بها قبحا. قال في شرح السنن: ((وإنما جعل الطيرة من الشرك؛ لأنهم كانوا يعتقدون أن الطيرة تجلب لهم نفعا أو تدفع عنهم ضرا إذا عملوا بموجبها، فكأنهم أشركوا مع الله)).". (٢)

١٧٦–"فإن قيل : المحبة في القلب ولا يستطيع الإنسان أن يملكها ، ولهذا يروى عن النبي – صلى الله عليه وسلم – ، أنه قال : " اللهم إن هذا قسمي فيما أملك ، فلا تلمني فيما لا أملك " ﴿ ١ ﴾ ، وكيف للإنسان أن يحب شيئاً وهو يبغضه ، وهل هذا إلا من محاولات جعل الممتنع ممكناً ؟

أجيب : أن هذا إيراد ليس بوارد ، فالإنسان قد تنقلب محبته لشيء كراهة وبالعكس ، إما لسبب ظاهر أو لإرادة صادقة

---

(١) موسوعة توحيد رب العبيد ٣٢٦/٨

(٢) موسوعة توحيد رب العبيد ٣٣٨/٨

، فمثلاً : لك صديق تحبه فيسرق منك وينتهك حرمتك ، فتكرهه لهذا السبب ، أو لإرادة صادقة ،كرجل يحب شرب الدخان ، فصار عنده إرادة صادقة وعزيمة ثابتة ، فكره الدخان ، فأقلع عنه.

وقال عمر رضى الله عنه للنبي – صلى الله عليه وسلم – : " إنك لأحب إلى من كل شيء إلا من نفسي. قال النبي – صلى الله عليه وسلم – : لا والذي نفسي بيده ، حتى أكون أحب إليك من نفسك . قال : الآن والله لأنت أحب إلى من نفسي . فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – الآن يا عمر " ﴿ ١ ﴾

فقد ازدادت محبة عمر رضي الله عنه للنبي – صلى الله عليه وسلم – وأقره النبي – صلى الله عليه وسلم – على أن الحب قد يتغير .

وربما تسمع عن شخص كلاماً وأنت تحبه فتكرهه ، ثم يتبين لك أن هذا الكلام كذب ، فتعود محبتك إياه .

عن أنس ، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين". أخرجاه ﴿ ٢ ﴾ .

قوله في حديث أنس : " لا يؤمن " . هذا نفي للإيمان ، ونفي الإيمان تارة يراد به نفي الكمال الواجب ، وتارة يراد به نفي الوجود ، أي : نفي الأصل .

والمنفي في هذا الحديث هو كمال الإيمان الواجب ، إلا إذا خلا القلب من محبة الرسول – صلى الله عليه وسلم – إطلاقاً ، فلا شك أن هذا نفي لأصل الإيمان .

قوله : " من ولده " . يشمل الذكر والأنثى ، وبدأ بمحبة الولد ، لأن **تعلق القلب** به أشد من تعلقه بأبيه غالباً .". (١)

١٧٧-"ص -٨٦- ... فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية براءة.

الثانية: إبعاده أمته عن هذا الحمى غاية البعد.

الثالثة: ذكر حرصه علينا ورأفته ورحمته.

الرابعة: نهيه عن زيارة قبره على وجه مخصوص، مع أن زيارته من أفضل الأعمال.

الخامسة: نهيه عن الإكثار من الزيارة.

السادسة: حثه على النافلة في البيت.

السابعة: أنه متقرر عندهم أنه لا يصلي في المقبرة.

الثامنة: تعليل ذلك بأن صلاة الرجل وسلامه عليه يبلغه وإن بعد، فلا حاجة إلى ما يتوهمه من أراد القرب.

التاسعة: كونه صلى الله عليه وسلم في البرزخ تعرض أعمال أمته في الصلاة والسلام عليه.

[التعليق:]

---

(١) موسوعة توحيد رب العبيد ١١/٢٥

باب: ما جاء في حماية المصطفى صلى الله عليه وسلم جناب التوحيد وسده كل طريق يوصل إلى الشرك

من تأمل نصوص الكتاب والسنة في هذا الباب، رأى نصوصا كثيرة تحث على القيام بكل ما يقوي التوحيد وينميه ويغذيه، من الحث على الإنابة إلى الله وانحصار **تعلق القلب** بالله رغبة ورهبة، وقوة الطمع في فضله وإحسانه والسعي لتحصيل ذلك، وإلى التحرر من رق المخلوقين وعدم التعلق بهم بوجه من الوجوه، أو الغلو في أحد منهم، والقيام التام بالأعمال الظاهرة والباطنة، وتكميلها وخصوصا حث النصوص على روح العبودية وهو الإخلاص التام لله وحده.

ثم في مقابلة ذلك نهى عن أقوال وأفعال فيها الغلو بالمخلوقين، ونهى عن التشبه بالمشركين؛ لأنه يدعو إلى الميل إليهم.". (١)

١٧٨-"ص -١٠٨- ... [التعليق:]

باب: ما جاء في التنجيم

التنجيم نوعان:

نوع يسمى علم التأثير: وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الكونية، فهذا باطل ودعوى لمشاركة الله في علم الغيب الذي انفرد به، أو تصديق لمن ادعى ذلك، وهذا ينافي التوحيد لما فيه من هذه الدعوى الباطلة، ولما فيه من **تعلق القلب** بغير الله، ولما فيه من فساد العقل لأن سلوك الطرق الباطلة وتصديقها من مفسدات العقول والأديان.

النوع الثاني: علم التسيير: وهو الاستدلال بالشمس والقمر والكواكب على القبلة والأوقات والجهات، فهذا النوع لا بأس به، بل كثير منه نافع قد حث عليه الشارع، إذا كان وسيلة إلى معرفة أوقات العبادات، أو إلى الاهتداء به في الجهات. فيجب التفريق بين ما نهى عنه الشارع وحرمه، وبين ما أباحه أو استحبه أو أوجبه، فالأول هو المنافي للتوحيد دون الثاني.". (٢)

١٧٩-"ص -٣٩- ... قلوبهم بها جداً أكثر من تعلقهم بالطب ونحوه، فالعرب في الجاهلية -وهكذا هو حال أكثر الناس- لهم تعلق بالرقية، فالقلب يتعلق بالراقي، ويتعلق بالرقية؛ وهذا ينافي كمال التوكل على الله -جل جلاله-. وأما ما جاء في بعض الروايات أنهم:"الذين لا يرقون" فهذا غلط؛ وهو لفظ شاذ؛ لأن الراقي محسن على غيره، والصواب ما جاء في هذه الرواية من أنهم: "الذين لا يسترقون" يعني: الذين لا يطلبون الرقية؛ وذلك لأن طالب الرقية يكون في قلبه ميل إلى هذا الذي رقاه وإلى الرقية، ونوع توكل، أو نوع استرواح لهذا الذي يرقى أو للرقية.

ثم قال: "ولا يكتوون": والكي مكروه في أصله؛ لأن فيه تعذيباً بالنار، مع أنه مأذون به شرعاً، لكن فيه كراهة. والعرب تعتقد أن الكي يحدث المقصود دائماً؛ فلهذا تتعلق قلوبهم بالكي، فصار **تعلق القلب** بهذا الكي من جهة أنه سبب يؤثر دائماً، ومعلوم أن الكي يؤثر -بإذن الله جل وعلا-: إذا اجتمعت الأسباب، وانتفت الموانع. فالنفي لأجل أن في الكي

---

(١) موسوعة توحيد رب العبيد ٩٥/١٢

(٢) موسوعة توحيد رب العبيد ١٢٢/١٢

بخصوصه ما يتعلق الناس به من أجله.

ثم قال: "ولا يتطيرون": والطيرة شيء يعرض على القلب من جراء شيء يحدث أمامه، فيجعله يقدم على أمر، أو يحجم عنه، وهذه صفة من لم يكن التوكل في قلبه عظيماً.

ثم قال بعدها: "وعلى ربهم يتوكلون": وهي جامعة للصفات السابقة. وهذه الصفات ليس المقصود منها أن الذين حققوا التوحيد لا يباشرون الأسباب، كما فهمه بعضهم، وأن الكمال ألا يباشر سبباً البتة، أو ألا يتداوى". [(١)]

١٨٠-"ص -٤٠- ... البتة! وهذا غلط؛ لأن النبي –صلى الله عليه وسلم- رقي،(١) ولأنه –عليه الصلاة والسلام- تداوى، وأمر بالتداوي،(٢) وأمر أيضا بعض الصحابة بأن يكتوي،(٣) ونحو ذلك، فليس في الحديث أن أولئك لا يباشرون الأسباب مطلقاً، أو لا يباشرون أسباب الدواء، وإنما فيه ذكر لهذه الثلاث بخصوصها؛ لأنه يكثر **تعلق القلب** والتفاته إلى الراقي، أو إلى الكي، أو الكاوي، أو إلى التطير، ففيها إنقاص من مقام التوكل. أما التداوي فهو مشروع، وهو إما واجب، أو مستحب، وقد يكون في بعض الأحوال مباحاً، وقد قال النبي –صلى الله عليه وسلم-: "تداووا عباد الله ولا تتداووا بحرام"(٤) فالمقصود من هذا أن التداوي ليس خارماً لتحقيق التوحيد، ولكن الذي هو من صفة أهل تحقيق التوحيد أنهم لا يسترقون بخصوص الرقية، ولا يكتوون بخصوص الكي، ولا يتطيرون، وأما ما عدا ذلك مما أذن به، فلا يدخل فيما يختص به أهل تحقيق التوحيد.

والأظهر –عندي- أن قوله في هذا الحديث: "لا يسترقون ولا يكتوون، ولا يتطيرون" أنه مخصوص بهذه الثلاثة.

قال: (فقام عكاشة بن محصن فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: "أنت منهم" ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: "سبقك بها عكاشة" هذا فيه دليل على

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٨٦) والترمذي (٩٧٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٢٧٨) والترمذي (٢٠٣٩)

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٨٠) و(٥٦٨١).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤) والترمذي (٢٠٤٥).". [(٢)]

١٨١-"ص -٣٤٠- ... "ولا طيرة" مؤثرة أصلاً، وإنما ذلك راجع إلى قضاء الله وقدره.

قوله: "ويعجبني الفأل" قالوا: وما الفأل؟ قال: "الكلمة الطيبة".(١). كان عليه الصلاة والسلام يحب الفأل وفسره بأنه الكلمة الطيبة؛ لأن الكلمة الطيبة إذا سمعها فتفاءل بها، وأنه سيحصل له كذا وكذا من الخيرات، يكون من باب حُسن

---

(١) موسوعة توحيد رب العبيد ٤٤/١٦

(٢) موسوعة توحيد رب العبيد ٤٥/١٦

الظن بالله —جل وعلا– فالفأل حسن ظن بالله، والتشاؤم سوء ظن بالله —جل وعلا– ولهذا كان الفأل ممدوحاً ومحموداً، والشؤم مذموماً.

ومعلوم أن العبد مأمور بأن يحسن الظن بالرب —جل وعلا– ولهذا كان عليه الصلاة والسلام يتفاءل، وكل ذلك من تعظيم الله —جل وعلا– وحسن الظن به **وتعلق القلب** به، وأنه لا يفعل للعبد إلا ما أصلح له.

" ولأبي داود بسند صحيح عن عقبة بن عامر قال: ذُكرت الطيرة عند رسول الله —صلى الله عليه وسلم– فقال: "أحسنها الفأل" الطيرة: يعني: التأثر بالكلمة؛ لأننا ذكرنا أن الطيرة عامة تشمل الأقوال والأعمال التي تحصل أمام العبد، فإذا كان ثَمَّ تطير فإن أحسنه الفأل، يعني: أن يقع في قلبه أنه سيحصل له كذا وكذا من جراء كلمة سمعها، أو من جراء فعل حصل له. وأحسنُ ذلك الفأل وغيره مذموم، وإنما كان الفأل محموداً وممدوحاً ومأذوناً به، لما ذكرنا من أنه إذا تطير متفائلاً فإنه محسن الظن بالله —جل وعلا– لأن التفاؤل يشرح الصدر، ويؤنس العبد، ويهذب الضيق الذي يوحيه الشيطان ويسببه في قلب

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٧٦) ومسلم (٢٢٢٤)". (١)

١٨٢–"ص –٥٩٧– ... أسئلة وفوائد

سؤال: ما حكم من يضع آية الكرسي في السيارة، أو يضع مجسماً فيه أدعية، كأدعية ركوب السيارة، أو أدعية السفر وغيرها من الأدعية؟.

الجواب: إن هذا فيه تفصيل، فإذا كان وضع هذه الأشياء ليحفظها، ويتذكر قراءتها، فهذا جائز، كمن يضع المصحف أمام السيارة، أو يضعه معه، فإذا صارت عند فرصة هو، أو من معه أن يقرأ فيه قرأ، فهذا جائز، لا بأس به، لكن عن علقها لأجل أن تدفع عنه الآفات، فهذا يدخل في مسألة حكم تعليق التمائم من القرآن، وقد عرفنا أن ذلك لا يجوز على الصحيح، بل يحرم.

سؤال: ما حكم من يوصي أحداً بالبحث عن راقٍ يرقي له دون أن يطلب الرقية من الراقي بنفسه، هل يدخل في الذين يسترقون؟.

الجواب: إن قول النبي —صلى الله عليه وسلم– في وصف السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب أنهم: "هم الذين لا يسترقون"(١) معناه: لا يطلبون الرقية، وفهم جواب السؤال يتبع فهم التعليل، ذلك أن أولئك كانوا لا يسترقون، يعني لا يطلبون الرقية، لأجل ما قام في قلوبهم من الاستغناء بالله، وعدم الحاجة إلى الخلق، ولم تتعلق قلوبهم بالخلق في رفع ما حلّ بهم، وكما ذكرت لك فإن مدار العلة على **تعلق القلب** بالراقي، أو بالرقية في رفع ما بالمرقي من أذى، أو في دفع ما قد يتوقع من السوء، وعليه فيكون الحالان

---

(١) موسوعة توحيد رب العبيد ١٦/٢٧٠

---

(١) تقدم.". [(١)]

١٨٣-"ص -٦٢٧- ... الأسفل من النار"(١) فقوله عليه الصلاة والسلام: "لولا أنا" هذا فيه ذكرٌ لعمله -عليه الصلاة والسلام- وافترق عن قول القائل: لولا فلان لحصل كذا من جهتين.

الجهة الأولى: أن ذلك القائل هو الذي حصل له النعمة، أو اندفعت عنه النقمة، والنبي -صلى الله عليه وسلم- هنا يخبر عن صنيعه بعمه، وأن عمَّه اندفعت عنه بعض النقمة، فذلك النهي في المتحدث الذي تعلق قلبه بالذي نفعه أو دفعه عنه الضر، وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لولا أنا" فهو إخبار عن نفعه لغيره، فليس فيه **تعلق القلب** في اندفاع النقمة، أو حصول النعمة بغير الله -جل وعلا- هذا وجه، فتكون العلة التي من أجلها نُهي عن قول: لولا كذا لما فيها من نسبة النعمة إلى غير الله من جهة **تعلق القلب** بذلك الذي حصّل له النعمة، وهذا غير وارد في قول النبي عليه الصلاة والسلام: "لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار" لأنه عليه الصلاة والسلام ليس هو الذي حصلت له النعمة، وإنما هو مخبِر عن فعله لعمه.

الوجه الثاني في ذلك: أن النبي عليه الصلاة والسلام قد بيَّن أن نفعه لعمّه من جهة الشفاعة، فهو يشفع لعمه حتى يكون في ضحضاح من نار، فقوله: "لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار" يعني: لولا شفاعتي.

ومعلوم بنصوص الشرع أنه عليه الصلاة والسلام يُكرم بالشفاعة، ويُعطى الشفاعة، فهو سائل، وهو سبب من الأسباب، والمتفضل حقيقة هو الله جل وعلا،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٥(و(٦٥٦٤) ومسلم (٣٦٠).". [(٢)]

١٨٤-"(٤) الطبرانى فى الكجير ١٢ / ٤٥٥ ، وابن عدى فى الكامل ٨٠٣ / ٢ عن عثان بن عفان ، والحديث واه بمرة ، اَفته من حصن بن عمر الأحمسى ، قال فيه البخارى : منكر الحديث ، ضعفه احمد ، مدم من الكوفة إلى بغداد سائلا يأل ، وقال فيه يحيي بن معين : ليس ميء ، وقال ابن المدينى : لي بالقوى ، وقال يعقوب ابن سفيان : ضعيف جدا ، ومنهم من تجاوز به الضحف إلى الكذب ، وقال الاجى ولبو زرعة : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : واهى الحديث جدا ، لا أعلم يروى حديث يتابع عليه وهو متروك الحديث ، وقال الترمذى : لي عند أهل الحديث بذال القوى ، وتال الناثى : ضعيف ، وقال أبو أحمد الحاكم : ليس بالقوى عندهم .

تهذيب التهذيب ٢ / ٢٨٥ .

---

(١) موسوعة توحيد رب العبيد ٢٥/١٧

(٢) موسوعة توحيد رب العبيد ٥٥/١٧

(٥) فى ت : والمودة .
(٦) من ق ، وفى بقية النسخ : العلم .

٢٠ / ب
٢٨٠ كتاب الإيمان / باب وجوب محبة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ...
إلخ
(١٦) باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم
أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين ،
وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة
٦٩ - (٤٤) وحدثنى زهُيْرُ بْنُ حَرْب ، حَل!ثَنَا إِسْماعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ .
ح وَحَلّفنا شَيْبَانُ
ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ ، حَلّفنا عَبْدُ الوَارِثِ ، كَلاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَس ، قالَ : قاَلَ رَسُولُ اللهِ كَل! : ا لا يُؤْمِنُ عَبْد - وَفِى حَدِيثِ عَبْدِ الوَارِثِ : الرخلُ - حًتَّى أَك!نَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) .
٧٠ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثنى وَابْنُ بَشثَارٍ ، قَالا : حَدّثناَ مُحَمَدُ بْنُ جَعْفَر ، حَد"ثَنا شُعْبَةُ ، قالَ : سَمِعْتُ قَتالَةَ يُحدِّثُ عَنْ أَنَسَ بْنُ مَالِك ، قالَ : قاَلَ رَسُولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) ت ا لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى كُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالّنَاسِ أَجْمَعِينَ) .
وقوله أ عليه السلام] (١) : ا لا يؤمنُ أحدُكُم (٢) حتى أكون أحبَّ إليه من ولدِه ووالده / والناس أجمعين " أ الحديث] (٣) ، قال الإمام : أخرج مسلم هذا الحديث عن محمد بن المثنى قال : ثنا رجلٌ - أراه غُندراً - أنا شعبة عن قتالة عن ائس .
هكذا (٤) عند ابن ماهان ، ورواه أبو أحمد الجلودىَ : ثنا ابن مثنى وابن بشار أقالا] () : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة .
مجوَد الإسناد .
قال القاضى : قال بعض المتكلمين على الحديث : جمع (صلى الله عليه وسلم) تحت لنمظه هذا الهتهليل معانى كثيرة ؛ إذ أقسام المحبة ثلاثة ، محبة إجلال وإعظام كمحبة الوالد ؛ ومحبة رحية وإشفاق كمحبة الولد ، ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة الناس بعضهم بعضا ، فجمع (صلى الله عليه وسلم) ذلك كله فى محبته .

وهو من نحو ما أشرنا إليه فى أسباب محبته ، ومما الإشفاق فى محبته نصرة سنته ،
(١) من و.
(٢) زيد بعدها فى ق : (٣) من ق .

(٥) من المعلم .

بالله خى ، ولم يرد كأ طرية! من طرق وسلم .

(٤) خى ت : كذا .

كتاب الإيمان / باب وجوب محبة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .

.

، إلخ

٢٨١

والذَبُّ عن شريعخه ، وتمنى حضور حياته ، فيبذل نفسه وماله دونه .

وإذا تحقق ما ذكرناه (١) ، تبين أن حقيقة الإيمان لا تمْ إلا بذلك ، ولا يصحُّ الإيمان

إلا بتحقيق إنافة (٢) قدر النبى (صلى الله عليه وسلم) ومنزلته على كل والد وولد ، ومحسن ومُفْضِل ، ومن لم يعتقد هذا

واعتقد سواه فليس بمؤمن .

(١) فى ت : ما ذكرنا .

(٢) العلو والسيالة .

قال الا"بى .

إن أراد بإنافة القدر الرفع فى المنزلة ، فمن لم يعتقد ذلك فليس بمؤمن - كما ذكر - وان أراد الرفع فى المحبة فالأظهر فى

قوله : إنه ليس بمؤمنِ أنةَ لنفى الكمال ، فإن محبة الأب والابن جبلية ، لا تندفع ، فإن وُجد على سبيل الفرض من لم

تكن محبته لرسول الله طيب كثر فلا نقدر أن نجزم بكفره .

إكمال الإكمال ١ / ١٤٦ .

وقال القرطبى : إن المحبة المطلوبة هنا ليست اعتقاد التعظيم ، بل ميل إلى المُعَظَّم وتعلق القلب به ، وأن

معنى الحديث : من لم يجد ذلك الميل لم يكمل إيمانه .

مكمل ١٤٦ / ١ .

٢٨٢

كتاب الإيمان / باب وجوب محبة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ...

إلخ

(١٧) باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب

لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير

٧١ - (٤٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالا : حَدَثَّنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر ، حَد"ننا شُعْبَةُ ، قالَ : سَمْعتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْن مَالِك ، عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) قالَ : ا لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأخِيهِ - أَوْ قالَ : لِجَارِهِ - مَا يُحِبُّ لَنَفْسِهِ " .

٧٢ - (...) وحدّثنى زهُيْرُ بْنُ حَرْب ، حَد - ننا يحيى بْنُ سَعيد عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّ! ، عَنْ قَتادَةَ ، عَنْ أَنَس ، عَنْ النَّبِيِّ عيها قالَ ً : " وَاتَذِى نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَاصلؤْمِنُ عَبْد حَتَّى يُحِب لِجَارِهِ - أَوْ قَالَ : لأً خِيهِ - مَا يُحِبّ لِنَفْسِهِ) ." . (١)

١٨٥-"أن ذلك غيرُ سنة ، وأنه كان يضطجع قبلُ وبعد ، وقد لايضطجع ، كحاله فى غير هذا الحين .

وقولها : (وإن (٢) كنت مستيقظة حدثنى) دليل على جواز الحديث بين ركعتى الفجر وصلاة الصبح وهو مذهب مالك ، وجماعة من العلماء ، وكرهه الكويخون ، ويروى مثله عن ابن مسعود وبعض السلف ، لما جاء أنه وقت الاستغفار ، وماجاَ عن النبى (صلى الله عليه وسلم) أثبت وليدذَ على الجواز ، وقد يتحدث مرة ويستغفر أخرى ، وقد يكون حديثه معها لينفى النوع عن نفسه ، وقد يكون فيما يضطر إليه من شأنه ، وفيه الترغيب على كون الاضطجاع على الشق الأيمن ، وفائدته لئلا يستغرق فى النوم ، لتعلق القلب الذى هو فى جهة اليسار حينئذ إلى جهة اليمن ، وقلق النفس من ذلك ، بخلاف قراره فى النوم على اليسار ودعة النفس لذلك .

وقوله : (حتى يأتيه الموذن للإقامة فيصلى ركعتين خفيفتين) (٣) : دليل على جواز

(١) حديث رقم (ثم ١) .

(٢) سبق وئن ساقها بالفاء ، وهو ماعليه المطبوعة ثيضا .

(٣) جمع القاضى هنا بين حديثين ، حديث يحيى بن يحيى ، والثانى حديث حرملة بن يحيى ففى الأول ليس فيه : ا للإقامة) وفى الثانى ليس فيه : (فيصلى ركعتيئ خفيفتين) .

٨٤ كتاب صلاة المسافرين وقصرها / باب صلاة الليل ...

إلخ ٢٣ ١ - (٧٣٧) وحدثنا أبو بَكْر بْنُ أبِى شَيْبَةَ وَأبو كُرَيْب ، قَالا : حَدثنَا عَبْدُ الله بْنُ

، عوص يرهء ، صم ص يرءَ ص عَص صءص هـ "ص هـ ص ص ص ص ص ص هَ ص ص نمير .

ح وحدثنا ابن نمير ، حدثنا ابِى ، حدثنا هِشام ، عن أبِيه ، عن عائِشة ، قالت : كان رَسُولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) يُصَلِّى مِنَ اللَيْلِ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُوتِرُ مِنْ ذَ لكَ بخَمْسٍ ، لايَجْلسُ فِى شَىْء إلا فِى اخرِهَا .

ًَ

اتخاذ الأئمة موذنين راتبين وأن للموذن الإقامة ، وقد تقدم هذا ، وأن على المؤذنين ارتقاب الأوقات ، وجواز إشعار الإمام

---

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاضي عياض ١/٢٠٤

بالوقت ، وأما ماجل! فى بعض الأحاديث من صلاته ركعتين بعد الوتر جالسأ ، ثم بعدها ركعتى الفجر ، فقد يحتج به من يجيز ذلك وهو قول الأوزاعى وأحمد ، و(ن قال : لا أفعله ولا أضيق على من فعله ، وأنكره مالك ، والأحاديث الانحر يعارضها ، وهى أبين وأصح .

قوله : (فليجعل آخر صلاته وترأ) (١) ، وقوله : فى صلاة الليل فى رواية عمرو

ابن الحارث : (ويوتر ، يسلم من كل ركعتين) (٢) ، وفى حديث هشام عن أبيه : (يوتر بخمس لايجلس إلا فى آخرها) (٣) ، وفى حديث أبى سلمة : (يصلى أربعأ ثم يصلى أربعأ ثم يصلى ثلاثأ) ، وفى حديثه الآخر : (يصلى ثمانى ركعات ثم يوتر) ، ومن رواية القاسم : (كان يصلى عشر ركعات ويوتر بسجدة) ، وفى حديث ابن عباس بعد هذا : (فيصلى ركعتين ، ثم ركعتين ، [ثم ركعتين] (٤)) الحديث .

تقدم ما للعلماء فى ذلك ، ومنزع كل واحد وترجيحه ماذهب إليه من الحديث الذى احتج به على مذهبه ، فأما الأحاديث المتقدمة المطلقة بأربع ، وثمان ، وعشر فيقضى على مجملها مفسر الرواية التى فيها : (يسلم من كل ركعتين) ، وقوله : (صلاة الليل مثنى مثنى) (٥) .

قولها : (يصلى أربعأ أربعا) الحديث : فذهب قوم إلى أنه لم يكن بين الأربع سلام ، وكذلك الأربع الأخر ، وقال اخرون : لم يجلس إلا فى اخر كل أربع ، وذهب معظم الفقهاء الحجازيين وبعض العراقين إلى التسليم بين كل اثنتين من الأربع ، وهو مذهب مالك ، وتأويل معنى ذكر أربع هنا عند بعضهم أنها كانت فى التلاوة .

والتحسن على هيئة واحدة لم يختلف الركعتان الأوليان من الانحرتين ، ثم الأربع بعدها أيضا مشتبهة فى الصفة من الترتيل والتحسين وإن لم تبلغ فى طولها قدر الأول كما قال فى الحديث الأخر : (يصلى ركعتين طويلتن ثم يصلى ركعتين هما دون اللتن قبلهما) ، ثم ذكر فى بقية الحديث مثله ، وقيل : إنما خمَتَ أربعأ ثم أربعأ ؛ لأنه كان - عليه السلام - ينام (١) الحديث سيأتى فى باب صلاة الليل وعدد ركعات النبى وأن الوتر ركعة .

(٢) لفظه فى المطبوعة : يسلم بين كل ركعتين ، ويوتر بواحدة .

(٣) ولفظه فى المطبوعة : يوتر من ذلك بخصه ، لايجلس فى شئ إلا فى تخرها .

(٤) سقط من س .

(٥) سيأتى فى ب: صلاة لليل مثنى مثنى ، برقم (١٤٥) .

كتاب صلاة المسافرين وقصرها / باب صلاة الليل ...

إلخ ٨٥ (...) وحدثنا أبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ ، حَدثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ .

ح وَحَدثنَاهُ أبُو كُرَيْبٍ ، حَدثنَا وَكِيع وَأبُو اسَامَةَ ، كُلُهُمْ ، عَنْ هِشَا ؟ بِهَنَا الإِسْنَادِ .

١٢٤ - (...) وحدئمنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد ، حَدثنَا لَيْ!ث ، عَنْ يَزِيدَ بْنَ أَبِى حَبيب ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِلث ، عَنْ عُرْوَةَ ؛ أن عَائِشَةَ أخْبَرَتْهُ ؛ أن رَسُولَ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) كَانَ يُصَفى ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَة ، بِرَكْعَتَىِ الفَجْرِ .

". (١)

١٨٦-"فائدة التَّلَطُّف مَعَ الصِّغَارِ

أهمية اغْتِنَامِ الوَقْتِ فِي الدَّعْوَةِ

شرح قوله صلى الله عليه وسلم:(احفظ الله يحفظك)

بم يكون حفظ العبد لربه جل وعلا؟

حفظ العبد لربه يكون بأداء حقوقه جل وعلا

حقوق الله تعالى نوعان: واجبة ومستحبة

حفظ الله تعالى للعبد على درجتين:

الدرجة الأولى: أن يحفظه في دنياه

الدرجة الثانية: أن يحفظه في دينه

حفظ الله تعالى للعبد في دينه أعظم المطالب

أعظم الخذلان خذلان العبد في أمر دينه

حفظُ الله تعالى لعبده من آثار معيته الخاصة

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (احفظ الله تجده تجاهك)

معنى قوله: (تجده تجاهك)

ذكر رواية أخرى فيها (أمامك) بدل (تجاهك) والمعنى واحد

بيان معنى صفة المعية

بيان الفرق بين المعية العامة والمعية الخاصة

ذكر ما تقتضيه المعية الخاصة

ذكر ما تقتضيه المعية العامة

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة)

بيان معنى (التعرف)

بيان معنى (الرخاء) و(الشدة)

كيف يتعرف العبد إلى ربه؟

معرفة العبد لربه -جل وعلا- نوعان:

النوع الأول: معرفة عامة، وهي معرفة الإقرار والتصديق به

---

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاضي عياض ٤٩/٣

النوع الثاني: معرفة خاصة، وتقتضي الإقبال عليه **وتعلق القلب** به

معرفة الله تعالى لعبده نوعان:

النوع الأول: معرفة عامة، وهي علمه المحيط بهم

النوع الثاني: معرفة خاصة، وتقتضي محبته وحفظه وإجابة دعائه وإنجاءه من الشدائد...

آثار عن السلف في فضل معرفة الله تعالى في الرخاء

بيان معنى معرفة الله تعالى لعبده في الشدة

مسألة: هل يوصف الله تعالى بالمعرفة؟

وصف الله تعالى بالمعرفة ورد مقيداً في هذا الحديث على جهة المقابلة

لفظ (المعرفة) ورد في القرآن الكريم على جهة الذم

الله تعالى موصوف بالعلم

صفة (العلم) تشمل المعنى الحسن في صفة (المعرفة) وزيادة

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (وإذا سألت فاسأل الله)

بيان معنى (السؤال)

آثار في النهي عن سؤال الخلق

ذم سؤال الناس". (١)

١٨٧-"الأمر بالاستغناء عن سؤال الناس

الأمر بسؤال الله تعالى وحده

الله تعالى يحب أن يسأل

حالات جواز المسألة:

الحالة الأولى: مَنْ تَحَمَّلَ حَمَالَةً حلت له المسألة حَتَّى يَقْضِيَهَا

الحالة الثانية: مَنْ أُصِيبَ بِجَائِحَةٍ أَذْهَبَتْ مَالَهُ فيُعْطَى مَا يُقِيمُ عَيْشَهُ

الحالة الثالثة: مَن أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يصيب قواماً من عيش

أحوال سؤال غير الله تعالى:

الحال الأولى: سؤال ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى

الحال الثانية: سؤال ما يقدرون عليه من أمور الدنيا

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (وإذا استعنت فاستعن بالله)

---

(١) الأربعون النووية ص/٥٩

الأمر بالاستعانة للوجوب

أنواع الاستعانة:

النوع الأول: استعانة العبادة

استعانة العبادة يجب صرفها لله وحده دون ما سواه

من استعان بغير الله وكل إليه

النوع الثاني: استعانة التسبب

استعانة التسبب جائزة بشروطها

التحذير من **تعلق القلب** بالأسباب

استعانة التسبب تدور مع مقاصدها على الأحكام الخمسة

فضيلة الاستغناء عن الاستعانة بالخلق

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء...)

أهمية الإيمان بالقضاء والقدر

الإيمان بالقدر لا ينافي بذل الأسباب

إطلاقات لفظ (الأمة)

يطلق على (الزمن، والقدوة في الخير، والجماعة من الناس، وأمة الإجابة، وأمة الدعوة وهي المرادة هنا)

بيان معنى (التوكل)

التوكل على الله تعالى من أعظم مقامات العبودية

من توكل على الله كفاه ووقاه ولو كاده من في السموات والأرض

التوكل الصحيح يقتضي فعل الأسباب المشروعة

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك...)

هذه الزيادة وردت في بعض الروايات

بيان درجة هذه الزيادة

مراتب تلقي المقادير المؤلمة:

المرتبة الأولى: مرتبة الصبر والاحتساب

المرتبة الثانية: مرتبة الرضا والقبول

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (واعلم أن النصر مع الصبر)

مراتب الصبر:

المرتبة الأولى: الصبر الواجب". (١)

١٨٨-"المرتبة الثانية: الصبر المستحب، وهو الرضا بما قدَّر الله

معنى الرضا بالمصيبة

بيان الفرق بين الرضا الواجب والرضا المستحب

شمول معنى النصر لجهاد النفس وجهاد الكفار

ذكر بعض أسباب النصر

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (وإن الفرج مع الكرب)

بيان معنى (الفرج)

بيان معنى (الكرب)

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (فإن مع العسر يسراً)

التنبيه على لطائف اقتران الفرج بالكرب واليُسر بالعسر

شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (جف القلم بما هو كائن)

شرح قوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الأخرى: (رفعت الأقلام وجفت الصحف)

هذه الجملة لا تدل على الجبر

تفيد هذه الجملة التوكل على الله وبذل الأسباب

أهمية **تعلق القلب** بالله تعالى

من فوائد الحديث:

شدُّ المعلم انتباه المتعلم

تَواضُعُ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ

جَوَازُ الإِرْدَافِ علَى الدَّابَّةِ

الاهْتِمَامُ بالنَّاشِئَةِ وتَعْلِيمُهم أُمُورَ الدِّينِ

حفظ الله تعالى لمن حفظه

الحث على سؤال الله تعالى وحده

الإيمان بالقضاء والقدر

أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ الصَّبْرَ

---

(١) الأربعون النووية ص/٦٠

الأسئلة:

س١: ترجم بإيجاز لابن عباس رضي الله عنه؟

س٢: تحدث باختصار عن منزلة هذا الحديث؟

س٣: استدل من الحديث على تواضع النبي صلى الله عليه وسلم؟

س٤: ماذا يفيد قول النبي صلى الله عليه وسلم: (يا غلام!)؟

س٥: بم يكون حفظ العبد لربه جل وعلا؟

س٦: بم يكون حفظ الله عز وجل للعبد؟

س٧: ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم: (تجده تجاهك)؟

س٨: ما الفرق بين المعية الخاصة والمعية العامة؟

س٩: بم يكون التعرف إلى الله تعالى؟

س١٠: اذكر بعض الآثار الواردة عن السلف في فضل معرفة الله تعالى في الرخاء؟

س١١: ما معنى معرفة الله لعبده؟

س١٢: هل يوصف الله تعالى بالعارف لورود لفظ المعرفة في هذا الحديث؟

س١٣: اذكر بعض الآثار الواردة عن السلف في النهي عن سؤال الخلق؟

س١٤: لا تحل المسألة إلا لإحد ثلاثة؛ فما هي؟". (١)

١٨٩-"(افتتحت القرى) قرى الحجاز واليمن وما حولهما (بالسيف) أي بالقتال به (وافتتحت المدينة) طيبة (بالقرآن) لأن المصطفى تلاه ليلة العقبة على الأثنى عشر من الأنصار فأسلموا ورجعوا إلى المدينة فدعوا قومهم إلى الإسلام فأسلموا والجهاد كما يكون بالأسباب الظاهرة يكون بهمم النفوس الطاهرة وتوجهها إلى الروحانيات **وتعلق القلب** بكلام ربّ البريات (هب عن عائشة) رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال بل منكر

(افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وتفرّقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة) معروفة عندهم (وتفرّقت أمتي) في الأصول الدينية لا الفروع الفقهية إذ الأولى هي المخصوصة بالذم (على ثلاث وسبعين فرقة) زاد في رواية كلها في النار إلا واحدة أي وهي أهل السنة والجماعة وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقع والكل متفقون على إثبات الصانع وأنّ له الكمال المطلق (٤ عن أبي هريرة) بأسانيد جيدة

(افرشوا لي قطيفتي) كساء له خمل (في لحدي) إذا دفنتموني وقد فعل شقران مولاه ذلك (فإن الأرض لم تسلط على) أكل (أجساد الأنبياء) فالمعنى الذي يفرش للحيّ لأجله لم يزل بالموت وبه فارق الأنبياء غيرهم من الأموات حيث كره في حقهم (ابن سعد) في الطبقات (عن الحسن) البصري (مرسلا)

---

(١) الأربعون النووية ص/٦١

(أفرض أمتي) أعرفهم بعلم الفرائض (زيد بن ثابت) الأنصاري كاتب الوحي والمراد أنه سيصير كذلك بعد انقضاء أكابر علماء الصحب ومن ثم أخذ الشافعي بقوله في الفرائض لهذا الحديث ونحوه (ك عن أنس) وصححه واعترض ". (١)

١٩٠-"قوله صلى الله عليه وسلم: (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها) أما صفوف الرجال فهي على عمومها فخيرها أولها أبداً وشرها آخرها أبداً أما صفوف النساء فالمراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال، وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها. والمراد بشر الصفوف في الرجال والنساء أقلها ثواباً وفضلاً وأبعدها من مطلوب الشرع وخيرها بعكسه، وإنما فضل آخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك، وذم أول صفوفهن لعكس ذلك والله أعلم. واعلم أن الصف الأول الممدوح الذي قد وردت الأحاديث بفضله والحث عليه هو الصف الذي يلي الإمام، سواء جاء صاحبه متقدماً أو متأخراً، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا، هذا هو الصحيح الذي يقتضيه ظواهر الأحاديث وصرح به المحققون. وقال طائفة من العلماء: الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأول، بل الأول ما لا يتخلله شيء وإن تأخر، وقيل: الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد أولاً وإن صلى في صف متأخر، وهذان القولان غلط صريح، وإنما أذكره ومثيله لأنبه على بطلانه لئلا يغتر به والله أعلم.
الجوهرة ٥
حدثنا محمد بن أبي بكر قال: حدثنا معتمر، عن عبيد الله، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:". (٢)

١٩١-"وخيرها بعكسه.
وإنما فضل آخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن عن مخالطة الرجال ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤيتهم حركاتهم وسماع كلامهم وذم أولها بعكس ذلك عاقدي أزرهم أي لضيقها لئلا ينكشف شيئا من العورة لا تمنعوا إماء الله مساجد الله قال النووي هذا نهي تنزيه إذا كانت المرأة ذات زوج أو سيد بشروط ذكرها العلماء مأخوذة من الأحاديث وهي ١ أن لا تكون متطيبة ٢ ولا متزينة ٣ ولا ذات خلاخل يسمع صوتها ٤ ولا ثياب فاخرة". (٣)

---

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير ـ للمناوى ١/٣٦٠
(٢) الجواهر الهريرية ١/٦١
(٣) الديباج على مسلم ٢/١٥٤

١٩٢-"قال الشيخ ، رحمه الله : وظاهرُ هذا القول أنَّه صرَفَ محبَّةَ النبيّ - صلى الله عليه وسلم - إلى اعتقادِ تعظيمِهِ وإجلاله ، ولا شكَّ في كُفْرِ مَنْ لا يعتقدُ ذلك.

غيرَ أنَّ تنزيلَ هذا الحديثِ على ذلك المعنى غيرُ صحيح ؛ لأنَّ اعتقادَ الأعظَمِيَّةِ ليس بالمحَبَّةِ ، ولا الأحبِّيَّة ، ولا مستَلْزِمًا لها ؛ إذْ قد يجدُ الإنسانُ من نفسه إعظامَ أمرٍ أو شخصٍ ، ولا يجدُ محبَّته ، ، ولأنَّ عمر بن الخَطَّاب - رضى الله عنه - لَمَّا سمع قولَ النبيِّ - صلى الله عليه وسلم - : لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، قَال : يَا رَسُولَ اللهِ! لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ نَفْسِي ، فَقَالَ : وَمِنْ نَفْسِكَ يَا عُمَرُ ، فَقَالَ : وَمِنْ نَفْسِي ، فَقَالَ : الْآنَ يَا عُمَرُ .

وهذا كلُّه تصريحٌ بأنَّ هذه المحبَّةَ ليستْ باعتقاد تعظيم ، بل ميلٌ إلى المعتقَدِ تعظيمُهُ **وتعلُّقُ القلبِ** به ، فتأمَّلْ هذا الفرق ؛ فإنَّه صحيحٌ ، ومع ذلك فقد خَفِيَ على كثيرٍ من الناس.

وعلى هذا : فمعنى الحديث ، والله أعلم : أنَّ مَنْ لم يجدْ مِنْ نفسه ذلك الميلَ ، وأرجحيَّتَهُ للنبيِّ - صلى الله عليه وسلم - ، لم يَكْمُلْ إيمانُهُ.

على أنِّي أقولُ : إنَّ كلَّ مَنْ صدَّق بالنبيِّ - صلى الله عليه وسلم - ، وآمَنَ به إيمانًا صحيحًا ، لم يَخْلُ عن وِجْدَانِ شيء من تلك المحبَّة الراجحةِ للنبيِّ - صلى الله عليه وسلم - ؛ غير أنَّهم في ذلك متفاوتون :". (١)

١٩٣-"ومعنى هذا الحديث : أن أبا بكر - رضى الله عنه - كان قد تأهل لأن يتخذه النبي - صلى الله عليه وسلم - خليلاً ، لولا المانع الذي منع النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو أنه لما امتلأ قلبه بما تخيله من معرفة الله تعالى ، ومحبته ، ومراقبته ، حتى كأنه مزجت أجزاء قلبه بذلك ، لم يتسع قلبه لخليل آخر يكون كذلك فيه ، وعلى هذا فلا يكون الخليل إلا واحدًا ، ومن لم ينته إلى ذلك ممن **تعلّق القلب** به فهو حبيب ؛ ولذلك أثبت لأبي بكر وعائشة رضي الله عنهما أنهما أحمت الناس إليه ، ونفى عنهما الخلَّة ، وعلى هذا فالخلَّة فوق المحبة ، وقد اختلف أرباب القلوب في ذلك ؛ فذهب الجمهور : إلى أن الخلَّة أعلى ، تمسُّكًا بما ذكرناه ، وهو متمسَّك قوي ظاهر ، وذهب أبو بكر بن فورك إلى أن المحبة أعلى ، واستدل على ذلك : بأن الاسم الخاص بمحمد - صلى الله عليه وسلم - : الحبيب ، وبإبراهيم : الخليل . ودرجة نبينا - صلى الله عليه وسلم - أرفع ، فالمحبة أرفع . وقد ذكر القاضي عياض هذه المسألة في كتاب "الشفا" ، واستوفى فيها البحث ، فتنظر هناك ، وقد ذكرنا اختلاف الناس في الخلة في كتاب الإيمان .

وقوله : ((إلا إني أبرأ إلى كل خليل من خلِّه)) ؛ الرواية المعروفة : بكسر الخاء من خِلَّة . قال القاضي : والصواب – إن شاء الله – فتحها ، والخَلَّة ، والخُلُّ ، والمخاللة ، والمخالَّة ، والخلالة ، والخلولة : الإخاء والصَّداقة .

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ١/١٥١

قلت : يعني : أن خَلَّة في الأصل : هي مصدر ، ومصادر هذا الباب : هي التي ذكروها ، وليس فيها ما يقال : بكسر الخاء ، فتعين الفتح فيها ، ومعنى هذا الكلام : قد جاء بلفظ آخر يفسره فقال : ((إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل)).. وهذا واضح .". (١)

١٩٤-"وإنَّما كان ذلك ؛ لأنَّ الله تبارك وتعالى قد كمَّله على جميعِ جنسه ، وفضَّله على سائر نوعه ، بما جبله عليه مِنَ المحاسنِ الظاهرة والباطنة ، وبما فضَّله به مِنَ الأخلاقِ الحسنة والمناقبِ الجميلة ؛ فهو أكملُ مَنْ وَطِئَ الثَّرى ، وأفضلُ مَنْ رَكِبَ ومَشَى ، وأكرمُ مَنْ وافى القيامة ، وأعلاهُمْ منزلةً في دارِ الكرامة.

قال القاضي أبو الفضل : فلا يصحُّ الإيمانُ إلاَّ بتحقيق إنافةِ قَدْرِ النبيِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ ومنزلتِهِ ، على كلِّ والدٍ وولد ، ومُحْسِنٍ ومُفْضِل ، ومن لم يعتقدْ هذا واعتقَدَ سواه ، فليس بمؤمنٍ.

قال الشيخ ، رحمه الله : وظاهرُ هذا القول أنَّه صرَفَ محبَّةَ النبيِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى اعتقادِ تعظيمِهِ وإجلاله ، ولا شكَّ في كُفْرِ مَنْ لا يعتقدُ ذلك.

غيرَ أنَّ تنزيلَ هذا الحديثِ على ذلك المعنى غيرُ صحيح ؛ لأنَّ اعتقادَ الأعظَمِيَّةِ ليس بالمحبَّةِ ، ولا الأحبِّيَّة ، ولا مستَلْزِمًا لها ؛ إذْ قد يجدُ الإنسانُ من نفسه إعظامَ أمرٍ أو شخصٍ ، ولا يجدُ محبَّته ، ، ولأنَّ عمر بن الخَطَّاب ـ رضى الله عنه ـ لَمَّا سمع قولَ النبيِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ : لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، قَال : يَا رَسُولَ اللهِ! لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ نَفْسِي ، فَقَالَ : وَمِنْ نَفْسِكَ يَا عُمَرُ ، فَقَالَ : وَمِنْ نَفْسِي ، فَقَالَ : الْآنَ يَا عُمَرُ .

وهذا كلُّه تصريحٌ بأنَّ هذه المحبَّةَ ليستْ باعتقاد تعظيم ، بل ميلٌ إلى المعتقَدِ تعظيمُهُ **وتعلُّقُ القلبِ** به ، فتأمَّلْ هذا الفرق ؛ فإنَّه صحيحٌ ، ومع ذلك فقد خَفِيَ على كثيرٍ من الناس.

وعلى هذا : فمعنى الحديث ، والله أعلم : أنَّ مَنْ لم يجدْ مِنْ نفسه ذلك الميلَ ، وأرجحيَّتَهُ للنبيِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، لم يَكْمُلْ إيمانُهُ.

." (٢)

١٩٥-"عندنا يدًا يكافئه الله تعالى بها يوم القيامة ، وما نفعني مال أحد كما نفعني مال أبي بكر ...)) ، وذكر الحديث ، وقال : هو حسن غريب .

وقوله : ((ولو كنت مخذًا خليلاً ، لاتخذت أبا بكر خليلاً)) ؛ متخذًا : اسم فاعل من اتَّخذ ، وهو فعل يتعدَّى إلى مفعولين ، أحدهما بحرف الجر ، فيكون بمعنى : اختار واصطفى ، كما قال تعالى : ﴿ واتَّخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلاً

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٧٠/٩

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ١٤١/١

جسدًا له خوار﴾ ، وقد سكت هنا عن أحد مفعوليها ، وهو الذي دخل عليه حرف الجر ، فكأنه قال : لو كنت متخذًا من النَّاس خليلاً لاتخذت منهم أبا بكر . ولبسط الكلام في ذلك علم النحو ، وحاصله : أن ((اتَّخذ)) استعملت على ثلاثة أنحاء ،

أحدها : تتعدى لمفعولين بنفسها .

وثانيها : تتعدى لأحدهما بحرف الجر .

وثالثها : تتعدى لمفعول واحد ، وكل ذلك موجود في القرآن .

ومعنى هذا الحديث : أن أبا بكر - رضى الله عنه - كان قد تأهل لأن يتخذه النبي - صلى الله عليه وسلم - خليلاً ، لولا المانع الذي منع النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو أنه لما امتلأ قلبه بما تخيله من معرفة الله تعالى ، ومحبته ، ومراقبته ، حتى كأنه مزجت أجزاء قلبه بذلك ، لم يتسع قلبه لخليل آخر يكون كذلك فيه ، وعلى هذا فلا يكون الخليل إلا واحدًا ، ومن لم ينته إلى ذلك ممن **تعلَّق القلب** به فهو حبيب ؛ ولذلك أثبت لأبي بكر وعائشة رضي الله عنهما أنهما أحمت الناس إليه ، ونفى عنهما الخلَّة ، وعلى هذا فالخلَّة فوق المحبة ، وقد اختلف أرباب القلوب في ذلك ؛ فذهب الجمهور : إلى أن الخلَّة أعلى ، تمسُّكًا بما ذكرناه ، وهو متمسَّك قوي ظاهر ، وذهب أبو بكر بن فورك إلى أن المحبة أعلى ، واستدل على ذلك : بأن الاسم الخاص بمحمد - صلى الله عليه وسلم - : الحبيب ، وبإبراهيم : الخليل . ودرجة نبينا - صلى الله عليه وسلم - أرفع ، فالمحبة أرفع . وقد ذكر القاضي عياض هذه المسألة في كتاب "الشفا" ، واستوفى فيها البحث ، فتنظر هناك ، وقد ذكرنا اختلاف الناس في الخلة في كتاب الإيمان .

". (١)

١٩٦-"الحديث الثالث والثلاثون

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ومن يستعفف يعفه الله ، ومن يستغن يغنه الله ، ومن يتصبر يصبره الله ، وما أعطي أحد عطاء خيرا وأوسع من الصبر » متفق عليه .

هذا الحديث اشتمل على أربع جمل جامعة نافعة .

إحداها : قوله : « ومن يستعفف يعفه الله » .

والثانية : قوله : « ومن يستغن يغنه الله » .

وهاتان الجملتان متلازمتان ، فإن كمال العبد في إخلاصه لله رغبة ورهبة وتعلقا به دون المخلوقين . فعليه أن يسعى لتحقيق هذا الكمال ، ويعمل كل سبب يوصله إلى ذلك ، حتى يكون عبدا لله حقا حرا من رق المخلوقين ، وذلك بأن يجاهد نفسه على أمرين : انصرافها عن التعلق بالمخلوقين بالاستعفاف عما في أيديهم ، فلا يطلبه بمقاله ولا بلسان حاله ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لعمر : « ما أتاك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه ، وما لا فلا تتبعه نفسك »

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٢٠/١

فقطع الإشراف في القلب والسؤال باللسان ، تعففا وترفعا عن منن الخلق ، وعن **تعلق القلب** بهم ، سبب قوي لحصول العفة .". (١)

١٩٧-" صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها اخرها

والمراد بشر الصفوف في الرجال والنساء أقلها ثوابا وفضلا وأبعدها من مطلوب الشرع وخيرها بعكسه

وإنما فضل اخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك وذم أول صفوفهن بعكس ذلك انتهى

قوله (وقد روى عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه كان يستغفر للصف الأول ثلاثا وللثاني مرة) رواه النسائي وبن ماجه وأحمد عن العرباض بن سارية

قوله ما في النداء والصف الأول زاد أبو الشيخ في رواية من طريق الأعرج عن أبي هريرة من الخير والبركة كذا في الفتح (ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا) أي إلا أن يقترعوا

قال الخطابي قيل للاقتراع الاستهام لأنهم كانوا يكتبون أسماءهم على سهام إذا اختلفوا في الشيء فمن خرج سهمه غلب

قال الحافظ أي لم يجدوا شيئا من وجوه الأولوية أما في الأذان فبأن يستووا في معرفة الوقت وحسن الصوت ونحو ذلك من شرائط المؤذن وتكملاته

وأما في الصف الأول فبأن يصلوا دفعة واحدة ويستووا في الفضل فيقرع بينهم إذا لم يتراضوا بينهم في الحالين قاله الحافظ (عليه) أي على ما ذكر ليشمل الأمرين الأذان والصف الأول وقد رواه عبد الرزاق عن مالك بلفظ فاستهموا عليهما

قاله الحافظ

قوله (عن سمي) بضم أوله بلفظ التصغير مولى أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي المدني وثقه أحمد وغيره ". (٢)

١٩٨-"الفائدة الأولى: يجب على المؤمن أن يسعى لأن يكون محبوباً عند الله وعند الناس.

الفائدة الثانية: البحث عن محبة الناس لا يناقض محبة الله ولا يعارضها فإن المسلم طيب محبوب عند الله ومحبوب عند الناس وفي المجتمع.

الفائدة الثالثة: دل على أن الزهد في الدنيا يجلب محبة الله.

الفائدة الرابعة: دل على أن الزهد في ما عند الناس يجلب محبة الناس.

---

(١) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار ص/١٢٤

(٢) تحفة الأحوذي ٢/١٤

الفائدة الخامسة: الزهد من أعمال القلب كما قاله أحمد رحمه الله.

الفائدة السادسة: من أراد معرفة الزهد الحقيقي في الدنيا فلينظر إلى زهده صلى الله عليه وسلم فإنه يجد أن حقيقة الزهد ألا يتعلق قلبه بالدنيا فيحبها ولا يعارض هذا طلب الرزق فيها والإدخار من المال والطعام كما كانت حياته صلى الله عليه وسلم.

الفائدة السابعة: الزهد فيما عند الناس يقتضي عدم **تعلق القلب** بما في أيدي الناس وقطع النفس من النظر لهم والتطلع لما عندهم ومداهنتهم في دين الله رجاء ما في أيديهم ولا يمنع هذا المبايعة والمتاجرة معهم والكسب وغير ذلك.

الفائدة الثامنة: دل على أن من تعلق بالدنيا وقدمها لم يحبه الله، لأنه سيقدم الدنيا على أمر الله.

الفائدة التاسعة: دل على أن الناس يكرهون من طلب منهم وسألهم ما في أيديهم، وهذا مستقر في فطر الناس وقلوبهم.

الفائدة العاشرة : من زهد في الدنيا تعلق بما عند الله لأن القلب لا بد له من متعلق يتعلق به ويثق به ويطمئن إليه ولهذا من زهد في الدنيا أحبه الله.

الفائدة الحادية عشر : الحديث بيَّن حقيقة الناس وأنهم يحبون ما في أيديهم ويبغضون من سألهم إياه، ويسعون لمصالحهم ولو على حساب دين غيرهم، ولا يؤدون الحقوق الواجبة منهم، هذه حالهم فمن عرفها كيف يتعلق بهم ويرجوهم ويقدم طاعتهم على طاعة الله؟!!

الحديث الثاني والثلاثون :". (١)

١٩٩-"وأما مراتبها -كما ذكرها ابن القيم وابن أبي العز - فهي عشرة(١)؛ وهي كالتالي :

أولها: العلاقة: وهي **تعلق القلب** بالمحبوب .

والثانية: الإرادة: وهي ميل القلب إلى محبوبه وطلبه له .

والثالثة: الصبابة: وهي انصباب القلب إليه بحيث لا يملكه صاحبه كانصباب الماء في الحدور.

والربعة الغرام: وهي الحب اللازم للقلب، ومنه الغريم لملازمته.

والخامسة: المودة والود: وهي صفو المحبة وخالصها ولبها .

والسادسة: الشغف: وهي وصول المحبة إلى شغاف القلب .

والسابعة: العشق: وهو الحب المفرط الذي يخاف منه على صاحبه منه، ولكن لا يوصف به الرب تعالى، ولا العبد في محبة ربه — والسبب لأن العشق محبة مع شهوة(٢).

والثامنة: التيمم: وهو بمعنى التعبد .

والتاسعة: التعبد: قال ابن القيم في روضة المحبين(٣): وأما التعبد فهو غاية الحب وغاية الذل يقال : عبده الحب ، أي ذلَّله ، وطريق معبد بالأقدام

---

(١) تعليقات تربوية على الأربعين النووية ص/٥٩

أي: مذلل. وكذلك المحب قد ذلَّله الحب ووطأه، ولا تصلح هذه المرتبة لأحد غير الله عز وجل، ولا يغفر الله سبحانه لمن أشرك في عبادته، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فمحبة العبودية، هي أشرف أنواع المحبة ، وهي خالص حق الله على عباده .

والعاشرة: الخلة: وهي المحبة التي تخللت روح المحب وقلبه .

قال الطحاوي: وقيل في ترتيبها غير ذلك، وهذا الترتيب تقريب حسن، يعرف حسنه بالتأمل في معانيه. واعلم أن وصف الله تعالى بالمحبة والخلة هو كما يليق بجلال الله تعالى وعظمته كسائر صفاته تعالى، وإنما يوصف الله تعالى هذه الأنواع بالإرادة والود والمحبة والخلة حسبما ورد النص(٤).

---

(١) ينظر مدارج السالكين لابن القيم (٣/٢٧-٣٠)، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، ص: (١٦٥-١٦٦).

(٢) روضة المحبين لابن القيم، ص: ٢٧.

(٣) روضة المحبين لابن القيم، ص: ٥٢.

(٤) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، ص: ١٦٥-١٦٦.". [١]

٢٠٠-" وصايا المسيح عليه السلام لأصحابه أنه قال لهم اعبروها ولا تعمروها وروى عنه أنه قال من ذا الذي يبني على موج البحر دارا تلكم الدنيا فلا تتخذوها قرارا ودخل رجل على أبي ذر فجعل يقلب بصره في بيته فقال يا أبا ذر أين متاعكم فقال إن لنا بيتا نتوجه إليه فقال إنه لا بد لك من متاع مادمت هاهنا فقال إن صاحب المنزل لا يدعنا هاهنا ودخلوا على بعض الصالحين فقلبوا بصرهم في بيته فقالوا إنا نري بيتك بيت رجل مرتحل فقال لا أرتحل ولكن أطرد طردا وكان على بن أبي طالب رضي الله عنه يقول إن الدنيا قد ارتحلت مدبرة وإن الآخرة قد ارتحلت مقبلة ولكل منهما بنون فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فإن اليوم عمل ولاحساب وغدا حساب ولا عمل قال بعض الحكماء عجبت ممن الدنيا مولية عنه والآخرة مقبلة إليه يشغل بالمدبرة ويعرض عن المقبلة وقال عمر بن عبدالعزيز في خطبته إن الدنيا ليست بدار قراركم كتب الله عليها الفناء وكتب الله على أهلها منها الظعن فكم من عامر موثق عن قليل يخرب وكم من مقيم مغتبط عما قليل يظعن فأحسنوا رحمكم الله منها الرحلة بأحسن مابحضرتكم من النقلة وتزودوا فإن خير الزاد التقوي وإذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار إقامة ولاوطنا فينبغي للمؤمن أن يكون حاله فيها على أحد حالين إما أن يكون كأنه غريب مقم في بلد غربة همه التزود للرجوع إلى وطنه أو يكون كأنه مسافر غير مقيم البتة بل هو ليله ونهاره يسير إلى بلد الإقامة فلهذا وصي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابن عمر أن يكون في الدنيا على أحد هذين الحالين فأحدهما أن يترك المؤمن نفسه كأنه غريب في الدنيا يتخيل الإقامة لكن في بلد غربة فهو غير **متعلق القلب** ببلد الغربة بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع إليه وإنما هو مقيم في الدنيا ليقضي مرمة جهازه إلى الرجوع إلى وطنه قال الفضيل بن عياض المؤمن في الدنيا

---

(١) ثلاث من كن فيه ص/١٥

مهموم حزين همه مرمة جهازه ومن كان في الدنيا كذلك فلا هم له إلا التزود بما ينفعه عند العود إلى وطنه فلا ينافس أهل البلد الذي هو غريب بينهم في عزهم ولا يجزع من الذل عندهم قال الحسن المؤمن كالغريب لا يجزع من ذلها ولا ينافس في عزها له شأن وللناس شأن لما خلق الله آدم عليه السلام أسكن هو وزوجته الجنة ثم أهبط منها ووعد بالرجوع إليها وصالحوا ذريتهما فالمؤمن أبدا يحن إلى وطنه الأول وحب الوطن من الإيمان كما قيل كم منزل للمرء يألفه الفتي وحنينه أبدا لأول منزل ولبعض شيوخنا فحي على جنات عدن فإنها منازلك الأولي وفيها المخيم ولكننا سبي العدو فهل تري نعود إلى أوطاننا ونسلم ". (١)

٢٠١-"فأحدهما : أنْ ينْزِل المؤمن نفسه كأنَّه غريبٌ في الدنيا يتخيَّلُ الإقامةَ ، لكن في بلد غُربةٍ ، فهوَ غيرُ **متعلِّق القلب** ببلد الغربة ، بل قلبُه متعلِّقٌ بوطنه الذي يَرجِعُ إليه ، وإنَّما هو مقيمٌ في الدنيا ليقضي مَرَمَّةَ جهازه إلى الرجوع إلى وطنه ، قال الفضيلُ بن عياض : المؤمن في الدنيا مهمومٌ حزين ، همُّه مَرَمَّةُ جهازه (١) .

ومن كان في الدنيا كذلك ، فلا همَّ له إلا في التزوُّد بما ينفعُه عندَ عودِه إلى وطنه ، فلا يُنافِسُ أهلَ البلدِ الذي هو غريبٌ بينهم في عزِّهم ، ولا يَجْزَعُ من الذلِّ عندهم ، قال الحسن : المؤمن في الدُّنيا كالغريب لا يجزع من ذُلها ، ولا يُنافِسُ في عِزِّها ، له شأنٌ ، وللناس شأن (٢) .

لما خُلِق آدم أُسكِنَ هو وزوجتُه الجنّة ، ثم أُهبطا منها ، ووعُدا الرجوع إليها ، وصالح ذرِّيَّتهما ، فالمؤمن أبداً يَحِنُّ إلى وطنه الأوَّل (٣) ، وكما قيل :

كمْ مَنْزِلٍ للمَرءِ يَألفُهُ الفتى

وحنينُه أبداً لأوَّل مَنْزِلِ

ولبعض شيوخنا (٤) :

فحيَّ على جنَّاتِ عدنٍ فإنَّها

...

منازِلُكَ الأولى وفيها المُخَيَّم

ولكنَّنا سَبيُ العدوِّ فَهلْ تَرَى

...

نَعودُ إلى أوطاننا ونُسلِّمُ

...

---

(١) جامع العلوم والحكم ص/٣٨٠

وقَدْ زَعَموا أنَّ الغَريبَ إذا نَأى

...

وشَطَّتْ به أوطانُه فهو مُغرَمُ

وأيُّ اغْترابٍ فوق غُربتنا التي

لها أضحَت الأعداءُ فينا تَحَكَّمُ

---

(١) أخرجه : ابن عساكر في " تأريخ دمشق " ٣٠٦/٥١ .

(٢) أخرجه : ابن أبي شيبة (٣٥٢١٠) ، وابن أبي عاصم في " الزهد " : ٢٦٢ (ط . دار الريان للتراث) .

(٣) جاء بعد هذا في النسخ المطبوعة : ((وحب الوطن من الإيمان)) ، وقد حذفته لعدم ورودها في النسخة الخطية ؛ ولأنَّ هذا الكلام غير مستقيم .

(٤) عزاه ابن كثير لابن القاسم . انظر : تفسير ابن كثير ٨٢/١ .". [1]

٢٠٢-"علق : فيه ﴿ جاءته امْرأةٌ بابْن لها قالت: وقَدْ أعْلَقَتُ عنه من العُذْرَة، فقال: عَلاَمَ تَدْغَرْن أوْلاَدَكُنَّ بهذه العُلُق؟ ﴾ وفي رواية ﴿ بهذا العِلاَق ﴾ وفي أخرى ﴿ أعْلَقْتُ عليه ﴾. الإعْلاقُ: مُعالجة عُذْرة الصَّبِيّ، وهو وَجَع في حَلْقه وَوَرَم تَدْفَعُه أمُّه بأصْبَعها أو غيرها. وحقيقة أعْلَقْتُ عنه: أزلْتُ العَلُوق عنه، وهي الدَّاهيَة. وقد تقَدَّم مَبْسُوطاً في العُذْرة. قال الخطَّابي: المحدِّثون يقولون: ﴿ أعْلَقْتُ علَيه ﴾ وإنما هو ﴿ أعْلَقْت عنه (قال الهروي: ﴿ وقد تجيء على معنى عن. قال الله عز وجل: ﴿ الذين إذا اكْتالُوا على الناس يَسْتَوْفُون ﴾ أي عنهم ﴾) ﴾: أي دَفَعْت عنه. ومعنى أعْلَقت عليه: أورَدْتُ عليه العَلُوق، أي ما عَذَّبَتْه به من دَغْرِها. ومنه قولهم ﴿ أعْلَقْتُ عليَّ ﴾ إذا أدْخَلْتُ يَدي في حَلْقي أتَقَيَّأ. وجاء في بعض الرِّوايات ﴿ العِلاَق ﴾ وإنما المعْروف ﴿ الإعْلاق ﴾ وهو مصدر أعْلَقْت، فإنْ كان العِلاق الاسم فيجوز، وأمَّا العُلُق فجمع عَلُوق. وفي حديث أم زَرْع ﴿ إن أنْطِقْ أُطَلق، وإنْ أسْكُتْ أُعَلَّقْ ﴾ أي يَتْرُكُني كالمُعَلَّقة، لا مُمْسَكة ولا مُطَلَّقة. وفيه ﴿ فَعَلِقَتِ الأعراب به ﴾ أي نَشِبوا وتعلّقوا. وقيل: طَفِقُوا. ومنه الحديث ﴿ فعَلِقُوا وجْهَه ضَرباً ﴾ أي طَفِقُوا وجَعَلوا يَضْرِبونه. وفي حديث حَليمة ﴿ رَكِبْتُ أتَاناً لي فخرجتُ أمامَ الرَّكْب حتى ما يَعْلَقُ بها أحَدٌ منهم ﴾ أي ما يتَّصل بها ويَلْحَقُها. وفي حديث ابن مسعود ﴿ أن أمِيراً بمكة كان يُسَلِّم تَسْليمَتين، فقال: أنَّ عَلِقَها؟ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعلها ﴾ أي من أين تَعلَّمها، وممن أخذها؟. وفيه ﴿ أنه قال: أدّوا العَلائق، قالوا: يا رسول الله، وما العَلائق؟ ﴾ وفي رواية في قوله تعالى: ﴿ وانْكحوا الأيَامى مِنْكم، قيل يا رسول الله: فما العلائق بينهم؟ قال: ما تراضى عليه أهْلُوهم ﴾ العَلائق:

---

(١) جامع العلوم والحكم محقق ٤/٤٢

المُهور، الواحِدة: عَلاقة (بفتح العين، كما في القاموس) ، وعَلاَقة المَهر: ما يَتَعلَّقون به على المُتَزَوّج. وفيه ﴿ فَعَلِقت منه كلَّ مَعْلَق ﴾ أي أحَبَّها وشُغِف بها. يقال: عَلِق بقَلْبِه عَلاقةً، بالفتح، وكلّ شيء وقَع مَوْقِعَه فقد عَلِق مَعالِقَه. وفيه ﴿ من تَعلَّق شيئاً وُكِلَ إليه ﴾ أي من عَلَّق على نفسه شيئاً من التعاويد والتَّمائم وأشْباهِها مُعْتقدا أنها تَجْلِب إليه نَفْعاً، أو تَدْفع عنه ضَرًّا. وفي حديث سعد بن أبي وقّاص: عَيْنُ فابْكي سَامَةَ بنَ لُؤَيٍّ فقال رجَل: عَلِقَتْ بِسَامَةَ العَلاقَةْ (انظر اللسان (علق فوق)) هي بالتشديد: المَنِيَّة، وهي العَلُوق أيضاً. وفي حديث المِقْدام ﴿ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: إنَّ الرجُل من أهل الكِتاب يَتزوَّج المرأة ومن يَعْلَق على يَدَيْهَا الخَيْط، وما يَرْغَب واحدٌ عن صاحبه حتَّى يموتا هَرَماً ﴾ قال الحَرْبِيّ: يقول من صِغَرِها وقِلَّة رِفْقِها، فيَصْبر عليها حتى يَمُوتا هَرَماً. والمُراد حَثُّ أصحابه على الوصيَّة بالنِّساء والصَّبر عليهنَّ: أي أنَّ أهلَ الكتاب يفعلون ذلك بِنِسائهم. وفيه ﴿ إنَّ أرواح الشُّهداء في حَواصِل طَيْرٍ خُضْرٍ تَعْلُق من ثمار الجنة ﴾ أي تأكُل. وهو في الأصْل إذا أكَلَت العِضَاه. يقال عَلَقَتْ تَعْلُق عُلوقاً، فنُقِلَ إلى الطَّيْر. وفيه ﴿ ويجتزئُ بالعُلْقَة ﴾ (في الأصل: ﴿ فتجتزئ : أي تكتفي ﴾ وفي اللسان والهروي: ﴿ وتجتزء ﴾ وأثبتنا ما في ا والفائق ١/٦٧٥ وقد أخرجه الزمخشري من صفة النبي صلى الله عليه وسلم) أي يَكْتَفِي بالبُلْغة من الطَّعام. ومنه حديث الإفْك ﴿ وإنَّما يأكُلْنَ العُلْقَةَ من الطَّعام ﴾. وفي حديث سَرِيَّة بني سُلَيم ﴿ فإذا الطَّيْر تَرْميهم بالعَلَق ﴾ أي بِقِطَع الدم، الواحِدة: عَلَقَة. ومنه حديث ابن أبي أوْفَى ﴿ أنه بَزَق عَلَقَةً ثم مَضَى في صلاته ﴾ أي قِطْعَة دَمٍ مُنْعَقِد. وفي حديث عامر ﴿ خَيْرُ الدَّوَاءِ العَلَقُ والحِجَامة ﴾ العَلَق: دُوَيْبَّة حَمْراءُ تكون في الماء تَعْلَق بالبَدن وتَمُصُّ الدَّم، وهي من أدوية الحَلْق والأورام الدَّمَوِيَّة، لامْتِصَاصِها الدم الغالب على الإنسان. وفي حديث حُذَيفة ﴿ فما بالُ هؤلاء الذين يَسْرِقُون أعْلاَقَنا ﴾ أي نَفائسَ أموالِنا، الواحد: عِلْق، بالكسر. قيل: سُمِّي به لتَعلُّق القلب به. وفي حديث عمر ﴿ إنَّ الرجُل لَيُغالي بِصَداق امْرأته حتى يكون ذلك لها في قَلْبه عَدَاوةً، يقول: جَشِمْت (رواية الهروي: ﴿ وقد كُلّفتُ إليك ... ﴾) إلَيكِ عَلَق القِرْبة ﴾ أي تَحَمَّلْتُ لأجْلِكِ كل شيء حتى عَلَق القِرْبة. وهو حَبْلُها الذي تُعَلَّق به. ويروى بالراء. وقد تقدم. وفي حديث أبي هُرَيْرة ﴿ رُئِيَ وعليه إزارٌ فيه عَلْق، وقد خَيَّطه بالأُصْطُبَّة ﴾ العَلْق: الخَرْق، وهو أن يَمُرَّ بشَجَرة أو شوكة فتَعلَق بثوبه فتَخْرِقَه". (١)

٢٠٣-"٤٢١ - وَقَوْله عَلَى الْمَكَارِهِ

جَمْع مَكْره بِفَتْحِ الْمِيم مِنْ الْكُرْه بِمَعْنَى الْمَشَقَّة كَبَرْدِ الْمَاء لِأَلَمِ الْجِسْم وَالِاشْتِغَال بِالْوُضُوءِ مَعَ تَرْك أَمْر الدُّنْيَا وَقِيلَ وَمِنْهَا الْحَرّ فِي طَلَب الْمَاء وَشِرَاؤُهُ بِالثَّمَنِ الْغَالِي

وَكَثْرَة الْخُطَا

بِبُعْدِ الدَّار .

قَوْله (وَانْتِظَار الصَّلَاة)

أَيْ بِالْجُلُوسِ لَهَا فِي الْمَسْجِد أَوْ تَعَلُّق الْقَلْب بِهَا وَالتَّأَهُّب لَهَا وَفِي الزَّوَائِد حَدِيث أَبِي سَعِيد رَوَاهُ اِبْن حِبَّان فِي صَحِيحه وَلَهُ

---

(١) جامع غريب الحديث ٢/١١٧

شَاهِد فِي صَحِيح مُسْلِم وَغَيْره

وَقَوْله مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ

مِنْ التَّكْفِير وَهُوَ السَّتْر وَالْعَفْو .". (١)

٢٠٤-" أي منازل الجنة اسباغ الوضوء إتمامه بتطويل الغرة والتثليث والدلك على المكاره جمع مكره بفتح الميم من الكره بمعنى المشقة كبرد الماء وألم الجسم والاشتغال بالوضوء مع ترك أمور الدنيا وقيل ومنها الجد في طلب الماء وشرائه بالثمن الغالي وكثرة الخطأ ببعد الدار وانتظار الصلاة بالجلوس لها في المسجد أو **تعلق القلب** بها والتأهب لها فذلكم الإشارة إلى ما ذكر من الأعمال الرباط بكسر الراء قيل أريد به المذكور في قوله تعالى ورابطوا وحقيقته ربط النفس والجسم مع الطاعات وقيل المراد هو الأفضل والرباط ملازمة ثغر العدو لمنعه وهذه الأعمال تسد طرق الشيطان عنه وتمنع النفس عن الشهوات وعداوة النفس والشيطان لا تخفى فهذا هو الجهاد الأكبر الذي فيه قهر أعدى عدوه فلذلك قال الرباط بالتعريف والتكرار تعظيما لشأنه قوله

١٤٤ - في المساجد الأربعة لعل المراد بها مسجد مكة والمدينة ومسجد قباء والمسجد الأقصى كما أمر أي أمر إيجاب فيحصل الثواب لمن اقتصر على الواجبات في الوضوء أو أمر إيجاب أو ندب فيتوقف على المندوبات ولا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز لجواز أن يراد بالأمر مطلق الطلب الشامل للايجاب والندب ما قدم من التقديم من عمل من ذنب قوله ." (٢)

٢٠٥-"قوله : (الصارخ) أي : الديك.

قوله : (إلا أن يتغمدني الله) أي : يسترني.

قوله : (سددوا) من السداد بالمهملة ، وهو القصد من القول والعمل. وقوله : وقاربوا ، أي : لا تبلغوا النهاية في العمل بل تقرّبوا منها لئلا تملوا.

وقوله : واغدوا ، أي : سيروا أول النهار.

وقوله : وروحوا ، أي : سيروا أول النصف الثاني من النهار.

وقوله : وشيء بالجر ، أي : واستعينوا بشيء من الدلجة بضم المهملة ، وسكون اللام ، أي : من سير الليل.

قوله : (والقصد القصد) النصب على الإغراء ، أي : الزموا الطريق الأوسط المعتدل تبلغوا مقصدكم.

٢٣٧

١٩ . باب الرَّجاءِ مَعَ الخَوْفِ

---

(١) حاشية السندي على ابن ماجه ٣٨٣/١

(٢) حاشية السندي على النسائي ٩٠/١

قوله : (باب الرجاء مع الخوف) أي : بيان استحباب ذلك ، فلا يقتصر على أحدهما إذ ربما يفضي الرجاء إلى المكر والخوف إلى القنوط ، وكل منهما مذموم ، والمقصود من الرجاء أن من وقع منه تقصير ، فليحسن ظنه بالله ، ويرج أن يمحو عنه ذنبه ، ومن الخوف أن من وقع منه طاعة فليرج قبولها ، والرجاء بالمد **تعلق القلب** بمحبوب من جلب نفع ، أو دفع ضرر سيحصل في المستقبل ، ويفارق التمني ، وهو طلب ما طمع من وقوعه بأن التمني يصحبه

٢٣٨

الكسل ، ولا يسلك صاحبه طريق الجد في الطاعات ، والرجاء بعكسه.

قوله : (خلق الرحمة) أي : التي جعلها في عبادة. أما الرحمة التي هي صفة من صفاته تعالى فهي قديمة لا مخلوقة.

قوله : (مائة رحمة) أي : له مائة نوع ، أو مائة جزء منها.

٢٣٩

٢٣ . باب حِفظِ اللِّسَانِ

قوله : (جائزته) بالنصب ، أي : أعطوا الضيف جائزته ، وبالرفع ، أي : فيها جائزته.

٢٤٠

قوله : (قال : يوم وليلة) أي : جائزته بمعنى زمان جائزته يوم وليلة ، والجملة مستأنفة متبينة للأولى ، أي : برّه مطلوب زيادته في اليوم والليلة الأول ، وفي اليومين الأخيرين يقدم له ما تيسر ، وحمل بعضهم اليوم والليلة على الأخير وليلته.

". (١)

٢٠٦-"قوله : (وتخليهم من الدنيا) أي : عن شهواتها وملاذها.

٢٣٤

قوله : (كان يقول : ألله) بالجر بحذف حرف القسم وإبقاء عمله وبالنصب بنزع الخافض ، وثبت في رواية والله بواو القسم.

٢٣٥

قوله : (باللحيم) بالتصغير للتقليل.

قوله : (إنا كنا للنظر إلى الهلال الخ) المراد بالهلال : الهلال الثالث ، وهو يرى عند انقضاء الشهرين ، وبرؤيته يدخل أول الشهر الثالث.

قوله : (يعيشكم) : بفتح المهملة ، وتشديد المثناة من التعييش.

١٨ . باب القَصْدِ وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَى العَمَل

قوله : (باب القصد والمداومة على العمل) أي : العمل الصالح ، اهـ شيخ الإسلام.

رقم الجزء : ٤ رقم الصفحة : ٢٢٢

---

(١) حاشية السندى على صحيح البخارى ٤/٥٩

٢٣٦
(٥٨/٤)

قوله : (الصارخ) أي : الديك.

قوله : (إلا أن يتغمدني الله) أي : يسترني.

قوله : (سددوا) من السداد بالمهملة ، وهو القصد من القول والعمل. وقوله : وقاربوا ، أي : لا تبلغوا النهاية في العمل بل تقرّبوا منها لئلا تملوا.

وقوله : واغدوا ، أي : سيروا أول النهار.

وقوله : وروحوا ، أي : سيروا أول النصف الثاني من النهار.

وقوله : وشيء بالجر ، أي : واستعينوا بشيء من الدلجة بضم المهملة ، وسكون اللام ، أي : من سير الليل.

قوله : (والقصد القصد) النصب على الإغراء ، أي : الزموا الطريق الأوسط المعتدل تبلغوا مقصدكم.

٢٣٧

١٩ . باب الرَّجاءِ مَعَ الخَوْفِ

قوله : (باب الرجاء مع الخوف) أي : بيان استحباب ذلك ، فلا يقتصر على أحدهما إذ ربما يفضي الرجاء إلى المكر والخوف إلى القنوط ، وكل منهما مذموم ، والمقصود من الرجاء أن من وقع منه تقصير ، فليحسن ظنه بالله ، ويرج أن يمحو عنه ذنبه ، ومن الخوف أن من وقع منه طاعة فليرج قبولها ، والرجاء بالمد **تعلق القلب** بمحبوب من جلب نفع ، أو دفع ضرر سيحصل في المستقبل ، ويفارق التمني ، وهو طلب ما طمع من وقوعه بأن التمني يصحبه

٢٣٨

الكسل ، ولا يسلك صاحبه طريق الجد في الطاعات ، والرجاء بعكسه.". (١)

٢٠٧-"ولما كان من ثمرات التقوى العرفان الذي به تنجلي الأمور، والنور الذي تنشرح به الصدور، ومن انشرح صدره واستنار قلبه بشهود التوحيد وأنه لا شريك له في ملكه ولا في شيء من أفعاله، تيقن أن لا حول له ولا قوّة، وأنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرّاً، فخرج عما في نفسه من التدابير، وألقى نفسه مع جري المقادير، ففاز كما جاء في الحديث الشريف «لا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة» وظهر بهذا أن التوكل واليقين من ثمرات التقوى فلذا عقبها بهما فقال:

٧ ـ باب في اليقين

قال السيد في كتاب «تعريفات العلوم»: اليقين في اللغة: العلم الذي لا شك معه. وفي الاصطلاح: اعتقاد الشيء أنه كذا

---

(١) حاشية السندى على صحيح البخارى ١٨٩/٥

مع اعتقاد أنه لا يمكن إلا كذا، وهو مطابق للواقع غير ممكن الزوال. وعند أهل الحقيقة رؤية العيان بقوة الإيمان لا بالحجة والبيان، وقيل: مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمحافظة الأفكار (والتوكل) عرفه الشيخ العارف با أبو مدين بقوله في حكمه: التوكل وثوقك بالمضمون استبدالك الحركة بالسكون. وعرّفه غيره بقوله: اعتمادك على مولاك ورجوعك إليه، وخروجك عن حولك وقوّتك وانطراحك بين يديه. وقيل: اكتفاؤك بعلم الله فيك عن **تعلق القلب** بسواه، ورجوعك في كل الأمور إلىالله.

عباراتنا شتى وحسنك واحد

وكل إلى ذاك الجمال يشير

كذا في «شرح الحكم» المذكورة لعمي الشيخ العارف با أحمدبن علان الصديقي. وفي «شرح مسلم» للمصنف، اختلفت عبارات السلف والخلف في حقيقة التوكل، فحكى الإمام أبو جعفر الطبري وغيره عن طائفة من السلف أنهم قالوا: لا يستحق اسم التوكل إلا من لم يخالط قلبه خوف غير الله من سبع أو عدوّ حتى لا يطلب الرزق ثقة بضمان الله رزقه. وقالت طائفة: هو الثقة با والإيقان بأن قضاءه نافذ، واتباع سنة نبيه والسعي فيما لا بد منه من مطعم ومشرب، والتحرّز من العدوّ كما فعله الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.". (١)

٢٠٨-"١٨١٤ . (عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كان رسول الله إذا أوى) بالقصر أي انضم (إلى فراشه) بكسر الفاء أي مفروشة (نام على شقه الأيمن) وهو أنفع ما يكون بالقلب وأسرع لانتباه النائم **لتعلق القلب** وعدم انغماره بالنوم (ثم قال) لعل ثم فيه مستعارة في محل الفاء أو على ما بها والمراد أنه يقول قبل هذا الذكر بعد الاضطجاع أذكار آخر ثم يأتي بهذا (اللّهم أسلمت نفسي إليك) أي تركتها مسلمة إليك من غير تعرض مني لما يرد إليها منك كما هو حق السيد على عبده وليكون صادقاً عند إرادة ذلك بقلبه وإلا أدركه لكذبه المقت (ووجهت وجهي إليك) أي ذاتي وكنى به عنه لأنه أشرف ما في الإنسان إذ هو محل الصورة التي بها تمايز الجمال، قال «الصورة في الرأس فإذا قطع الرأس فلا صورة» أخرجه الإسماعيل في «معجمه» من حديث ابن عباس كما في «الجامع الصغير» ومعنى كونها في الرأس: أي بالقرب منه (وفوضت) أي سلمت (أمرى إليك) ومن فوّض أمره إلى مولاه كفاه (وألجأت ظهري إليك) أي أرجعته إليك وجعلته راجعاً بين يديك فلا ملجأ منك إلا إليك (رغبة) بالغين المعجمة مفعول له: أي طمعاً في ثوابك (ورهبة) إسكان الهاء وفتحها معطوف على ما قبله: أي خوفاً من عقابك (إليك) قيل إنه متعلق برهبة ومتعلق رهبة محذوف، وقيل بل كلاهما تنازعاه: أي نحن في حالتيهما نلجأ إليك لا إلى غيرك، وقيل بل هو بطريق اللفّ والنشر المرتب كما سبق عن الطيبي (لا ملجأ) بهمزة مفتوحة أي مستند (ولا منجا) أصله بترك الهمز لكن لما جمعا جاز أن يهمز ازدواجاً لما قبله، وجاز قراءتهما بالألف اللينة من غير همز لما ذكر، وجاز إبقاء كل على حاله، ويجوز التنوين مع القصر (منك) تنازعه ما قبله إن كانا مصدرين (إلا إليك) أي لا مستند ولا نجاة منك إلى أحد إلا إليك والجملة مستأنفة لما قبلهما استئنافاً بيانياً (آمنت) أي صدقت (بكتابك الذي

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ٣١٦/١

أنزلت) أي بجنس الكتاب المنزل منك إلى الأنبياء وبالكتاب المعهود: أي". (١)

٢٠٩-"١٨١٤ . (عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كان رسول الله إذا أوى) بالقصر أي انضم (إلى فراشه) بكسر الفاء أي مفروشة (نام على شقه الأيمن) وهو أنفع ما يكون بالقلب وأسرع لانتباه النائم لتعلق القلب وعدم انغماره بالنوم (ثم قال) لعل ثم فيه مستعارة في محل الفاء أو على ما بها والمراد أنه يقول قبل هذا الذكر بعد الاضطجاع أذكار آخر ثم يأتي بهذا (اللّهم أسلمت نفسي إليك) أي تركتها مسلمة إليك من غير تعرض مني لما يرد إليها منك كما هو حق السيد على عبده وليكون صادقاً عند إرادة ذلك بقلبه وإلا أدركه لكذبه المقت (ووجهت وجهي إليك) أي ذاتي وكنى به عنه لأنه أشرف ما في الإنسان إذ هو محل الصورة التي بها تمايز الجمال، قال «الصورة في الرأس فإذا قطع الرأس فلا صورة» أخرجه الإسماعيل في «معجمه» من حديث ابن عباس كما في «الجامع الصغير» ومعنى كونها في الرأس: أي بالقرب منه (وفوضت) أي سلمت (أمرى إليك) ومن فوّض أمره إلى مولاه كفاه (وألجأت ظهري إليك) أي أرجعته إليك وجعلته راجعاً بين يديك فلا ملجأ منك إلا إليك (رغبة) بالغين المعجمة مفعول له: أي طمعاً في ثوابك (ورهبة) إسكان الهاء وفتحها معطوف على ما قبله: أي خوفاً من عقابك (إليك) قيل إنه متعلق برهبة ومتعلق رهبة محذوف، وقيل بل كلاهما تنازعاه: أي نحن في حالتيهما نلجأ إليك لا إلى غيرك، وقيل بل هو بطريق اللفّ والنشر المرتب كما سبق عن الطيبي (لا ملجأ) بهمزة مفتوحة أي مستند (ولا منجا) أصله بترك الهمز لكن لما جمعا جاز أن يهمز ازدواجاً لما قبله، وجاز قراءتهما بالألف اللينة من غير همز لما ذكر، وجاز إبقاء كل على حاله، ويجوز التنوين مع القصر (منك) تنازعه ما قبله إن كانا مصدرين (إلا إليك) أي لا مستند ولا نجاة منك إلى أحد إلا إليك والجملة مستأنفة لما قبلهما استئنافاً بيانياً (آمنت) أي صدقت (بكتابك الذي أنزلت) أي بجنس الكتاب المنزل منك إلى الأنبياء وبالكتاب المعهود: أي
)". (٢)

٢١٠-"ولما كان من ثمرات التقوى العرفان الذي به تنجلي الأمور، والنور الذي تنشرح به الصدور، ومن انشرح صدره واستنار قلبه بشهود التوحيد وأنه لا شريك له في ملكه ولا في شيء من أفعاله، تيقن أن لا حول له ولا قوّة، وأنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرّاً، فخرج عما في نفسه من التدابير، وألقى نفسه مع جري المقادير، ففاز كما جاء في الحديث الشريف «لا حول ولا قوة إلا با كنز من كنوز الجنة» وظهر بهذا أن التوكل واليقين من ثمرات التقوى فلذا عقبها بهما فقال:

٧ ـ باب في اليقين

قال السيد في كتاب «تعريفات العلوم»: اليقين في اللغة: العلم الذي لا شك معه. وفي الاصطلاح: اعتقاد الشيء أنه كذا

---

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ١٠٤/٦

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لـ ابن علان الصديقى ٢٢٧/١

مع اعتقاد أنه لا يمكن إلا كذا، وهو مطابق للواقع غير ممكن الزوال. وعند أهل الحقيقة رؤية العيان بقوة الإيمان لا بالحجة والبيان، وقيل: مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمحافظة الأفكار (والتوكل) عرفه الشيخ العارف با أبو مدين بقوله في حكمه: التوكل وثوقك بالمضمون استبدالك الحركة بالسكون. وعرّفه غيره بقوله: اعتمادك على مولاك ورجوعك إليه، وخروجك عن حولك وقوّتك وانطراحك بين يديه. وقيل: اكتفاؤك بعلم الله فيك عن **تعلق القلب** بسواه، ورجوعك في كل الأمور إلىالله.

عباراتنا شتى وحسنك واحد

وكل إلى ذاك الجمال يشير

كذا في «شرح الحكم» المذكورة لعمي الشيخ العارف با أحمدبن علان الصديقي. وفي «شرح مسلم» للمصنف، اختلفت عبارات السلف والخلف في حقيقة التوكل، فحكى الإمام أبو جعفر الطبري وغيره عن طائفة من السلف أنهم قالوا: لا يستحق اسم التوكل إلا من لم يخالط قلبه خوف غير الله من سبع أو عدوّ حتى لا يطلب الرزق ثقة بضمان الله رزقه. وقالت طائفة: هو الثقة با والإيقان بأن قضاءه نافذ، واتباع سنة نبيه والسعي فيما لا بد منه من مطعم ومشرب، والتحرّز من العدوّ كما فعله الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

(١/٣١٦)". [١]

٢١١-"قول شيخ الإسلام والظاهرية ببطلان الصلاة في حضرة الطعام ودليلهم على ذلك

Q ما دليل الظاهرية وكذلك شيخ الإسلام ابن تيمية على بطلان صلاة من صلى بحضرة طعام؟

A أخذوه من ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم: (لا صلاة بحضرة طعام)، فهذا النهي يدل على أنه ترك واجباً، يقول شيخ الإسلام في قواعده: إن الله ورسوله لا ينفيان مسمى اسم شرعي إلا للإخلال ببعض واجباته، فهنا نفي اسم شرعي وهو كلمة (الصلاة) مثل قوله: (لا صلاة لمن أحدث حتى يتوضأ)، ومثل قوله: (لا صلاة إلا بوضوء، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله)، أخذوا من وجوب ذكر التسمية عند الوضوء مع التذكر أن من صلى وهو **متعلق القلب** بالطعام، أو **متعلق القلب** بإخراج البول أو الغائط أنه لا يقبل على صلاته ولا يطمئن فيها، والطمأنينة ركن من أركان الصلاة، والخشوع روح الصلاة ولبها، فهذا مذهب الظاهرية أنهم تشبثوا بهذا الحديث، ولكن الجمهور قالوا: تنعقد الصلاة مع الكراهة.". [٢]

٢١٢-"هذا الممدوح من الصفوف هو الصف الذي يلي الإمام سواء جاء صاحبه متقدما أو متأخرا، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا. وقال بعضهم: الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن

---

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لـ ابن علان الصديقى ٣٢١/١

(٢) شرح "عمدة الأحكام " الجبرين ٩/٢١

تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأوّل ، بل الأول ما لا يتخلله شيء وان تأخر. وقيل: الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد أولا وإن صلى في صف متأخرِ.

[١/٢٢٨-أ] وقال الشيخ محيي الدين: هذان القولان / غلط صريح.

قلت: لفظ الأوّل من الأمور النسْبيّة، فيُطلقُ على كل صف في المَسْجد من عند الإمام إلى أن ينتهي إلى آخر الصُفوف، فآخر الصفوف هو نقيض كل صف قبله إلى الإمام، فيُطلقُ على كل واحد من الصفوف غير الصف الأخير أنه خير الصفوف، ولم يُطلق شرّ الصفوف إلا على آخر الصفوف ليس إلا فافهم. وإنما صار آخر صفوف الرجال شر الصفوف إما لبُعدهم من الإمام، أو لقربهم من النساء، وقد يكون شرا لمخالفتهم أمرَه فيها عليه السلام، وتحذيراً من فعل المنافقين بتأخرهم عنه وعن سماع ما يأتي به، ومعنى كونها شرا: أقلّها أجراً فهو بالنسبة إلى الأول مطلقا ناقصٌ .

قوله: " وخير صفوف النساء: آخرُها " هذا إذا صلّين مع الرجال، وأما إذا صلين جماعةً وحدهن فهن كالرجال خيرُ صفوفهن: أولها، وشرها: آخرها، وأما إذا صلين مع الرجال فخيرُ صفوفهن: آخرها لبُعْدهن من الرجال ورؤيتهم، **وتعلّق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم، وسماع كلامهم ونحو ذلك، وشر صفوفهن: أولها لِعكسِ ذلك المعْنى. والحديث: أخرجه مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأبو بكر في " مصنفه " .

٦٦٠- ص- نا يحيى بن معين: نا عبد الرزاق، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة- رضي الله عنها- قالت:". (١)

٢١٣-"والتوكل على الله -سبحانه وتعالى- من أعظم المقامات ؛ مقامات الإيمان ، بل هو مقام الأنبياء والمرسلين في تحقيق عبوديتهم العظيمة للرب -جل وعلا- .

والتوكل على الله معناه : أن يفعل السبب الذي أُمر به ، ثم يفوض أمره إلى الله -جل وعلا- في الانتفاع بالأسباب ، وإذا كان ما لديه من الأمر لا يملك أن يفعل له سببا فإنه يفوض أمره إلى الله -جل وعلا- كما قال سبحانه في ذكر مؤمن آل فرعون : ((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((((١٦٨) وهذا التفويض إلى الله -جل وعلا- عمل القلب خاصة ، يعني: أن يلتجئ بقلبه ، وأن يعتمد بقلبه على الله -جل وعلا- في تحصيل مراده ، أو دفع الشر الذي يخشاه ، والعباد إذا تعامل معهم فإنما يتعامل معهم على أنهم أسباب ، والسبب قد ينفع ، وقد لا ينفع ، فإذا **تعلق القلب** بالخلق أوتي من هذه الجهة ، ولم يكن كاملا في توكله .

فتعلق القلب بالخلق مذموم ، والذي ينبغي : أن يتوكل على الله ، وأن يعلق قلبه بالله -جل وعلا- ، وألا يتعلق بالخلق ، حتى ولو كانوا أسبابا ، فينظر إليهم على أنهم أسباب ، والنافع والذي يجعل السبب سببا ، وينفع به هو الله -جل وعلا- .

إذا قام هذا في القلب فإن العبد يكون مع ربه -جل وعلا- ، ويعلم أنه لن يكون له إلا ما قدره الله -جل وعلا- له ،

---

(١) شرح أبي داود للعيني ٣/٢٣٢

ولن يمضي عليه إلا ما كتبه الله –جل وعلا– عليه .

قال –عليه الصلاة والسلام– (رفعت الأقلام ، وجفت الصحف (يعني: أن الأمر مضى وانتهى ، وهذا لا يدل ، كما ذكرته لكم فيما سبق ، لا يدل على أن الأمر على الإجبار ، بل إن القدر ماض ، والعبد يمضي فيما قدره الله –جل وعلا– ؛ لأجل التوكل عليه ، وحسن الظن به ، وتفويض الأمر إليه ، وهو إخلاء القلب من رؤية الخلق .

قال : وفي رواية غير الترمذي : (احفظ الله تجده أمامك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة ، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وما أصابك لم يكن ليخطئك (.". (١)

٢١٤–"قال سمعت رسول الله–– صلى الله عليه وسلم ––يقول:((إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء)) هذا عام يشمل الإمام ويشمل المأموم أنه إذا أقيمت عليه الصلاة أنه يبدأ بالخلاء قبل الصلاة وفي هذا فوائد:

الفائدة الأولى: فيه دليل على أنه ينبغي على المصلي أن يدفع عنه كل ما يشوش عليه فكره ويقطعه عن حضور القلب في صلاته ، وذلك أنه إذا حضره الخلاء فإنه لا يستطيع أن يكون حاضر القلب بحيث يعي صلاته ويقيمها على وجهها الذي أمر الله–– عز وجل –– أن تقام عليه ، فأمر الشرع أن ينصرف إلى الخلاء حتى يكون حاضر القلب في صلاته وموقفه بين يدي ربه ، ويقاس على الخلاء كل ما يشوش الفكر ، ومن هنا قال–– صلى الله عليه وسلم ––:((إذا حَضَرَ العَشَاء والعَّشَاء فابدأوا بالعَشَاء قبل العِشَاء)) ، وقال :((لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاخبثان)) كل هذا ؛ لأن الفكر يتشوش وينشغل بهذا الشيء الذي **تعلق القلب** به .

الفائدة الثانية : أنه إذا تعارضت فضيلة متعلقة بالصلاة و فضيلة متعلقة بزمان الصلاة أو مكان الصلاة قدمت الفضيلة المتعلقة بذات الصلاة على الفضيلة المتعلقة بالزمان والمكان .". (٢)

٢١٥–"(سورة لقمان الآية ٢٠) أي أتمها وأكملها (عند المكاره) جمع مكرهة بمعنى الكره والمشقة قال أبو عمر هي شدة البرد وكل حال يكره المرء فيها نفسه على الوضوء قال عبيد بن عمير من صدق الإيمان وبره إسباغ الوضوء على المكاره ومن صدق الإيمان أن يخلو الرجل بالمرأة الجميلة فيدعها لا يدعها إلا الله

وقال الباجي ومن المكاره شدة برد وعلة جسم وقلة ماء وحاجة إلى النوم وعجلة إلى أمر مهم وغير ذلك

(وكثرة الخطا) بالضم جمع خطوة بالفتح المرة والضم ما بين القدمين (إلى المساجد) وهو يكون ببعد الدار عن المسجد ويكون بكثرة التكرر عليه قال اليعمري وفيه أن بعد الدار عن المسجد أفضل وقد صرح به في قوله لبني سلمة وقد أرادوا أن يتحولوا قريبا من المسجد يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم

---

(١) شرح الأربعين النووية ص/١٦١

(٢) شرح الترمذي للشنقيطي ١٤/٦٧

وقال الأبي عن العز بن عبد السلام لا يمر إلى المسجد من أبعد طريقيه ليكثر الخطا لأن الغرض الحصول في المسجد وهو يحصل بالقريبة قال والحديث إنما هو تنشيط لمن بعدت داره أن لا يكسل ومن نحو ما ذكر أن لا يؤثر أبعد المسجدين منه بالصلاة فيه مع ما جاء لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقالت عائشة يا رسول الله إن لي جارين فإلى أيهما أهدي قال إلى أقربهما دارا وإمام المسجد لا يمنعه أخذ المرتب من ثواب تكرره إليه انتهى

(وانتظار الصلاة بعد الصلاة) قال المظهري أي إذا صلى بالجماعة ينتظر صلاة أخرى يتعلق ذكره لها أما بأن يجلس في المسجد ينتظرها أو يكون في بيته أو يشتغل بكسبه وقلبه متعلق بها ينتظر حضورها فكل ذلك داخل في هذا الحكم ويؤيده حديث ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه انتهى

وقال الباجي هذا إنما يكون في صلاتين العصر بعد الظهر والعشاء بعد المغرب وأما انتظار الصبح بعد العشاء فلم يكن من عمل الناس وكذا انتظار الظهر بعد الصبح وأما انتظار المغرب بعد العصر فلا أذكر فيه نصا وحكمه عندي كالصبح بعد العشاء والظهر بعد الصبح لأن الذي ينتظر صلاة ليس بينها وبين التي صلى اشتراك في وقت قال وفي ظني أني رأيته رواية لابن وهب عن مالك ولا أذكر موضعها الآن وتعقبه الأبي بأنه ليس في الحديث ما يدل على المشتركتين لولا ما ذكره أنه ليس من عمل الناس وهو بناء على أنه يعني بالانتظار الجلوس بالمسجد

قال ابن العربي ويحتمل أن يريد به **تعلق القلب** بالصلاة فيعم الخمس قال الشيخ يعني ابن عرفة جلوس الإمام في المسجد ينتظر الصلاة يدفع بذلك مشقة الرجوع لبعد أو مطر لا يمنع من نيل الثواب وفي المذكور وفي انتظار الإمام ذلك بالدويرة التي بالجامع نظر انتهى

(فذلكم) المذكور من الثلاثة عند الطيبي وابن عرفة أو الإشارة لانتظار الصلاة كما عليه ابن عبد البر وقال الأبي إنه الأظهر (الرباط) المرغب فيه لأنه ربط نفسه على هذا العمل وحبسها عليه

". (١)

٢١٦-" ٤٤٠ - خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها قال النووي هو على عمومه وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها قال النووي المراد بالحديث صفوف النساء اللاتي يصلين مع الرجال أما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها قال والمراد بشر صفوف الرجال والنساء أقلها ثوابا وفضلا وأبعدها عن مطلوب الشرع وخيرها بعكسه وأنما فضل أخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن عن مخالطة الرجال ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤيتهم حركاتهم وسماع كلامهم وذم أولها بعكس ذلك

---

(١) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ٤٦٢/١

٤٤١ – عاقدي أزرهم أي لضيقها لئلا ينكشف شيئا من العورة ". (١)

٢١٧–" الدرجات هو أعلى المنازل في الجنة إسباغ الوضوء أي إتمامه على المكاره يريد برد الماء وألم الجسم وإيثار الوضوء على أمور الدنيا فلا يأتي به مع ذلك الا كارها مؤثرا لوجه الله تعالى وكثرة الخطا إلى المساجد يعني به بعد الدار وانتظار الصلاة بعد الصلاة يحتمل وجهين أحدهما الجلوس في المسجد والثاني **تعلق القلب** بالصلاة والاهتمام بها والتأهب لها فذلكم الرباط فذلكم الرباط أي المذكور في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا وحقيقته ربط النفس والجسم مع الطاعات وحكمة تكراره قيل الاهتمام به وتعظيم شأنه وقيل كرره ". (٢)

٢١٨–"على فراقه، وعبّر بقوله عبدًا بالتنكير ليظهر نباهة أهل العرفان في تفسير هذا المبهم فلم يفهم المقصود غير صاحبه الخصيص به فبكى. وقال: بل نفديك بأموالنا فسكن الرسول جزعه (فقال) ولغير الأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني قال: (يا أبا بكر لا تبك) ثم خصّه

بالخصوصية العظمى، فقال: (إن أمنّ الناس عليّ في صحبته وماله أبو بكر) بفتح الهمزة والميم وتشديد النون من أمنّ أي أكثرهم جودًا بنفسه وماله بلا استثابة ولم يرد به المنّة لأنها تفسد الصنيعة، ولأنه لا منّة لأحد عليه عليه الصلاة والسلام، بل منّته والله على جميع الخلائق.
وقال القرطبي: هو من الامتنّان يعني أن أبا بكر رضي الله عنه له من الحقوق ما لو كان لغيره لامتنّ بها، وذلك لأنه بادر بالتصديق ونفقة الأموال وبالملازمة وبالمصاحبة إلى غير ذلك بانشراح صدر ورسوخ علم بأن الله ورسوله لهما المنّة في ذلك، لكن الرسول عليه الصلاة والسلام بجميل أخلاقه وكرم أعراقه اعترف بذلك عملاً بشكر النعم، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند الترمذي مرفوعًا: "ما لأحد عندنا يد إلاّ كافأناه ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يدًا يكافئه الله بها يوم القيامة".

(ولو كنت متخذًا خليلاً) أي أختار وأصطفي (من أمتي) كذا للأربعة ولغيرهم: ولو كنت متخذًا من أمتي خليلاً (لاتخذت منهم (أبا بكر) لكونه متأهلاً لأن يتخذه عليه الصلاة والسلام خليلاً لولا المانع، وهو أنه عليه الصلاة والسلام امتلأ قلبه بما تخلّله من معرفة الله تعالى ومحبته ومراقبته حتى كأنها مزجت أجزاء قلبه بذلك فلم يتّسع قلبه لخلّة غير الله عز وجل، وعلى هذا فلا يكون الخليل إلاّ واحدًا، ومن لم ينته إلى ذلك ممن **تعلّق القلب** به فهو حبيب، ولذلك أثبت عليه الصلاة والسلام لأبي بكر وعائشة رضي الله عنهما أنهما أحبّ الناس إليه ونفى عنهما الخلّة التي هي فوق المحبة، وللأصيلي: لاتخذت أبا بكر يعني خليلاً. (ولكن أخوّة الإسلام) أفضل، وللأصيلي ولكن خوّة الإسلام بحذف الهمزة نقل حركة الهمزة إلى النون وحذف الهمزة فتضم فينطق بها كذلك، ويجوز تسكينها تخفيفًا فيحصل فيها ثلاثة أوجه سكون النون مع ثبوت الهمزة على

(١) شرح السيوطي على مسلم ١٥٤/٢

(٢) شرح السيوطي لسنن النسائي ٩٠/١

الأصل، ونقل ضمة الهمزة للساكن قبلها وهو النون والثالثة كذلك، لكن استثقلت ضمة بين كسرة وضمة فسكنت تخفيفًا فهذه فرع الفرع. (ومودّته) أي مودّة الإسلام وهي بمعنى الخلة، والفرق بينهما باعتبار المتعلق، فالمثبتة ما كان بحسب الإسلام، والمنفية بجهة أخرى يدلّ عليه قوله في الحديث الآخر: ولكن خلة الإسلام أفضل والمودّة الإسلامية متفاوتة بحسب التفاوت في إعلاء كلمة الله تعالى، وتحصيل كثرة الثواب. ولا ريب أن الصديق رضي الله عنه كان أفضل الصحابة رضي الله عنهم من هذه الحيثية. (لا يبقين في المسجد باب) بالبناء للفاعل والنون مشدّدة للتأكيد وباب رفع على الفاعلية والنهي راجع إلى المكلفين لا إلى الباب فكنّى بعدم البقاء عن عدم الإبقاء لأنه لازم له كأنه قال: لا يبقه أحد حتى لا يبقى، وفي نسخة لا يبقين مبنيًّا للمفعول، فلفظ باب نائب عن الفاعل أي لا يبق أحد في المسجد بابًا، (إلاّ) بابًا (سدّ) بحذف المستثنى المقدّر ببابًا والفعل صفته وحينئذ، فلا يقال الفعل وقع مستثنى ومستثنى منه ثم استثنى من هذا فقال: (إلاّ باب أبي بكر) الصديق رضي الله عنه بنصب باب على الاستثناء أو برفعه على البدل، وفيه دلالة على الخصوصية لأبي بكر الصدّيق رضي الله عنه بالخلافة بعده عليه الصلاة والسلام والإمامة دون سائر الناس، فأبقى خوخته دون خوخة

غيره، وهو يدل على أنه يخرج منها إلى المسجد للصلاة كذا قرّره ابن المنير، وعورض بما في الترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما "سدّوا الأبواب إلاّ باب علّي".

وأجيب بأن الترمذي قال إنه غريب. وقال ابن عساكر: إنه وهم لكن للحديث طرق يقوّي بعضها بعضًا، بل قال الحافظ ابن حجر في بعضها إسناده قوي وفي بعضها رجاله ثقات، وفيه أن المساجد تُصان عن تطرّق الناس إليها في خوخات ونحوها إلاّ من أبوابها إلاّ لحاجة مهمة، وسيكون لنا عودة إن شاء الله تعالى إلى ما في ذلك من البحث". (١)

٢١٩-"(من أحدكم سقط على بعيره) أي صادفه وعثر عليه من غير قصد فظفر به (وقد أضله) ذهب منه بغير قصده (في أرض فلاة) بالإضافة أي مفازة ليس فيها ما يؤكل ولا ما يشرب. قال في الفتح: إلى هنا انتهت رواية قتادة. وزاد إسحاق بن أبي طلحة عن أنس فيه عند مسلم فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فآيس منها فأتى شجرة فاضطجع في ظلها فنام فبينما هو كذلك إذا بها قائمة عنده فأخذ بخطامها ثم قال: من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح، وفيه كما قال القاضي عياض: إن مثل هذا إذا صدر في حال الدهشة والذهول لا يؤاخذ به الإنسان وكذا حكايته عنه على وجه العلم أو الفائدة الشرعية لا على سبيل الهزء والعبث والله تعالى بمنه وكرمه يعافينا من كل مكروه.

٥ - باب الضَّجْعِ عَلَى الشِّقِّ الأَيْمَنِ

(باب) استحباب (الضجع) بفتح المعجمة وسكون الجيم (على الشق الأيمن) بكسر الشين المعجمة.

٦٣١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ - رضى

---

(١) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١/٤٥٣

الله عنها- قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُصَلِّى مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَجِىءَ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤْذِنَهُ.

وبه قال: (حدّثنا) ولأبي ذر حدثني (عبد الله بن محمد) المسند قال: (حدّثنا هشام بن يوسف) الصنعاني قاضيها قال: (أخبرنا معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عالم اليمن (من الزهري) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (من عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت: كان النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يصلّي من الليل إحدى عشرة ركعة فإذا طلع الفجر صلّى ركعتين خفيفتين) سنة الفجر (ثم اضطجع على شقه الأيمن) لأنه كان يحب التيمن (حتى يجيء المؤذن فيؤذنه) بسكون الواو وكسر الذال المعجمة مخففة يعلمه بصلاة الصبح قال في الكواكب فإن قلت: ما وجه تعلق هذا بكتاب الدعوات؟ وأجاب بأنه يعلم من سائر الأحاديث أنه كان عليه الصلاة والسلام يدعو عند الاضطجاع، وقال في الفتح: وذكر المصنف هذا الباب والذي بعده توطئة لما يذكره بعدهما من القول عند النوم اهـ.

والحديث أخرجه في أبواب الوتر.

٦ - باب إِذَا بَاتَ طَاهِرًا

هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه الشخص (إذا بات طاهرًا) ولأبي ذر زيادة وفضله.

٦٣١١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورًا، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ

قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ - رضى الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، وَقُلِ اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِى إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِى إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِى إِلَيْكَ، رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ مَنْجَا مِنْكَ إِلاَّ إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِى أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ»؟ فَقُلْتُ: أَسْتَذْكِرُهُنَّ وَبِرَسُولِكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ قَالَ: «لاَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ».

وبه قال: (حدّثنا مسدد) هو ابن مسرهد (قال: حدّثنا معتمر) هو ابن سليمان (قال: سمعت منصورًا) هو ابن المعتمر (عن سعد بن عبيدة) بسكون العين في الأول وضمها في الثاني وآخره تأنيث الكوفي قال: (حدثني) بالإفراد (البراء بن عازب - رضي الله عنهما-) أنه (قال: قال رسول الله) ولأبي ذر والأصيلي قال لي رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- (-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-):

(إذا أتيت مضجعك) بفتح الجيم إذا أردت أن تأتي موضع نومك (فتوضأ وضوءك) كوضوئك (للصلاة) والأمر للندب لئلا يأتيه الموت بغتة فيكون على هيئة كاملة قال مجاهد: قال لي ابن عباس: لا تبيتن إلا على وضوء فإن الأرواح تبعث على ما قبضت عليه. رواه عبد الرزاق بسند رجاله ثقات إلا يحيى القتات وهو صدوق فيه كلام ولتصدق رؤياه وليكون أبعد من تلاعب الشيطان به (ثم اضطجع على شقك) بكسر الشين المعجمة جانبك (الأيمن) لأنه أسرع للاستيقاظ لتعلق القلب إلى جهة اليمين فلا يثقل بالنوم (وقل اللهم أسلمت نفسي إليك) ولأبي ذر وجهي بدل نفسي قيل ذاتي أي جعلت نفسي منقادة لك تابعة لحكمك إذ لا قدرة لي على تدبيرها ولا على جلب ما ينفعها إليها ولا على دفع ما يضرها عنها (وفوّضت

أمري إليك) أي توكلت عليك في أمري كله لتكفيني همه وتتولى صلاحه (وألجأت ظهري إليك) أي اعتمدت في أموري عليك لتعينني على ما ينفعني لأن من استند إلى شيء تقوّى به (رهبة) خوفًا من أليم عقابك (ورغبة إليك) أي طمعًا في رفدك وثوابك وهما متعلقان بالإلجاء وأسقط من مع ذكر الرهبة وأعمل إلى مع ذكر الرغبة على طريق الاكتفاء (لا ملجأ) بالهمز أي لا مهرب (ولا منجى) بالقصر لا مخلص (منك (لا إليك) ويجوز همز منجأ للازدواج وأن يترك الهمز فيهما وأن يهمز المهموز ويترك الآخر. وقال في الكواكب، في أواخر الوضوء هذان اللفظان إن كانا مصدرين يتنازعان في منك وإن كانا ظرفين فلا إذ اسم المكان لا يعمل وتقديره لا ملجأ منك إلى أحد إلا إليك". (١)

٢٢٠-"٦٦٤ - قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (خَيْر صُفُوف الرِّجَال أَوَّلهَا وَشَرّهَا آخِرهَا وَخَيْر صُفُوف النِّسَاء آخِرهَا وَشَرّهَا أَوَّلهَا)

أَمَّا صُفُوف الرِّجَال فَهِيَ عَلَى عُمُومهَا فَخَيْرهَا أَوَّلهَا أَبَدًا وَشَرّهَا آخِرهَا أَبَدًا أَمَّا صُفُوف النِّسَاء فَالْمُرَاد بِالْحَدِيثِ صُفُوف النِّسَاء اللَّوَاتِي يُصَلِّينَ مَعَ الرِّجَال ، وَأَمَّا إِذَا صَلَّيْنَ مُتَمَيِّزَات لَا مَعَ الرِّجَال فَهُنَّ كَالرِّجَالِ خَيْر صُفُوفهنَّ أَوَّلهَا وَشَرّهَا آخِرهَا ، وَالْمُرَاد بِشَرِّ الصُّفُوف فِي الرِّجَال النِّسَاء أَقَلّهَا ثَوَابًا وَفَضْلًا وَأَبْعَدهَا مِنْ مَطْلُوب الشَّرْع ، وَخَيْرهَا بِعَكْسِهِ ، وَإِنَّمَا فَضَّلَ آخِر صُفُوف النِّسَاء الْحَاضِرَات مَعَ الرِّجَال لِبُعْدِهِنَّ مِنْ مُخَالَطَة الرِّجَال وَرُؤْيَتهمْ **وَتَعَلُّق الْقَلْب** بِهِمْ عِنْد رُؤْيَة حَرَكَاتهمْ وَسَمَاع كَلَامهمْ وَنَحْو ذَلِكَ ، وَذَمَّ أَوَّل صُفُوفهنَّ لِعَكْسِ ذَلِكَ . وَاَللَّه أَعْلَم .

وَاعْلَمْ أَنَّ الصَّفّ الْأَوَّل الْمَمْدُوح الَّذِي قَدْ وَرَدَتْ الْأَحَادِيث بِفَضْلِهِ وَالْحَثّ عَلَيْهِ هُوَ الصَّفّ الَّذِي يَلِي الْإِمَام سَوَاء جَاءَ صَاحِبه مُتَقَدِّمًا أَوْ مُتَأَخِّرًا ، وَسَوَاء تَخَلَّلَهُ مَقْصُورَة وَنَحْوهَا أَمْ لَا هَذَا هُوَ الصَّحِيح الَّذِي يَقْتَضِيه ظَوَاهِر الْأَحَادِيث وَصَرَّحَ بِهِ الْمُحَقِّقُونَ وَقَالَ طَائِفَة مِنْ الْعُلَمَاء الصَّفّ الْأَوَّل هُوَ الْمُتَّصِل مِنْ طَرَف الْمَسْجِد إِلَى طَرَفه لَا يَتَخَلَّلهُ مَقْصُورَة وَنَحْوهَا ، فَإِنْ تَخَلَّلَ الَّذِي يَلِي الْإِمَام شَيْء فَلَيْسَ بِأَوَّل ، بَلْ الْأَوَّل مَا لَا يَتَخَلَّلهُ شَيْء ، وَإِنْ تَأَخَّرَ وَقِيلَ : الصَّفّ الْأَوَّل عِبَارَة عَنْ مَجِيء الْإِنْسَان إِلَى الْمَسْجِد أَوَّلًا وَإِنْ صَلَّى فِي صَفّ مُتَأَخِّر ، وَهَذَانِ الْقَوْلَانِ غَلَط صَرِيح ، وَإِنَّمَا أَذْكُرهُ وَمِثْله لِأُنَبِّه عَلَى بُطْلَانه لِئَلَّا يُغْتَرّ بِهِ . وَاَللَّه أَعْلَم". (٢)

٢٢١-"٣٢٤١ - قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا يَحْكُم أَحَد بَيْن اِثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَان)

فِيهِ : النَّهْي عَنْ الْقَضَاء فِي حَال الْغَضَب .

قَالَ الْعُلَمَاء : وَيَلْتَحِق بِالْغَضَبِ كُلّ حَال يَخْرُج الْحَاكِم فِيهَا عَنْ سَدَاد النَّظَر وَاسْتِقَامَة الْحَال كَالشِّبَعِ الْمُفْرِط وَالْجُوع الْمُقْلِق ، وَالْهَمّ وَالْفَرَح الْبَالِغ ، وَمُدَافَعَة الْحَدَث ، **وَتَعَلُّق الْقَلْب** بِأَمْرٍ وَنَحْو ذَلِكَ ، وَكُلّ هَذِهِ الْأَحْوَال يُكْرَه لَهُ الْقَضَاء فِيهَا خَوْفًا مِنْ الْغَلَط ، فَإِنْ قَضَى فِيهَا صَحَّ قَضَاؤُهُ ، لِأَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي شِرَاج الْحَرَّة فِي مِثْل هَذَا الْحَال ، وَقَالَ

---

(١) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٩/١٨٠

(٢) شرح النووي على مسلم ٢/١٨٣

فِي اللُّقَطَة مَا لَك وَلَهَا . . . إِلَى آخِره ، وَكَانَ فِي حَال الْغَضَب . وَاللَّهُ أَعْلَم .". (١)

٢٢٢-"٣٢٨٧ – قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (غَزَا نَبِيّ مِنْ الْأَنْبِيَاء عَلَيْهِمْ السَّلَام فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتْبَعنِي رَجُل قَدْ مَلَكَ بُضْع اِمْرَأَة وَهُوَ يُرِيد أَنْ يَبْنِيَ بِهَا ، وَلَمَّا يَبْنِ ، وَلَا آخَر قَدْ بَنَى بُنْيَانًا وَلَمَّا يَرْفَع سَقْفهَا ، وَلَا آخَر قَدْ اِشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَات وَهُوَ مُنْتَظِر وِلَادهَا)

، أَمَّا (الْبُضْع) فَهُوَ بِضَمِّ الْبَاء ، وَهُوَ فَرْج الْمَرْأَة . وَأَمَّا (الْخَلِفَات) فَبِفَتْحِ الْخَاء الْمُعْجَمَة وَكَسْر اللَّام وَهِيَ الْحَوَامِل .

وَفِي هَذَا الْحَدِيث أَنَّ الْأُمُور الْمُهِمَّة يَنْبَغِي أَنْ لَا تُفَوَّض إِلَّا إِلَى أُولِي الْحَزْم وَفَرَاغ الْبَال لَهَا ، وَلَا تُفَوَّض إِلَى مُتَعَلِّق الْقَلْب بِغَيْرِهَا ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُضْعِف عَزْمه ، وَيُفَوِّت كَمَال بَذْل وُسْعه فِيهِ .

قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَغَزَا فَأَدْنَى لِلْقَرْيَةِ حِين صَلَاة الْعَصْر)

هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيع النُّسَخ (فَأَدْنَى) بِهَمْزَةِ قَطْع ، قَالَ الْقَاضِي : كَذَا هُوَ فِي جَمِيع النُّسَخ (فَأَدْنَى) رُبَاعِيّ إِمَّا أَنْ يَكُون تَعْدِيَة لِدَنَى . أَيْ قَرُبَ فَمَعْنَاهُ : أَدْنَى جُيُوشه وَجُمُوعه لِلْقَرْيَةِ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُون (أَدْنَى) بِمَعْنَى حَانَ أَيْ قَرُبَ فَتْحهَا ، مِنْ قَوْلهمْ : أَدْنَتْ النَّاقَة إِذَا حَانَ نِتَاجهَا ، وَلَمْ يَقُولُوهُ فِي غَيْر النَّاقَة .

قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَقَالَ لِلشَّمْسِ : أَنْتِ مَأْمُورَة وَأَنَا مَأْمُور ، وَاَللَّهُمَّ اِحْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئًا فَحُبِسَتْ عَلَيْهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّه الْقَرْيَة)

قَالَ الْقَاضِي : اُخْتُلِفَ فِي حَبْس الشَّمْس الْمَذْكُور هُنَا ، فَقِيلَ : رُدَّتْ عَلَى أَدْرَاجهَا ، وَقِيلَ : وُقِفَتْ وَلَمْ تُرَدّ ، وَقِيلَ : أُبْطِئَ بِحَرَكَتِهَا ، وَكُلّ ذَلِكَ مِنْ مُعْجِزَات النُّبُوَّة .

قَالَ : وَيُقَال : إِنَّ الَّذِي حُبِسَتْ عَلَيْهِ الشَّمْس يُوشَع بْن نُون قَالَ الْقَاضِي – رَضِيَ اللَّه عَنْهُ – : وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ نَبِيّنَا صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبِسَتْ لَهُ الشَّمْس مَرَّتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا يَوْم الْخَنْدَق حِين شُغِلُوا عَنْ صَلَاة الْعَصْر حَتَّى غَرَبَتْ فَرَدَّهَا اللَّه عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْر ، ذَكَرَ ذَلِكَ الطَّحَاوِيُّ ، وَقَالَ : رُوَاته ثِقَات .

وَالثَّانِيَة : صَبِيحَة الْإِسْرَاء حِين اِنْتَظَرَ الْعِير الَّتِي أَخْبَرَ بِوُصُولِهَا مَعَ شُرُوق الشَّمْس ، ذَكَرَهُ يُونُس بْن بُكَيْرٍ فِي زِيَادَته عَلَى سِيرَة اِبْن إِسْحَاق .

قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا فَأَقْبَلَتْ النَّار لِتَأْكُلَهُ فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ فَقَالَ : فِيكُمْ غُلُول)

هَذِهِ كَانَتْ عَادَة الْأَنْبِيَاء – صَلَوَات اللَّه وَسَلَامه عَلَيْهِمْ – فِي الْغَنَائِم أَنْ يَجْمَعُوهَا فَتَجِيء نَار مِنْ السَّمَاء فَتَأْكُلهَا ، فَيَكُون ذَلِكَ عَلَامَة لِقَبُولِهَا ، وَعَدَم الْغُلُول ، فَلَمَّا جَاءَتْ فِي هَذِهِ الْمَرَّة فَأَبَتْ أَنْ تَأْكُلَهَا عَلِمَ أَنَّ فِيهِمْ غُلُولًا ، فَلَمَّا رَدُّوهُ جَاءَتْ فَأَكَلَتْهَا ، وَكَذَلِكَ كَانَ أَمْر قُرْبَانهمْ إِذَا تُقُبِّلَ جَاءَتْ نَار مِنْ السَّمَاء فَأَكَلَتْهُ .

قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَوَضَعُوهُ فِي الْمَال وَهُوَ بِالصَّعِيدِ)

يَعْنِي : وَجْه الْأَرْض .

---

(١) شرح النووي على مسلم ٦/١٤٩

وَفِي هَذَا الْحَدِيث : إِبَاحَة الْغَنَائِم لِهَذِهِ الْأُمَّة زَادَهَا اللَّه شَرَفًا ، وَأَنَّهَا مُخْتَصَّة بِذَلِكَ . وَاَللَّه أَعْلَم .". (١)

٢٢٣-" ففيه جواز اعتماد المأموم في متابعة الإمام الذي لا يراه ولا يسمعه على مبلغ عنه أوصف قدامه يراه متابعا للإمام وقوله صلى الله عليه و سلم لا يزال قوم يتأخرون أي عن الصفوف الأول حتى يؤخرهم الله تعالى عن رحمته أو عظيم فضله ورفع المنزلة وعن العلم ونحو ذلك قوله (قتادة عن خلاس) هو بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالسين المهملة قوله صلى الله عليه و سلم (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها) أما صفوف الرجال فهي على عمومها فخيرها أولها أبدأ وشرها آخرها ابدأ أما صفوف النساء فالمراد بالحديث أما صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها والمراد بشر الصفوف في الرجال والنساء أقلها ثوابا وفضلا وأبعدها من مطلوب الشرع وخيرها بعكسه وإنما فضل آخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع ". (٢)

٢٢٤-" (باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان [١٧١٧] قوله صلى الله عليه و سلم (لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان) فيه النهي عن القضاء في حال الغضب قال العلماء ويلتحق بالغضب كل حال يخرج الحاكم فيها عن سداد النظر واستقامة الحال كالشبع المفرط والجوع المقلق والهم والفرح البالغ ومدافعة الحدث **وتعلق القلب** بأمر ونحو ذلك وكل هذه الأحوال يكره له القضاء فيها خوفا من الغلط فإن قضى فيها صح قضاؤه لأن النبي صلى الله عليه و سلم قضى في شراج الحرة في مثل هذا الحال وقال في اللقطة مالك ولها إلى آخره وكان في حال الغضب والله أعلم) ". (٣)

٢٢٥-" قوله (وهان على سراة بني لؤي ... حريق بالبويرة مستطير ...

( ) المستطير المنتشر والسراة بفتح السين أشراف القوم ورؤساؤهم والله أعلم)

(باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة [١٧٤٧] قوله صلى الله عليه و سلم (غزا نبي من الأنبياء عليهم السلام فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولما يبن ولا آخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما أو خلفات وهو منتظر ولادها) أما البضع فهو بضم الباء وهو فرج المرأة وأما الخلفات فبفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وهي الحوامل وفي هذا الحديث أن الأمور المهمة ينبغي أن لا تفوض إلا إلى أولي الحزم وفراغ البال لها ولا تفوض إلى **متعلق القلب** بغيرها) ". (٤)

---

(١) شرح النووي على مسلم ٦/١٩٢

(٢) شرح النووي على مسلم ٤/١٥٩

(٣) شرح النووي على مسلم ١٢/١٥

(٤) شرح النووي على مسلم ١٢/٥١

٢٢٦-"اهتمام الإسلام بالشباب

أشرنا إلى أن هذا الحديث المبارك قد شمل طبقات المجتمع، فبدأ بـ(شاب نشأ في عبادة الله)؛ لأن الشاب غداً يصير رجلاً، ويصير متعلق القلب بالمساجد، وقد يكون إماماً.

إذاً: البداية من الشباب، ولذا وجب الاهتمام والعناية بشباب الأمة، والمتأمل في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية يجد العناية بشباب الأمة عجيباً جداً، وسبق أن قدمنا محاضرة في ذلك، وقلنا: إن الإسلام قد عني بالشباب قبل وجودهم إلى الدنيا؛ فمهد لوجودهم بالعناية الكاملة.

و(الشباب): هو النشيط من كل كائن حي، سواء كان من الحيوانات، أو الإنسان، أو الطيور، ومنه قولهم: شبت النار، إذا ارتفعت وعلت بعد الضعف.

ومن عناية الإسلام بالشباب أنه بدأ بالحث على اختيار الزوجة التي تنجبه، ففي الأثر: (تخيروا لنطفكم؛ فإن العرق دسَّاس)، ثم وضع الإسلام منهج بناء الأسرة الإسلامية في قوله صلى الله عليه وسلم: (إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه)، فبناها على أساس من الدين والتقى والصلاح.

وقال: (تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها؛ فاظفر بذات الدين تربت يداك) متفق عليه عن أبي هريرة ، فذكر من المرغبات حسب الجبلة: حسب، نسب، جمال، دين، ثم قال: (فاظفر بذات الدين تربت يداك)، والقرآن الكريم حث كذلك على اشتراط الإيمان: ﴿ وَلا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [البقرة:٢٢١]، إذاً: عني الإسلام بالشاب قبل مجيئه بحسن بناء الأسرة، والتقاء الأبوين على مبدأ الإيمان.

ثم راعى أول لقاءٍ بين الأبوين بأن يبدأ بذكر الله، فيضع الرجل يده على ناصيتها ويقول: (اللهم! إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ماجبلتها عليه)، ومع المباشرة يقول: (اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتنا)، فإذا ظهر الحمل؛ أعفيت من كثير من التكاليف حفظاً لهذا الحمل، فسمح الشرع لها أن تفطر إن كان الصيام يضر بها أو بجنينها: ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة:١٨٤].

وأول ولادته يقابل بذكر الله: الأذان في اليمنى، والإقامة في اليسرى، ثم يعق عنه يوم سابع الدورة الأولى من حياته؛ لأن الدورة الزمنية للطفل عند الأطباء أسبوع، ولهذا يقدرون الحمل بكذا أسبوع لا بالشهر، فإذا أكمل الدورة الزمنية الأولى وهي أسبوع كان له شأن آخر: عق عنه، وأزيل عنه الأذى، واختير له الاسم الطيب، ثم بعد ذلك يكون موضع العناية والرعاية حتى إكمال إرضاعه؛ سواء اتفق الأبوان أو اختلفا، فلزم الأب بالإنفاق عليه فيما يحتاج إلى الفطام، ولا يعجل عليه حتى يتم حولين كاملين.

ثم ينشأ إلى حد التمييز فيعلم الإسلام، فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (﴿مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع) رواه أحمد و أبو داود .

والشاب الذي نشأ في عبادة الله قطعاً لا يكون على رأس جبل، ولا في وسط أمة كافرة، ولا في وسط أمة مهملة، بل لابد أن تكون نشأته في موطن إسلامي، وكما قال صلى الله عليه وسلم: (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو يمجسانه أو ينصرانه)، ومن هنا إذا نشأ الشاب في مجموعة من الشباب الخيرين فلابد أن يؤثر عليه محيطه، ومن هنا يتحتم على الأبوين تعليمه صغيراً؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم راعى ذلك، ف عمرو بن أبي سلمة لما جلس يأكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعلت يده تطيش في الصحفة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا غلام! سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك)، ولم تخرج آداب المائدة عن هذه الكلمات: (سم الله)، أي: اشكر الله على النعمة، وقل باسم الله تنفعك ويبارك لك فيها، وتؤدي شكر المنعم عليك بهذه النعمة.

(وكل بيمينك) وكما يقولون: اليمنى للمكرمات، والأخرى لبقية الحاجات.

(وكل مما يليك): ليس من هنا ومن هنا، إذ هي إساءة أدب.

فتعين على الأبوين أن ينشِّئا صغيرهما على تعاليم الإسلام، ولا يكون إلا إذا كان الأبوان مسلمين متعلمين عالمين بحق هذا الطفل الذي هو ضيف عليهما، أما إذا كانا هما في حاجة إلى من يعلمهما؛ ففاقد الشيء لا يعطيه، ومن هنا كانت العناية بالتعليم بصفة عامة هي سيما الإسلام، فالإسلام دين العلم والتعليم، ويكفي أن أول الوحي على النبي الأمي قوله سبحانه: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [العلق:١-٥]، نبي أمي لا يكتب ولا يقرأ المكتوب، وخوطب أول ما خوطب بالوحي بالعلم والتعلم! إذاً: هذه الرسالة رسالة علم قبل كل شيء.

(شاب نشأ في عبادة الله): فالأبوان عليهما المسئولية الأولى، وهذا الشاب الذي نشأ في عبادة الله إنما كان بأثر الأبوين أولاً ، ثم المجتمع.

نرجع إلى لفظ الحديث؛ لأن ترتيب أصناف الحديث -فعلاً- ترتيب مبني على ارتباط النتائج بأسبابها.". (١)

٢٢٧-" ٢٩٤ - قال من الفطرة أي من سنن الأنبياء عليهم السلام الذي أمرنا ان نقتدي بهم فكان فطرنا عليها كذا نقل عن أكثر العلماء مرقاة ١٢ قوله والسواك قيل لا يسن في المسجد إذا خشي تطائر شيء من الريق أو نحوه ثم السواك سنة بالاتفاق وقال داود واجب وزاد إسحاق فقال ان تركه عامد ابطلت صلاته مرقاة ١٣ قوله وقص الشارب قال بن حجر فيسن احفاءه حتى يبدء حمرة الشفة العليا ولا يحفيه من أصل والأمر باحفاءه محمول على ما ذكر وخرج بقصة حلقة فهو مكروه وقيل حرام لأنه مثلة وقيل سنة لرواية به ١٤ قوله وتقليم الاظفار أي يحصل سنيتها بأي كيفية كانت

---

(١) شرح بلوغ المرام ٩/١٣٦

واولاها ان يبدأ في اليدين بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الإبهام ثم خنصر اليد اليسرى ثم بنصرها ثم وسطاها ثم مسبحتها ثم ابهامها وفي الرجلين يبدء بخنصر اليمنى و يختم بخنصر اليسرى مرقاة ١٥ قوله ونتف الابط بالسكون وبكسر قلع شعره بحذف المضاف وعلم منه ان حلقه ليس بسنة وقيل النتف أفضل لمن قوى عليه مرقاة ١٦ قوله و غسل البارجم بفتح الباء وكسر الجيم أي العقد التي على ظهر مفاصل الأصابع والتي في باطنها وقال التوربشتي البراجم مفاصل الأصابع اللاتي بين الاساجع والرواجب والرواجب بالجيم والباء الموحدة المفاصل التي تلي الأنأمل وبعدها البراجم وبعدها الاساجع كذا نقله لا يهرى والظاهران المراد غسل جميع عقدها مرقاة ١٦ قوله والانتضاح وهو ان يأخذ الرجل قليلا من الماء فيرش به مذاكيره بعد الوضوء لدفع وسوسة القطرة فخر الحسن حديث جعفر بن أحمد بن عمر كأنه من زيادات أبي الحسن القطان نقل من خط شيخنا

٢٩٥ – وحلق العانة قال بن الملك لو ازال شعرها بغير الحلق لا يكون فعله هذا على وجه السنة وفيه ان إزالته قد يكون بالنورة وقد ثبت انه صلى الله عليه و سلم استعمل النورة على ما ذكره السيوطي في رسالته نعم لو ازالها بالقص مثلا لا يكون أتيا بالسنة على وجه الكمال قال بن حجر وحلق العانة ولو للمرأة كما اقتضاه إطلاق الحديث ظاهر فيه لكن قيده الأكثرون بالرجل وقالوا الأولى للمرأة النتف لأنه ألطف وأبعد لنفرة الحليل من بقايا أثر الحلق ولأن شهوة المرأة اضعاف شهوة الرجل إذ جاء ان لها تسعا وتسعين جزء منها وللرجل جزء واحد والنتف يضعهفا والحلق يقويها فأمر كلا منهما بما هو الانسب به مرقاة

٢ – قوله غفرانك تقديره اغفر غفرانك والمعنى أسألك غفرانك وذكر في تعقيبه صلى الله عليه و سلم الخروج بهذه الدعاء وجهان أحدهما انه استغفر من الحالة التي اقتضت هجران ذكر الله تعالى فإنه يذكر الله تعالى في سائر حالاته الا عند الحاجة وثانيهما ان القوة البشرية قاصرة عن الوفاء بشكر ما انعم الله عليه من تسويغ الطعام و الشراب وترتيب الغذاء على وجه المناسب لمصلحة البدن الى اوان الخروج فلجأ الى الاستغفار اعترافا بالقصور عن بلوغ حق تلك النعم مرقاة

٣ – قوله

٣٠٢ – كان يذكر الله الخ لا يتصور هذا الذكر الا بالقلب فإن الذكر اللساني لا يتصور في كل احيان لأن الإنسان لا يخلو أما أن يكون نائما أو يقظان فالنائم يكون غافلا عن ذكر اللسان وكذلك يقظان إذا كان في القاذورات فذكر اللسان ههنا مكروه بخلاف الذكر القلبي فإن **تعلق القلب** بجناب الباري في النوم واليقظة سواء ولذا قال شيخنا المجد رض الحالة النامية فوق حالة اليقظة لعدم تعلق الباطن بالظاهر وحالة السكرات فوق حالة المنام وحالة البرزخ فوق حالة السكرات وحالة العرصات فوق حالة البرزخ وحالة أهل الجنة فوق حالة أهل العرصات لأنهم يرون الله عيانا قال الله تعالى للذين أحسنوا الحسنى وزيادة وفسرت الزيادة في الحديث برؤية الله عز و جل وهذ كله لمن له ذوق في القلب لا للذي هو الى الظاهر المحض مستقيم قال الله تعالى الا من اتى الله بقلب سليم في الحديث خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي وجاء عن النبي صلى الله عليه و سلم أيضا أفضل الذكر الخفي الذي لا يسمع الحفظة سبعون ضعفا إذا كان يوم القيامة جمع الله الخلائق لحسابهم وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل بقي له من شيء فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه

وحفظناه الا وقد احصيناه وكتبناه يقول الله ان لك عندي حسنة لا تعلمه وانا اجزيك به وهو الذكر الخفي ذكره السيوطي في البدور السافرة عن أبي يعلى الموصلي عن عائشة رضي الله عنها كما ذكره علي القاري وقال فيه حجة لساداتنا النقشبندية ١٢ انجاح

٤ – قوله لا باس به الغرض أنه إذا كان المكان صافيا لا يقر الماء فيه جاز البول في ذلك المكان فأما إذا كان كالحفرة التي يستقر فيها البول والماء فالظاهر ههنا التلوث بالرشاشة انجاح الحاجة لمولانا شاه عبد الغني الدهلوي

٥ – قوله نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم الخ قال الخطابي النهي نهي تنزيه وعلة النهي انه يبدئ العورة بحيث يراه الناس ولا يأمن من رجوع البول اليه انتهى أقول ومن ههنا علم أنه عليه الصلاة و السلام ما بال قائما الا لعذر مرض منع عن القعود أو لعدم وجدانه مكانا للقعود لامتلاء الموضع من النجاسة مثلا أو للتداوي من وجع الصلب أو لبيان الجواز وقول عائشة رضي الله عنها أنه يبول قاعد الا ينافي ذلك لأن عادته الشريف كان كذلك يعني يبول قاعدا وقال المحدث الدهلوي وحديث عائشة رضي الله عنها مستند الى علمها فيحمل على ما وقع في البيوت فخر الحسن

٦ قوله ". (١)

٢٢٨-"""""""" صفحة رقم ١٣٥ """""""

٦ – باب اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الإمَامَ وقوله تَعَالَى : (الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ) [النور : ٦٢]

٧٩٩ / فيه : جَابِر ، غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيّ ، (صلى الله عليه وسلم) ، فَتَلاحَقَ بِىَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَعْيَا ، فَتَخَلَّفَ النَّبِيّ (صلى الله عليه وسلم) فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الإبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ ، فَقَالَ : (كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ) ؟ قُلْتُ : بِخَيْرٍ ، أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّ عَرُوسٌ ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ ، فَأَذِنَ لِى ، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ . . . . الحديث . قال المهلب : هذه الآية أصل فى أن لا يبرح أحد عن السلطان إذا جمع الناس لأمر من أمور المسلمين يحتاج فيه إلى اجتماعهم أو جهادهم عدوًا إلا بإذنه ؛ لأن الله تعالى قال : (فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فائذن لمن شئت منهم (فعلم أن الإمام ينظر فى أمر الذى استأذنه ، فإن رأى أن يأذن له أذن ، وإن لم ير ذلك لم يأذن له ؛ لأنه لو أبيح للناس تركه (صلى الله عليه وسلم) والانصراف عنه لدخل الخرم وانفض الجمع ويجد العدو غرة ، فيثبون عليها وينتهزون الفرصة فى المسلمين . وفيه أن من كان حديث عهد بعرس أو **متعلق القلب** بأهله وولده فلا بأس أن يستأذن فى التعجيل عند الغفلة إلى دار الإسلام كما فعل جابر ، وفى هذا المعنى حديث لداود النبى (صلى الله عليه وسلم) أنه قال فى غزوة خرج إليها : (لا يتبعنى من ملك بضع امرأة ، ولم يبن بها ، أو بنى دارًا ولم يسكنها) فإنما أراد أن يخرج معه من لم يشغل نفسه بشيء من علائق الدنيا ؛ ليجتهد فيما خرج له وتصدق نيته ويثبت فى". (٢)

---

(١) شرح سنن ابن ماجه – السيوطي وآخرون ص/٢٦

(٢) شرح صحيح البخارى . لابن بطال ٥/١٣٥

٢٢٩-"وقال ابن بطال(١): معنى الحديث: أن من استكمل الإيمان علم أن حق الرسول آكد عليه من حق ولده ووالده والناس أجمعين، لأنه به استنقذنا من النار وهدينا من الضلال.
قال العلماء: هذا الحديث من جوامع الكلم الذي أوتيه - صلى الله عليه وسلم -، فإن المحبة ثلاث أقسام: محبة إجلال وإعظام كمحبة الولد للوالد، ومحبة شفعة ورحمة كمحبة الوالد لولده، ومحبة مشاكله واستحسان كمحبة سائر الناس فجمع أصناف المحبة في محبته.
وليس المراد بمحبة النبي - صلى الله عليه وسلم - أو حبه اعتقاد وتعظيمه وإجلاله فإنه لا شك في كفر من لم يعتقد ذلك، وتنزيل هذا الحديث على هذا المعنى غير صحيح، لأن اعتقاد الأعظمية ليس بالمحبة ولا الأحبية ولا مستلزماً لها، إذ قد يجد الإنسان من نفسه إعظام شخص ولا يجد محبته، بل المراد بالمحبة: الميل إلى المحبوب **وتعلق القلب** بعد اعتقاد تعظيمه.
وإنما اقتصر في هذا الحديث على ذكر الولد والوالد ولم يذكر غيرهما من الأهل، لأنهما أعز على العاقل من الأهل والمال، بل ربما يكونان عنده أعز من نفسه، ولهذا لم يذكر النفس في هذا الحديث أيضاً.
وإنما لم يذكر «الأم» - صلى الله عليه وسلم - في هذا الحديث إما لأنها تدخل في لفظ «الوالد» إن أريد به من له الولد، وإما أنه لم يذكر الأم اكتفاء بذكر الأب في هذا الحديث عهنا، كما يكتفي بذكر أحد الضدين عن الآخر.
وإنما قدم - صلى الله عليه وسلم - لفظ «الوالد» على الولد في هذا الحديث مع أن محبة الإنسان لولده أعظم من والده غالباً للأكثر، فإن كثير من الناس لا ولد له، وكل واحد له والد فلذلك قدما الأعم الأكثر وقوعاً على غيره.

(١) ابن بطال هو: سليمان بن محمد بن بطال البطليوسي، أبو أيوب، فقيه باحث، له أدب وشعر، تعلم بقرطبة، واشتهر بكتابه: المقنع في أصول الاحكام، قالوا فيه: لا يستغني عنه الحكام، وكان من الشعراء أيضاً، كانت وفاته سنة: ٤٠٤هـ.". (١)

٢٣٠-"مُؤَنَّثًا مَعَ أَنَّ الْمُتَقَدِّمَ بُنْيَانٌ لَا تَأْنِيثَ فِيهِ ، وَلَا جَمْعَ ، وَذَلِكَ بِتَقْدِيرِ تَأْوِيلِهِ بِجَمْعٍ كَأَبْنِيَةٍ أَوْ دُورٍ وَعَوْدُهُ عَلَيْهَا ، وَهُوَ بِضَمِّ السِّينِ وَالْقَافِ جَمْعُ سَقْفٍ كَذَا رَوَيْنَاهُ ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ سَقْفُهَا بِفَتْحِ السِّينِ وَإِسْكَانِ الْقَافِ لِمَا بَيَّنَّا مِنْ عَوْدِ الضَّمِيرِ عَلَى جَمْعٍ بِالتَّقْدِيرِ ، وَلَفْظُ الْبُخَارِيِّ ﴿ بَنَى بُيُوتًا ، وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا ﴾ ، وَهُوَ شَاهِدٌ لِمَا قَرَّرَنَا مِنْ تَقْدِيرِ الْبُنْيَانِ بِجَمْعٍ ، وَمِنْ أَنَّ السُّقُفَ بِضَمَّتَيْنِ بِلَفْظِ الْجَمْعِ ، وَاَللَّهُ أَعْلَمُ .
﴿ الْخَامِسَةُ ﴾ ﴿ الْخَلِفَاتُ ﴾ بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ جَمْعُ خَلِفَةٍ ، وَهِيَ الْحَامِلُ مِنْ النُّوقِ فَإِطْلَاقُ النَّوَوِيِّ تَبَعًا لِلْإِكْمَالِ أَنَّهَا الْحَوَامِلُ بِغَيْرِ قَيْدٍ ، وَقَدْ صَرَّحَ بِتَقْيِيدِهَا بِالنُّوقِ أَصْحَابُ الصِّحَاحِ وَالْمُحْكَمِ وَالْمَشَارِقِ وَالنِّهَايَةِ فَقَوْلُهُ اشْتَرَى غَنَمًا أَيْ حَوَامِلَ أَيْضًا بِدَلِيلِ الْوَصْفِ الْمَذْكُورِ بَعْدَهُ فِي قَوْلِهِ أَوْ خَلِفَاتٍ فَحَذَفَ الْوَصْفَ مِنْ الْأَوَّلِ لِدَلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ أَوْ غَنَمًا عَلَى إطْلَاقِهِ ، وَلَا يَتَقَيَّدُ بِأَنْ تَكُونَ حَوَامِلَ لِأَنَّهَا قَلِيلَةُ الصَّبْرِ فَيُخْشَى ضَيَاعُهَا بِخِلَافِ النُّوقِ

(١) شرح صحيح البخاري لشمس الدين السفيري ٣/٢١

تَتَقَيَّدُ بِأَنْ تَكُونَ حَوَامِلَ ، وَقَوْلُهُ ﴿ يَنْتَظِرُ أَوْلَادَهَا ﴾ كَذَا هُوَ فِي رِوَايَتِنَا ، وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ بِلَفْظِ ﴿ وِلَادَهَا ﴾ بِكَسْرِ الْوَاوِ ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْمَصْدَرُ يُقَالُ وَلَدَتْ وِلَادًا وَوِلَادَةً ، وَالَّذِي فِي رِوَايَتِنَا صَحِيحٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى أَيْضًا لِأَنَّ الَّذِي يَنْتَظِرُ الْوِلَادَ يَنْتَظِرُ الْأَوْلَادَ أَيْضًا .

﴿ السَّادِسَةُ ﴾ فِيهِ أَنَّ الْأُمُورَ الْمُهِمَّةَ يَنْبَغِي أَنْ لَا تُفَوَّضَ إلَّا إلَى أُولِي الْحَزْمِ وَفَرَاغِ الْبَالِ لَهَا ، وَلَا تُفَوَّضُ إلَى **مُتَعَلِّقِ الْقَلْبِ** بِغَيْرِهَا لِأَنَّ ذَلِكَ يُضْعِفُ عَزَمَهُ ، وَيُفَوِّتُ كَمَالَ بَذْلِ وُسْعِهِ فِيهِ .

﴿ السَّابِعَةُ ﴾ قَوْلُهُ ﴿ فَدَنَا". (١)

٢٣١-"المنقطع إليه لقصره حاجته عليه وقيل الخلة الاختصاص بأصل الإصطفاء وسمي إبراهيم عليه الصلاة والسلام خليل الله لأنه والى فيه وعادى فيه وقيل سمي به لأنه تخلل بخلال حسنة وأخلاق كريمة وخلة الله تعالى له نصره وجعله ءماما لمن بعده وزعم السفاقسي أنه كان اتخذ خليلا من الملائكة ولهذا قال لو كنت متخذا خليلا من أمتي انتهى يردة قوله ولكن صاحبكم خليل الرحمن وفي رواية لو كنت متخذا خليلا غير ربي ومعنىء الحديث أن أبا بكر متأهل لأن يتخذه خليلا لولا المانع المذكور وهو أنه امتلأ قلبه بما تخلله من معرفة الله تعالى ومحبته ومراقبته حتى كأنها مزجت

أجزاء قلبه بذلك فلم يتسع قلبه لخليل آخر فعلى هذا لا يكون الخليل إلا واحدا ومن لم ينته إلى ذلك ممن **تعلق القلب** به فهو حبيب ولذلك أثبت لأبي بكر وعائشة أنهما أحب الناس إليه ونفى عنهما الخلة التي هي فوق المحبة وقد اختلف أرباب القلوب في ذلك فذهب الجمهور إلى أن الخلة أعلى تمسكا بهذا الحديث وذهب ابن فورك إلى أن المحبة أعلى لأنها صفة نبينا محمد وهو أفضل من الخليل وقيل هما سواء فلا يكون الخليل إلا حبيبا ولا الحبيب إلا خليلا وزعم الفراء أن معناه فلو كنت أخص أحدا بشيء من العلم دون الناس لخصصت به أبا بكر لأن الخليل من تفرد بخلة من الفضل لا يشاركه له فيها أحد وقيل معنى الحديث لو كنت منقطعا إلى غير الله لانقطعت إلى أبي بكر لكن هذا ممتنع لامتناع ذلك فإن قلت قال بعض الصحابة سمعت خليلي قلت لا بأس في الانقطاع إلى النبي لأن الانقطاع إليه انقطاع إلى الله تعالى وفي حكم ذلك". (٢)

٢٣٢-"ذكر معناه قوله اجتنبوا أي ابتعدوا من الإجتناب من باب الافتعال من الجنب وهو أبلغ من أبعدوا واحذروا ونحو ذلك قوله تعالى ولا تقربوا الزنا (الإسراء ٣٢) لأن نهي القربان أبلغ من نهي المباشرة قوله الموبقات أي المهلكات وهو جمع موبقة من أوبق وثلاثيه وبق يبق وبوقا إذا هلك من باب ضرب يضرب وجاء أيضا وبق يوبق وبقا من باب علم يعلم

---

(١) طرح التثريب ٧٨/٨

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٤٠/٧

وجاء من باب فعل يفعل بالكسر فيهما قوله الشرك بالله أي أحدها الشرك بالله الشرك جعل أحد شريكا لآخر والمراد هنا اتخاذ إله غير الله قوله والسحر أي الثاني السحر وهو في اللغة صرف الشيء عن وجهه وقال الجوهري السحر الأخذة وكل ما لطف مأخذه ورق فهو سحر وقد سحره سحرا والساحر العالم وسحره أيضا بمعنى خدعة وذكر أبو عبد الله الرازي أنواع السحر ثمانية الأول سحر الكذابين والكشدانيين الذين كانوا يعبدون الكواكب السبعة المتحيرة وهي السيارة وكانوا يعتقدون أنها مدبرة للعالم وأنها تأتي بالخير والشر وهم الذين بعث الله إبراهيم الخليل مبطلا لمقالتهم وردا لمذاهبهم الثاني سحر أصحاب الأوهام والنفوس القوية الثالث الاستعانة بالأرواح الأرضية وهم الجن خلافا للفلاسفة والمعتزلة وهم على قسمين مؤمنون وكفار وهم الشياطين وهذا النوع يحصل بأعمال من الرقي والدخن وهذا النوع المسمى بالعزائم وعمل تسخير الرابع التخيلات والأخذ بالعيون والشعبذة وقد قال بعض المفسرين إن سحر السحرة بين يدي فرعون إنما كان من باب الشعبذة الخامس الأعمال العجيبة التي تظهر من تركيب الآلات المركبة السادس الاستعانة بخواص الأدوية يعني في الأطعمة والدهانات السابع **تعلق القلب** وهو أن يدعى الساحر أنه عرف الإسم الأعظم وأن الجن يطيعونه وينقادون له في أكثر الأمور الثامن من السحر السعي بالنميمة بالتصريف من وجوه خفية لطيفة وذلك شائع في الناس وإنما أدخل كثير من هذه الأنواع المذكورة في فن السحر للطافة مداركها لأن السحر في اللغة عبارة عما لطف". (١)

٢٣٣-"قوله يبقرون بالباء الموحدة والقاف من البقر وهو الشق قال الخطابي أي ينقبون قال والبقر أكثر ما يكون في الشجر والخشب وقال ابن الجوزي معناه يفتحون يقال بقرت الشيء إذا فتحته ويقال ينقرون بالنون بدل الباء قوله أعلاقنا بفتح الهمزة جمع علق بكسر العين المهملة وهو الشيء النفيس سمي بذلك **لتعلق القلب** به والمعنى يسرقون نفائس أموالنا وقال الخطابي كل شيء له قيمة أو له في نفسه قدر فهو علق وبخط الدمياطي بالغين المعجمة مضبوطة وحكاه ابن التين أيضا ثم قال لا أعلم له وجها قلت له وجه لأن الأغلاق بالغين المعجمة جمع غلق بفتح الغين واللام وفي (المغرب) الغلق بالتحريك والمغلاق هو ما يغلق ويفتح بالمفتاح والغلق أيضا الباب فيكون المعنى يسرقون الأغلاق أي مفاتيح الأغلاق ويفتحون الأبواب ويأخذون ما فيه من الأشياء أو يكون المعنى يسرقون الأبواب وتكون السرقة كناية عن قلعها وأخذها ليتمكنوا من الدخول فيها قوله أولئك الفساق أي الذين يبقرون ويسرقون وقال الكرماني لا الكفار ولا المنافقون قوله أجل معناه نعم قوله أحدهم أي أحد الأربعة ولم يدر اسمه قوله لما وجد برده يعني لذهاب شهوته وفساد معدته فلا يفرق بين الأشياء وقال التيمي يعني عاقبه الله في الدنيا ببلاء لا يجد معه ذوق الماء ولا طعم برودته انتهى وحاصل معنى هذا الحديث أن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه كان صاحب سر رسول الله في شأن المنافقين وكان يعرفهم ولا يعرفهم غيره بعد رسول الله من البشر وكان النبي أسر إليه بأسماء عدة من المنافقين وأهل الكفر الذين نزلت فيهم الآية ولم يسر إليه بأسماء جميعهم".

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١١٥/٢١

(١)

٢٣٤-" (لا أحسبه) أي لا أظن أبا مالك (إلا قال) أي ناقلا عن النبي صلى الله عليه و سلم (أمتي) أي هكذا صلاة أمتي

والمعنى أنه ينبغي لهم أن يصلوا هكذا

والحديث يدل على تقديم صفوف الرجال على الغلمان والغلمان على النساء هذا إذا كان الغلمان اثنين فصاعدا فإن كان صبي واحد دخل مع الرجال ولا ينفرد خلف الصف قاله السبكي

ويدل على ذلك حديث أنس فإن اليتيم لم يقف منفردا بل صف مع أنس

وقال أحمد بن حنبل يكره أن يقوم الصبي مع الناس في المسجد خلف الإمام إلا من احتلم وأنبت وبلغ خمس عشرة سنة

وروى عن عمر أنه كان إذا رأى صبيا في الصف أخرجه وكذلك عن أبي وائل وزر بن حبيش

قاله الشوكاني

([٦٧٨] باب صف النساء والتأخر عن الصف الأول)

(خير صفوف الرجال أولها) لقربهم من الإمام وبعدهم من النساء (وشرها اخرها) لقربهم من النساء وبعدهم من الامام (وخير صفوف النساء اخرها) لبعدهن من الرجال (وشرها أولها) لقربهن من الرجال

قال النووي أما صفوف الرجال فهي على عمومها فخيرها أولها أبدا وشرها اخرها أبدا أما صفوف النساء فالمراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال

وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها اخرها والمراد بشر الصفوف في الرجال والنساء أقلها ثوابا وفضلا وأبعدها من مطلوب الشرع وخيرها بعكسه

وإنما فضل اخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم وتعلق القلب بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك وذم أول صفوفهن بعكس ذلك والله أعلم

انتهى

قال المنذري وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وبن ماجه

[٦٧٩] (حتى يؤخرهم الله في النار) يعني لا يخرجهم من النار في الأولين أو اخرهم عن الداخلين في الجنة أولا بإدخالهم النار وحبسهم فيها

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٧/٢٩٠

كذا في فتح الودود ". (١)

٢٣٥-"""""""" صفحة رقم ٤٩ """"""

ورضاه بقضائه وتعلق قلبه به دائما وصدق الالتجاء إليه والتوكل والاعتماد عليه ، وقطع **تعلق القلب** بالأسباب كلها ودوام لهج القلب واللسان بذكره والأنس به والتنعم بالخلوة بمناجاته ودعائه وتلاوة كتابه بالتدبر والتفكر .

وفي الجملة : فكان خلقه (صلى الله عليه وسلم) القرآن ، يرضى لرضاه ويسخط لسخطه ، فأكمل الخلق من حقق متابعته وتصديقه قولا وعملا وحالا وهم الصديقون من أمته الذين رأسهم : أبو بكر - خليفته بعده - وهم أعلى أهل الجنة درجة بعد النبيين كما قال (صلى الله عليه وسلم) : " إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون (١٢٨) الكوكب الدري الغابر من الأفق من المشرق إلى المغرب لتفاضل ما بينهم " قالوا " : يا رسول الله تلك منازل الأنبياء ما يبلغها غيرهم ، قال : " إي والذي نفسي بيده ، رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين " . خرجاه في " الصحيحين " من حديث أبي سعيد (١٢٩) .

الخصلة الثانية : أن يحب المرء لا يحبه إلا لله . والحب في الله من أصول الإيمان وأعلى درجاته . وفي " المسند " (١٣٠) عن معاذ بن أنس الجهني أن النبي (صلى الله عليه وسلم) سئل عن أفضل الإيمان ، فقال : أن تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك في ذكر الله " . وفيه - أيضا - عن عمرو بن الجموح ، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) : لا يحق". (٢)

٢٣٦-"ولا يضير " وفيه تأنيس لقلوب الصحابة لما عرض لهم من الأسف على فوات الصلاة في وقتها بأنهم لا حرج عليهم إذ لم يتعمدوا ذلك. قوله: "ارتحلوا" بصيغة الأمر، استدل به على جواز تأخير الفائتة عن وقت ذكرها إذا لم يكن عن تغافل أو استهانة، وقد بين مسلم من رواية أبي حازم عن أبي هريرة السبب في الأمر بالارتحال من ذلك الموضع الذي ناموا فيه ولفظه: "فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان " ولأبي داود من حديث ابن مسعود " تحولوا عن مكانكم الذي أصابتكم فيه الغفلة " وفيه رد على ما زعم أن العلة فيه كون ذلك كان وقت الكراهة، بل في حديث الباب أنهم لم يستيقظوا حتى وجدوا حر الشمس، ولمسلم من حديث أبي هريرة " حتى ضربتهم الشمس " وذلك لا يكون إلا بعد أن يذهب وقت الكراهة، وقد قيل إنما أخر النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة لاشتغالهم بأحوالها، وقيل تحرزا من العدو، وقيل انتظارا لما ينزل عليه من الوحي، وقيل لأن المحل محل غفلة كما تقدم عند أبي داود، وقيل ليستيقظ من كان نائما وينشط من كان كسلانا. وروى عن ابن وهب وغيره أن تأخير قضاء الفائتة منسوخ بقوله تعالى :﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾ وفيه نظر لأن الآية مكية والحديث مدني فكيف ينسخ المتقدم المتأخر؟ وقد تكلم العلماء في الجمع بين حديث النوم هذا وبين قوله صلى الله عليه وسلم: "إن عيني تنامان ولا ينام قلبي " قال النووي: له جوابان، أحدهما أن القلب إنما يدرك الحسيات المتعلقة

---

(١) عون المعبود ٢/٢٦٤

(٢) فتح الباري . لابن رجب موافقا للمطبوع ٤٩/١

به كالحدث والألم ونحوهما، ولا يدرك ما يتعلق بالعين لأنها نائمة والقلب يقظان. والثاني أنه كان له حالان: حال كان قلبه فيه لا ينام وهو الأغلب، وحال ينام فيه قلبه وهو نادر، فصادف هذا أي قصة النوم عن الصلاة. قال: والصحيح المعتمد هو الأول والثاني ضعيف. وهو كما قال. ولا يقال القلب وإن كان لا يدرك ما يتعلق بالعين من رؤية الفجر مثلا لكنه يدرك إذا كان يقظانا مرور الوقت الطويل، فإن من ابتداء طلوع الفجر إلى أن حميت الشمس مدة طويلة لا تخفى على من لم يكن مستغرقا، لأنا نقول: يحتمل أن يقال كان قلبه صلى الله عليه وسلم إذ ذاك مستغرقا بالوحي، ولا يلزم مع ذلك وصفه بالنوم، كما كان يستغرق صلى الله عليه وسلم حالة إلقاء الوحي في اليقظة، وتكون الحكمة في ذلك بيان التشريع بالفعل لأنه أوقع في النفس كما في قضية سهوة في الصلاة. وقريب من هذا جواب ابن المنير: أن القلب قد يحصل له السهو في اليقظة لمصلحة التشريع، ففي النوم بطريق الأولى، أو على السواء. وقد أجيب على أصل الإشكال بأجوبة أخرى ضعيفة، منها أن معنى قوله: "لا ينام قلبي " أي لا يخفى عليه حالة انتقاض وضوئه، ومنها أن معناه لا يستغرق بالنوم حتى يوجد منه الحدث، وهذا قريب من الذي قبله. قال ابن دقيق العيد: كأن قائل هذا أراد تخصيص يقظة القلب بإدراك حالة الانتقاض، وذلك بعيد، وذلك أن قوله صلى الله عليه وسلم: "إن عيني تنامان ولا ينام قلبي " خرج جوابا عن قول عائشة: "أتنام قبل أن توتر؟" وهذا كلام لا تعلق له بانتقاض الطهارة الذي تكلموا فيه، وإنما هو جواب يتعلق بأمر الوتر فتحمل يقظته على **تعلق القلب** باليقظة للوتر، وفرق بين من شرع في النوم مطمئن القلب به وبين من شرع فيه متعلقا باليقظة. قال: فعلى هذا فلا تعارض ولا إشكال في حديث النوم حتى طلعت الشمس، لأنه يحمل على أنه اطمأن في نومه لما أوجبه تعب السير معتمدا على من وكله بكلاءة الفجر. اهـ، والله أعلم.ومحصله تخصيص اليقظة المفهومة من قوله: "ولا ينام قلبي " بإدراكه وقت الوتر إدراكا معنويا لتعلقه به، وأن نومه في حديث الباب كان نوما مستغرقا، ويؤيده قول بلال له " أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك "كما في حديث أبي هريرة عند مسلم ولم ينكر عليه، ومعلوم أن نوم بلال كان مستغرقا. وقد اعترض عليه بأن ما قاله يقتضي اعتبار خصوص السبب، وأجاب بأنه يعتبر إذا قامت عليه قرينة وأرشد إليه السياق، وهو هنا كذلك. ومن الأجوبة". (١)

٢٣٧–"عن أسماء بنت عميس أنه صلى الله عليه وسلم دعا لما نام على ركبة علي ففاتته صلاة العصر فردت الشمس حتى صلى علي ثم غربت، وهذا أبلغ في المعجزة وقد أخطأ ابن الجوزي بإيراده له في "الموضوعات" وكذا ابن تيمية في "كتاب الرد على الروافض" في زعم وضعه والله أعلم. وأما ما حكى عياض أن الشمس ردت للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق لما شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت الشمس فردها الله عليه حتى صلى العصر –كذا قال وعزاه للطحاوي، والذي رأيته في "مشكل الآثار للطحاوي" ما قدمت ذكره من حديث أسماء فإن ثبت ما قال فهذه قصة ثالثة والله أعلم وجاء أيضا أنها حبست لموسى لما حمل تابوت يوسف كما تقدم قريبا. وجاء أيضا أنها حبست لسليمان بن داود عليهما السلام وهو فيما ذكره الثعلبي ثم البغوي عن ابن عباس قال: "قال لي علي: ما بلغك في قول الله تعالى حكاية عن سليمان

---

(١) فتح الباري– تعليق ابن باز ١/ ٤٥٠

عليه الصلاة والسلام ﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ﴾ ؟ فقلت: قال لي كعب: كانت أربعة عشر فرسا عرضها، فغابت الشمس قبل أن يصلي العصر، فأمر بردها فضرب سوقها وأعناقها بالسيف فقتلها، فسلبه الله ملكه أربعة عشر يوما لأنه ظلم الخيل بقتلها، فقال علي: كذب كعب، وإنما أراد سليمان جهاد عدوه فتشاغل بعرض الخيل حتى غابت الشمس فقال للملائكة الموكلين بالشمس بإذن الله لهم: ردوها علي، فردوها عليه حتى صلى العصر في وقتها، وأن أنبياء الله لا يظلمون ولا يأمرون بالظلم". قلت: أورد هذا الأثر جماعة ساكتين عليه جازمين بقولهم "قال ابن عباس قلت لعلي" وهذا لا يثبت عن ابن عباس ولا عن غيره، والثابت عن جمهور أهل العلم بالتفسير من الصحابة ومن بعدهم أن الضمير المؤنث في قوله: "ردوها" للخيل والله أعلم. قوله: "بضع امرأة" بضم الموحدة وسكون المعجمة البضع يطلق على الفرج والتزويج والجماع، والمعاني الثلاثة لائقة هنا، ويطلق أيضا على المهر وعلى الطلاق. وقال الجوهري: قال ابن السكيت البضع النكاح يقال ملك فلان بضع فلانة. قوله: "ولما يبن بها" أي ولم يدخل عليها لكن التعبير بلما يشعر بتوقع ذلك قاله الزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ ووقع في رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عند النسائي وأبي عوانة وابن حبان: "لا ينبغي لرجل بنى دارا ولم يسكنها أو تزوج امرأة ولم يدخل بها" وفي التقييد بعدم الدخول ما يفهم أن الأمر بعد الدخول بخلاف ذلك فلا يخفى فرق بين الأمرين، وإن كان بعد الدخول ربما استمر **تعلق القلب**، لكن ليس هو كما قبل الدخول غالبا قوله: "ولم يرفع سقوفها" في صحيح مسلم ومسند أحمد "ولما يرفع سقفها" وهو بضم القاف والفاء لتوافق هذه الرواية، ووهم من ضبط بالإسكان وتكلف في توجيه الضمير المؤنث للسقف قوله: "أو خلفات" بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فاء خفيفة جمع خلفة وهي الحامل من النوق، وقد يطلق على غير النوق، و "أو" في قوله غنما أو خلفات للتنويع ويكون قد حذف وصف الغنم بالحمل لدلالة الثاني عليه، أو هو على إطلاقه لأن الغنم يقل صبرها فيخشى عليها الضياع بخلاف النوق فلا يخشى عليها إلا مع الحمل، ويحتمل أن يكون قوله: "أو" للشك أي هل قال غنما بغير صفة أو خلفات أي بصفة أنها حوامل، كذا قال بعض الشراح، والمعتمد أنها للتنويع، فقد وقع في رواية أبي يعلى عن محمد بن العلاء "ولا رجل له غنم أو بقر أو خلفات" قوله: "وهو ينتظر ولادها" بكسر الواو وهو مصدر ولد ولادا وولادة قوله: "فغزا" أي بمن تبعه ممن لم يتصف بتلك الصفة قوله: "فدنا من القرية" هي أريحا بفتح الهمزة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ومهملة مع القصر، سماها الحاكم في روايته عن كعب. وفي رواية مسلم: "فأدنى للقرية" أي قرب جيوشه لها قوله: "فقال للشمس إنك مأمورة" في رواية سعيد بن المسيب "فلقي العدو عند غيبوبة الشمس" وبين الحاكم في روايته عن". (١)

٢٣٨-"٣٣١ - قَوْله : (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ)

زَادَ أَبُو ذَرٍّ " اِبْن مُسَرْهَد " ،

وَيَحْيَى بْن سَعِيد

هُوَ الْقَطَّان ،

---

(١) فتح الباري- تعليق ابن باز ٦/٢٢٢

وَعَوْف

بِالْفَاءِ هُوَ الْأَعْرَابِيّ

وَأَبُو رَجَاء

هُوَ الْعُطَارِدِيّ

وَعِمْرَانُ

هُوَ اِبْن حُصَيْنٍ كُلّهمْ بَصْرِيُّونَ .

قَوْله : (كُنَّا فِي سَفَر مَعَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

أُخْتُلِفَ فِي تَعْيِين هَذَا السَّفَر : فَفِي مُسْلِم مِنْ حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة أَنَّهُ وَقَعَ عِنْد رُجُوعهمْ مِنْ خَيْبَر قَرِيبٌ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّة ، وَفِي أَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيث اِبْن مَسْعُود " أَقْبَلَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْحُدَيْبِيَة لَيْلًا فَنَزَلَ فَقَالَ مَنْ يَكْلَؤُنَا ؟ فَقَالَ بِلَال أَنَا " الْحَدِيث . وَفِي الْمُوَطَّأ عَنْ زَيْد بْن أَسْلَمَ مُرْسَلًا " عَرَّسَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَة بِطَرِيقِ مَكَّة ، وَوَكَّلَ بِلَالًا " ، وَفِي مُصَنَّف عَبْد الرَّزَّاق عَنْ عَطَاء بْن يَسَار مُرْسَلًا أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِطَرِيقِ تَبُوك ، وَلِلْبَيْهَقِيّ فِي الدَّلَائِل نَحْوه مِنْ حَدِيث عُقْبَة بْنِ عَامِر ، وَرَوَى مُسْلِم مِنْ حَدِيث أَبِي قَتَادَة مُطَوَّلًا وَالْبُخَارِيّ مُخْتَصَرًا فِي الصَّلَاة قِصَّة نَوْمهمْ عَنْ صَلَاة الصُّبْح أَيْضًا فِي السَّفَر لَكِنْ لَمْ يُعَيِّنْهُ ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَة لِأَبِي دَاوُدَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي غَزْوَة جَيْش الْأُمَرَاء ، وَتَعَقَّبَهُ اِبْن عَبْد الْبَرّ بِأَنَّ غَزْوَة جَيْش الْأُمَرَاء هِيَ غَزْوَة مُؤْتَة وَلَمْ يَشْهَدهَا النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ، لَكِنْ يَحْتَمِل أَنْ يَكُون الْمُرَاد بِغَزْوَةِ جَيْش الْأُمَرَاء غَزْوَة أُخْرَى غَيْر غَزْوَة مُؤْتَة . وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاء هَلْ كَانَ ذَلِكَ مَرَّة أَوْ أَكْثَر ، أَعْنِي نَوْمهمْ عَنْ صَلَاة الصُّبْح ، فَجَزَمَ الْأَصِيلِيّ بِأَنَّ الْقِصَّة وَاحِدَة ، وَتَعَقَّبَهُ الْقَاضِي عِيَاض بِأَنَّ قِصَّة أَبِي قَتَادَةَ مُغَايِرَةٌ لِقِصَّةِ عِمْرَان بْن حُصَيْنٍ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ، فَأَنَّ قِصَّة أَبِي قَتَادَةَ فِيهَا أَنَّ أَبَا بَكْر وَعُمَر لَمْ يَكُونَا مَعَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَامَ ، وَقِصَّة عِمْرَان فِيهَا أَنَّهُمَا كَانَا مَعَهُ كَمَا سَنُبَيِّنُهُ ، وَأَيْضًا فَقِصَّة عِمْرَان فِيهَا أَنَّ أَوَّل مَنْ اِسْتَيْقَظَ أَبُو بَكْر وَلَمْ يَسْتَيْقِظ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَيْقَظَهُ عُمَر بِالتَّكْبِيرِ ، وَقِصَّة أَبِي قَتَادَةَ فِيهَا أَنَّ أَوَّل مَنْ اِسْتَيْقَظَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِي الْقِصَّتَيْنِ غَيْر ذَلِكَ مِنْ وُجُوه الْمُغَايَرَات ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالْجَمْع بَيْنهمَا مُمْكِنٌ لَا سِيَّمَا مَا وَقَعَ عِنْد مُسْلِم وَغَيْره أَنَّ عَبْد اللَّه بْن رَبَاح رَاوِي الْحَدِيث عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ذَكَرَ أَنَّ عِمْرَان بْن حُصَيْنٍ سَمِعَهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ بِطُولِهِ فَقَالَ لَهُ : أَنْظُرْ كَيْف تُحَدِّثُ ، فَإِنِّي كُنْت شَاهِدًا الْقِصَّة . قَالَ فَمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ مِنْ الْحَدِيث شَيْئًا . فَهَذَا يَدُلّ عَلَى اِتِّحَادهَا . لَكِنْ لِمُدَّعِي التَّعَدُّد أَنْ يَقُول : يُحْتَمَل أَنْ يَكُون عِمْرَان حَضَرَ الْقِصَّتَيْنِ فَحَدَّثَ بِإِحْدَاهُمَا وَصَدَّقَ عَبْد اللَّه بْن رَبَاح لَمَّا حَدَّثَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بِالْأُخْرَى . وَاللَّهُ أَعْلَم . وَمِمَّا يَدُلّ عَلَى تَعَدُّد الْقِصَّة اِخْتِلَاف مَوَاطِنهَا كَمَا قَدَّمْنَاهُ ، وَحَاوَلَ اِبْن عَبْد الْبَرّ الْجَمْع بَيْنهمَا بِأَنَّ زَمَان رُجُوعهمْ مِنْ خَيْبَر قَرِيب مِنْ زَمَان رُجُوعهمْ مِنْ الْحُدَيْبِيَة ، وَأَنَّ اِسْم طَرِيق مَكَّة يَصْدُقُ عَلَيْهِمَا . وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنْ التَّكَلُّف ، وَرِوَايَة عَبْد الرَّزَّاق بِتَعْيِينِ غَزْوَة تَبُوك تَرُدُّ عَلَيْهِ . وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيث عَمْرو بْن أُمَيَّة شَبِيهًا بِقِصَّةِ عِمْرَان ، وَفِيهِ أَنَّ الَّذِي كَلَأَ لَهُمْ الْفَجْر ذُو مِخْبَرٍ ، وَهُوَ بِكَسْرِ الْمِيم وَسُكُون الْخَاء الْمُعْجَمَة وَفَتْح الْمُوَحَّدَة ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيق ذِي مِخْبَرٍ أَيْضًا وَأَصْله عِنْد أَبِي دَاوُدَ ، وَفِي حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة عِنْد مُسْلِم أَنَّ بِلَالًا هُوَ الَّذِي كَلَأَ لَهُمْ الْفَجْر ، وَذَكَرَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلهمْ اِسْتِيقَاظًا كَمَا فِي قِصَّة أَبِي قَتَادَةَ . وَلِابْنِ حِبَّانَ فِي صَحِيحه مِنْ حَدِيث اِبْن مَسْعُود أَنَّهُ كَلَأَ لَهُمْ الْفَجْر

، وَهَذَا أَيْضًا يَدُلّ عَلَى تَعَدُّد الْقِصَّة وَاللَّهُ أَعْلَم .

قَوْله : (أَسْرَيْنَا)

قَالَ الْجَوْهَرِيّ : تَقُول سَرَيْت وَأَسْرَيْت بِمَعْنَى إِذَا سِرْت لَيْلًا ، وَقَالَ صَاحِب الْمُحْكَم السُّرَى سَيْر عَامَّة اللَّيْل وَقِيلَ سَيْر اللَّيْل كُلّه . وَهَذَا الْحَدِيث يُخَالِف الْقَوْل الثَّانِي .

قَوْله : (وَقَعْنَا وَقْعَة)

فِي رِوَايَة أَبِي قَتَادَةَ عِنْد الْمُصَنِّف ذِكْر سَبَب نُزُولهمْ فِي تِلْكَ السَّاعَة وَهُوَ سُؤَال بَعْض الْقَوْم فِي ذَلِكَ ، وَفِيهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " أَخَاف أَنْ تَنَامُوا عَنْ الصَّلَاة ، فَقَالَ بِلَال أَنَا أُوقِظهُمْ "

قَوْله : (فَكَانَ أَوَّل مَنْ اِسْتَيْقَظَ فُلَان)

بِنَصْبِ أَوَّل ؛ لِأَنَّهُ خَبَر كَانَ . وَقَوْله " الرَّابِع " هُوَ فِي رِوَايَتنَا بِالرَّفْعِ ، وَيَجُوز نَصْبه عَلَى خَبَر كَانَ أَيْضًا ، وَقَدْ بَيَّنَ عَوْفٌ أَنَّهُ نَسِيَ تَسْمِيَة الثَّلَاثَة مَعَ أَنَّ شَيْخه كَانَ يُسَمِّيهِمْ ، وَقَدْ شَارَكَهُ فِي رِوَايَته عِنْدُهُ سَلْم بْنُ زَرِير فَسَمَّى أَوَّل مَنْ اِسْتَيْقَظَ ، أَخْرَجَهُ الْمُصَنِّف فِي عَلَامَات النُّبُوَّة مِنْ طَرِيقه وَلَفْظه " فَكَانَ أَوَّل مَنْ اِسْتَيْقَظَ أَبُو بَكْر " . وَيُشْبِه وَاللَّهُ أَعْلَم أَنْ يَكُون الثَّانِي عِمْرَان رَاوِي الْقِصَّة ؛ لِأَنَّ ظَاهِر سِيَاقه أَنَّهُ شَاهَدَ ذَلِكَ وَلَا يُمْكِنهُ مُشَاهَدَته إِلَّا بَعْد اِسْتِيقَاظه ، وَيُشْبِه أَنْ يَكُون الثَّالِث مَنْ شَارَكَ عِمْرَان فِي رِوَايَة هَذِهِ الْقِصَّة الْمُعَيَّنَة ، فَفِي الطَّبَرَانِيّ مِنْ رِوَايَة عَمْرو بْن أُمَيَّة " قَالَ ذُو مِخْبَرٍ : فَمَا أَيْقَظَنِي إِلَّا حَرُّ الشَّمْس ، فَجِئْت أَدْنَى الْقَوْم فَأَيْقَظْته ، وَأَيْقَظَ النَّاس بَعْضهمْ بَعْضًا حَتَّى اِسْتَيْقَظَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " .

قَوْله : (لِأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُث لَهُ)

بِضَمِّ الدَّال بَعْدهَا مُثَلَّثَةٌ أَيْ مِنْ الْوَحْي ، كَانُوا يَخَافُونَ مِنْ إِيقَاظه قَطْعَ الْوَحْي فَلَا يُوقِظُونَهُ لِاحْتِمَالِ ذَلِكَ . قَالَ اِبْن بَطَّالٍ : يُؤْخَذ مِنْهُ التَّمَسُّك بِالْأَمْرِ الْأَعَمّ اِحْتِيَاطًا .

قَوْله : (وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا)

هُوَ مِنْ الْجَلَادَة بِمَعْنَى الصَّلَابَة ، وَزَادَ مُسْلِمٌ هُنَا " أَجْوَف " أَيْ رَفِيع الصَّوْت ، يَخْرُج صَوْته مِنْ جَوْفه بِقُوَّةٍ . وَفِي اِسْتِعْمَاله التَّكْبِير سُلُوك طَرِيق الْأَدَب وَالْجَمْع بَيْن الْمَصْلَحَتَيْنِ ، وَخَصَّ التَّكْبِير ؛ لِأَنَّهُ أَصْلُ الدُّعَاء إِلَى الصَّلَاة .

قَوْله : (الَّذِي أَصَابَهُمْ)

أَيْ مِنْ نَوْمِهِمْ عَنْ صَلَاة الصُّبْح حَتَّى خَرَجَ وَقْتهَا .

قَوْله (لَا ضَيْر)

أَيْ لَا ضَرَر ،

وَقَوْله " أَوْ لَا يُضِيرُ "

شَكٌّ مِنْ عَوْفٍ صَرَّحَ بِذَلِكَ الْبَيْهَقِيُّ فِي رِوَايَته ، وَلِأَبِي نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَخْرَج " لَا يَسُوءُ وَلَا يُضِيرُ " وَفِيهِ تَأْنِيسٌ لِقُلُوبِ الصَّحَابَة لِمَا عَرَضَ لَهُمْ مِنْ الْأَسَف عَلَى فَوَاتِ الصَّلَاة فِي وَقْتهَا بِأَنَّهُمْ لَا حَرَج عَلَيْهِمْ إِذْ لَمْ يَتَعَمَّدُوا ذَلِكَ .

قَوْله : (اِرْتَحِلُوا)

بِصِيغَةِ الْأَمْر ، اُسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى جَوَاز تَأْخِير الْفَائِتَة عَنْ وَقْت ذِكْرهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَنْ تَغَافُل أَوْ اِسْتِهَانَة ، وَقَدْ بَيَّنَ مُسْلِم مِنْ

رِوَايَة أَبِي حَازِم عَنْ أَبِي هُرَيْرَة السَّبَب فِي الْأَمْر بِالِارْتِحَالِ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِع الَّذِي نَامُوا فِيهِ وَلَفْظه " فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَان " وَلِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيث اِبْن مَسْعُود " تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانكُمْ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَة " وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْعِلَّة فِيهِ كَوْنُ ذَلِكَ كَانَ وَقْت الْكَرَاهَة ، بَلْ فِي حَدِيث الْبَاب أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَيْقِظُوا حَتَّى وَجَدُوا حَرّ الشَّمْس ، وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة " حَتَّى ضَرَبَتْهُمْ الشَّمْس " وَذَلِكَ لَا يَكُون إِلَّا بَعْد أَنْ يَذْهَب وَقْت الْكَرَاهَة ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّمَا أَخَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاة لِاشْتِغَالِهِمْ بِأَحْوَالِهَا ، وَقِيلَ تَحَرُّزًا مِنْ الْعَدُوّ ، وَقِيلَ اِنْتِظَارًا لِمَا يَنْزِل عَلَيْهِ مِنْ الْوَحْي ، وَقِيلَ لِأَنَّ الْمَحَلَّ مَحَلُّ غَفْلَة كَمَا تَقَدَّمَ عِنْد أَبِي دَاوُدَ ، وَقِيلَ لِيَسْتَيْقِظَ مَنْ كَانَ نَائِمًا وَيَنْشَطَ مَنْ كَانَ كَسْلَانًا . وَرُوِيَ عَنْ اِبْن وَهْب وَغَيْرِه أَنَّ تَأْخِير قَضَاء الْفَائِتَة مَنْسُوخ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَأَقِمْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي) وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ الْآيَة مَكِّيَّة وَالْحَدِيث مَدَنِيّ فَكَيْف يَنْسَخ الْمُتَقَدِّمُ الْمُتَأَخِّرَ ؟ وَقَدْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاء فِي الْجَمْع بَيْن حَدِيث النَّوْم هَذَا وَبَيْن قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَام قَلْبِي " قَالَ النَّوَوِيّ : لَهُ جَوَابَانِ ، أَحَدهمَا أَنَّ الْقَلْب إِنَّمَا يُدْرِك الْحِسِّيَّات الْمُتَعَلِّقَة بِهِ كَالْحَدَثِ وَالْأَلَم وَنَحْوهمَا ، وَلَا يُدْرِك مَا يَتَعَلَّق بِالْعَيْنِ ؛ لِأَنَّهَا نَائِمَةٌ وَالْقَلْب يَقْظَان . وَالثَّانِي أَنَّهُ كَانَ لَهُ حَالَانِ : حَالٌ كَانَ قَلْبه فِيهِ لَا يَنَام وَهُوَ الْأَغْلَب ، وَحَال يَنَام فِيهِ قَلْبه وَهُوَ نَادِرٌ ، فَصَادَفَ هَذَا أَيْ قِصَّة النَّوْم عَنْ الصَّلَاة . قَالَ : وَالصَّحِيح الْمُعْتَمَد هُوَ الْأَوَّل وَالثَّانِي ضَعِيف . وَهُوَ كَمَا قَالَ . وَلَا يُقَال الْقَلْب وَإِنْ كَانَ لَا يُدْرِك مَا يَتَعَلَّق بِالْعَيْنِ مِنْ رُؤْيَة الْفَجْر مَثَلًا لَكِنَّهُ يُدْرِك إِذَا كَانَ يَقْظَانًا مُرُور الْوَقْت الطَّوِيل ، فَإِنَّ مِنْ اِبْتِدَاء طُلُوع الْفَجْر إِلَى أَنْ حَمِيَتْ الشَّمْس مُدَّة طَوِيلَة لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَغْرِقًا ؛ لِأَنَّا نَقُول : يُحْتَمَل أَنْ يُقَال كَانَ قَلْبه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ ذَاكَ مُسْتَغْرِقًا بِالْوَحْيِ ، وَلَا يَلْزَم مَعَ ذَلِكَ وَصْفُهُ بِالنَّوْمِ ، كَمَا كَانَ يَسْتَغْرِق صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَالَة إِلْقَاء الْوَحْي فِي الْيَقَظَة ، وَتَكُون الْحِكْمَة فِي ذَلِكَ بَيَان التَّشْرِيع بِالْفِعْلِ ؛ لِأَنَّهُ أَوْقَع فِي النَّفْس كَمَا فِي قَضِيَّة سَهْوه فِي الصَّلَاة . وَقَرِيب مِنْ هَذَا جَوَاب اِبْن الْمُنِير : أَنَّ الْقَلْب قَدْ يَحْصُل لَهُ السَّهْو فِي الْيَقَظَة لِمَصْلَحَةِ التَّشْرِيع ، فَفِي النَّوْم بِطَرِيقِ الْأَوْلَى ، أَوْ عَلَى السَّوَاء . وَقَدْ أُجِيب عَلَى أَصْل الْإِشْكَال بِأَجْوِبَةٍ أُخْرَى ضَعِيفَة ، مِنْهَا أَنَّ مَعْنَى قَوْله " لَا يَنَام قَلْبِي " أَيْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ حَالَة اِنْتِقَاض وُضُوئِهِ ، وَمِنْهَا أَنَّ مَعْنَاهُ لَا يَسْتَغْرِق بِالنَّوْمِ حَتَّى يُوجَد مِنْهُ الْحَدَث ، وَهَذَا قَرِيب مِنْ الَّذِي قَبْله . قَالَ اِبْن دَقِيق الْعِيد : كَأَنَّ قَائِل هَذَا أَرَادَ تَخْصِيص يَقَظَة الْقَلْب بِإِدْرَاكِ حَالَة الِانْتِقَاض ، وَذَلِكَ بَعِيدٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَام قَلْبِي " خَرَجَ جَوَابًا عَنْ قَوْل عَائِشَة : أَتَنَامُ قَبْل أَنْ تُوتِرَ ؟ وَهَذَا كَلَام لَا تَعَلُّق لَهُ بِانْتِقَاضِ الطَّهَارَة الَّذِي تَكَلَّمُوا فِيهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ جَوَاب يَتَعَلَّق بِأَمْرِ الْوِتْر فَتُحْمَلُ يَقَظَته عَلَى **تَعَلُّق الْقَلْب** بِالْيَقَظَةِ لِلْوِتْرِ ، وَفَرَّقَ بَيْن مَنْ شَرَعَ فِي النَّوْم مُطْمَئِنّ الْقَلْب بِهِ وَبَيْن مَنْ شَرَعَ فِيهِ مُتَعَلِّقًا بِالْيَقَظَةِ . قَالَ : فَعَلَى هَذَا فَلَا تَعَارُض وَلَا إِشْكَال فِي حَدِيث النَّوْم حَتَّى طَلَعَتْ الشَّمْس ؛ لِأَنَّهُ يُحْمَل عَلَى أَنَّهُ اِطْمَأَنَّ فِي نَوْمه لِمَا أَوْجَبَهُ تَعَبُ السَّيْر مُعْتَمِدًا عَلَى مَنْ وَكَّلَهُ بِكِلَاءَةِ الْفَجْر . ا هـ ، وَاللَّهُ أَعْلَم . وَمُحَصَّلُهُ تَخْصِيصُ الْيَقَظَة الْمَفْهُومَة مِنْ قَوْله " وَلَا يَنَام قَلْبِي " بِإِدْرَاكِهِ وَقْت الْوِتْر إِدْرَاكًا مَعْنَوِيًّا لِتَعَلُّقِهِ بِهِ ، وَأَنَّ نَوْمه فِي حَدِيث الْبَاب كَانَ نَوْمًا مُسْتَغْرِقًا ، وَيُؤَيِّدهُ قَوْل بِلَال لَهُ " أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِك " كَمَا فِي حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة عِنْد مُسْلِم وَلَمْ يُنْكِر عَلَيْهِ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ نَوْم بِلَال كَانَ مُسْتَغْرِقًا . وَقَدْ اِعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِأَنَّ مَا قَالَهُ يَقْتَضِي اِعْتِبَار خُصُوص السَّبَب ، وَأَجَابَ بِأَنَّهُ يُعْتَبَر إِذَا قَامَتْ عَلَيْهِ قَرِينَةٌ وَأَرْشَدَ إِلَيْهِ السِّيَاق ، وَهُوَ هُنَا كَذَلِكَ . وَمِنْ الْأَجْوِبَة الضَّعِيفَة أَيْضًا قَوْل مَنْ قَالَ : كَانَ قَلْبه يَقْظَانًا وَعَلِمَ

بِخُرُوجِ الْوَقْت لَكِنْ تَرَكَ إِعْلَامهمْ بِذَلِكَ عَمْدًا لِمَصْلَحَةِ التَّشْرِيع . وَقَوْل مَنْ قَالَ : الْمُرَاد بِنَفْيِ النَّوْم عَنْ قَلْبه أَنَّهُ لَا يَطْرَأ عَلَيْهِ أَضْغَاث أَحْلَام كَمَا يَطْرَأ عَلَى غَيْره ، بَلْ كُلّ مَا يَرَاهُ فِي نَوْمه حَقٌّ وَوَحْيٌ . فَهَذِهِ عِدَّة أَجْوِبَة أَقْرَبهَا إِلَى الصَّوَاب الْأَوَّل عَلَى الْوَجْه الَّذِي قَرَّرْنَاهُ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

(فَائِدَةٌ) :

قَالَ الْقُرْطُبِيّ : أَخَذَ بِهَذَا بَعْض الْعُلَمَاء فَقَالَ : مَنْ اِنْتَبَهَ مِنْ نَوْم عَنْ صَلَاة فَاتَتْهُ فِي سَفَر فَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ مَوْضِعه ، وَإِنْ كَانَ وَادِيًا فَيَخْرُج عَنْهُ . وَقِيلَ إِنَّمَا يَلْزَم فِي ذَلِكَ الْوَادِي بِعَيْنِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ خَاصّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَم مِنْ حَال ذَلِكَ الْوَادِي وَلَا غَيْره ذَلِكَ إِلَّا هُوَ . وَقَالَ غَيْره : يُؤْخَذ مِنْهُ أَنَّ مَنْ حَصَلَتْ لَهُ غَفْلَة فِي مَكَان عَنْ عِبَادَة اُسْتُحِبَّ لَهُ التَّحَوُّل مِنْهُ ، وَمِنْهُ أَمْر النَّاعِس فِي سَمَاع الْخُطْبَة يَوْم الْجُمْعَة بِالتَّحَوُّلِ مِنْ مَكَانه إِلَى مَكَان آخَر .

قَوْله : (فَسَارَ غَيْر بَعِيدٍ)

يَدُلّ عَلَى أَنَّ الِارْتِحَال الْمَذْكُور وَقَعَ عَلَى خِلَاف سَيْرهمْ الْمُعْتَاد .

قَوْله : (وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ)

اُسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى الْأَذَان لِلْفَوَائِتِ ، وَتُعُقِّبَ بِأَنَّ النِّدَاء أَعَمُّ مِنْ الْأَذَان فَيُحْتَمَل أَنْ يُرَاد بِهِ هُنَا الْإِقَامَة . وَأُجِيب بِأَنَّ فِي رِوَايَة مُسْلِم مِنْ حَدِيث أَبِي قَتَادَةَ التَّصْرِيح بِالتَّأْذِينِ ، وَكَذَا هُوَ عِنْد الْمُصَنِّف فِي أَوَاخِر الْمَوَاقِيت . وَتَرْجَمَ لَهُ خَاصَّة بِذَلِكَ كَمَا سَيَأْتِي .

قَوْله : (فَصَلَّى بِالنَّاسِ)

فِيهِ مَشْرُوعِيَّةُ الْجَمَاعَة فِي الْفَوَائِت .

قَوْله : (إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ)

لَمْ أَقِفْ عَلَى تَسْمِيَتِهِ ، وَوَقَعَ فِي شَرْح الْعُمْدَة لِلشَّيْخِ سِرَاج الدِّين بْن الْمُلَقِّن مَا نَصُّهُ : هَذَا الرَّجُل هُوَ خَلَّادُ بْن رَافِع بْن مَالِك الْأَنْصَارِيّ أَخُو رِفَاعَة ، شَهِدَ بَدْرًا ، قَالَ اِبْن الْكَلْبِيّ : وَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ ، وَقَالَ غَيْره : لَهُ رِوَايَة . وَهَذَا يَدُلّ عَلَى أَنَّهُ عَاشَ بَعْد النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قُلْت : أَمَّا عَلَى قَوْل اِبْن الْكَلْبِيّ فَيَسْتَحِيل أَنْ يَكُون هُوَ صَاحِب هَذِهِ الْقِصَّة لِتَقَدُّمِ وَقْعَة بَدْر عَلَى هَذِهِ الْقِصَّة بِمُدَّةٍ طَوِيلَة بِلَا خِلَاف ، فَكَيْف يَحْضُرُ هَذِهِ الْقِصَّة بَعْد قَتْله ؟ وَأَمَّا عَلَى قَوْل غَيْر اِبْن الْكَلْبِيّ فَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون هُوَ ، لَكِنْ لَا يَلْزَم مِنْ كَوْنه لَهُ رِوَايَة أَنْ يَكُون عَاشَ بَعْد النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِاحْتِمَالِ أَنْ تَكُون الرِّوَايَة عَنْهُ مُنْقَطِعَة ، أَوْ مُتَّصِلَة لَكِنْ نَقَلَهَا عَنْهُ صَحَابِيّ آخَر وَنَحْوه . وَعَلَى هَذَا فَلَا مُنَافَاة بَيْن هَذَا وَبَيْن مَنْ قَالَ إِنَّهُ قُتِلَ بِبَدْرٍ إِلَّا أَنْ تَجِيء رِوَايَة عَنْ تَابِعِيّ غَيْر مُخَضْرَم وَصَرَّحَ فِيهَا بِسَمَاعِهِ مِنْهُ فَحِينَئِذٍ يَلْزَم أَنْ يَكُون عَاشَ بَعْد النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَكِنْ لَا يَلْزَم أَنْ يَكُون هُوَ صَاحِب هَذِهِ الْقِصَّة ، إِلَّا إِنْ وَرَدَتْ رِوَايَة مَخْصُوصَة بِذَلِكَ ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا إِلَى الْآن .

قَوْله : (أَصَابَتْنِي جَنَابَة وَلَا مَاء)

بِفَتْحِ الْهَمْزَة ، أَيْ مَعِي أَوْ مَوْجُود ، وَهُوَ أَبْلَغُ فِي إِقَامَة عُذْره . وَفِي هَذِهِ الْقِصَّة مَشْرُوعِيَّة تَيَمُّم الْجُنُب ، وَسَيَأْتِي الْقَوْل فِيهِ فِي الْبَاب الَّذِي بَعْده . وَفِيهَا جَوَاز الِاجْتِهَاد بِحَضْرَةِ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لِأَنَّ سِيَاق الْقِصَّة يَدُلّ عَلَى أَنَّ التَّيَمُّم كَانَ مَعْلُومًا عِنْدهمْ ، لَكِنَّهُ صَرِيح فِي الْآيَة عَنْ الْحَدَث الْأَصْغَر ، بِنَاء عَلَى أَنَّ الْمُرَاد بِالْمُلَامَسَةِ مَا دُون الْجِمَاع ، وَأَمَّا

الْحَدَث الْأَكْبَر فَلَيْسَتْ صَرِيحَة فِيهِ ، فَكَأَنَّهُ كَانَ يَعْتَقِد أَنَّ الْجُنُب لَا يَتَيَمَّم ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ مَعَ قُدْرَته عَلَى أَنْ يَسْأَل النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذَا الْحُكْم ، وَيُحْتَمَل أَنَّهُ كَانَ لَا يَعْلَم مَشْرُوعِيَّة التَّيَمُّم أَصْلًا فَكَانَ حُكْمُهُ حُكْمَ فَاقِد الطَّهُورَيْنِ . وَيُؤْخَذ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّة أَنَّ لِلْعَالِمِ إِذَا رَأَى فِعْلًا مُحْتَمَلًا أَنْ يَسْأَل فَاعِله عَنْ الْحَال فِيهِ لِيُوَضِّح لَهُ وَجْه الصَّوَاب . وَفِيهِ التَّحْرِيض عَلَى الصَّلَاة فِي الْجَمَاعَة ، وَأَنَّ تَرْك الشَّخْص الصَّلَاة بِحَضْرَةِ الْمُصَلِّينَ مَعِيبٌ عَلَى فَاعِله بِغَيْرِ عُذْر . وَفِيهِ حُسْنُ الْمُلَاطَفَة ، وَالرِّفْقُ فِي الْإِنْكَار .

قَوْله : (عَلَيْك بِالصَّعِيدِ)

وَفِي رِوَايَة سَلْم بْن زَرِير " فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَيَمَّم بِالصَّعِيدِ " وَاللَّام فِيهِ لِلْعَهْدِ الْمَذْكُور فِي الْآيَة الْكَرِيمَة ، وَيُؤْخَذ مِنْهُ الِاكْتِفَاء فِي الْبَيَان بِمَا يَحْصُل بِهِ الْمَقْصُود مِنْ الْإِفْهَام ؛ لِأَنَّهُ أَحَالَهُ عَلَى الْكَيْفِيَّة الْمَعْلُومَة مِنْ الْآيَة ، وَلَمْ يُصَرِّحْ لَهُ بِهَا . وَدَلَّ قَوْله يَكْفِيك عَلَى أَنَّ الْمُتَيَمِّم فِي مِثْل هَذِهِ الْحَالَة لَا يَلْزَمهُ الْقَضَاء ، وَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون الْمُرَاد بِقَوْلِهِ " يَكْفِيك " أَيْ لِلْأَدَاءِ ، فَلَا يَدُلّ عَلَى تَرْكِ الْقَضَاء .

قَوْله : (فَدَعَا فُلَانًا)

هُوَ عِمْرَان بْن حُصَيْنٍ ، وَيَدُلّ عَلَى ذَلِكَ قَوْله فِي رِوَايَة سَلْم بْن زَرِير عِنْد مُسْلِمٍ " ثُمَّ عَجَّلَنِي النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَكْب بَيْن يَدَيْهِ نَطْلُب الْمَاء " وَدَلَّتْ هَذِهِ الرِّوَايَة عَلَى أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَعَلِيٌّ فَقَطْ ؛ لِأَنَّهُمَا خُوطِبَا بِلَفْظِ التَّثْنِيَة ، وَيُحْتَمَل أَنَّهُ كَانَ مَعَهُمَا غَيْرهمَا عَلَى سَبِيل التَّبَعِيَّة لَهُمَا فَيُتَّجه إِطْلَاق لَفْظ رَكْب فِي رِوَايَة مُسْلِم ، وَخُصَّا بِالْخِطَابِ ؛ لِأَنَّهُمَا الْمَقْصُودَانِ بِالْإِرْسَالِ .

قَوْله : (فَابْتَغِيَا)

لِلْأَصِيلِيّ " فَابْغِيَا " وَلِأَحْمَد " فَأَبْغِيَانَا " وَالْمُرَاد الطَّلَب يُقَال اِبْتَغِ الشَّيْء أَيْ تَطَلَّبْهُ ، وَابْغِ الشَّيْء أَيْ أُطْلُبْهُ ، وَأَبْغِنِي أَيْ أُطْلُبْ لِي . وَفِيهِ الْجَرْي عَلَى الْعَادَة فِي طَلَب الْمَاء وَغَيْره دُون الْوُقُوف عِنْد خَرْقهَا ، وَأَنَّ التَّسَبُّب فِي ذَلِكَ غَيْر قَادِح فِي التَّوَكُّل .

قَوْله : (بَيْن مَزَادَتَيْنِ)

الْمَزَادَة بِفَتْحِ الْمِيم وَالزَّاي قِرْبَة كَبِيرَة يُزَاد فِيهَا جِلْدٌ مِنْ غَيْرهَا ، وَتُسَمَّى أَيْضًا " السَّطِيحَة " ، وَ " أَوْ " هُنَا شَكٌّ مِنْ عَوْف لِخُلُوِّ رِوَايَة مُسْلِم عَنْ أَبِي رَجَاء عَنْهَا ، وَفِي رِوَايَة مُسْلِم " فَإِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَة – أَيْ مُدَلِّيَة – رِجْلَيْهَا بَيْن مَزَادَتَيْنِ " وَالْمُرَاد بِهِمَا الرَّاوِيَة .

قَوْله : (أَمْسِ)

خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْكَسْر ، وَ " هَذِهِ السَّاعَة " بِالنَّصْبِ عَلَى الظَّرْفِيَّة . وَقَالَ اِبْن مَالِك : أَصْلُهُ فِي مِثْل هَذِهِ السَّاعَة فَحُذِفَ الْمُضَاف وَأُقِيمَ الْمُضَاف إِلَيْهِ مَقَامه أَيْ بَعْد حَذْف " فِي " .

قَوْله : (وَنَفَرنَا)

قَالَ اِبْن سِيدَهْ النَّفَر مَا دُون الْعَشَرَة ، وَقِيلَ النَّفَر النَّاس عَنْ كُرَاعٍ . قُلْت : وَهُوَ اللَّائِق هُنَا ؛ لِأَنَّهَا أَرَادَتْ أَنَّ رِجَالهَا تَخَلَّفُوا لِطَلَبِ الْمَاء . وَ " خُلُوف " بِضَمِّ الْخَاء الْمُعْجَمَة وَاللَّام جَمْع خَالِف ، قَالَ اِبْن فَارِس : الْخَالِف الْمُسْتَقِي ، وَيُقَال أَيْضًا

لِمَنْ غَابَ ، وَلَعَلَّهُ الْمُرَاد هُنَا ، أَيْ أَنَّ رِجَالَهَا غَابُوا عَنْ الْحَيّ ، وَيَكُون قَوْلهَا " وَنَفَرنَا خُلُوف " جُمْلَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ زَائِدَةٌ عَلَى جَوَاب السُّؤَال . وَفِي رِوَايَة الْمُسْتَمْلِي وَالْحَمَوِيّ " وَنَفَرنَا خُلُوفًا " بِالنَّصْبِ عَلَى الْحَال السَّادَّةِ مَسَدّ الْخَبَر .

قَوْله : (الصَّابِي)

بِلَا هَمْز أَيْ الْمَائِل ، وَيُرْوَى بِالْهَمْزِ مِنْ صَبَأَ صُبُوءًا ، أَيْ خَرَجَ مِنْ دِين إِلَى دِين . وَسَيَأْتِي تَفْسِيره لِلْمُصَنِّفِ فِي آخِر الْحَدِيث .

قَوْله : (هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ)

فِيهِ أَدَبٌ حَسَنٌ ، وَلَوْ قَالَا لَهَا " لَا " لَفَاتَ الْمَقْصُود ، أَوْ " نَعَمْ " لَمْ يَحْسُن بِهِمَا إِذْ فِيهِ تَقْرِير ذَلِكَ ، فَتَخَلَّصَا أَحْسَن تَخَلُّص . وَفِيهِ جَوَاز الْخَلْوَة بِالْأَجْنَبِيَّةِ فِي مِثْل هَذِهِ الْحَالَة عِنْد أَمْن الْفِتْنَة .

قَوْله : (فَاسْتَنْزَلُوهَا عَنْ بَعِيرهَا)

قَالَ بَعْض الشُّرَّاح الْمُتَقَدِّمِينَ : إِنَّمَا أَخَذُوهَا وَاسْتَجَازُوا أَخْذ مَائِهَا ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ كَافِرَة حَرْبِيَّة ، وَعَلَى تَقْدِير أَنْ يَكُون لَهَا عَهْدٌ فَضَرُورَةُ الْعَطَش تُبِيح لِلْمُسْلِمِ الْمَاءَ الْمَمْلُوك لِغَيْرِهِ عَلَى عِوَضٍ ، وَإِلَّا فَنَفْسُ الشَّارِع تُفْدَى بِكُلِّ شَيْء عَلَى سَبِيل الْوُجُوب .

قَوْله : (فَفَرَّغَ)

وَلِلْكُشْمِيهَنِيّ " فَأَفْرَغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاه الْمَزَادَتَيْنِ " زَادَ الطَّبَرَانِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ هَذَا الْوَجْه " فَتَمَضْمَضَ فِي الْمَاء وَأَعَادَهُ فِي أَفْوَاه الْمَزَادَتَيْنِ " وَبِهَذِهِ الزِّيَادَة تَتَّضِحُ الْحِكْمَة فِي رَبْط الْأَفْوَاه بَعْد فَتْحهَا ، وَإِطْلَاق الْأَفْوَاه هُنَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى (فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا) إِذْ لَيْسَ لِكُلِّ مَزَادَة سِوَى فَم وَاحِد ، وَعُرِفَ مِنْهَا أَنَّ الْبَرَكَة إِنَّمَا حَصَلَتْ بِمُشَارَكَةِ رِيقه الطَّاهِر الْمُبَارَك لِلْمَاءِ .

قَوْله : (وَأَوْكَأَ)

أَيْ رَبَطَ ،

وَقَوْله : (وَأَطْلَقَ)

أَيْ فَتَحَ " وَالْعَزَالِي " بِفَتْحِ الْمُهْمَلَة وَالزَّاي وَكَسْر اللَّام وَيَجُوز فَتْحهَا جَمْع عَزْلَاء بِإِسْكَانِ الزَّاي . قَالَ الْخَلِيل : هِيَ مَصَبُّ الْمَاء مِنْ الرَّاوِيَة ، وَلِكُلِّ مَزَادَة عِزَالَانِ مِنْ أَسْفَلهَا .

قَوْله : (أَسْقُوا)

بِهَمْزَةِ قَطْع مَفْتُوحَة مِنْ أَسْقَى ، أَوْ بِهَمْزَةِ وَصْل مَكْسُورَة مِنْ سَقَى ، وَالْمُرَاد أَنَّهُمْ سَقَوْا غَيْرهمْ كَالدَّوَابِّ وَنَحْوهَا وَاسْتَقَوْا هُمْ .

قَوْله : (وَكَانَ آخِر ذَلِكَ أَنْ أَعْطَى)

بِنَصْبِ آخِر عَلَى أَنَّهُ خَبَر مُقَدَّم ، وَأَنْ أَعْطَى اِسْم كَانَ ، وَيَجُوز رَفْعه عَلَى أَنَّ أَعْطَى الْخَبَر ؛ لِأَنَّ كِلَيْهِمَا مَعْرِفَة . قَالَ أَبُو الْبَقَاء : وَالْأَوَّل أَقْوَى ، وَمِثْله قَوْله تَعَالَى : (فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ) الْآيَة . وَاسْتُدِلَّ بِهَذِهِ الْقِصَّة عَلَى تَقْدِيم مَصْلَحَة شُرْب الْآدَمِيّ وَالْحَيَوَان عَلَى غَيْره كَمَصْلَحَةِ الطَّهَارَة بِالْمَاءِ لِتَأْخِيرِ الْمُحْتَاج إِلَيْهَا عَمَّنْ سَقَى وَاسْتَقَى ، وَلَا يُقَال قَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَة سَلْم بْن زَرِير " غَيْر أَنَّا لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا " ؛ لِأَنَّا نَقُول : هُوَ مَحْمُول عَلَى أَنَّ الْإِبِل لَمْ تَكُنْ مُحْتَاجَة إِذْ ذَاكَ إِلَى السَّقْي ، فَيُحْمَل

قَوْله فَسَقَى عَلَى غَيْرِهَا .

قَوْله : (وَأَيْمُ اللَّهِ)

بِفَتْحِ الْهَمْزَة وَكَسْرهَا وَالْمِيم مَضْمُومَة أَصْله " أَيْمُن اللَّه " وَهُوَ اِسْمٌ وُضِعَ لِلْقَسَمِ هَكَذَا ثُمَّ حُذِفَتْ مِنْهُ النُّون تَخْفِيفًا وَأَلِفُهُ أَلِفُ وَصْل مَفْتُوحَة وَلَمْ يَجِيء كَذَلِكَ غَيْرهَا ، وَهُوَ مَرْفُوع بِالِابْتِدَاءِ وَخَبَره مَحْذُوف وَالتَّقْدِير أَيْم اللَّه قَسَمِي ، وَفِيهَا لُغَات جَمَعَ مِنْهَا النَّوَوِيّ فِي تَهْذِيبه سَبْع عَشْرَة وَبَلَغَ بِهَا غَيْره عِشْرِينَ ، وَسَيَكُونُ لَنَا إِلَيْهَا عَوْدَة لِبَيَانِهَا فِي كِتَاب الْأَيْمَان إِنْ شَاءَ اللَّه تَعَالَى . وَيُسْتَفَاد مِنْهُ جَوَاز التَّوْكِيد بِالْيَمِينِ وَإِنْ لَمْ يَتَعَيَّن .

قَوْله : (أَشَدّ مِلْأَة)

بِكَسْرِ الْمِيم وَسُكُون اللَّام بَعْدهَا هَمْزَة ، وَفِي رِوَايَة لِلْبَيْهَقِيّ " أَمْلَأ مِنْهَا " ، وَالْمُرَاد أَنَّهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّ مَا بَقِيَ فِيهَا مِنْ الْمَاء أَكْثَر مِمَّا كَانَ أَوَّلًا .

قَوْله : (اِجْمَعُوا لَهَا)

فِيهِ جَوَاز الْأَخْذ لِلْمُحْتَاجِ بِرِضَا الْمَطْلُوب مِنْهُ ، أَوْ بِغَيْرِ رِضَاهُ إِنْ تَعَيَّنَ ، وَفِيهِ جَوَاز الْمُعَاطَاة فِي مِثْل هَذَا مِنْ الْهِبَات وَالْإِبَاحَات مِنْ غَيْر لَفْظ مِنْ الْمُعْطِي وَالْآخِذ .

قَوْله : (مِنْ بَيْن عَجْوَةٍ وَسَوِيقَةٍ)

الْعَجْوَة مَعْرُوفَة ، وَالسَّوِيقَة بِفَتْحِ أَوَّله وَكَذَا الدَّقِيقَة ، وَفِي رِوَايَة كَرِيمَة بِضَمِّهَا مُصَغَّرًا مُثَقَّلًا .

قَوْله : (حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا)

زَادَ أَحْمَد فِي رِوَايَته "كَثِيرًا " وَفِيهِ إِطْلَاق لَفْظ الطَّعَام عَلَى غَيْر الْحِنْطَة وَالذُّرَة خِلَافًا لِمَنْ أَبَى ذَلِكَ ، وَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون قَوْله " حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا " أَيْ غَيْر مَا ذُكِرَ مِنْ الْعَجْوَة وَغَيْرهَا .

قَوْله : (قَالَ لَهَا تَعَلَّمِينَ)

بِفَتْحِ أَوَّله وَثَانِيه وَتَشْدِيد اللَّام أَيْ اِعْلَمِي ، وَلِلْأَصِيلِيّ " قَالُوا " وَلِلْإِسْمَاعِيلِيّ " قَالَ لَهَا رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " فَتُحْمَلُ رِوَايَة الْأَصِيلِيّ عَلَى أَنَّهُمْ قَالُوا لَهَا ذَلِكَ بِأَمْرِهِ . وَقَدْ اِشْتَمَلَ ذَلِكَ عَلَى عَلَمٍ عَظِيمٍ مِنْ أَعْلَام النُّبُوَّة .

قَوْله : (مَا رَزِئْنَا)

بِفَتْحِ الرَّاء وَكَسْر الزَّاي – وَيَجُوز فَتْحهَا – وَبَعْدهَا هَمْزَة سَاكِنَة أَيْ نَقَصْنَا ، وَظَاهِرُهُ أَنَّ جَمِيع مَا أَخَذُوهُ مِنْ الْمَاء مِمَّا زَادَهُ اللَّه تَعَالَى وَأَوْجَدَهُ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَخْتَلِط فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَائِهَا فِي الْحَقِيقَة وَإِنْ كَانَ فِي الظَّاهِر مُخْتَلِطًا ، وَهَذَا أَبْدَعُ وَأَغْرَبُ فِي الْمُعْجِزَة ، وَهُوَ ظَاهِر قَوْله : (وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا) وَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون الْمُرَاد مَا نَقَصْنَا مِنْ مِقْدَار مَائِك شَيْئًا . وَاسْتُدِلَّ بِهَذَا عَلَى جَوَاز اِسْتِعْمَال أَوَانِي الْمُشْرِكِينَ مَا لَمْ يَتَيَقَّن فِيهَا النَّجَاسَة ، وَفِيهِ إِشَارَة إِلَى أَنَّ الَّذِي أَعْطَاهَا لَيْسَ عَلَى سَبِيل الْعِوَض عَنْ مَائِهَا بَلْ عَلَى سَبِيل التَّكَرُّم وَالتَّفَضُّل .

قَوْله : (وَقَالَتْ بِإِصْبَعَيْهَا)

أَيْ أَشَارَتْ ، وَهُوَ مِنْ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ عَلَى الْفِعْلِ .

قَوْله : (يُغِيرُونَ)

بِالضَّمِّ مِنْ أَغَارَ أَيْ دَفَعَ الْخَيْل فِي الْحَرْب .

قَوْله : (الصِّرْم)

بِكَسْرِ الْمُهْمَلَة ، أَيْ أَبْيَاتًا مُجْتَمِعَة مِنْ النَّاس .

قَوْله : (فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا : مَا أَرَى هَؤُلَاءِ الْقَوْم يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا)

هَذِهِ رِوَايَة الْأَكْثَر ، قَالَ اِبْن مَالِك : مَا مَوْصُولَة ، وَأَرَى بِفَتْحِ الْهَمْزَة بِمَعْنَى أَعْلَم ، وَالْمَعْنَى الَّذِي أَعْتَقِدُهُ أَنَّ هَؤُلَاءِ يَتْرُكُونَكُمْ عَمْدًا لَا غَفْلَة وَلَا نِسْيَانًا بَلْ مُرَاعَاة لِمَا سَبَقَ بَيْنِي وَبَيْنهمْ ، وَهَذِهِ الْغَايَة فِي مُرَاعَاة الصُّحْبَة الْيَسِيرَة ، وَكَانَ هَذَا الْقَوْل سَبَبًا لِرَغْبَتِهِمْ فِي الْإِسْلَام . وَفِي رِوَايَة أَبِي ذَرّ " مَا أَرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْم " وَقَالَ اِبْن مَالِك أَيْضًا : وَقَعَ فِي بَعْض النُّسَخ " مَا أَدْرِي " يَعْنِي رِوَايَة الْأَصِيلِيّ . قَالَ : وَمَا مَوْصُولَة وَأَنَّ بِفَتْحِ الْهَمْزَة وَقَالَ غَيْره : مَا نَافِيَة وَأَنَّ بِمَعْنَى لَعَلَّ . وَقِيلَ : مَا نَافِيَة وَإِنَّ بِالْكَسْرِ ، وَمَعْنَاهُ لَا أَعْلَم حَالكُمْ فِي تَخَلُّفكُمْ عَنْ الْإِسْلَام مَعَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا . وَمُحَصَّل الْقِصَّة أَنَّ الْمُسْلِمِينَ صَارُوا يُرَاعُونَ قَوْمهَا عَلَى سَبِيل الِاسْتِئْلَاف لَهُمْ حَتَّى كَانَ ذَلِكَ سَبَبًا لِإِسْلَامِهِمْ . وَبِهَذَا يَحْصُل الْجَوَاب عَنْ الْإِشْكَال الَّذِي ذَكَره بَعْضهمْ ، وَهُوَ أَنَّ الِاسْتِيلَاء عَلَى الْكُفَّار بِمُجَرَّدِهِ يُوجِب رِقّ النِّسَاء وَالصِّبْيَانِ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ دَخَلَتْ الْمَرْأَة فِي الرِّقّ بِاسْتِيلَائِهِمْ عَلَيْهَا فَكَيْف وَقَعَ إِطْلَاقهَا وَتَزْوِيدهَا كَمَا تَقَدَّمَ ؟ لِأَنَّا نَقُول : أُطْلِقَتْ لِمَصْلَحَةِ الِاسْتِئْلَاف الَّذِي جَرّ دُخُول قَوْمهَا أَجْمَعِينَ فِي الْإِسْلَام ، وَيُحْتَمَل أَنَّهَا كَانَ لَهَا أَمَانٌ قَبْل ذَلِكَ ، أَوْ كَانَتْ مِنْ قَوْم لَهُمْ عَهْدٌ . وَاسْتَدَلَّ بِهِ بَعْضهمْ عَلَى جَوَاز أَخْذ أَمْوَال النَّاس عِنْد الضَّرُورَة بِثَمَنٍ إِنْ كَانَ لَهُ ثَمَن ، وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّهُ بَنَاهُ عَلَى أَنَّ الْمَاء كَانَ مَمْلُوكًا لِلْمَرْأَةِ وَأَنَّهَا كَانَتْ مَعْصُومَة النَّفْس وَالْمَال ، وَيَحْتَاج إِلَى ثُبُوت ذَلِكَ . وَإِنَّمَا قَدَّمْنَاهُ اِحْتِمَالًا . وَأَمَّا قَوْله " بِثَمَن " فَكَأَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ إِعْطَائِهَا مَا ذَكَرَ ، وَلَيْسَ بِمُسْتَقِيمٍ ؛ لِأَنَّ الْعَطِيَّة الْمَذْكُورَة مُتَقَوِّمَة ، وَالْمَاء مِثْلِيٌّ ، وَضَمَان الْمِثْلِيّ إِنَّمَا يَكُون بِالْمِثْلِ . وَيَنْعَكِس مَا قَالَهُ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى وَهُوَ أَنَّ الْمَأْخُوذ مِنْ فَضْل الْمَاء لِلضَّرُورَةِ لَا يَجِبُ الْعِوَضُ عَنْهُ . وَقَالَ بَعْضهمْ : فِيهِ جَوَاز طَعَام الْمُخَارَجَة ؛ لِأَنَّهُمْ تَخَارَجُوا فِي عِوَض الْمَاء ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ . وَفِيهِ أَنَّ الْخَوَارِق لَا تُغَيِّر الْأَحْكَام الشَّرْعِيَّة .

قَوْله : (قَالَ أَبُو عَبْد الله : صَبَأَ . . . إِلَخْ)

هَذَا فِي رِوَايَة الْمُسْتَمْلِي وَحْده ، وَوَقَعَ فِي نُسْخَة الصَّغَانِيّ : صَبَأَ فُلَان : اِنْخَلَعَ . وَأَصْبَأَ ، أَيْ كَذَلِكَ . وَكَذَا قَوْله " وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَة . . . إِلَخْ " وَقَدْ وَصَلَهُ اِبْن أَبِي حَاتِم مِنْ طَرِيق الرَّبِيع بْن أَنَس عَنْهُ . وَقَالَ غَيْره : هُمْ مَنْسُوبُونَ إِلَى صَابِئ بْن متوشلح عَمّ نُوح عَلَيْهِ السَّلَام . وَرَوَى اِبْن مَرْدَوَيْهِ بِإِسْنَادٍ حَسَن عَنْ اِبْن عَبَّاس قَالَ : الصَّابِئُونَ لَيْسَ لَهُمْ كِتَاب . اِنْتَهَى . وَوَقَعَ فِي نُسْخَة الصَّغَانِيّ " أُصِبْ أَمَل " وَهَذَا سَيَأْتِي فِي تَفْسِير سُورَة يُوسُف إِنْ شَاءَ اللَّه تَعَالَى . وَإِنَّمَا أَوْرَدَ الْبُخَارِيّ هَذَا هُنَا لِيُبَيِّنَ الْفَرْق بَيْن الصَّابِئ الْمُرَاد فِي هَذَا الْحَدِيث وَالصَّابِئ الْمَنْسُوب لِلطَّائِفَةِ الْمَذْكُورَة . وَاللَّهُ أَعْلَم .". (١)

٢٣٩-"٢٨٩٢ - حَدِيثُهُ فِي قِصَّةِ النَّبِيِّ الَّذِي غَزَا الْقَرْيَةَ

قَوْلُهُ : (عَنْ اِبْنِ الْمُبَارَكِ)

---

(١) فتح الباري لابن حجر ٣٦/٢

كَذَا فِي جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ ، لَكِنْ قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ " أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ اِبْنِ الْمُبَارَكِ أَوْ غَيْرِهِ " وَهَذَا الشَّكُّ إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَبِي نُعَيْمٍ ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ عَنْ أَبِي يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ اِبْنِ الْمُبَارَكِ وَحْدَهُ بِهِ

قَوْلُهُ : (غَزَا نَبِيٌّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ)

أَيْ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ ، وَهَذَا النَّبِيُّ هُوَ يُوشَعُ بْنُ نُون كَمَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ كَعْبِ الْأَحْبَارِ وَبَيَّنَ تَسْمِيَةَ الْقَرْيَةِ كَمَا سَيَأْتِي ، وَقَدْ وَرَدَ أَصْلُهُ مِنْ طَرِيقٍ مَرْفُوعَةٍ صَحِيحَةٍ أَخْرَجَهَا أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ لَمْ تُحْبَسْ لِبَشَرٍ إِلَّا لِيُوشَعَ بْنِ نُون لَيَالِيَ سَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ " وَأَغْرَبَ اِبْنُ بَطَّالٍ فَقَالَ فِي " بَابِ اِسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الْإِمَامَ " : فِي هَذَا الْمَعْنَى حَدِيثٌ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي غَزْوَةٍ خَرَجَ إِلَيْهَا " لَا يَتْبَعْنِي مَنْ مَلَكَ بُضْعَ اِمْرَأَةٍ وَلَمْ يَبْنِ بِهَا ، أَوْ بَنَى دَارًا وَلَمْ يَسْكُنْهَا " وَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَا ذَكَرَهُ مُسْنَدًا ، لَكِنْ أَخْرَجَ الْخَطِيبُ فِي " ذَمِّ النُّجُومِ " لَهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي حُذَيْفَةَ وَالْبُخَارِيّ فِي " الْمُبْتَدَأِ " لَهُ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ " سَأَلَ قَوْمٌ يُوشَعَ مِنْهُ أَنْ يُطْلِعَهُمْ عَلَى بَدْءِ الْخَلْقِ وَآجَالِهِمْ ، فَأَرَاهُمْ ذَلِكَ فِي مَاءٍ مِنْ غَمَامَةٍ أَمْطَرَهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَكَانَ أَحَدُهُمْ يَعْلَمُ مَتَى يَمُوتُ ، فَبَقُوا عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَنْ قَاتَلَهُمْ دَاوُدُ عَلَى الْكُفْرِ ، فَأَخْرَجُوا إِلَى دَاوُدَ مَنْ لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَكَانَ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ دَاوُدَ وَلَا يُقْتَلُ مِنْهُمْ ، فَشَكَا إِلَى اللَّهِ وَدَعَاهُ فَحُبِسَتْ عَلَيْهِمْ الشَّمْسُ فَزِيدَ فِي النَّهَارِ فَاخْتَلَطَتْ الزِّيَادَةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، فَاخْتَلَطَ عَلَيْهِمْ حِسَابُهُمْ " قُلْت : وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جِدًّا ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمُشَارُ إِلَيْهِ عِنْدَ أَحْمَدَ أَوْلَى ، فَإِنَّ رِجَالَ إِسْنَادِهِ مُحْتَجٌّ بِهِمْ فِي الصَّحِيحِ ، فَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهَا لَمْ تُحْبَسْ إِلَّا لِيُوشَعَ ، وَلَا يُعَارِضُهُ مَا ذَكَرَهُ اِبْنُ إِسْحَاقَ فِي " الْمُبْتَدَأِ " مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ " أَنَّ اللَّهَ لَمَّا أَمَرَ مُوسَى بِالْمَسِيرِ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ تَابُوتَ يُوسُفَ فَلَمْ يُدَلَّ عَلَيْهِ حَتَّى كَادَ الْفَجْرُ أَنْ يَطْلُعَ ، وَكَانَ وَعَدَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَسِيرَ بِهِمْ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَدَعَا رَبَّهُ أَنْ يُؤَخِّرَ الطُّلُوعَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ أَمْرِ يُوسُفَ فَفَعَلَ ، لِأَنَّ الْحَصْرَ إِنَّمَا وَقَعَ فِي حَقِّ يُوشَعَ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ فَلَا يَنْفِي أَنْ يُحْبَسَ طُلُوعُ الْفَجْرِ لِغَيْرِهِ ، وَقَدْ اِشْتَهَرَ حَبْسُ الشَّمْسِ لِيُوشَعَ حَتَّى قَالَ أَبُو تَمَّامٍ فِي قَصِيدَةٍ : فَوَاللَّهِ لَا أَدْرِي أَأَحْلَامُ نَائِمٍ أَلَمَّتْ بِنَا أَمْ كَانَ فِي الرَّكْبِ يُوشَعُ وَلَا يُعَارِضُهُ أَيْضًا مَا ذَكَرَهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ فِي زِيَادَاتِهِ فِي مَغَازِي اِبْنِ إِسْحَاقَ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَخْبَرَ قُرَيْشًا صَبِيحَةَ الْإِسْرَاءِ أَنَّهُ رَأَى الْعِيرَ الَّتِي لَهُمْ وَأَنَّهَا تَقْدُمُ مَعَ شُرُوقِ الشَّمْسِ ، فَدَعَا اللَّهَ فَحُبِسَتْ الشَّمْسُ حَتَّى دَخَلَتْ الْعِيرُ " وَهَذَا مُنْقَطِعٌ ، لَكِنْ وَقَعَ فِي " الْأَوْسَطِ لِلطَّبَرَانِيِّ " مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ الشَّمْسَ فَتَأَخَّرَتْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ " وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، وَوَجْهُ الْجَمْعِ أَنَّ الْحَصْرَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا مَضَى لِلْأَنْبِيَاءِ قَبْلَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ تُحْبَسْ الشَّمْسُ إِلَّا لِيُوشَعَ وَلَيْسَ فِيهِ نَفْيُ أَنَّهَا تُحْبَسُ بَعْدَ ذَلِكَ لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَى الطَّحَاوِيُّ وَالطَّبَرَانِيُّ فِي " الْكَبِيرِ " وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي " الدَّلَائِلِ " عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لَمَّا نَامَ عَلَى رُكْبَةِ عَلِيٍّ فَفَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَرُدَّتْ الشَّمْسُ حَتَّى صَلَّى عَلِيٌّ ثُمَّ غَرَبَتْ ، وَهَذَا أَبْلَغُ فِي الْمُعْجِزَةِ وَقَدْ أَخْطَأَ اِبْنُ الْجَوْزِيِّ بِإِيرَادِهِ لَهُ فِي " الْمَوْضُوعَاتِ " وَكَذَا اِبْنُ تَيْمِيَّةَ فِي "كِتَابِ الرَّدِّ عَلَى الرَّوَافِضِ " فِي زَعْمِ وَضْعِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَمَّا مَا حَكَى عِيَاضٌ أَنَّ الشَّمْسَ رُدَّتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ لَمَّا شُغِلُوا عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتْ الشَّمْسُ فَرَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ – كَذَا قَالَ وَعَزَّاهُ لِلطَّحَاوِيِّ ، وَالَّذِي رَأَيْته فِي " مُشْكِلِ الْآثَارِ لِلطَّحَاوِيِّ " مَا قَدَّمْت ذِكْرَهُ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ فَإِنْ ثَبَتَ مَا قَالَ فَهَذِهِ قِصَّةٌ ثَالِثَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَجَاءَ أَيْضًا أَنَّهَا حُبِسَتْ لِمُوسَى لَمَّا حَمَلَ تَابُوتَ يُوسُفَ كَمَا تَقَدَّمَ قَرِيبًا وَجَاءَ أَيْضًا أَنَّهَا حُبِسَتْ

لِسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَهُوَ فِيمَا ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ ثُمَّ الْبَغَوِيُّ عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ " قَالَ لِي عَلِيٌّ : مَا بَلَغَك فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (رُدُّوهَا عَلَيَّ) ؟ فَقُلْت : قَالَ لِي كَعْبٌ : كَانَتْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ فَرَسًا عَرَضَهَا ، فَغَابَتْ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَصْرَ ، فَأَمَرَ بِرَدِّهَا فَضَرَبَ سُوقَهَا وَأَعْنَاقَهَا بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهَا ، فَسَلَبَهُ اللَّهُ مُلْكَهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ يَوْمًا لِأَنَّهُ ظَلَمَ الْخَيْلَ بِقَتْلِهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : كَذَبَ كَعْبٌ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ سُلَيْمَانُ جِهَادَ عَدُوِّهِ فَتَشَاغَلَ بِعَرْضِ الْخَيْلِ حَتَّى غَابَتْ الشَّمْسُ فَقَالَ لِلْمَلَائِكَةِ الْمُوَكَّلِينَ بِالشَّمْسِ بِإِذْنِ اللَّهِ لَهُمْ : رُدُّوهَا عَلَيَّ ، فَرَدُّوهَا عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ فِي وَقْتِهَا ، وَأَنَّ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ لَا يَظْلِمُونَ وَلَا يَأْمُرُونَ بِالظُّلْمِ قُلْت : أَوْرَدَ هَذَا الْأَثَرَ جَمَاعَةٌ سَاكِتِينَ عَلَيْهِ جَازِمِينَ بِقَوْلِهِمْ " قَالَ اِبْنُ عَبَّاسٍ قُلْت لِعَلِيٍّ " وَهَذَا لَا يَثْبُتُ عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ وَلَا عَنْ غَيْرِهِ ، وَالثَّابِتُ عَنْ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالتَّفْسِيرِ مِنْ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّ الضَّمِيرَ الْمُؤَنَّثَ فِي قَوْلِهِ : (رُدُّوهَا) لِلْخَيْلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

قَوْلُهُ : (بُضْعَ اِمْرَأَةٍ)

بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ الْبُضْعُ يُطْلَقُ عَلَى الْفَرْجِ وَالتَّزْوِيجِ وَالْجِمَاعِ ، وَالْمَعَانِي الثَّلَاثَةُ لَائِقَةٌ هُنَا ، وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى الْمَهْرِ وَعَلَى الطَّلَاقِ ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : قَالَ اِبْنُ السِّكِّيتِ الْبُضْع النِّكَاحُ يُقَالُ مَلَكَ فُلَانٌ بُضْعَ فُلَانَةَ

قَوْلُهُ : (وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا)

أَيْ وَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا لَكِنَّ التَّعْبِيرَ بِلَمَّا يُشْعِرُ بِتَوَقُّعِ ذَلِكَ قَالَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَلَمَّا يَدْخُلْ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ وَأَبِي عَوَانَةَ وَابْنِ حِبَّانَ " لَا يَنْبَغِي لِرَجُلٍ بَنَى دَارًا وَلَمْ يَسْكُنْهَا أَوْ تَزَوَّجَ اِمْرَأَةً وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا " وَفِي التَّقْيِيدِ بِعَدَمِ الدُّخُولِ مَا يُفْهِمُ أَنَّ الْأَمْرَ بَعْدَ الدُّخُولِ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَلَا يَخْفَى فَرْقُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ ، وَإِنْ كَانَ بَعْدَ الدُّخُولِ رُبَّمَا اِسْتَمَرَّ تَعَلُّقُ الْقَلْبِ ، لَكِنْ لَيْسَ هُوَ كَمَا قَبْلَ الدُّخُولِ غَالِبًا

قَوْلُهُ : (وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا)

فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ " وَلَمَّا يَرْفَعْ سُقُفَهَا " وَهُوَ بِضَمِّ الْقَافِ وَالْفَاءِ لِتُوَافِقَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ ، وَوَهَمَ مَنْ ضَبَطَ بِالْإِسْكَانِ وَتَكَلَّفَ فِي تَوْجِيهِ الضَّمِيرِ الْمُؤَنَّثِ لِلسُّقُفِ

قَوْلُهُ : (أَوْ خَلِفَاتٍ)

بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ بَعْدَهَا فَاءٌ خَفِيفَةٌ جَمْعُ خَلِفَةٍ وَهِيَ الْحَامِلُ مِنْ النُّوقِ ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِ النُّوقِ ، وَ " أَوْ " فِي قَوْلِهِ غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ لِلتَّنْوِيعِ وَيَكُونُ قَدْ حُذِفَ وَصْفُ الْغَنَمِ بِالْحَمْلِ لِدَلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ ، أَوْ هُوَ عَلَى إِطْلَاقِهِ لِأَنَّ الْغَنَمَ يَقِلُّ صَبْرُهَا فَيُخْشَى عَلَيْهَا الضَّيَاعُ بِخِلَافِ النُّوقِ فَلَا يُخْشَى عَلَيْهَا إِلَّا مَعَ الْحَمْلِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ " أَوْ " لِلشَّكِّ أَيْ هَلْ قَالَ غَنَمًا بِغَيْرِ صِفَةٍ أَوْ خَلِفَاتٍ أَيْ بِصِفَةِ أَنَّهَا حَوَامِلُ ، كَذَا قَالَ بَعْضُ الشُّرَّاحِ ، وَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهَا لِلتَّنْوِيعِ ، فَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ " وَلَا رَجُلٌ لَهُ غَنَمٌ أَوْ بَقَرٌ أَوْ خَلِفَاتٌ "

قَوْلُهُ : (وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا)

بِكَسْرِ الْوَاوِ وَهُوَ مَصْدَرُ وَلَدَ وِلَادًا وَوِلَادَةً

قَوْلُهُ : (فَغَزَا)

أَيْ بِمَنْ تَبِعَهُ مِمَّنْ لَمْ يَتَّصِفْ بِتِلْكَ الصِّفَةِ

قَوْلُهُ : (فَدَنَا مِنْ الْقَرْيَةِ)

هِيَ أَرِيحَا بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ بَعْدَهَا تَحْتَانِيَّةٌ سَاكِنَةٌ وَمُهْمَلَةٌ مَعَ الْقَصْرِ ، سَمَّاهَا الْحَاكِمُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ كَعْبٍ ، وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ " فَأَدْنَى لِلْقَرْيَةِ " أَيْ قَرَّبَ جُيُوشَهُ لَهَا

قَوْلُهُ : (فَقَالَ لِلشَّمْسِ إِنَّك مَأْمُورَةٌ)

فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ " فَلَقِيَ الْعَدُوَّ عِنْدَ غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ " وَبَيَّنَ الْحَاكِمُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ كَعْبٍ سَبَبَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ قَالَ " أَنَّهُ وَصَلَ إِلَى الْقَرْيَةِ وَقْتَ عَصْرِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَكَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ وَيَدْخُلَ اللَّيْلُ " وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ مَعْنَى قَوْلِهِ " وَأَنَا مَأْمُورٌ " وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَأْمُورِينَ أَنَّ أَمْرَ الْجَمَادَاتِ أَمْرُ تَسْخِيرٍ وَأَمْرَ الْعُقَلَاءِ أَمْرُ تَكْلِيفٍ ، وَخِطَابُهُ لِلشَّمْسِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ فِيهَا تَمْيِيزًا وَإِدْرَاكًا كَمَا سَيَأْتِي الْبَحْثُ فِيهِ فِي الْفِتَنِ فِي سُجُودِهَا تَحْتَ الْعَرْشِ وَاسْتِئْذَانِهَا مِنْ أَنْ تَطْلُعَ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ اِسْتِحْضَارِهِ فِي النَّفْسِ لِمَا تَقَرَّرَ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ تَحَوُّلُهَا عَنْ عَادَتِهَا إِلَّا بِخَرْقِ الْعَادَةِ ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ شَكَا إِلَيَّ جَمَلِي طُولَ السُّرَى وَمِنْ ثَمَّ قَالَ " اللَّهُمَّ اِحْبِسْهَا " وَيُؤَيِّدُ الِاحْتِمَالَ الثَّانِيَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ " اللَّهُمَّ إِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَإِنِّي مَأْمُورٌ فَاحْبِسْهَا عَلَيَّ حَتَّى تَقْضِيَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ ، فَحَبَسَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ "

قَوْلُهُ : (اللَّهُمَّ اِحْبِسْهَا عَلَيْنَا)

فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ " اللَّهُمَّ اِحْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئًا " وَهُوَ مَنْصُوبٌ نَصْبَ الْمَصْدَرِ ، أَيْ قَدْرَ مَا تَنْقَضِي حَاجَتُنَا مِنْ فَتْحِ الْبَلَدِ ، قَالَ عِيَاضٌ : اُخْتُلِفَ فِي حَبْسِ الشَّمْسِ هُنَا ، فَقِيلَ رُدَّتْ عَلَى أَدْرَاجِهَا ، وَقِيلَ وُقِفَتْ ، وَقِيلَ بُطِّئَتْ حَرَكَتُهَا ، وَكُلُّ ذَلِكَ مُحْتَمَلٌ وَالثَّالِثُ أَرْجَحُ عِنْدَ اِبْنِ بَطَّالٍ وَغَيْرِهِ وَوَقَعَ فِي تَرْجَمَةِ هَارُونَ بْنِ يُوسُفَ الرَّمَادِيِّ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي رَابِعَ عَشَرَ حُزَيْرَانَ وَحِينَئِذٍ يَكُونُ النَّهَارُ فِي غَايَةِ الطُّولِ

قَوْلُهُ : (فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ)

فِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى " فَوَاقَعَ الْقَوْمَ فَظَفِرَ "

قَوْلُهُ : (فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ فَجَاءَتْ يَعْنِي النَّارَ)

فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عِنْدَ أَحْمَدَ وَمُسْلِمٍ " فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا فَأَقْبَلَتْ النَّارُ " زَادَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ " وَكَانُوا إِذَا غَنِمُوا غَنِيمَةً بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ فَتَأْكُلُهَا "

قَوْلُهُ : (فَلَمْ تَطْعَمْهَا)

أَيْ لَمْ تَذُقْ لَهَا طَعْمًا ، وَهُوَ بِطَرِيقِ الْمُبَالَغَةِ

قَوْلُهُ : (فَقَالَ إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا)

هُوَ السَّرِقَةُ مِنْ الْغَنِيمَةِ كَمَا تَقَدَّمَ

قَوْلُهُ : (فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ فَلَزِقَتْ)

فِيهِ حَذْفٌ يَظْهَرُ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ أَيْ فَبَايَعُوهُ فَلَزِقَتْ

قَوْلُهُ : (فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ)

فِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى " فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ أَوْ رَجُلَيْنِ " وَفِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ " رَجُلَانِ " بِالْجَزْمِ ، قَالَ اِبْنُ الْمُنِيرِ جَعَلَ اللَّهُ عَلَامَةَ الْغُلُولِ إِلْزَاقَ يَدِ الْغَالِّ ، وَفِيهِ تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّهَا يَدٌ عَلَيْهَا حَقٌّ يُطْلَبُ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْهُ ، أَوْ أَنَّهَا يَدٌ يَنْبَغِي أَنْ يُضْرَبَ عَلَيْهَا وَيُحْبَسَ صَاحِبُهَا حَتَّى يُؤَدِّيَ الْحَقَّ إِلَى الْإِمَامِ ، وَهُوَ مِنْ جِنْسِ شَهَادَةِ الْيَدِ عَلَى صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

قَوْلُهُ : (فِيكُمْ الْغُلُولُ)

زَادَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ " فَقَالَا أَجَلْ غَلَلْنَا "

قَوْلُهُ : (فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا ، فَجَاءَتْ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ)

فِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ " فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ : إِنَّ اللَّهَ أَطْعَمَنَا الْغَنَائِمَ رَحْمَةً رَحِمْنَاهَا وَتَخْفِيفًا خَفَّفَهُ عَنَّا "

قَوْلُهُ : (رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا)

فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ " لَمَّا رَأَى مِنْ ضَعْفِنَا " وَفِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّ إِظْهَارَ الْعَجْزِ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى يَسْتَوْجِبُ ثُبُوتَ الْفَضْلِ ، وَفِيهِ اِخْتِصَاصُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِحِلِّ الْغَنِيمَةِ وَكَانَ اِبْتِدَاءُ ذَلِكَ مِنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ وَفِيهَا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى (فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا) فَأَحَلَّ اللَّهُ لَهُمْ الْغَنِيمَةَ ، وَقَدْ ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ اِبْنِ عَبَّاسٍ ، وَقَدْ قَدَّمْت فِي أَوَائِلِ فَرْضِ الْخُمُسِ أَنَّ أَوَّلَ غَنِيمَةٍ خُمِّسَتْ غَنِيمَةُ السَّرِيَّةِ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ ، وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِمَا ذَكَرَ اِبْنُ سَعْدٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَّرَ غَنِيمَةَ تِلْكَ السَّرِيَّةِ حَتَّى رَجَعَ مِنْ بَدْرٍ فَقَسَمَهَا مَعَ غَنَائِمِ بَدْرٍ قَالَ الْمُهَلَّبُ : فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ فِتَنَ الدُّنْيَا تَدْعُو النَّفْسَ إِلَى الْهَلَعِ وَمَحَبَّةِ الْبَقَاءِ ، لِأَنَّ مَنْ مَلَكَ بُضْعَ اِمْرَأَةٍ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا أَوْ دَخَلَ بِهَا وَكَانَ عَلَى قُرْبٍ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ قَلْبَهُ مُتَعَلِّقٌ بِالرُّجُوعِ إِلَيْهَا وَيَجِدُ الشَّيْطَانُ السَّبِيلَ إِلَى شَغْلِ قَلْبِهِ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ الطَّاعَةِ ، وَكَذَلِكَ غَيْرُ الْمَرْأَةِ مِنْ أَحْوَالِ الدُّنْيَا ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ، لَكِنْ تَقَدَّمَ مَا يُعَكِّرُ عَلَى إِلْحَاقِهِ بِمَا بَعْدَ الدُّخُولِ وَإِنْ لَمْ يَطُلْ بِمَا قَبْلَهُ ، وَيَدُلُّ عَلَى التَّعْمِيمِ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ مَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مِنْ الزِّيَادَةِ " أَوْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الرُّجُوعِ " وَفِيهِ أَنَّ الْأُمُورَ الْمُهِمَّةَ لَا يَنْبَغِي أَنْ تُفَوَّضَ إِلَّا لِحَازِمٍ فَارِغِ الْبَالِ لَهَا ، لِأَنَّ مَنْ لَهُ تَعَلُّقٌ رُبَّمَا ضَعُفَتْ عَزِيمَتُهُ وَقَلَّتْ رَغْبَتُهُ فِي الطَّاعَةِ ، وَالْقَلْبُ إِذَا تَفَرَّقَ ضَعُفَ فِعْلُ الْجَوَارِحِ وَإِذَا اِجْتَمَعَ قَوِيَ وَفِيهِ أَنَّ مَنْ مَضَى كَانُوا يَغْزُونَ وَيَأْخُذُونَ أَمْوَالَ أَعْدَائِهِمْ وَأَسْلَابَهُمْ ، لَكِنْ لَا يَتَصَرَّفُونَ فِيهَا بَلْ يَجْمَعُونَهَا ، وَعَلَامَةُ قَبُولِ غَزْوِهِمْ ذَلِكَ أَنْ تَنْزِلَ النَّارُ مِنْ السَّمَاءِ فَتَأْكُلَهَا ، وَعَلَامَةُ عَدَمِ قَبُولِهِ أَنْ لَا تَنْزِلَ وَمِنْ أَسْبَابِ عَدَمِ الْقَبُولِ أَنْ يَقَعَ فِيهِمْ الْغُلُولُ ، وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ وَرَحِمَهَا لِشَرَفِ نَبِيِّهَا عِنْدَهُ فَأَحَلَّ لَهُمْ الْغَنِيمَةَ ، وَسَتَرَ عَلَيْهِمْ الْغُلُولَ ، فَطَوَى عَنْهُمْ فَضِيحَةَ أَمْرِ عَدَمِ الْقَبُولِ ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَى نِعَمِهِ تَتْرَى وَدَخَلَ فِي عُمُومِ أَكْلِ النَّارِ الْغَنِيمَةُ وَالسَّبْيُ ، وَفِيهِ بُعْدٌ لِأَنَّ مُقْتَضَاهُ إِهْلَاكُ الذُّرِّيَّةِ وَمَنْ لَمْ يُقَاتِلْ مِنْ النِّسَاءِ ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُسْتَثْنَوْا مِنْ ذَلِكَ ، وَيَلْزَم اِسْتِثْنَاؤُهُمْ مِنْ تَحْرِيمِ الْغَنَائِمِ عَلَيْهِمْ ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ عَبِيدٌ وَإِمَاءٌ فَلَوْ لَمْ يَجُزْ لَهُمْ السَّبْيُ لَمَا كَانَ لَهُمْ أَرِقَّاءُ وَيَشْكُلُ عَلَى الْحَصْرِ أَنَّهُ كَانَ السَّارِقُ يَسْتَرِقُّ كَمَا فِي قِصَّةِ يُوسُفَ ، وَلَمْ أَرَ مَنْ صَرَّحَ بِذَلِكَ وَفِيهِ مُعَاقَبَةُ الْجَمَاعَةِ بِفِعْلِ سُفَهَائِهَا وَفِيهِ أَنَّ أَحْكَامَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ تَكُونُ بِحَسَبِ الْأَمْرِ الْبَاطِنِ كَمَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ ، وَقَدْ تَكُونُ بِحَسَبِ الْأَمْرِ الظَّاهِرِ كَمَا فِي حَدِيثِ " إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ " الْحَدِيثَ ، وَاسْتَدَلَّ بِهِ اِبْنُ بَطَّالٍ عَلَى جَوَازِ إِحْرَاقِ أَمْوَالِ الْمُشْرِكِينَ ، وَتُعُقِّبَ بِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي تِلْكَ الشَّرِيعَةِ وَقَدْ نُسِخَ بِحِلِّ الْغَنَائِمِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَأُجِيبَ عَنْهُ بِأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ اِسْتَنْبَطَ مِنْ إِحْرَاقِ الْغَنِيمَةِ بِأَكْلِ

النَّارِ جَوَازَ إِحْرَاقِ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ إِذَا لَمْ يُوجَدْ السَّبِيلُ إِلَى أَخْذِهَا غَنِيمَةً ، وَهُوَ ظَاهِرٌ لِأَنَّ هَذَا الْقَدْرَ لَمْ يَرِدْ التَّصْرِيحُ بِنَسْخِهِ فَهُوَ مُحْتَمَلٌ عَلَى أَنَّ شَرْعَ مَنْ قَبْلَنَا شَرْعٌ لَنَا مَا لَمْ يَرِدْ نَاسِخُهُ وَاسْتُدِلَّ بِهِ أَيْضًا عَلَى أَنَّ قِتَالَ آخِرِ النَّهَارِ أَفْضَلُ مِنْ أَوَّلِهِ ، وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ إِنَّمَا وَقَعَ اِتِّفَاقًا كَمَا تَقَدَّمَ ، نَعَمْ فِي قِصَّةِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقْرِنٍ مَعَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ فِي قِتَالِ الْفُرْسِ التَّصْرِيحُ بِاسْتِحْبَابِ الْقِتَالِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ وَتَهُبُّ الرِّيَاحُ ، فَالِاسْتِدْلَالُ بِهِ يُغْنِي عَنْ هَذَا". (١)

٢٤٠-"إحداهما : فرض ، وهي المحبة المقتضية لفعل أوامره الواجبة والانتهاء عن زواجره المحرمة والصبر على مقدوراته المؤلمة ، فهذا القدر لابد منه في محبة الله ، ومن لم تكن محبته على هذا الوجه فهو كاذب في دعوى محبة الله ، كما قال بعض العارفين : من ادعى محبة الله ولم يحفظ حدوده فهو كاذب ، فمن وقع في ارتكاب شيء من المحرمات أو أخل بشيء من فعل الواجبات فلتقصره في محبة الله حيث قدم محبة نفسه وهواه على محبة الله ، فإن محبة الله لو كملت لمنعت من الوقوع فيما يكرهه . وإنما يحصل الوقوع فيما يكرهه لنقص محبته الواجبة في القلوب وتقديم هوى النفس على محبته وبذلك ينقص الإيمان كما قال صلى الله عليه وسلم : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن " (١) الحديث .
والدرجة الثانية من المحبة – وهي فضل مستحب –: أن ترتقي المحبة من ذلك إلى التقرب بنوافل الطاعات والانكفاف عن دقائق الشبهات والمكروهات ، والرضى بالأقضية المؤلمات ، كما قال عامر بن عبد قيس : أحببت الله حبا هون علي كل مصيبة ورضاني بكل بلية ، فما أبالي مع حبي إياه على ما أصبحت ، ولا على ما أمسيت (٢) . و قال عمر بن عبد العزيز أصبحت ومالي سرور إلا في مواقع القضاء والقدر ، ولما مات ولده الصالح قال : إن الله أحب قبضه ، وأعوذ بالله أن تكون لي محبة تخالف محبة الله . وقال بعض التابعين في مرضه : أحبه إلي أحبه إليه . وأما محبة الرسول : فتنشأ عن معرفته ومعرفة كماله وأوصافه وعظم ما جاء به ، وينشأ ذلك في معرفة مرسله وعظمته – كما سبق – ، فإن محبة الله لا تتم إلا بطاعته ، ولا سبيل إلى طاعته إلا بمتابعة رسوله ، كما قال تعالى : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ ﴾ [آل عمران : ٣١] ومحبة الرسول على درجتين – أيضا : إحداهما : فرض ، وهي ما اقتضى طاعته في امتثال ما أمر به من الواجبات والانتهاء عما نهى عنه من المحرمات والرضى بذلك ، وأن لا يجد في نفسه حرجا مما جاء به ويسلم له تسليما ، وأن لا يتلقى الهدى من غير مشكاته ولا يطلب شيئا من الخير إلا مما جاء به .
الدرجة الثانية : فضل مندوب إليه ، وهي : ما ارتقى بعد ذلك إلى اتباع سنته وآدابه وأخلاقه والاقتداء به في هديه وسمته وحسن معاشرته لأهله وإخوانه وفي التخلق بأخلاقه الظاهرة في الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة وفي جوده وإيثاره وصفحه وحلمه واحتماله وتواضعه ، وفي أخلاقه الباطنة من كمال خشيته لله ومحبته له وشوقه إلى لقائه ورضاه بقضائه وتعلق قلبه به دائما وصدق الالتجاء إليه والتوكل والاعتماد عليه ، وقطع **تعلق القلب** بالأسباب كلها ودوام لهج القلب واللسان بذكره والأنس به والتنعم بالخلوة بمناجاته ودعائه وتلاوة كتابه بالتدبر والتفكر .

---

(١) فتح الباري لابن حجر ٣٨٢/٩

(١) البخاري (فتح : ٢٤٧٥) ، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة .

(٢) أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (٢ / ٨٩- ٩٠) بنحوه .". (١)

٢٤١-"وهو مستحبٌ إلى الثُلث، وجائزٌ إلى النِّصف بلا كَرَاهة، وبعدَهُ مع كراهةٍ تنزيهية، كذا حَقَّقَهُ ابنُ أمير الحاج. وإليه ذَهَبَ الطحاوي. واخْتَارَ بعضُهم التحريم إلا أنَّهم استثنوا منه المسافر، فيجوز له بعد النِّصف بدونِ كَرَاهة.

قلتُ: واستثني المسافر في المغرب أيضًا، فإنَّ الحنفية إذا قالوا بالجمع الصُّوْري لَزِمَهُم القول بجوازِ تَأْخِيرِها وإنْ كانت السُّنَّة فيها التعجيل. ونُسِبَ إلى داود الظاهري والحسنِ بنِ زياد من الحنفية أَنَّ وَقْتَ العشاء إلى نِصْفِ الليل.

٥٧٢ - قوله: (ما انتظرتُمُوها) وقد وَرَدَت في فضيلةِ انتظارِ الصَّلاةِ بعد الصَّلاة أحاديث ولم أتحقق لها صورة العمل غير إشارة في «شرح الموطأ» للباجي: أنَّ السَّلف كانوا يَنْتَظِرون الصَّلاة بعد الصَّلاة وهكذا يُسْتَفَادُ من رِوَاية ابنِ ماجه ووجه التَّرَدد أني لا أرى في السَّلفِ شُهرة جُلوسِهم لانتظار الصَّلوات بعد الصَّلوات مع كَثْرةِ الأحاديث في فضيلتهِ فلا أدري هل المراد به **تَعلقُ القلب** فقط أو الجلوسُ الحسي أيضًا؟

اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري

بابُ فَضْلِ صَلاةِ الفَجْرِ

قلتُ: وهذا مِنْ عادات المصنِّف رحمه الله تعالى أَنَّ الحديثَ إذا اشتمل على فائدةٍ، ويريد أَنْ يُنبِّه عليها، فإنَّه يَذْكُرها في الترجمة وإنْ لم يُناسِب سلسلة التراجم، أعني به أَنَّ التَّراجِمَ إذا تكون عندهُ مُسَلْسَلَة ثم تَبْدُو له فائدة في الأحاديث المستخرجة ويراها مهمة، فلا يَنْتَظر أَنْ يُبَوِّب لها بابًا، مستقلا، ولكِن يُفَرِّغْ عنها في ذيول هذه التراجم؛ وأسميه إنجازًا فقوله: والحديث، أي: الحديث بعد العشاء وإنْ لم يُناسب ذكره ههنا لأنَّه عَقَدَ الترجمة لفضلِ صلاة الفجر ولا مناسبة بينَهُ وبين الحديث بعد العشاء إلا أنَّه لَّما كان مَذْكُورًا في الحديثِ المترجَم له ذكره إنجازًا.h". (٢)

٢٤٢-"٤٩١٧ - قوله: (زَنَمَةِ الشَّاةِ)، كانوا يقطعون أُذن الشاةِ، ويتركون شيئاً منها، فَتَبقى معلَّقة، ثُم يقال: زَنِيم لمن لم يكن مِن القومِ، وكان دَخَل فيهم.

٤٩١٨ - قوله: (جَوّاظ) منه صلى الله عليه وسلّمت.

٤٩١٨ - قوله: (﴿عُتُلٍ﴾) اكهر.

قوله: (﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾) وهو تجلَ. واعلم أنَّ الرَّجل يرى الأمورَ القدسيةَ الغَيْبية التي ليست مادية، كالرؤيا،

(١) فتح الباري لابن رجب ٢٤/١

(٢) فيض الباري شرح البخاري ٣٢٧/٢

وتسمّى تجلياً امور قدسية غيبيه جومادى نهين هين اس كاسمان باندها جاوى مشاهده كيلئى يه تجلى هى.

سُورَةُ الحَاقَّةِ

﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ (٢١) يُرِيدُ: فِيهَا الرِّضَا. ﴿الْقَاضِيَةَ﴾ (٢٧) المَوْتَةَ الأُولَى الَّتِي مُتُّهَا ثُمَّ أُحْيَا بَعْدَهَا. ﴿مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَـٰجِزِينَ﴾ (٤٧) أَحَدٌ يَكُونُ لِلجَمْعِ وَلِلوَاحِدِ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْوَتِينَ﴾ (٤٦) نِيَاطُ القَلبِ. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَغى﴾ (١١) كَثُرَ، وَيُقَالُ: ﴿بِالطَّاغِيَةِ﴾ (٥) بِطُغْيَانِهِمْ، وَيُقَالُ: طَغَتْ عَلَى الخُزَّانِ كَمَا طَغى المَاءُ عَلَى قَوْمِ نُوحٍ.

قوله: (أَحَدٌ يكون للجَمْع) قلتُ: الأَحَد مُفْرد، لكنه في سياقِ النَّفي يفيدُ الاستغراق.

قوله: (﴿الْوَتِينَ﴾ نِياطُ القَلْب) أي هي عِرْق **يتعلق القلبُ** بها. واعلم أن لعين القَاديان قد تمسّك بها على صِدْقه، بأنه لو كان كاذِباً لقطع منه الوَتِين أيضاً.

قلتُ: أين هذا اللعين مِن الآية. فإنّ فيهما قطع الوتين، لمن تقوّل على الله من الأنبياء الصادقين، وأما الكاذبون فهم خارجون عن الخطاب، فإنّ العقوبة إنما تَحُل بمن كان صاحب سِرِّك، وعَيْبتك، وكَرشك، ولا تمهله أنت حتى يكذِّب عليك أَلْف كذبة، بخلاف مَنْ كان عَدواً لك، فإنّك تستدرِجُه على حين غَفْلة، فتأخذه أَخْذَة الأسف.

___". (١)

٢٤٣-" ٩٦٥ - (إسباغ الوضوء) بالضم : أي الشرعي (في المكاره) جمع مكرهة : أي إتمامه وتكميله وتعميم الأعضاء حال ما يكره استعمال الماء لنحو شدة برد والمكرهة بفتح الميم الكره أي المشقة (وإعمال الأقدام) بفتح أوله : أي استعمالها في المشي بالتكرار أو لبعد الدار هو أفضل كما يأتي (إلى المساجد) أي مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة) أي دخول وقتها لتفعل (بعد الصلاة) أي الجلوس في المسجد لذلك أو **لتعلق القلب** بالصلاة والاهتمام بها . وتخصيص الباجي ذلك [ص ٤٨٤] بانتظار العصر بعد الظهر والعشاء بعد المغرب لا دليل عليه (تغسل الخطايا غسلا) أي تمحها فلا تبقي شيئا من الذنوب كما لا يبقي الغسل شيئا من وسخ الثوب ودنسه : فكما أن الثوب يغسل بماء حار ونحو صابون لإزالة الدنس فكذا السيئات تغسل بالحسنات فالمحو كناية عن الغفران أو المراد محوها من صحف الملائكة التي يكون فيها المحو والإثبات لا في أم الكتاب التي هي علم الله الباقية على ما هي عليه فلا يزاد فيها ولا ينقص منها أبدا

ثم قضية ذلك وقفه على مجموع الخصال الثلاثة لكن في أخبار أخر ما يدل على استقلالها كل منها في ذلك والمراد الصغائر بدليل قوله في الحديث الآتي : ما اجتنبت الكبائر . وأخذ بعض أهل القرن السابع بالتعميم رده مغلطاي بأنه جهل بين وموافقة للرجبية وكيف يجوز حمله على العموم مع قوله سبحانه وتعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا ﴾ و ﴿ توبوا إلى الله جميعا ﴾ في آي كثيرة ؟ فلو كانت أعمال البر مكفرة للكبائر لم يكن لأمره بالتوبة معنى وكان

---

(١) فيض الباري شرح البخاري ٦/٤٢٠

كل من توضأ وصلى يشهد له بالجنة وإن ارتكب كل كبيرة [1] قال بعض العارفين : احذر من التلذذ بالماء البارد زمن فتسبغ الوضوء لا لتذاذك به فتتخيل أنك ممن أسبغه عبادة وأنت ما أسبغته إلا لتلذذك به لما أعطاه الحال والزمن من شدة الحر فإذا أسبغته في شدة البرد وصار لك عادة فاستصحب تلك النية في الحر

(ع ك هب على) أمير المؤمنين قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي . وقال الزين العراقي في شرح الترمذي بعد ما عزاه لأبي يعلى رواته ثقات وقال المنذري بغير عزوه لأبي يعلى والبزاز إسناده صحيح وقال الهيتمي رجال أبي يعلى رجال الصحيح وأقول فيه من طريق البيهقي عبد الرحمن بن الحرث بن عبد الله بن عياش ابن أبي ربيعة قال أحمد متروك الحديث وقال أبو حاتم رحمه الله يتشيع ". (٢)

٢٤٤-" ٤٠٧٢ - (خير صفوف الرجال أولها) لاختصاصه بكمال الأوصاف كالضبط عن الإمام والتبليغ عنه (١) ونحو ذلك (وشرها آخرها) لاتصاله بأول صفوف النساء فهو شرها من جهة قربهن والمراد أن الأول أكثرها أجرا والآخر أقلها ثوابا وأبعدها عن مطلوب الشرع (وخير صفوف النساء آخرها) لبعده عن مخالطة الرجال وقربهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك (وشرها أولها) لكونها بعكس ذلك قال النووي : وهذا على عمومه إن صلين مع الرجال فإن تميزن فهن كالرجال خيرها أولها وشرها آخرها قال الطيبي : والخير والشر في صفي الرجال والنساء للتفضيل لئلا يلزم من نسبة الخير إلى أحد الصفين شركة الآخر فيه ومن نسبة الشر إلى أحدهما شركة الآخر فيه فيتناقض ونسبة الشر إلى الصف الأخير وصفوف الصلاة كلها خير إشارة إلى أن تأخر الرجل عن مقام القرب مع تمكنه منه هضم لحقه وتسفيه لرأيه فلا يبعد أن يسمى شرا قال المتنبي : [ص ٤٨٨]

ولم أر في عيوب الناس شيئا . . . كنقص القادرين على التمام

واعلم أن الصف الممدوح الذي يلي الإمام سواء جاء به صاحبه متقدما أو متاخرا وسواء تخلله نحو مقصورة ومنبر وعمود أم لا هذا هو الأصح عند الشافعية

(م عد) في الصلاة (عن أبي هريرة طب عن أبي أمامة وعن ابن عباس) ولم يخرجه البخاري

---

(١) قوله والتبليغ عنه : أي عند الحاجة وينبغي أن يكون موقف المبلغ عند منتهى صوت الإمام ليسمع من لم يسمعه من المأمومين ". (٣)

---

(١) تنبيه

(٢) فيض القدير ٤٨٣/١

(٣) فيض القدير ٤٨٧/٣

٢٤٥-" ٤٦٤٧ - (سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله) أي لا ظل إلا ظل عرشه وذلك لا يكون إلا في القيامة حتى تدنو الشمس من رؤوس الخلائق ويأخذهم العرق ولا ظل ثم إلا للعرش وبهذه الرواية رد على من زعم أن المراد بالظل في الرواية الأولى ظل طوبى أو الجنة لأن ذلك إنما يكون بعد الاستقرار فيها وهذا عام (رجل قلبه معلق بالمساجد ورجل دعته) طلبته (امرأة ذات منصب) بكسر الصاد أي صاحبة نسب شريف إلى نفسها (فقال إني أخاف الله ورجلان تحابا) أي اشتركا في جنس المحبة وأحب كل منهما الآخر (في الله ورجل غض عينيه عن محارم الله) أي كفهما عن النظر إلى ما لا يحل له النظر إليه (وعين حرست في سبيل الله) أي في الرباط أو حال قتال أهل الضلال (وعين بكت من خشية الله) أي من خوفه لما انكشف لها من أوصاف الجلال والهيبة والعظمة والبكاء يكون بحسب حال الذاكر وما ينكشف له ففي حال أوصاف الجلال يكون من الخشية وفي حال أوصاف الجمال يكون من الشوق إليه واعلم أن ما تقرر في هذه الأخبار هو ما قرره أهل الآثار وذهب الصوفية إلى أن الإمام العادل القلب **وتعلق القلب** بالمساجد تعلقه بالعرش فإن العرش مسجد قلوب الموقنين وذكر الخلو عبارة عن كونه خاليا من النفس والهوى وإخفاء الصدقة إخفاؤها عن نفسه وهواه [(١)] ذكر الرجال في هذه الأخبار لا مفهوم له فالنساء مثلهم فيما يمكن فيه ذلك فالمرأة التي دعاها ملك جميل ليزني بها مثلا فامتنعت خوفا من الله مع حاجتها وشاب جميل دعاه ملك إلى تزوج ابنته فامتنع خوفا أن يرتكب منه الفاحشة كذلك وأحكام الشرع عامة لجميع المكلفين وحاكمة على الواحد حكمه على الجماعة إلا ما خرج بدليل

(البيهقي في) كتاب (الأسماء) والصفات (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه ". [(٢)]

٢٤٦-" ٧١٢٧ - (كان يقسم بين نسائه فيعدل) أي لا يفضل بعضهن على بعض في مكثه حتى أنه كان يحمل في ثوب فيطاف به عليهن فيقسم بينهن وهو مريض كما أخرجه ابن سعد عن علي بن الحسين مرسلا (ويقول اللهم هذا قسمي) وفي رواية قسمتي (فيما أملك) مبالغة في التحري والإنصاف (فلا تلمني فيما تملك ولا أملك) مما لا حيلة لي في دفعه من الميل القلبي والدواعي الطبيعية . قال القاضي : يريد به ميل النفس وزيادة المحبة لواحدة منهن فإنه بحكم الطبع ومقتضى الشهوة لا باختياره وقصده إلى الميز بينهن . وقال ابن العربي : قد أخبر تعالى أن أحدا لا يملك العدل بين النساء والمعنى فيه **تعلق القلب** ببعضهن أكثر من بعض فعذرهم فيما يكنون وأخذهم بالمساواة فيما يظهرون وذلك لأن للمصطفى صلى الله عليه و سلم في ذلك مزية لمنزلته فسأل ربه العفو عنه فيما يجده في نفسه من الميل لبعضهن أكثر من بعض وكان ذلك لعلو مرتبته أما غيره فلا حرج عليه في الميل القلبي إذا عدل في الظاهر بخلاف المصطفى صلى الله عليه و سلم حتى هم بطلاق سودة لذلك فتركت حقها لعائشة . وقال ابن جرير : وفيه أن من له نسوة لا حرج عليه في إيثاره بعضهن على بعض بالمحبة إذا سوى بينهن في القسم والحقوق الواجبة فكان يقسم لثمان دون التاسعة وهي سودة فإنها لما كبرت وهبت

---

(١) تنبيه

(٢) فيض القدير ٤/ ٩١

نوبتها لعائشة قال ابن القيم : ومن زعم أنها صفية بنت حيي فقد غلط وسببه أنه وجد على صفية في شيء فوهبت لعائشة نوبة واحدة فقط لترضاه ففعل فوقع الاشتباه

(حم ٤) في القسم (ك عن عائشة) قال النسائي : وروي مرسلا قال الترمذي : وهو أصح قال الدارقطني : أقرب إلى الصواب ". (١)

٢٤٧-"٢٠٢٠ - وفي الحديث الثاني كان رسول الله يعطيني العطاء فأقول أعطه من هو أفقر إليه مني فقال خذه وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف له ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك المشرف والمستشرف على الشيء المتطلع إليه الطامع فيه ومتى طمعت النفس في شيء فحصل لها عادت فاستعملت آلات الفكر في الطمع فإذا وقع عندها اليأس من ذلك بالعزم على الترك رأت أن الاستشراف لا يفيدها صرفت الفكر إلى غير ذلك وإذا جاء الشيء لا عن استشراف قل فيه نصيب الهوى وتمحض **تعلق القلب** بالمسبب وقال علي بن عقيل معنى الحديث ما جاء بمسألتك فإنك اكتسبت فيه الطلب والسؤال ولعل المسئول استحيا أو خاف ردك فأعطاك مصانعة ولا خير في مال خرج لا عن طيب نفس وما استشرفت إليه نفسك فقد انتظرته وارتقبته فلنفسك فيه نوع استدعاء وما جاء من غير ذلك فإنما كان المزعج فيه للقلوب نحوك والمستسعي للإقدام

". (٢)

٢٤٨-"لأن الله أرحم

من أبوي ا ه في ضمن فصل الخطاب رواه أي البغوي في شرح السنة بإسناده وعنه أي عن ابن عباس قال قال رسول الله من لزم الاستغفار أي عند صدور معصية وظهور بلية أو من دوام عليه فإنه في كل نفس يحتاج إليه ولذا قال طوبئ لمن وجد في صحيفته استغفارا كثيرا رواه ابن ماجه بإسناد حسن صحيح جعل الله له من كل ضيق أي شدة ومحنة مخرجا أي طريقا وسببا يخرج إلى سعة ومنحة والجار متعلق به وقدم عليه للاهتمام وكذا ومن كل هم أي غم يهمه فرجا أي خلاصا ورزقه أي حلالا طيبا من حيث لا يحتسب أي لا يظن ولا يرجو ولا يخطر بباله وفيه إيماء إلى قول الصوفية أن المعلوم شؤم ولعله **لتعلق القلب** إليه والاعتماد عليه ولا ينبغي التعلق إلا بالحق والتوكل على الحي المطلق والحديث مقتبس من قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا الطلاق فتأمل في الآية فإن فيها كنوزا من الأنوار ورموزا من الأسرار والحديث أما تسلية للمذنبين فنزلوا منزلة المتقين أو أراد بالمستغفرين التائبين فهم من المتقين أولان الملازمين للاستغفار لما حصل لهم مغفرة الغفار فكأنهم من المتقين قال الطيبي من دوام الاستغفار وأقام بحقه كان متقيا وناظرا إلى قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم أنه كان غفارا يرسل السماء

---

(١) فيض القدير ٢٣٧/٥

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين ص/٢٩

عليكم مدرارا نوح الآية روي عن الحسن أن رجلا شكا إليه الجدب فقال استغفر الله وشكا إليه آخر الفقر وآخر قلة النسل وآخر قلة ريع أرضه فأمرهم كلهم بالاستغفار فقيل له شكو إليك أنواعا فأمرتهم كلهم بالاستغفار فتلا الاية رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه ورواه النسائي وابن حبان وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال قال رسول الله ما أصر ما نافية أي ما دام على المعصية من استغفر أي من كل سيئة وإن عاد أي ولو رجع إلى ذلك الذنب". (١)

٢٤٩-"وظهور المكاشفة تستر بابها وتغيير جنابها بإلباس أولادها ما لا يجوز لهما من اللبس فظنت أن ما هي موصولة فحقها أن تكتب مفصولة أي فغلب على ظنها أن الذي منعه أن يدخل أي من دخول بيتها أو لا على وجه المعتاد ما رأى هي مصدرية فاعل منعه أو موصولة أي ما رآه من التستر والتغير وتوضيح الكلام في هذا المقام لحصول المرام على وجه التمام هو أن إن بفتح الهمزة وما في أن ما يحتمل أن تكون كافة بمعنى ما وإلا وفاعل منعه ما رأى أي ما منعه من الدخول إلا ما رآه من تعليق أحد الستزين وتحلية الحسنين فحينئذ تكتب ما موصولة وأن تكون موصولة ومنعه صلته وفاعله ضمير يعود إلى ما ورأى خبران أي الذي منعه من الدخول ما رآه فعلى هذا تكتب ما موصولة وعليه أكثر النسخ المصححة وما في رأى موصولة أو مصدرية والله أعلم فهتكت الستر شقته وكشفته وفكت بتشديد الكاف أي القلبين أي تقليبهما وتطويقهما عن الصبيين وقطعته أي ما بأيدي الصبيين أو كلا من القلبين منهما أي من أيدي الصبيين أو فصلت كلا من الصبيين عن القلبين وهو عطف تفسير لما قبله وحاصله عدم **تعلق القلبين** بالقلبين لقوله تعالى ما جعل الله لرجل من قلبين الأحزاب فانطلقا أي الحسنان إلى رسول الله يبكيان أي على عادة الصغار من التعلق ولو بالأحجار فأخذه منهما قال الأشرف أي أخذ النبي شيء من الرأفة والرقة عليهما قلت لا يلائمه ما بعده مع احتياجه إلى تقدير أمر زائد والأظهر أن فاطمة بعد فك القلبين أرسلتهما في أيدي الحسنين لأن يتصدق بهما فأخذه أي ما في أيديهما أو كلا من القلبين منهما أي من الحسنين وإعطاء لثوبان فقال يا ثوبان اذهب بهذا أي بكل من القلبين وقيل إشارة إلى القلب أو ما أعطاه من الدراهم إلى آل فلان أي أهل بيت مشهور بالفقر والحاجة قال الطيبي بعد نقل كلام الأشرف ويجوز أن يكون الضمير واقعا موقع اسم الإشارة أي أخذ النبي ذلك أي القلب المفكك ويدل على أنه بمعنى اسم الإشارة التصريح بقوله اذهب". (٢)

٢٥٠-"٢٨٤- قوله : (ألا أدلكم) الهمزة للاستفهام ، ولا نافية ، وليس إلا للتنبيه بدليل قولهم : بلى. (يمحو الله به الخطايا) أي يغفرها ، أو يمحوها من كتب الحفظة ، ويكون ذلك المحو دليلاً على عفوه تعالى ومغفرته ، والمراد بالخطايا الصغائر ، مما يتعلق بحقوق الله. (يرفع به الدرجات) أي يعلي به المنازل في الجنة ، ويحتمل رفع الدرجات في الدنيا أيضاً. (قالوا : بلى) فائدة السؤال والجواب أن يكون الكلام أوقع في النفس بحكم الإبهام والتبيين. (إسباغ الوضوء) أي إكماله

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١٨٤/٨

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢٠٦/١٣

بتطويل الغرة والتحجيل والتثليث والدلك. (على المكاره) جمع مكره ، بفتح الميم من الكره بمعنى المشقة ، كبرد الماء ، وألم الجسم ، والإشتغال به مع ترك أمور الدنيا. قيل : ومنها الجد في طلب الماء مع إعوازه وشراءه بالثمن الغالي. (وكثرة الخطى إلى المساجد) إما لبعد الدار ، أو على سبيل التكرار ، والخطى بضم الخاء جمع خطوة وهي ما بين القدمين. (وانتظار الصلاة) بالجلوس لها في المسجد ، أو **تعلق القلب** بها والتأهب والاهتمام لها مع إشتغاله بكسبه في بيته ، كما ورد "ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه ، حتى يعود". (فذلكم) الإشارة إلى ما ذكر من الأعمال الثلاثة ، وقيل : إلى انتظار الصلاة. (الرباط) المرغب فيه ، أو أفضل أنواع الرباط ، كما قيل : الجهاد جهاد النفس ، أو الرباط المتيسر الممكن ، أي أنه من أنواع الرباط ، أو

وفي حديث مالك بن أنس : ((فذلكم الرباط فذلكم الرباط مرتين)) رواه مسلم. وفي رواية الترمذي ثلاثاً.

٢٨٥- (٣) وعن عثمان ، قال : قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ : ((من توضأ فأحسن الوضوء ، خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره)) متفق عليه.

". (١)

٢٥١-"(آخرها) لما فيه من ترك الفضيلة الحاصلة بالتقدم إلى الصف الأول ولقربهم من النساء وبعدهم من الإمام (وخير صفوف النساء آخرها) لبعدهن من مخالطة الرجال ، ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك بخلاف الوقوف في الصف الأول من صفوفهن ، فإنه مظنة المخالطة **وتعلق القلب** بهم المتسبب عن رؤيتهم وسماع كلامهم ، ولهذا كان شرها. ثم هذا التفصيل في صفوف الرجال على إطلاقه ، وفي صفوف النساء عند الاختلاط بالرجال. قال النووي : أما صفوف الرجال فهي على عمومها فخيرها أولها أبداً وشرها آخرها أبداً. أما صفوف النساء فالمراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال. وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها- انتهى. وقيل : يمكن حمله على إطلاقه لمراعاة الستر فتأمل. وفي الحديث : إن صلاة النساء صفوفاً جائزة من غير فرق بين كونهن مع الرجال أو منفردات وحدهن واعلم أنه اختلف في أن الصف الأول في المسجد هل هو ما يلي الإمام مطلقاً أي الذي هو أقرب إلى القبلة ، أو هو أول صف تام يلي الامام لا ما تخلله شيء كمقصورة ، أو المراد به من سبق إلى الصلاة ولو صلى آخر الصفوف. قال النووي : الصف الأول الممدوح الذي وردت الأحاديث بفضله هو الصف الذي يلي الإمام ، سواء جاء صاحبه متقدماً أو متأخراً ، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا ، هذا هو الصحيح الذي يقتضيه ظواهر الأحاديث ، وصرح به المحققون. وقال طائفة من العلماء : الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها ، فإن تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأول ، بل الأول مالا يتخلله شيء وإن تأخر. وقيل الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد ولا وإن صلى في صف متأخر. وهذان القولان غلط صريح-

---

(١) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح ١٣/٢

انتهى. قال الحافظ : وكان صاحب الفول الثاني". [١]

٢٥٢-"منها لاشتغال الذمة بها قبل الفراغ عنها. (فكأنهم) أي بعض الحاضرين. (عابوا ذلك عليه) ؛ لأن ظاهر كلامه يدل على أن الصلاة ثقيلة وشاقة عليه فيطلب الاستراحة بعد رفعها. قال في اللمعات : عابوا ذلك عليه لما تبادر إلى أفهامهم من طريان الكسل والثقل ، كأنه قال يا ليتني صليت فاسترحت ونمت فإني لم أطق انتظارها ، وقال الطيبي : أي عابوا تمنيه الاستراحة في الصلاة وهي شاقة على النفس وثقيلة عليها ، ولعلهم نسوا قوله تعالى : "وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين " [٢ : ٤٥]. (فقال) أي الرجل الخزاعي. (سمعت رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ يقول أقم الصلاة يا بلال أرحنا بها) أي ليست أريد ما فهمتم حاشا ذلك ، بل أردت ما أراده رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ بقوله يا بلال أرحنا بها فسكتوا ، واعلم أنه ذكر في معنى قوله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ : أرحنا بها يا بلال وجهان : أحدهما أن أذن بالصلاة حتى نستريح بأدائها من شغل القلب فيها. وثانيهما أنه كان اشتغاله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ بالصلاة راحة له ، فإنه كان يعد غيرها من الأعمال الدنيوية تعباً ، فكان يستريح بالصلاة لما فيها من مناجاة الله تعالى ، ولذا قال : وجعلت قرة عين لي في الصلاة. وما أقرب الراحة من قرة العين. وهذان المعنيان مذكوران في النهاية ، والفرق بينهما أن الراحة في الأول بخلاص الذمة بالأداء عن تعب الاشتغال بالصلاة ، وتعلق القلب بها. وفي الثاني الراحة بوجود الصلاة ، ولذة المناجاة وشهود الحق الذي كان يحصل فيها ، ولا شك أن الحمل على المعنى الثاني أنسب وأليق بمقامه ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ . (رواه أبوداود) في كتاب الأدب ، وسكت عليه هو والمنذري.
". [٢]

٢٥٣-"(إسباغ الوضوء) بالضم: أي الشرعي (في المكاره) جمع مكرهة: أي إتمامه وتكميله وتعميم الأعضاء حال ما يكره استعمال الماء لنحو شدة برد، والمكرهة بفتح الميم الكره، أي المشقة (وإعمال الأقدام) بفتح أوله: أي استعمالها في المشي بالتكرار أو لبعد الدار هو أفضل كما يأتي (إلى المساجد) أي مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة) أي دخول وقتها لتفعل (بعد الصلاة) أي الجلوس في المسجد لذلك أو لتعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها.. (تغسل الخطايا غسلاً) أي تمحها فلا تبقي شيئاً من الذنوب كما لا يبقي الغسل شيئاً من وسخ الثوب ودنسه: فكما أن الثوب يغسل بماء حار ونحو صابون لإزالة الدنس فكذا السيئات تغسل بالحسنات، فالمحو كناية عن الغفران، أو المراد محوها من صحف الملائكة التي يكون فيها المحو والإثبات لا في أم الكتاب التي هي علم الله الباقية على ما هي عليه، فلا يزاد فيها ولا ينقص منها أبداً. ثم قضية ذلك وقفه على مجموع الخصال الثلاثة لكن في أخبار أخر ما يدل على استقلالها كل منها في ذلك، والمراد الصغائر بدليل قوله في الحديث الآتي: ما اجتنبت الكبائر. وأخذ بعض أهل القرن السابع بالتعميم رده مغلطاي بأنه جهل بين

(١) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح ٤/٢٨

(٢) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح ٤/٥٠٩

وموافقة للرجبية وكيف يجوز حمله على العموم مع قوله سبحانه وتعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحاً﴾ و ﴿توبوا إلى الله جميعاً﴾ في آي كثيرة؟ فلو كانت أعمال البر مكفرة للكبائر لم يكن لأمره بالتوبة معنى وكان كل من توضأ وصلى يشهد له بالجنة وإن ارتكب كل كبيرة ....

٩٢٧ أسبغ الوضوء و خلل بين الأصابع و بالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما(صحيح) (الشافعي حم ٤ حب ك) عن لقيط بن صبرة .

٩٢٨ أسبغوا الوضوء(صحيح) (ن) عن ابن عمرو .

٩٢٩ استأخرن فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق عليكن بحافات الطريق

(حسن) (د) عن أسيد الأنصاري .

٩٣٠ استأمروا النساء في أبضاعهن(صحيح) (حم ن حب) عن عائشة .". (١)

٢٥٤-"الوجه الرابع: الحديث دليل على أن أفضل صفوف النساء وأكثرها ثواباً آخرها؛ لبعدها عن الرجال، لئلا يحصل الاختلاط إذا كثرت الصفوف، ولئلا تسمع النساء كلام الرجال أو ترى حركاتهم، **فيتعلق القلب** بهم وتحصل الفتنة، ولأن مرتبتهن متأخرة عن مرتبة الرجال، فيكون آخر الصفوف أليق بهن، وأقل صفوف النساء ثواباً أولها؛ لقربهن من الرجال. وظاهر الحديث أن التفضيل في حق صفوف النساء مطلق، سواء صلين مع الرجال في مكان واحد، أو صلين في مكان منفرد، كما هو الحال الآن، فخير صفوفهن آخرهن على الإطلاق.

وقال آخرون: إن الحديث ليس على إطلاقه، وإنما هو حيث يكن مع الرجال كما عليه الحال قديماً، وأما إذا صلين منفردات في مكان خاص فهن كالرجال، خير صفوفهن أولها، وشرها آخرها، وهؤلاء نظروا إلى علة الحكم، كما تقدم، فقالوا: إن العلة لا تتم إلا إذا كانت صلاتهن مع الرجال، وأما إذا صلين منفردات فلا تأتي هذه العلة، فتكون صفوفهن كصفوف الرجال، ذكر هذا الصنعاني[(١٠١٤)]، وسبقه إلى هذا القول النووي[(١٠١٥)]، وهكذا من جاء بعده من الشراح، وبه أفتى الشيخ عبد العزيز بن باز[(١٠١٦)].

الوجه الخامس: الحديث دليل على أن النساء يقفن في الصلاة صفوفاً كالرجال، لا منفردات تصلي كل امرأة أو كل مجموعة وحدها، كما عليه كثير من النساء، بل عليهن أن يقفن صفوفاً، ويسوين صفوفهن، ويكملن الصف الأول فالأول، لعموم الأدلة في هذا الباب، والله أعلم.

موقف المأموم الواحد

٢٠/٤١٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلّى الله عليه وسلّم ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ صلّى الله عليه وسلّم بِرَأْسِي مِنْ وَرَائِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

---

(١) مصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير للألباني ١/٤٣١

الكلام عليه من وجوه:

الوجه الأول: في تخريجه:". (١)

٢٥٥-"في الحديث (إذا وُضِع العشاء وأحدكم صائم): هذا مقيد بالصيام، والحديث هنا مطلق، والأولى أن تُستنبَط العلة من النصوص كلها فتُربَط بالحاجة إلى الطعام، وهذه الحاجة تحول بين المصلي وبين صلاته، فالعلة من تقديم العشاء على الصلاة هي لئلا ينشغل المصلي بطعامه عن صلاته، بشرط أن يكون ذلك طارئاً لا ملازماً له. والتنصيص على الصائم للاهتمام بشأنه والعناية به، لأنه أحوج الناس إلى الطعام، وذكره من بين سائر أفراد من يقدم لهم الطعام لا شك أنه ذكر للخاص بحكم موافق لحكم العام فلا يقتضي التخصيص بالصائم، بل كل من وُجِدت عنده الحاجة الملحة الطارئة فإنه يقدم قضاءها على العبادة ليتفرغ للعبادة، لا اهتماماً بالطعام وإنما اهتماماً بالعبادة.

إذا لم يبق من الوقت إلا الشيء اليسير ثم قُدِّم الطعام فإنه يصلي الصلاة في وقتها ولو تشوش ذهنه، لأن المحافظة على الوقت شرط لصحة الصلاة، والخشوع الذي يذهبه **تعلق القلب** بالطعام على القول بوجوبه لا يقاوم ما اشترط للصلاة.". (٢)

٢٥٦-"الضمير في قول الحافظ (ولأبي داود والنسائي عن ابن عباس نحوه دون آخره) ظاهره يعود إلى حديث أبي ذر لأنه أرجع إليه ضميراً في الأول (وله عن أبي هريرة نحوه أي نحو حديث أبي ذر السابق) والأصل أن تكون الضمائر متسقة تعود إلى شيء واحد لكن المراد الاستثناء من حديث أبي هريرة.

جاء تقييد المرأة بالحائض في حديث ابن عباس وقد جاء موقوفاً مرفوعاً والمراد بالحائض المكلفة البالغة لا المتلبسة بالحيض فلا يقال إنه لا يقطع الصلاة إلا مرور الحائض لاشتمالها على هذه النجاسة بل المراد المكلفة التي بلغت سن المحيض.

الأحاديث جاءت بإطلاق لفظ (المرأة) لكن جاء في بعض حديث ابن عباس تقييد المرأة بالحائض فهل هذا القيد مقصود أو ذكره للاهتمام به فلا تقيد به الأحاديث المطلقة؟ وهل هذا من باب التقييد أو من باب التخصيص؟

إذا قلنا إن ذكر الحائض في الحديث من باب التقييد لا التخصيص فالحيض وصف تتصف به النساء وحينئذ لا بد من حمل المطلق على المقيد للاتحاد في الحكم والسبب فعلى هذا من لم تبلغ سن المحيض لا تقطع الصلاة لكن لا يمكن معرفة كون المرأة المارة هل هي ممن بلغت سن المحيض أو لم تبلغه لأن من ناهزت البلوغ تشغل البال ولو لم تبلغ سن المحيض والأمر الشرعي لا يُرجَع على أمر يخفى على الناس. قد يقول قائل الأصل أن الصلاة صحيحة وكون المرأة التي عمرها إحدى عشرة سنة أو اثنا عشرة سنة بلغت سن المحيض أمرٌ مشكوكٌ فيه فنبقى على الأصل وهو أن الصلاة صحيحة ولا بد لإبطالها من اليقين ولا يمكن هنا البناء على غلبة الظن لوجود التفاوت الكبير بين أجسام البنات فذات الثمان سنوات تظنها مكلفة

---

(١) منحة العلام في شرح بلوغ المرام ص/٣٢٦

(٢) مهمات في الصلاة (شرح كتاب الصلاة من البلوغ للخضير) ص/٥

وذات العشرين سنة تظنها غير مكلفة. ولا يناط الحكم **بتعلق القلب** لأن بعض القلوب المفتونة يتعلق بالخيال ولو لم يمر شيء. لكن ومع ذلك يبقى في المسألة إشكال.". (١)

٢٥٧-" – حديث أبي مالك سكت عنه أبو داود والمنذري وفي إسناده شهر بن حوشب وفيه مقال

قوله : (يسوي بين الأربع ركعات في القراءة والقيام) قد قدمنا في أبواب القراءة الكلام في ذلك مبسوطا

قوله : (لكي يثوب) أي يرجع الناس إلى الصلاة ويقبلوا إليها

قوله : (ويجعل الرجال قدام الغلمان) الخ فيه تقديم صفوف الرجال على الغلمان والغلمان على النساء هذا إذا كان الغلمان اثنين فصاعدا فإن كان صبي واحد دخل مع الرجال ولا ينفرد خلف الصف قاله السبكي ويدل على ذلك حديث أنس المذكور في الباب فإن اليتيم لم يقف منفردا بل صف مع أنس

وقال أحمد بن حنبل : يكره أن يقوم الصبي مع الناس في المسجد خلف الإمام إلا من قد احتلم وأنبت وبلغ خمس عشرة سنة وقد تقدم عن عمر أنه كان إذا رأى صبيا في الصف أخرجه . وكذلك عن أبي وائل وزر بن حبيش . وقيل عند اجتماع الرجال والصبيان يقف بين كل رجلين صبي ليتعلموا منهم الصلاة وأفعالها

قوله : (أن جدته مليكة) قال ابن عبد البر : إن [ص ٢٢٥] الضمير عائد إلى إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الراوي للحديث عن أنس فهي جدة إسحاق لا جدة أنس وهي أم سليم بنت ملحان زوج أبي طلحة الأنصاري وهي أم أنس بن مالك . وقال غيره : الضمير يعود على أنس بن مالك وهي جدته أم أمه واسمها مليكة بنت مالك ويؤيد ما قاله ابن عبد البر ما أخرجه النسائي عن إسحاق المذكور أن أم سليم : (سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يأتيها) ويؤيده أيضا قوله في الرواية المذكورة في الباب : (وأمي خلفنا أم سليم) وقيل إنها جدة إسحاق أم أبيه وجدة أنس أم أمه . قال ابن رسلان : وعلى هذا فلا اختلاف

قوله : (فلأصلي لكم) روي بكسر اللام وفتح الياء من أصلي على أنها لام كي والفاء زائدة كما في زيد فمنطلق وروي بكسر اللام وحذف الياء للجزم لكن أكثر ما يجزم بلام الأمر الفعل المبني للفاعل إذا كان للغائب ظاهر نحو : (لينفق ذو سعة من سعته) أو ضمير نحو مره فليراجعها وأقل منه أن يكون مسندا إلى ضمير المتكلم نحو ﴿ ولنحمل خطاياكم ﴾ ومثله ما في الحديث وأقل من ذلك ضمير المخاطب كقراءة ﴿ فبذلك فلتفرحوا ﴾ بتاء الخطاب واللام في قوله (لكم) للتعليل وليس المراد ألا أصلي لتعليمكم وتبليغكم ما أمرني به ربي وليس فيه تشريك في العبادة فيؤخذ منه جواز أن يكون مع نية صلاته مريدا للتعليم فإنه عبادة أخرى

ويدل على ذلك ما رواه البخاري عن أبي قلابة قال : (جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا فقال : إني لأصلي لكم وما أريد الصلاة) وبوب له البخاري باب من صلى بالناس وهو لا يريد إلا أن يعلمهم

قوله : (فنضحته) بالضاد المفتوحة والحاء المهملة وهو الرش كما قال الجوهري . وقيل هو الغسل

---

(١) مهمات في الصلاة (شرح كتاب الصلاة من البلوغ للخضير) ص/٦

قوله : (وقمت أنا واليتيم وراءه) هو ضميرة بن أبي ضميرة مولى رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو جد حسين بن عبد الله بن ضميرة . وفيه أن الصبي يسد الجناح وإليه ذهب الجمهور من أهل البيت وغيرهم . وذهب أبو طالب والمؤيد بالله في أحد قوليه إلى أنه لا يسد إذ ليس بمصل حقيقة . وأجاب المهدي عن الحديث في البحر بأنه يحتمل بلوغ اليتيم فاستصحب الاسم . وفيه أن الظاهر من اليتم الصغر فلا يصار إلى خلافه إلا بدليل . ويؤيد ما ذهب إليه الجمهور جذبه صلى الله عليه و سلم لابن عباس من جهة اليسار إلى جهة اليمين وصلاته معه وهو صبي . وأما ما تقدم من جعله صلى الله عليه وآله وسلم للغلمان صفا بعد الرجال ففعل لا يدل على فساد خلافه

قوله : (خير صفوف الرجال أولها) فيه التصريح بأفضلية [ص ٢٢٦] الصف الأول للرجال وأنه خيرها لما فيه من إحراز الفضيلة وقد ورد في الترغيب فيه أحاديث كثيرة سيأتي ذكر بعضها

قوله : (وشرها آخرها) إنما كان شرها لما فيه من ترك الفضيلة الحاصلة بالتقدم إلى الصف الأول

قوله : (وخير صفوف النساء آخرها) إنما كان خيرها لما في الوقوف فيه من البعد عن مخالطة الرجال بخلاف الوقوف في الصف الأول من صفوفهن فإنه مظنة المخالطة لهم **وتعلق القلب** بهم المتسبب عن رؤيتهم وسماع كلامهم ولهذا كان شرها . وفيه أن صلاة النساء صفوفا جائزة من غير فرق بين كونهن مع الرجال أو منفردات وحدهن ". (١)

٢٥٨-"شرح حديث: (أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة)

قال: [حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري، كلاهما عن يزيد بن زريع، واللفظ لـ أبي كامل، حدثنا يزيد، حدثنا التيمي -وهو سليمان بن طرخان التيمي - عن أبي عثمان عبد الرحمن بن مل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له، قال: فنزلت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود:١١٤]، قال: فقال الرجل: ألي هذه؟ - يعني: هذه خاصة لي فقط- يا رسول الله! قال: لمن عمل بها من أمتي)].

ولا يقول العبد: الحمد لله هذه رحمة من الله عز وجل، ويفعل الآثام والمعاصي! إذ إنه لا يوجد عنده زلف من الليل، وإنما يكتفي بالفروض الخمسة، ولا سنن قبلية ولا سنن بعدية، وربما صلى وهو يفكر، ويريد أن ينتهي الإمام من الصلاة حتى يخرج إلى الشارع، لذا إقامة الصلاة ليس معناه: أنك تؤدي الصلاة ثم تنصرف، بل لا بد أن تبقى قيام الصلاة في قلبك، بحيث يتعلق قلبك بالمساجد.

ولذلك يقول العلماء: أداء الصلاة شيء وإقامتها شيء آخر، فإقامة الصلاة يعني: **تعلق القلب** بها مثلما كان السلف، فقد كان الشخص منهم يدخل في الصلاة فلا يشعر بمن حوله، حتى لو قطعوا رجله أو رقبته؛ لأنه استغرق تماماً في هذه

---

(١) نيل الأوطار ٣/٢٢٤

العبادة، فعاش مع الله تبارك وتعالى، فهل نحن كذلك؟!". (١)

". . . . .

والذَبُّ عن شريعته، وتمنى حضور حياته، فيبذل نفسه وماله دونه.

وإذا تحقق ما ذكرناه (١)، تبين أن حقيقة الإيمان لا تتم إلا بذلك، ولا يصحُّ الإيمان إلا بتحقيق إنافة (٢) قدر النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومنزلته على كل والد وولد، ومحسن ومُفْضِلٍ، ومن لم يعتقد هذا واعتقد سواه فليس بمؤمن.

---

(١) فى ت: ما ذكرنا.

(٢) العلو والسيادة. قال الأبى: إن أراد بإنافة القدر الرفع فى المنزلة، فمن لم يعتقد ذلك فليس بمؤمن – كما ذكر – كان أراد الرفع فى المحبة فالأظهر فى قوله: إنه ليس بمؤمنٍ أنَّه لنفى الكمال، فإن محبة الأب والابن جبلية، لا تندفع، فإن وُجد على سبيل الفرض من لم تكن محبته لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر فلا نقدر أن نجزم بكفره. إكمال الإكمال ١/ ١٤٦.

وقال القرطبى: إن المحبة المطلوبة هنا ليست اعتقاد التعظيم، بل ميل إلى المُعَظَّم **وتعلق القلب** به، وأن معنى الحديث: من لم يجد ذلك الميل لم يكمل إيمانه. مكمل ١/ ١٤٦.." (٢)

"الْعَتَمَةَ – إِلَى الْفَجْرِ، إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلاةِ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلإِقَامَةِ. (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَسَاقَ حَرْمَلَةُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ: وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ. وَلَمْ يَذْكُرِ: الإِقَامَةَ. وَسَائِرُ الْحَدِيثِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرٍو سَوَاءً.

اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن فيصلى ركعتين خفيفتين " وفى حديث غير مالك عنه " أن اضطجاعه كان بعد ركعتى الفجر وقبل الإقامة ". وقد قال أئمة الحديث: إذا اختلف أصحاب ابن شهاب فالقول ما قال مالك؛ لأنه أثبتهم فيه وأحفظهم، ومثله فى حديث ابن عباس وفيه ردٌّ على من رأى الضجعة بعد ركعتى الفجر سنة لهذا الحديث، وهو قول الشافعى وأصحابه، ولم ير بها مالك بأساً لمن جعلها راحة كالضجعة قبلها، إلا لمن فعلها استناناً، وإليه يرجع قول ابن حبيب عندى، وإن كان تأوله بعض شيوخنا كقول المخالف، وإلى ما ذهب إليه مالك ذهب جمهور العلماء وجماعة من الصحابة وسموها بدعة وإذا ثبت أنه اضطجع قبل ركوعها أيضاً، ولم يقل أحد فى ذلك إنها سنة فلا فرق بين الضجعتين.

---

(١) شرح صحيح مسلم – حسن أبو الأشبال ١٣/٤١

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم القاضي عياض ٢٨١/١

وقد ذكر مسلم: عن عائشة: " فإن كنت مستيقظةً حدثني وإلا اضطجع " (١) وهذا يدل أن ذلك غيرُ سنة، وأنه كان يضطجع قبلُ وبعد، وقد لا يضطجع، كحاله فى غير هذا الحين.

وقولها: " وإن (٢) كنت مستيقظة حدثنى " دليل على جواز الحديث بين ركعتى الفجر وصلاة الصبح وهو مذهب مالك، وجماعة من العلماء، وكرهه الكوفيون، ويروى مثله عن ابن مسعود وبعض السلف، لما جاء أنه وقت الاستغفار، وما جاء عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أثبت وليدلَّ على الجواز، وقد يتحدث مرة ويستغفر أخرى، وقد يكون حديثه معها لينفى النوم عن نفسه، وقد يكون فيما يضطر إليه من شأنه، وفيه الترغيب على كون الاضطجاع على الشق الأيمن، وفائدته لئلا يستغرق فى النوم، **لتعلق القلب** الذى هو فى جهة اليسار حينئذ إلى جهة اليمين، وقلق النفس من ذلك، بخلاف قراره فى النوم على اليسار ودعة النفس لذلك.

وقوله: " حتى يأتيه المؤذن للإقامة فيصلى ركعتين خفيفتين " (٣): دليل على جواز

---

(١) حديث رقم (١٣٣).

(٢) سبق وأن ساقها بالفاء، وهو ما عليه المطبوعة أيضاً.

(٣) جمع القاضى هنا بين حديثين، حديث يحي بن يحيي، والثانى حديث حرملة بن يحيي ففى الأول ليس فيه: " للإقامة " وفى الثانى ليس فيه: " فيصلى ركعتين خفيفتين ".." (١)

"أو جهادهم عدوًّا إلا بإذنه؛ لأن الله تعالى قَالَ: ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢] فعلم أن الإمام ينظر في الأمر الذي استأذنه، فإن رأى أن يأذن له أذن، وإن لم ير ذَلِكَ لم يأذن له؛ لأنه لو أبيح للناس تركه - صلى الله عليه وسلم - والانصراف عنه لدخل الخرم وانفض الجمع، ووجد العدو غرة فيثبون عليها وينتهزون الفرصة في المسلمين، وفيه أن من كان حديث عهد بعرس أو **متعلق القلب** بأهله أو ولده فلا بأس أن يستأذن في التعجيل عند الغفلة إلى دار الإسلام كما فعل جابر، وفي هذا المعنى حديث لداود (١) - عليه السلام - أنه قَالَ في غزوة خرج إليها: "لا يتبعني من ملك بضع امرأة ولم يبن بها، أو بنى دارًا ولم يسكنها" (٢)، فإنما أراد أن يخرج معه من لم يشغل نفسه بشيء من علائق الدنيا؛ ليجتهد فيما خرج له وتصدق نيته ويثبت في القتال ولا يفر، ويدخل به الحزم على غيره ممن لا يريد الفرار.

قَالَ ابن التين: واحتج الحسن بالآية المذكورة على أنه ليس لأحد أن يذهب من الجيش حَتَّى يستأذن الإمام، وهذا عند سائر الفقهاء كان خاصًّا بسيدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وقال قوم: لا يذهب من كان في الجمعة فأصابه أمر ولا ينصرف حَتَّى يستأذن الإمام. قَالَ: وليس كذلك في مذاهب الفقهاء.

---

(١) ورد بهامش الأصل: هذا ليوشع جرى، وسيأتي الحديث في باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: "أحلت لكم

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم القاضي عياض ٨٣/٣

الغنائم" وسيأتي فيه أيضًا قصة داود، وهي في غير هذا المعنى.

(٢) سيأتي برقم (٣١٢٤) كتاب: فرض الخمس، باب: قول النبي - صلى الله عليه وسلم - "أحلت لكم الغنائم" من حديث أبي هريرة، بلفظ: "غزا نبي من الأنبياء ... " وليس فيه ذكر داود - عليه السلام -، ورواه أيضًا مسلم (١٧٤٧) كتاب: الجهاد، باب: تحليل الغنائم ..." (١)

"ثمَّ قَالَ بعد حكاية كلام القاضي: ظاهره أنه صرف محبة النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى اعتقاد تعظيمه وإجلاله، ولا شك في كفر من لم يعتقد ذَلِكَ. غير أن تنزيل هذا الحديث عَلَى ذَلِكَ المعنى غير صحيح؛ لأن اعتقاد الأعظمية ليس بالمحبة ولا الأحبية، ولا مستلزمًا لها؛ إذ قَدْ يجد الإنسان من نفسه إعظام شخص ولا يجد محبة؛ ولأن عمر - رضي الله عنه - لما سمع هذا الحديث قَالَ: يا رسول الله، لأنت أحب إلي من كل شيء إلا نفسي. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "لا والذي نفسي بيده حتَّى أكون أحب إليك من نفسك" فقال لَهُ عمر: فإنه الآن، لأنت أحب إلي من نفسي. فقال - صلى الله عليه وسلم -: "الآن يا عمر" رواه البخاري في الأيمان والنذور منفردًا به (١).

فهذا كله تصريح بأن هذِه المحبة ليست باعتقاد تعظيم، بل ميل إلى المعتقد تعظيمه **وتعلق القلب** به.

وعلى هذا معنى الحديث -والله أعلم- أن من لم يجد من نفسه ذَلِكَ الميل لم يكمل إيمانه، عَلَى أن كل من صدَّق به - صلى الله عليه وسلم - وآمن به إيمانًا صحيحًا لم يخل عن وجدان شيء من تلك المحبة الراجحة للنبي - صلى الله عليه وسلم -، غير أنهم في ذَلِكَ متفاوتون، فمنهم من أخذ من تلك الأرجحية بالحظ الأوفر كقضية عمر السالفة.

ومن المؤمنين من يكون مستغرقًا بالشهوات محجوبًا بالغفلات عن ذَلِكَ المعنى في أكثر أوقاته، لكنه إِذَا ذُكر النبي - صلى الله عليه وسلم - أو شيء من فضائله اهتاج لذكره واشتاق لرؤيته بحيث يُؤْثِر رؤيته بل رؤية قبره ومواضع آثاره عَلَى أهله وماله وولده ووالده ونفسه والناس أجمعين، فيخطر له هذا ونحوه وجدانًا لا شك فيه، غير أنه سريع الزوال والذهاب؛ لغلبة

---

(١) سيأتي برقم (٦٦٣٢) باب: كيف كانت يمين النبي - صلى الله عليه وسلم -.." (٢)

"خامسها:

قوله: ("ثمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ") هذا أيضًا من سنن النوم، وقد كان - صلى الله عليه وسلم - يحب التيامن، ولأن النوم بمنزلة الموت، فِيستعد له بالهيئة التي يكون عليها في قبره. وقيل الحكمة فيه: أن **يتعلق القلب** على الجانب الأيمن، فلا يثقل النوم، فيكون أسرع إلى الانتباه.

قَالَ ابن الجوزي: وهذا هو المصلحة في النوم عند الأطباء أيضًا، فإنهم يقولون: ينبغي أن يضطجع على الجانب الأيمن ساعة، ثم ينقلب إلى الأيسر فينام، فإن النوم على اليمين سبب انحدار الطعام؛ لأن قصبة المعدة تقتضي ذَلِكَ، والنوم عَلَى اليسار يهضم، لاشتمال الكبد على المعدة.

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٨٧/١٨

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٥٢١/٢

سادسها:

قوله: ("اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ") جاء في رواية أخرى: "أسلمت نفسي إليك" (١) والوجه والنفس هنا بمعنى الذات كلها، كما نقله النووي عن العلماء (٢).

وقال ابن الجوزي: يحتمل أن يراد به الوجه حقيقة، ويحتمل أن يراد به القصد، فكأنه يقول قصدتك في طلب سلامي. وقال القرطبي: قيل: إن معنى الوجه: القصد والعمل الصالح (٣)، ولذلك جاء في رواية: "أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك" (٤) فجمع بينهما، فدل على تغايرهما.

---

(١) سيأتي برقم (٦٣١١).

(٢) انظر: "صحيح مسلم بشرح النووي" ١٧/ ٣.

(٣) "المفهم" ٧/ ٣٨.

(٤) سيأتي برقم (٦٣١٥) في الدعوات، باب: النوم على الشق الأيمن، ورواه مسلم (٢٧١٠) (٥٧) كتاب: الذكر والدعاء، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع.." (١)

"بخلال حسنة، وأخلاق كريمة، وخلة الله له: نصره وجعله إمامًا لمن بعده، وقال ابن فورك: الخلة صفاء المودة بتخلل الأبرار، وقيل: اصطفاء المحبة، وقيل: الخليل من لا يتسع قلبه لغير خليله، وقيل: من التخلل أي: أن الحب تخلل قلبه وغلب على نفسه، والخل الصديق. حكاه ابن قرقول.

وقوله: "من أمتي" قيل: اتخذ خليلًا من الملائكة. حكاه ابن التين، ويرده "ولكن صاحبكم خليل الرحمن"، وفي رواية: "لو كنت متخذًا خليلًا غير ربي" (١)، و (اتخذ) تتعدى إلى مفعولين أحدهما بحرف الجر، فيكون بمعنى: اختار واصطفى، وهنا سكت عن أحد مفعوليها، وهو الذي دخل عليه حرف الجر، فكأنه قال: لو كنت متخذًا من الناس خليلا لاتخذت منهم أبا بكر، وقد تتعدى (اتخذ) لأحد المفعولين بحرف الجر، وقد تتعدى لمفعول واحد، وكل ذلك في القرآن.

ومعنى الحديث: أن أبا بكر متأهل لأَنْ يتخذ الشارع خليلًا لولا المانع المذكور، وهو أنه امتلأ قلبه بما تخلله من معرفة الرب تعالى وصحبته ومراقبته حتى كأنه مزجت (٢) أجزاء قلبه بذلك، فلم يتسع قلبه لخليل آخر وعلى هذا فلا يكون الخليل إلا واحدًا ومن لم ينته إلى ذلك، ممن **تعلق القلب** به فهو حبيب، وذلك أثبت للصديق ولعائشة أنهما أحب الناس إليه، ونفي عنهما الخلة، وعلى هذا فالخلة فوق المحبة.

وقد اختلف أرباب القلوب في ذلك، فذهب الجمهور منهم إلى أن

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٥٣٦/٤

(١) ستأتي برقم (٣٦٥٤).

(٢) لعلها: كأَنْ.." (١)

"وقال: "من كان عليه حق فليعطه أو ليتحلله" (١)، وإجماع أن الحقوق إذا وجدت لا يسقطها إلا الأداء، فإن كان ما تركه من حقوقهم من طريق المندوبات، فليس من ترك مندوبًا يكون عليه إثم، فيحتاج إلى تكفير.

فيبقى وجه آخر، وهو **تعلق القلب** بهم، وهو عَلَى قسمين:

إما تعلقًا مفرطًا حَتَّى يشغله عن حقٍّ من الحقوق، فهذا ليس مما يدخل تحت ما يكفر الطاعات، بل يدخل تحت وعيد قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ الآية [التوبة: ٢٤]، وإن كان ما لا يشغله عن توفية حق من حقوق الله، فهذا النوع -والله أعلم- هو الذي يكفره أفعال الطاعات.

وذكر في قوله: "فتنة الرجل في أهله" هل هذا خاص بالرجال دون النساء، فقال - صلى الله عليه وسلم -: "هن شقائق الرجال" (٢) معناه في لزوم الأحكام.

---

(١) هذا الحديث ذكره البخاري كتاب: الهبة، باب: إذا وهب دينًا على رجل في الترجمة للحديث رقم (٢٦٠١) معلقًا، وقال ابن حجر: وصله مسدد في "مسنده" من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعًا "من كان لأحد عليه حق فليعطه إياه أو ليتحلله منه" الحديث. وقد تقدم موصولًا بمعناه في كتاب المظالم، "فتح الباري" ٥/ ٢٢٤.

قلت: وسيأتي حديث أبي هريرة موصولًا برقم (٢٤٤٩) كتاب: المظالم، باب: من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له، هل يبين مظلمته؟ من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من كانت له مظلمة لأحد من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم .. ".

(٢) رواه أبو داود (٢٣٦)، والترمذي (١١٣)، وأحمد ٦/ ٢٥٧.

وقال الشيخ شاكر في تعليقه على الترمذي ١/ ١٩٠: هذا إسناد صحيح. وصححه الألباني في "الصحيحة" (٢٨٦٣).."

(٢)

"الْمَرْأَة الوسخة الشعثة فَرُبمَا يَقع فِي الزِّنَا (ابْن عَسَاكِر عَن عَليّ) أَمِير الْمُؤمنِينَ بِإِسْنَاد ضَعِيف

(اغْفِر) أَمر من الغفر وَهُوَ السّتْر (فَإِن عَاقَبت) وَلَا بدّ (فعاقب بِقدر الذَّنب) فَلَا تتجاوز قدر الجرم وَلَا تتعدّ حُدُود الشَّرْع (وَاتَّقِ الْوَجْه) أَي احذر ضربه لِأَنَّهُ تَشْوِيه لَهُ وَكَذَا الْمقَاتل وَلَا تضرب ضربا مبرحا مُطلقًا وصدّر بِالْعَفو إِشَارَة للحث عَلَيْهِ (طب وَأَبُو نعيم فِي الْمعرفَة عَن جُزْء) بِفَتْح الْجِيم وَسُكُون الزَّاي وهمزة وَهُوَ ابْن قيس أَخُو عُيَيْنَة بن حصن

(أغْنى النَّاس) أَي أعظمهم غنى (حَملَة الْقُرْآن) حفظته عَن ظهر قلب الْعَامِلُونَ بِهِ الواقفون عِنْد حُدُوده العارفون بمعانيه وَالْمرَاد أنّ من كَانَ كَذَلِك فقد فَازَ بالغنى الْحَقِيقِيّ لَيْسَ الْغنى بِكَثْرَة الْعرض أَو أَرَادَ أَن ذَلِك يجلب الْغنى (ابْن عَسَاكِر) فِي

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٦١٧/٥

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ١١٢/٦

تَارِيخه (عَن أنس) بِسَنَد ضَعِيف

(أغْنى النَّاس حفظَة الْقُرْآن) قيل وَمن هم يَا رَسُول الله قَالَ (من جعله الله تَعَالَى فِي جَوْفه) أَي رزقه حفظه مَعَ الْعَمَل بِهِ (ابْن عَسَاكِر) فِي تَارِيخه (عَن أبي ذَر) الْغِفَارِيّ بِإِسْنَاد ضَعِيف

(افتتحت الْقرى) قرى الْحجاز واليمن وَمَا حولهما (بِالسَّيْفِ) أَي بِالْقِتَالِ بِهِ (وافتتحت الْمَدِينَة) طيبَة (بِالْقُرْآنِ) لِأَن الْمُصْطَفى تلاه لَيْلَة الْعقبَة على الأثنى عشر من الْأَنْصَار فأسلموا وَرَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَة فدعوا قَومهمْ إِلَى الْإِسْلَام فأسلموا وَالْجهَاد كَمَا يكون بالأسباب الظَّاهِرَة يكون بهمم النُّفُوس الطاهرة وتوجهها إِلَى الروحانيات **وَتعلق الْقلب** بِكَلَام ربّ البريات (هَب عَن عَائِشَة) رمز الْمُؤلف لحسنه وَلَيْسَ كَمَا قَالَ بل مُنكر

(افْتَرَقت الْيَهُود على إِحْدَى وَسبعين فرقة وتفرّقت النَّصَارَى على اثْنَيْنِ وَسبعين فرقة) مَعْرُوفَة عِنْدهم (وتفرّقت أمتِي) فِي الْأُصُول الدِّينِيَّة لَا الْفُرُوع الْفِقْهِيَّة إِذْ الأولى هِيَ الْمَخْصُوصَة بالذم (على ثَلَاث وَسبعين فرقة) زَاد فِي رِوَايَة كلهَا فِي النَّار إِلَّا وَاحِدَة أَي وَهِي أهل السّنة وَالْجَمَاعَة وَهَذَا من معجزاته لِأَنَّهُ إِخْبَار عَن غيب وَقع وَالْكل متفقون على إِثْبَات الصَّانِع وأنّ لَهُ الْكَمَال الْمُطلق (٤ عَن أبي هُرَيْرَة) بأسانيد جَيِّدَة

(افرشوا لي قطيفتي) كسَاء لَهُ خمل (فِي لحدي) إِذا دفنتموني وَقد فعل شقران مَوْلَاهُ ذَلِك (فَإِن الأَرْض لم تسلط على أكل أجساد الْأَنْبِيَاء) فَالْمَعْنى الَّذِي يفرش للحيّ لأَجله لم يزل بِالْمَوْتِ وَبِه فَارق الْأَنْبِيَاء غَيرهم من الْأَمْوَات حَيْثُ كره فِي حَقهم (ابْن سعد) فِي الطَّبَقَات (عَن الْحسن) الْبَصْرِيّ (مُرْسلا)

(أفرض أمتِي) أعرفهم بِعلم الْفَرَائِض (زيد بن ثَابت) الْأنْصَارِيّ كَاتب الْوَحْي وَالْمرَاد أَنه سيصير كَذَلِك بعد انْقِضَاء أكَابِر عُلَمَاء الصحب وَمن ثمَّ أَخذ الشَّافِعِي بقوله فِي الْفَرَائِض لهَذَا الحَدِيث وَنَحْوه (ك عَن أنس) وَصَححهُ وَاعْترض

(افش السَّلَام) ندبا أَي أظهره بِرَفْع الصَّوْت وَالسَّلَام على كل من لَقيته وَإِن لم تعرفه وَهَذَا عَام مَخْصُوص بِغَيْر الْكفَّار (وابذل الطَّعَام) للخاص وَالْعَام من كل مُحْتَرم (واستحي من الله تَعَالَى كَمَا تَستَحي رجلا من رهطك) أَي عشيرتك (ذَا هَيْبَة وليحسن خلقك) قرنه بلام الْأَمر دون مَا قبله لِأَنَّهُ اس الْكل وجماع الْجَمِيع (وَإِذا أَسَأْت) بقول أَو فعل (فَأحْسن) كَذَلِك (إِنّ الْحَسَنَات يذْهبن السَّيِّئَات) ختم بِالْأَمر بِالْإِحْسَانِ لِأَن اللَّفْظ الْجَامِع الْكُلِّي (طب عَن أبي أُمَامَة) وَفِيه ابْن لَهِيعَة لين وَبَقِيَّة رِجَاله ثِقَات

(أفشوا السَّلَام) بَيْنكُم فَإِنَّكُم إِذا فَعلْتُمْ ذَلِك (تسلموا) من التنافر والتقاطع وتدوم المودّة وتجتمع الْقُلُوب وتزول الضغائن والحروب (خد ع حب هَب عَن الْبَراء) بن عَازِب قَالَ ابْن حبَان صَحِيح." (١)

"ثم يصلِّي على النّبيّ، ثمّ يسأل الله حاجته، فإنّه أجدر أنّ ينجح" (١).

الحديثُ الرّابع: عن جابر، قال: قال رسول الله - صلّى الله عليه وسلم -: "لا تجعلوني كقَدَحِ الرّاكبِ، فإنَّ الرّاكبَ يملأ قَدَحَهُ ثمّ يضعُه، ويرفعُ مَتَاعَهُ، فإن احتاج إلى شرب شربه، أو لوضوء (٢) توضّأً منه وإلّا إهراقه، ولكن اجعلوني في أوّل الدّعاء وأوسطه، وآخره" (٣).

---

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير المناوي ١٧٩/١

الحديثُ الخامس: عن عمر بن الخطّاب؟ أنّه قال: الدّعاء والصّلاة معلّقان بين السّماء والأرض، ولا يصعد إلى الله منه شيءٌ بلا حتّى يصلِّي على النَّبيّ - صلّى الله عليه وسلم - (٤).

وفي حديث آخر: إنّ الذعاءَ محجوبٌ حتّى يصلِّي الدّاعي على النّبيِّ - صلّى الله عليه وسلم - (٥).

نكتةٌ صوفية (٦):

قال ابنُ عَطَاء: للدّعاء أركانٌ وأجنحةٌ وأسبابٌ وأوقاتٌ، فإن وافق أركانه قَوِيَ. وإن وافق أجنحتَهُ طارَ في السَّماء. وإنْ وافق مواقيتَهُ فازَ. وإن وافق أسبابَهُ أنجح. فأركانُه: حضورُ القلبِ، والرّأفة (٧)، والاستكانة، والخشوع، **وتعلّق القلب** بالله، وقطعه من الأسباب. وأجنحته: الصِّدقُ. ومواقيتُه: الأسحار. وأسبابُهُ: الصّلاةُ على محمد المختار.

وفي الخبر: "إنّ الدُّعاءَ بين الصَّلاتينِ عَلَيَّ لا يردُّ" (٨).

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٧٨٠) قال الهيثمي في مجمع الزّوائد: ١٠/ ١٥٥ "رجاله رجال الصّحيح، إلَّا أنّ أبا عبيدة لم يسمع من أبيه [ابن مسعود] "،كما صحَّحَ السيوطي سنده في مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا: ١٩٨.

(٢) غ، ج، والشفا: "أو الوضوء".

(٣) أخرجه عبد الرزّاق (٣١١٧)، وعبد بن حميد (١١٣٢)، والخلال في السُّنَّة: ١/ ٢٢٥، وابن حبان في المجروحين: ٢/ ٢٣٦، والبيهقي في الشعب (١٥٧٨).

(٤) أخرجه الترمذي (٤٨٦) بلفظ: "إنّ الدُّعاء موقوف ... " وانظر القول البديع للسَّخَاوِي: ٢٥.

(٥) أخرجه من حديث معاذ بن جبل ابن حبان في المجروحين: ١/ ١١٣، وابن الجوزيّ في العلل المتناهية: ٢/ ٨٤٢ من حديث معاذ بن جبل. قال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصحّ ... وإنّما هذا معروف من كلام عمر بن الخطّاب".

(٦) هذه النكتة مقتبسة من الشفا: ٢/ ٦٨ (ط. الأرقم).

(٧) في الشِّفا: "الرِّقَّة".

(٨) لم نقف على تخريجه، وكذلك لم يقف السيوطي على تخريجه في مناهل الصّفا في تخريج أحاديث الشّفا: ١٩٨، إلّا أن ابن الجوزي أورده في بستان الواعظين: ١/ ٢٩٨.." (١)

"ولأبي داود بسند صحيح عن عروة بن عامر، قال: ذُكِرت الطيرة عند رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فقال: "أحسنها الفأل، ولا تَردّ مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك" (١) .

ترجمة عروة: هو: عروة بن عامر القرشي، وقيل: الجهَني المكي. ذكره ابن حبان في الثقات.

ولا ترد مسلماً: بخلاف الكافر فإنها تردّه عن قصده.

---

(١) المسالك في شرح موطأ مالك ابن العربي ١٥٥/٣

لا يأتي بالحسنات ... إلخ: أي: ولا تأتي الطيرة بالحسنات ولا تدفع السيئات.

ولا حول: الحول: التحول والانتقال من حالٍ إلى حالٍ.

ولا قوة: على ذلك.

إلا بك: وحدك.

المعنى الإجمالي للحديث: يذكر الراوي أن الطيرة ذُكرت عند النبي –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ ليبين حكمَها وما يُعمل حيالَها، فأبطل النبي –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الطيرة، وأخبر أن الفأل منها؛ ولكن خيرٌ منها –وأخبر –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أن الطيرة لا تردُّ مسلماً عن قصده؛ لإيمانه أنه لا ضارّ ولا نافع إلا الله، وإنما ترد المشرك الذي يعتقدها –ثم أرشد –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إلى العلاج الذي تدفع به الطيرة وهو هذا الدعاء المتضمن **تعلق القلب** وحده في جلب النفع ودفع

---

(١) أخرجه أبو داود برقم "٣٧١٩".." (١)

"وعن ابن مسعود مرفوعاً: "الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل" (١) رواه أبو داود والترمذي وصححه، وجعل آخره من قول ابن مسعود.

الطيرة شرك: لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله.

وما منا إلا: فيه إضمارٌ تقديره: وما منا إلا وقع في قلبه شيءٌ منها.

يذهبه بالتوكل: أي: التوكل على الله في جلب النفع ودفع الضر يذهب الطيرة.

آخره من قول ابن مسعود: وهو قوله: "وما منا ... إلخ" وهو الصواب؛ لأنها شركٌ، والنبي معصومٌ من الشرك.

المعنى الإجمالي للحديث: أن الرسول –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يخبر ويكرر الإخبار؛ ليتقرر مضمونه في القلوب، أن الطيرة شركٌ؛ لما فيها من **تعلق القلب** على غير الله وسوء الظن به.

مناسبة الحديث للباب: أنه يدل على أن الطيرة شركٌ.

ما يستفاد من الحديث:

١- أن الطيرة شركٌ؛ لأن فيها **تعلق القلب** على غير الله.

٢- مشروعية تكرار إلقاء المسائل المهمة؛ لتحفظَ وتستقر في القلوب.

٣- أن الله يذهب الطيرة بالتوكل عليه، فلا تضر من وجد في نفسه شيئاً منها ثم توكَّل على الله ولم يلتفت إليها.

---

(١) أخرجه أبو داود برقم "٣٩١٠" والترمذي برقم "١٦١٤" وقال: هذا حديث حسن صحيح.." (٢)

---

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد صالح الفوزان ص/٢٣١

(٢) الملخص في شرح كتاب التوحيد صالح الفوزان ص/٢٣٣

"باب ما جاء في التنجيم

قال البخاري في صحيحه: قال قتادة: "خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة للسماء، ورجوماً للشياطين، وعلامات يُهتدى بها. فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ وأضاع نصِيْبَه، وتكلّف ما لا علم له به" (١) انتهى.

مناسبة الباب لكتاب التوحيد: لّما كان بعض التنجيم باطلاً، لِما فيه من دعوى مشاركة الله في علم الغيب، **وتعلُّق القلب** بغير الله، ونسبة التصرف إلى النجوم، وذلك ينافي التوحيد، ناسب أن يُعقد له بابٌ هنا يبين فيه الممنوع والجائز منه، ليكون المسلم على بصيرةٍ من ذلك.

ما جاء في التنجيم: أي: ذكرُ ما يجوز منه وما لا يجوز منه وذمُّه وتحريمه وما ورد من الوعيد فيه. والتنجيم هو: الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، وهو ما يسمّى بعلم التأثير.

قال البخاري في صحيحه: أي: تعليقاً.

خلق الله النجوم لثلاثٍ: هذا مأخوذٌ من القرآن الكريم.

زينةً للسماء: إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاء الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾ [الملك: ٥] .

ورجوماً للشياطين: إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِّلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥] .

---

(١) أخرجه البخاري معلقاً في كتاب بدء الخلق، باب في النجوم "ص ٦١٤" ط بيت الأفكار الدولية.." (١)

"فأدّت المطلوب بها، وإن شاء منعها من أداء نتائجها –وكل ذلك راجعٌ إلى الله فهو المحمود على السراء والضراء والشدة والرخاء– وهذا هو كمال اليقين، وأما من تعلق قلبه بالناس ومالَ مع الأسباب فإن نال شيئاً من الخير على أيدي الناس مدحهم. وإن لم ينل مراده ذمّهم ولامهم فهذا قد ضعُف يقينه واختل توكّله على الله. ثم ختم –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– الحديث بما يؤكد ويوضح ما قرره في أوله بأن العطاء والمنع يجريان بأمر الله وحسب حكمته ولا يرجعان إلى حرص العبد أو كراهته.

مناسبة الحديث للباب: أن فيه وجوب **تعلّق القلب** بالله في جلب النفع، ودفع الضر، وخوفه وخشيته وحده، وعدم الالتفات إلى الخلق بمدحٍ أو ذمٍّ على ما يحصل من الإعطاء والمنع.

ما يستفاد من الحديث:

١- وجوب التوكل على الله وخشيته وطلب الرزق منه.

٢- إثبات القضاء والقدر.

٣- عدم الاعتماد على الأسباب.

---

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد صالح الفوزان ص/٢٣٦

٤- تقديم رضا الله على رضا المخلوق.

* * *." (١)

"الحديث الثالث والثلاثون: فضل الصبر والعفّة.

عن أبي سعيد رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعفّه اللَّهُ. وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغنه اللَّهُ. وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّره اللَّهُ. وَمَا أعطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وأوسع من الصبر" متفق عليه١.

هذا الحديث اشتمل على أربع جمل جامعة نافعة.

إحداها: قوله: "ومن يستعفف يعفه الله"

والثانية: قوله: "ومن يستغن يغنه الله"

وهاتان الجملتان متلازمتان، فإن كمال العبد في إخلاصه لله رغبة ورهبة وتعلقاً به دون المخلوقين، فعليه أن يسعى لتحقيق هذا الكمال، ويعمل كل سبب يوصله إلى ذلك، حتى يكون عبداً لله حقاً حُرّاً من رق المخلوقين. وذلك بأن يجاهد نفسه عن أمرين: انصرافها عن التعلق بالمخلوقين بالاستعفاف عما في أيديهم. فلا يطلبه بمقاله ولا بلسان حاله. ولهذا قال صلّى الله عليه وسلم لعمر: "ما أتاك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه. ومالا فلا تتبعه نفسَك"٢ فقطع الإشراف في القلب والسؤال باللسان، تعففاً وترفعاً عن مِنن الخلق، وعن **تعلق القلب** بهم، سبب قوي لحصول العفة.

وتمام ذلك: أن يجاهد نفسه على الأمر الثاني: وهو الاستغناء بالله، والثقة بكفايته، فإنه من يتوكل على الله فهو حسبه. وهذا هو المقصود. والأول وسيلة إلى هذا. فإن من استعف عما في أيدي الناس وعما يناله منهم: أوجب له ذلك أن يقوى تعلقه بالله، ورجاؤه وطمعه في فضل الله وإحسانه، ويحسن ظنه وثقته بربه. والله تعالى عند حسن ظن عبده به إن ظن خيراً فله: وإن ظن غيره فله. وكل واحد من الأمرين يمد الآخر فيقويه. فكلما قوي تعلقه بالله ضعف تعلقه بالمخلوقين وبالعكس.

---

(١) أخرجه: البخاري في "صحيحه" رقم: ١٤٦٩، ومسلم في "صحيحه" رقم: ١٠٥٣.

(٢) أخرجه: البخاري في "صحيحه" رقم: ١٤٧٣، ومسلم في "صحيحه" رقم: ١٠٤٥.." (٢)

"[التوبة: ٦٠] .

[حديث ومن يستعفف يعفه الله]

الحديث الثالث والثلاثون عن أبي سعيد رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وأوسع من الصبر» متفق عليه.

هذا الحديث اشتمل على أربع جمل جامعة نافعة.

---

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد صالح الفوزان ص/٢٦٥

(٢) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار ط الرشد عبد الرحمن السعدي ص/٨٨

إحداها: قوله: «ومن يستعفف يعفه الله» .

والثانية: قوله: «ومن يستغن يغنه الله» .

وهاتان الجملتان متلازمتان، فإن كمال العبد في إخلاصه لله رغبة ورهبة وتعلقا به دون المخلوقين. فعليه أن يسعى لتحقيق هذا الكمال، ويعمل كل سبب يوصله إلى ذلك، حتى يكون عبدا لله حقا حرا من رق المخلوقين، وذلك بأن يجاهد نفسه على أمرين: انصرافها عن التعلق بالمخلوقين بالاستعفاف عما في أيديهم، فلا يطلبه بمقاله ولا بلسان حاله، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لعمر: «ما أتاك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه، وما لا فلا تتبعه نفسك» فقطع الإشراف في القلب والسؤال باللسان، تعففا وترفعا عن منن الخلق، وعن **تعلق القلب** بهم، سبب قوي لحصول العفة.

وتمام ذلك: أن يجاهد نفسه على الأمر الثاني: وهو الاستغناء بالله والثقة بكفايته، فإنه من يتوكل على الله فهو حسبه، وهذا هو المقصود، والأول وسيلة إلى هذا، فإن من استعف عما في أيدي الناس وعما يناله منهم، أوجب له." (١)

"صَلَّيْنَ مُتَمَيِّزَاتٍ لَا مَعَ الرِّجَالِ فَهُنَّ كَالرِّجَالِ خَيْرُ صُفُوفِهِنَّ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا

وَالْمُرَادُ بِشَرِّ الصُّفُوفِ فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَقَلُّهَا ثَوَابًا وَفَضْلًا وَأَبْعَدُهَا مِنْ مَطْلُوبِ الشَّرْعِ وَخَيْرُهَا بِعَكْسِهِ

وَإِنَّمَا فَضَّلَ آخِرَ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْحَاضِرَاتِ مَعَ الرِّجَالِ لِبُعْدِهِنَّ مِنْ مُخَالَطَةِ الرِّجَالِ وَرُؤْيَتِهِمْ **وَتَعَلُّقِ الْقَلْبِ** بِهِمْ عِنْدَ رُؤْيَةِ حَرَكَاتِهِمْ وَسَمَاعِ كَلَامِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَذَمَّ أَوَّلَ صُفُوفِهِنَّ بِعَكْسِ ذَلِكَ انْتَهَى

قَوْلُهُ (وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْأَوَّلِ ثلاثا وللثاني مرة) رواه النسائي وبن مَاجَهْ وَأَحْمَدُ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ

قَوْلُهُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ زَادَ أَبُو الشَّيْخِ فِي رِوَايَةٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ كَذَا فِي الْفَتْحِ (ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا) أَيْ إِلَّا أَنْ يَقْتَرِعُوا

قَالَ الْخَطَّابِيُّ قِيلَ لِلِاقْتِرَاعِ الِاسْتِهَامُ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْتُبُونَ أَسْمَاءَهُمْ عَلَى سِهَامٍ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الشَّيْءِ فَمَنْ خَرَجَ سَهْمُهُ غَلَبَ

قَالَ الْحَافِظُ أَيْ لَمْ يَجِدُوا شَيْئًا مِنْ وُجُوهِ الْأَوْلَوِيَّةِ أَمَّا فِي الْأَذَانِ فَبِأَنْ يَسْتَوُوا فِي مَعْرِفَةِ الْوَقْتِ وَحُسْنِ الصَّوْتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِطِ الْمُؤَذِّنِ وَتَكْمِلَاتِهِ

وَأَمَّا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَبِأَنْ يَصِلُوا دَفْعَةً وَاحِدَةً وَيَسْتَوُوا فِي الْفَضْلِ فَيُقْرَعُ بَيْنَهُمْ إِذَا لَمْ يَتَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ فِي الْحَالَيْنِ قَالَهُ الْحَافِظُ (عَلَيْهِ) أَيْ عَلَى مَا ذُكِرَ لِيَشْمَلَ الْأَمْرَيْنِ الْأَذَانَ وَالصَّفَّ الْأَوَّلَ وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَالِكٍ بِلَفْظِ فَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِمَا قَالَهُ الْحَافِظُ

قَوْلُهُ (عَنْ سُمَيٍّ) بِضَمِّ أَوَّلِهِ بِلَفْظِ التَّصْغِيرِ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيِّ الْمَدَنِيِّ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ." (٢)

"وَدَخَلُوا عَلَى بَعْضِ الصَّالِحِينَ، فَقَلَّبُوا بَصَرَهُمْ فِي بَيْتِهِ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّا نَرَى بَيْتَكَ بَيْتَ رَجُلٍ مُرْتَحِلٍ، فَقَالَ: أَمُرْتَحِلٌ؟ لَا أَرْتَحِلُ وَلَكِنْ أُطْرَدُ طَرْدًا. وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّ الدُّنْيَا قَدِ ارْتَحَلَتْ مُدْبِرَةً، وَإِنَّ الْآخِرَةَ قَدِ

---

(١) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار ط الوزارة عبد الرحمن السعدي ص/٧٨

(٢) تحفة الأحوذي عبد الرحمن المباركفوري ١٤/٢

ارْتَحَلَتْ مُقْبِلَةً، وَلِكُلٍّ مِنْهُمَا بِنُونَ، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابَ، وَغَدًا حِسَابٌ وَلَا عَمَلَ. قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: عَجِبْتُ مِمَّنِ الدُّنْيَا مُوَلِّيَةٌ عَنْهُ، وَالْآخِرَةُ مُقْبِلَةٌ إِلَيْهِ يَشْغَلُ بِالْمُدْبِرَةِ، وَيُعْرِضُ عَنِ الْمُقْبِلَةِ. وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي خُطْبَتِهِ: إِنَّ الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِدَارِ قَرَارِكُمْ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْفَنَاءَ، وَكَتَبَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِهَا مِنْهَا الظَّعْنَ، فَكَمْ مِنْ عَامِرٍ مُوثَقٍ عَنْ قَلِيلٍ يَخْرَبُ، وَكَمْ مِنْ مُقِيمٍ مُغْتَبَطٍ عَمَّا قَلِيلٍ يَظْعَنُ، فَأَحْسِنُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - مِنْهَا الرِّحْلَةَ بِأَحْسَنِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ مِنَ النُّقْلَةِ، وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى. وَإِذَا لَمْ تَكُنِ الدُّنْيَا لِلْمُؤْمِنِ دَارَ إِقَامَةٍ، وَلَا وَطَنًا، فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ حَالُهُ فِيهَا عَلَى أَحَدِ حَالَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ كَأَنَّهُ غَرِيبٌ مُقِيمٌ فِي بَلَدِ غُرْبَةٍ، هَمُّهُ التَّزَوُّدُ لِلرُّجُوعِ إِلَى وَطَنِهِ، أَوْ يَكُونَ كَأَنَّهُ مُسَافِرٌ غَيْرُ مُقِيمِ الْبَتَّةَ، بَلْ هُوَ لَيْلُهُ وَنَهَارُهُ، يَسِيرُ إِلَى بَلَدِ الْإِقَامَةِ، فَلِهَذَا وَصَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ عُمَرَ أَنْ يَكُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى أَحَدِ هَذَيْنِ الْحَالَيْنِ. فَأَحَدُهُمَا: أَنْ يَتْرُكَ الْمُؤْمِنُ نَفْسَهُ كَأَنَّهُ غَرِيبٌ فِي الدُّنْيَا يَتَخَيَّلُ الْإِقَامَةَ، لَكِنْ فِي بَلَدِ غُرْبَةٍ، فَهُوَ غَيْرُ **مُتَعَلِّقِ الْقَلْبِ** بِبَلَدِ الْغُرْبَةِ، بَلْ قَلْبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِوَطَنِهِ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مُقِيمٌ فِي الدُّنْيَا لِيَقْضِيَ مَرَمَّةَ جِهَازِهِ إِلَى الرُّجُوعِ إِلَى وَطَنِهِ، قَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا مَهْمُومٌ حَزِينٌ، هَمُّهُ مَرَمَّةُ جِهَازِهِ. وَمَنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا كَذَلِكَ، فَلَا هَمَّ لَهُ إِلَّا فِي التَّزَوُّدِ بِمَا يَنْفَعُهُ عِنْدَ عَوْدِهِ إِلَى." (١)

"عليها الفناء، وكتب على أهلها منها الظَّعَن، فكم من عامرٍ موثَّق عن قليلٍ يَخْرَبُ، وكم من مقيمٍ مُغتبَطٍ عما قليل يَظعَنُ، فأحسنوا - رحمكم الله - منها الرِّحلة بأحسن ما بحضرتكم مِن النقلة، وتزوَّدوا فإنَّ خيرَ الزَّاد التقوى (١) .

وإذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار إقامة، ولا وطناً، فينبغي للمؤمن أنْ يكون حالُه فيها على أحد حالين: إما أنْ يكونَ كأنَّه غريب مقيمٌ في بلد غُربةٍ، همُّه التزوُّد للرجوع إلى وطنه، أو يكون كأنَّه مسافرٌ غير مقيم البتَّة، بل هو ليله ونهارَه، يسيرُ إلى بلدِ الإقامة، فلهذا وصّى النَّبيُّ - صلى الله عليه وسلم - ابنَ عمر أنْ يكونَ في الدُّنيا على أحد هذين الحالين.

فأحدهما: أنْ ينْزِل المؤمن نفسه كأنَّه غريبٌ في الدنيا يتخيَّلُ الإقامةَ، لكن في بلد غُربةٍ، فهوَ غيرُ **متعلِّقِ القلب** ببلد الغربة، بل قلبُه متعلِّقٌ بوطنه الذي يَرجِعُ إليه، وإنّما هو مقيمٌ في الدنيا ليقضي مَرَمَّةَ جهازه إلى الرجوع إلى وطنه، قال الفضيلُ بن عياض: المؤمن في الدنيا مهمومٌ حزين، همُّه مَرَمَّةُ جهازه (٢) .

ومن كان في الدنيا كذلك، فلا همَّ له إلا في التزوُّد بما ينفعُه عندَ عودِه إلى وطنه، فلا يُنافِسُ أهلَ البلدِ الذي هو غريبٌ بينهم في عزِّهم، ولا يَجْزَعُ من الذلِّ عندهم، قال الحسن: المؤمن في الدُّنيا كالغريب لا يجزع من ذُلها، ولا يُنافِسُ في عِزِّها، له شأنٌ، وللناس شأن (٣) .

---

(١) أخرجه: أبو نعيم في " حلية الأولياء " ٥/٢٩٢.

(٢) أخرجه: ابن عساكر في " تأريخ دمشق " ٥١/٣٠٦.

(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة (٣٥٢١٠) ، وابن أبي عاصم في " الزهد ": ٢٦٢ (ط. دار الريان للتراث) .." (٢)

---

(١) جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط ابن رجب الحنبلي ٢/٣٧٨

(٢) جامع العلوم والحكم ت ماهر الفحل ابن رجب الحنبلي ٣/١١٢٦

"٤٢٧ – حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَكَثْرَةُ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ»

وَقَوْلُهُ عَلَى الْمَكَارِهِ جَمْعُ مَكْرِهٍ بِفَتْحِ الْمِيمِ مِنَ الْكُرْهِ بِمَعْنَى الْمَشَقَّةِ كَبَرْدِ الْمَاءِ لِأَلَمِ الْجِسْمِ وَالِاشْتِغَالِ بِالْوُضُوءِ مَعَ تَرْكِ أَمْرِ الدُّنْيَا وَقِيلَ وَمِنْهَا الْحَرُّ فِي طَلَبِ الْمَاءِ وَشِرَاؤُهُ بِالثَّمَنِ الْغَالِي وَكَثْرَةُ الْخُطَا بِبُعْدِ الدَّارِ. قَوْلُهُ (وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ) أَيْ بِالْجُلُوسِ لَهَا فِي الْمَسْجِدِ أَوْ **تَعَلُّقِ الْقَلْبِ** بِهَا وَالتَّأَهُّبِ لَهَا وَفِي الزَّوَائِدِ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَلَهُ شَاهِدٌ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ وَقَوْلُهُ مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ مِنَ التَّكْفِيرِ وَهُوَ السَّتْرُ وَالْعَفْوُ.." (١)

"أَي منَازِل الْجنَّة اسباغ الْوضُوء إتْمَامه بتطويل الْغرَّة والتثليث والدلك على المكاره جمع مكره بِفَتْح الْمِيم من الكره بِمَعْنى الْمَشَقَّة كبرد المَاء وألم الْجِسْم والاشتغال بِالْوضُوءِ مَعَ ترك أُمُور الدُّنْيَا وَقيل وَمِنْهَا الْجد فِي طلب المَاء وشرائه بِالثّمن الغالي وَكَثْرَة الخَطَأ ببعد الدَّار وانتظار الصَّلَاة بِالْجُلُوسِ لَهَا فِي الْمَسْجِد أَو **تعلق الْقلب** بهَا وَالتَّأَهُّب لَهَا فذلكم الْإِشَارَة إِلَى مَا ذكر من الْأَعْمَال الرِّبَاط بِكَسْر الرَّاء قيل أُرِيد بِهِ الْمَذْكُور فِي قَوْله تَعَالَى وَرَابطُوا وَحَقِيقَته ربط النَّفس والجسم مَعَ الطَّاعَات وَقيل المُرَاد هُوَ الْأَفْضَل والرباط مُلَازمَة ثغر الْعَدو لمَنعه وَهَذِه الْأَعْمَال تسد طرق الشَّيْطَان عَنهُ وتمنع النَّفس عَن الشَّهَوَات وعداوة النَّفس والشيطان لَا تخفى فَهَذَا هُوَ الْجِهَاد الْأَكْبَر الَّذِي فِيهِ قهر أعدى عدوه فَلذَلِك قَالَ الرِّبَاط بالتعريف والتكرار تَعْظِيمًا لشأنه

قَوْله

[١٤٤] فِي الْمَسَاجِد الْأَرْبَعَة لَعَلَّ المُرَاد بهَا مَسْجِد مَكَّة وَالْمَدينَة وَمَسْجِد قبَاء وَالْمَسْجِد الْأَقْصَى كَمَا أَمر أَي أَمر إِيجَاب فَيحصل الثَّوَاب لمن اقْتصر على الْوَاجِبَات فِي الْوضُوء أَو أَمر إِيجَاب أَو ندب فَيتَوَقَّف على المندوبات وَلَا يلْزم الْجمع بَين الْحَقِيقَة وَالْمجَاز لجَوَاز أَن يُرَاد بِالْأَمر مُطلق الطّلب الشَّامِل للايجاب وَالنَّدْب مَا قدم من التَّقْدِيم من عمل من ذَنْب قَوْله." (٢)

"الدَّرَجَاتِ هُوَ أَعْلَى الْمَنَازِلِ فِي الْجَنَّةِ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ أَيْ إِتْمَامُهُ عَلَى الْمَكَارِهِ يُرِيدُ بَرْدَ الْمَاءِ وَأَلَمَ الْجِسْمِ وَإِيثَارَ الْوُضُوءِ عَلَى أُمُورِ الدُّنْيَا فَلَا يَأْتِي بِهِ مَعَ ذَلِكَ إِلَّا كَارِهًا مُؤْثِرًا لِوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ يَعْنِي بِهِ بُعْدَ الدَّارِ وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ وَالثَّانِي **تَعَلُّقُ الْقَلْبِ** بِالصَّلَاةِ وَالِاهْتِمَامُ بِهَا وَالتَّأَهُّبُ لَهَا

---

(١) حاشية السندي على سنن ابن ماجه السندي، محمد بن عبد الهادي ١/١٦٥

(٢) حاشية السندي على سنن النسائي السندي، محمد بن عبد الهادي ١/٩٠

فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ أَيِ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَحَقِيقَتُهُ رَبْطُ النَّفْسِ وَالْجِسْمِ مَعَ الطَّاعَاتِ وَحِكْمَةُ تَكْرَارِهِ قِيلَ الِاهْتِمَامُ بِهِ وَتَعْظِيمُ شَأْنِهِ وَقِيلَ كَرَّرَه." (١)

"قال السيد في كتاب «تعريفات العلوم» : اليقين في اللغة: العلم الذي لا شك معه. وفي الاصطلاح: اعتقاد الشيء أنه كذا مع اعتقاد أنه لا يمكن إلا كذا، وهو مطابق للواقع غير ممكن الزوال. وعند أهل الحقيقة رؤية العيان بقوة الإيمان لا بالحجة والبيان، وقيل: مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمحافظة الأفكار (والتوكل) عرفه الشيخ العارف با أبو مدين بقوله في حكمه: التوكل وثوقك بالمضمون استبدالك الحركة بالسكون. وعرّفه غيره بقوله: اعتمادك على مولاك ورجوعك إليه، وخروجك عن حولك وقوّتك وانطراحك بين يديه. وقيل: اكتفاؤك بعلم الله فيك عن **تعلق القلب** بسواه، ورجوعك في كل الأمور إلىالله.

عباراتنا شتى وحسنك واحد

وكل إلى ذاك الجمال يشير

كذا في «شرح الحكم» المذكورة لعمي الشيخ العارف با أحمدبن علان الصديقي. وفي «شرح مسلم» للمصنف، اختلفت عبارات السلف والخلف في حقيقة التوكل، فحكى الإمام أبو جعفر الطبري وغيره عن طائفة من السلف أنهم قالوا: لا يستحق اسم التوكل إلا من لم يخالط قلبه خوف غير الله من سبع أو عدوّ حتى لا يطلب الرزق ثقة بضمان الله رزقه. وقالت طائفة: هو الثقة با والإيقان بأن قضاءه نافذ، واتباع سنة نبيه والسعي فيما لا بد منه من مطعم ومشرب، والتحرّز من العدوّ كما فعله الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

قال القاضي عياض: وهذا المذهب هو اختيار الطبري وعامة الفقهاء، والأول مذهب بعض المتصوفة وأصحاب علم القلوب والإشارات. وذهب المحققون منهم إلى نحو." (٢)

"وذلك لأن إلباس العضو كرامة له واليمين أحق بها من اليسار (هذا الباب تقدم مقصوده) أي ما يقصد منه من إثبات التيامن فيما ذكر في باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم (وذكرنا الأحاديث الصحيحة فيه) أي للواردة في هذا المقصود في ذلك الباب فأغنى عن الإعادة لقربه، والله الموفق.

٤ - كتاب آداب النوم

هو غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالأشياء ولذا قيل هو آفة لأن النوم أخو الموت، وقيل النوم مزيل للقوة والعقل، وقيل مغط لهما، أما السنة ففي الرأس والنعاس في العين. قيل السنة هي النعاس، وقيل هي ريح النوم تبدو في الوجه ثم تنبعث إلى القلب فينعس الإنسان فينام، كذا في «المصباح» مع زيادة حكاية أنه مغط للعقل قال الفقهاء: الجنون يزيل العقل، والسكر والإغماء يغلبانه، والنوم يستره، وعلامة النوم الرؤيا، وعلامة النعاس سماع كلام الحاضرين وإن لم يفهم معناه (و) آداب (الاضطجاع) افتعال من الضجع: أي وضع الجنب بالأرض وأبدلت التاء طاء دفعاً للنقل.

---

(١) حاشية السيوطي على سنن النسائي السيوطي ٩٠/١

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ابن علان ٢٦٣/٢

١٨١٤ - (عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كان رسول الله إذا أوى) بالقصر أي انضم (إلى فراشه) بكسر الفاء أي مفروشة (نام على شقه الأيمن) وهو أنفع ما يكون بالقلب وأسرع لانتباه النائم **لتعلق القلب** وعدم انغماره بالنوم (ثم قال) لعل ثم فيه مستعارة في محل الفاء أو على ما بها والمراد أنه يقول قبل هذا الذكر بعد الاضطجاع أذكار آخر ثم يأتي بهذا (اللهم أسلمت نفسي إليك) أي تركتها مسلمة إليك من غير تعرض مني لما يرد إليها منك كما هو حق السيد على عبده وليكون صادقاً عند إرادة ذلك بقلبه وإلا أدركه لكذبه المقت (ووجهت وجهي إليك) أي ذاتي وكنى به عنه لأنه أشرف ما في الإنسان إذ." (١)

"هذا الممدوح من الصفوف هو الصف الذي يلي الإمام سواء جاء صاحبه متقدما أو متأخرا، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا. وقال بعضهم: الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأوّل، بل الأول ما لا يتخلله شيء وان تأخر. وقيل: الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد أولا وإن صلى في صف متأخرِ.

[١/٢٢٨-أ] وقال الشيخ محي الدين: هذان القولان / غلط صريح.

قلت: لفظ الأوّل من الأمور النسْبيّة، فيُطلقُ على كل صف في المَسْجد من عند الإمام إلى أن ينتهي إلى آخر الصُفوف، فآخر الصفوف هو نقيض كل صف قبله إلى الإمام، فيُطلقُ على كل واحد من الصفوف غير الصف الأخير أنه خير الصفوف، ولم يُطلق شرّ الصفوف إلا على آخر الصفوف ليس إلا فافهم. وإنما صار آخر صفوف الرجال شر الصفوف إما لبُعدهم من الإمام، أو لقربهم من النساء، وقد يكون شرا لمخالفتهم أمرَه فيها عليه السلام، وتحذيراً من فعل المنافقين بتأخرهم عنه وعن سماع ما يأتي به، ومعنى كونها شرا: أقلّها أجراً فهو بالنسبة إلى الأول مطلقا ناقصٌ.

قوله: " وخير صفوف النساء: آخرُها " هذا إذا صلّين مع الرجال، وأما إذا صلين جماعةً وحدهن فهن كالرجال خيرُ صفوفهن: أولها، وشرها: آخرها، وأما إذا صلين مع الرجال فخيرُ صفوفهن: آخرها لبُعْدهن من الرجال ورؤيتهم، **وتعلّق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم، وسماع كلامهم ونحو ذلك، وشر صفوفهن: أولها لِعكسِ ذلك المعْنى. والحديث: أخرجه مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأبو بكر في " مصنفه ".

٦٦٠- ص- نا يحيى بن معين: نا عبد الرزاق، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة- رضي الله عنها- قالت:." (٢)

"شخص ولا يجد محبته، بل المراد بالمحبة: الميل إلى المحبوب **وتعلق القلب** بعد اعتقاد تعظيمه.

وإنما اقتصر في هذا الحديث على ذكر الولد والوالد ولم يذكر غيرهما من الأهل، لأنهما أعز على العاقل من الأهل والمال، بل ربما يكونان عنده أعز من نفسه، ولهذا لم يذكر النفس في هذا الحديث أيضاً.

وإنما لم يذكر «الأم» - صلى الله عليه وسلم - في هذا الحديث إما لأنها تدخل في لفظ «الوالد» إن أريد به من له الولد،

---

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ابن علان ٢٩٣/٥

(٢) شرح أبي داود للعيني بدر الدين العيني ٢٣٢/٣

وإما أنه لم يذكر الأم اكتفاء بذكر الأب في هذا الحديث عهنا، كما يكتفي بذكر أحد الضدين عن الآخر.
وإنما قدم – صلى الله عليه وسلم – لفظ «الوالد» على الولد في هذا الحديث مع أن محبة الإنسان لولده أعظم من والده غالباً للأكثر، فإن كثير من الناس لا ولد له، وكل واحد له والد فلذلك قدما الأعم الأكثر وقوعاً على غيره.
وجاء في تقديمه رواية الولد على الوالد وسببه أن محبة الإنسان لولده أعظم من محبته لوالده غالباً، فلذلك قدم فيها.
وجاء في رواية زيارة: «الناس أجمعين» وهو من عطف العام على الخاص وهو كثير.
وهل تدخل النفس في عموم قوله: «والناس أجمعين» قال ابن حجر: الظاهر دخولها مع أنه وقع التنصيص على النفس في حديث.
فائدة: ورد في هذا الصحيح في الأيمان والنذور أن عمر بن الخطاب قال للنبي – صلى الله عليه وسلم –: لأنت يا رسول الله أحب إليَّ من كل شيء إلا من نفيك فقال: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم» أي لا يكمل إيمانك «حتى أكون أحب إليه من نفسه» (١) فقال له عمر: فإنه الآن أنت أحب لي من نفسي فقال: الآن يا عمر أي: الآن كل إيمانك.
فاستفيد من جميع الروايات أنه يحب على الإنسان أن يكون رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أحب إليه من نفسه وأهله وماله، وأن الإيمان لا يكمل إلا بذلك فإن الإنسان إذا تأمل من

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤٤٥/٦، رقم ٦٢٥٧) عن عبد الله بن هشام قال: كنا مع النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر: يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي فقال ... فذكره.
وأخرجه أحمد في مسنده (٢٣٣/٤، رقم ١٨٠٧٦) ، والبزار في مسنده (٣٨٣/٨، رقم ٣٤٥٩) ، والطبراني في المعجم الأوسط (١٠٢/١، رقم ٣١٧) ، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١٨٩/٨) .." (١)

"دَارُهُ أَنْ لَا يَكْسُلَ، وَمِنْ نَحْوِ مَا ذُكِرَ أَنْ لَا يُؤْثِرَ أَبْعَدَ الْمَسْجِدَيْنِ مِنْهُ بِالصَّلَاةِ فِيهِ مَعَ مَا جَاءَ لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: " «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: إِلَى أَقْرَبِهِمَا دَارًا» " وَإِمَامُ الْمَسْجِدِ لَا يَمْنَعُهُ أَخْذُ الْمُرَتَّبِ مِنْ ثَوَابِ تَكَرُّرِهِ إِلَيْهِ انْتَهَى.
(وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ) قَالَ الْمُظْهِرِيُّ: أَيْ إِذَا صَلَّى بِالْجَمَاعَةِ يَنْتَظِرُ صَلَاةً أُخْرَى يَتَعَلَّقُ ذِكْرُهُ لَهَا، إِمَّا بِأَنْ يَجْلِسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُهَا أَوْ يَكُونُ فِي بَيْتِهِ أَوْ يَشْتَغِلُ بِكَسْبِهِ وَقَلْبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِهَا يَنْتَظِرُ حُضُورَهَا، فَكُلُّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي هَذَا الْحُكْمِ، وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ: " «وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ» " انْتَهَى.
وَقَالَ الْبَاجِيُّ: هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي صَلَاتَيْنِ: الْعَصْرِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَالْعِشَاءِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا انْتِظَارُ الصُّبْحِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فَلَمْ يَكُنْ مِنْ عَمَلِ النَّاسِ، وَكَذَا انْتِظَارُ الظُّهْرِ بَعْدَ الصُّبْحِ، وَأَمَّا انْتِظَارُ الْمَغْرِبِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَلَا أَذْكُرُ فِيهِ نَصًّا وَحُكْمُهُ عِنْدِي كَالصُّبْحِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَالظُّهْرِ بَعْدَ الصُّبْحِ، لِأَنَّ الَّذِي يَنْتَظِرُ صَلَاةً لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الَّتِي صَلَّى اشْتِرَاكٌ فِي وَقْتٍ، قَالَ: وَفِي

---

(١) شرح البخاري للسفيري = المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية شمس الدين السفيري ٤٠٦/١

ظَنِّي أَنِّي رَأَيْتُهُ رِوَايَةً لِابْنِ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ وَلَا أَذْكُرُ مَوْضِعَهَا الْآنَ، وَتَعَقَّبَهُ الْأَبِيُّ بِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمُشْتَرَكَتَيْنِ لَوْلَا مَا ذَكَرَهُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَمَلِ النَّاسِ، وَهُوَ بِنَاءٌ عَلَى أَنَّهُ يَعْنِي بِالِانْتِظَارِ الْجُلُوسَ بِالْمَسْجِدِ.

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ **تَعَلُّقَ الْقَلْبِ** بِالصَّلَاةِ فَيَعُمُّ الْخَمْسَ، قَالَ الشَّيْخُ يَعْنِي ابْنَ عَرَفَةَ: جُلُوسُ الْإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ يَدْفَعُ بِذَلِكَ مَشَقَّةَ الرُّجُوعِ لِبُعْدٍ أَوْ مَطَرٍ لَا يَمْنَعُ مِنْ نَيْلِ الثَّوَابِ وَفِي الْمَذْكُورِ وَفِي انْتِظَارِ الْإِمَامِ ذَلِكَ بِالدُّوَيْرَةِ الَّتِي بِالْجَامِعِ نَظَرٌ انْتَهَى.

(فَذَلِكُمُ) الْمَذْكُورُ مِنَ الثَّلَاثَةِ عِنْدَ الطِّيبِيِّ وَابْنِ عَرَفَةَ أَوِ الْإِشَارَةُ لِانْتِظَارِ الصَّلَاةِ كَمَا عَلَيْهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَقَالَ الْأَبِيُّ: إِنَّهُ الْأَظْهَرُ (الرِّبَاطُ) الْمُرَغَّبُ فِيهِ لِأَنَّهُ رَبَطَ نَفْسَهُ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ وَحَبَسَهَا عَلَيْهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ تَفْضِيلَ هَذَا الرِّبَاطِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الرِّبَاطِ فِي الثُّغُورِ وَلِذَا قَالَ: (فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ) أَيْ إِنَّهُ أَفْضَلُ أَنْوَاعِهِ، كَمَا يُقَالُ: جِهَادُ النَّفْسِ هُوَ الْجِهَادُ أَيْ إِنَّهُ أَفْضَلُهُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ الرِّبَاطَ الْمُمْكِنَ الْمُتَيَسِّرَ، وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ الشِّيرَازِيُّ: إِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَلْفَاظِ الْحَصْرِ.

(فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ) ذَكَرَهُ ثَلَاثًا عَلَى مَعْنَى التَّعْظِيمِ لِشَأْنِهِ أَوِ الْإِبْهَامِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ قَالَهُ الْبَاجِيُّ، وَقِيلَ: أَرَادَ أَنَّ ثَوَابَهُ كَثَوَابِ الرِّبَاطِ. وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: يَعْنِي بِهِ تَفْسِيرَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠] (سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: الْآيَةُ ٢٠٠) وَقَالَ أَبُو عُمَرَ: الرِّبَاطُ هُنَا مُلَازَمَةُ الْمَسْجِدِ لِانْتِظَارِ الصَّلَاةِ، قَالَ صَاحِبُ الْعَيْنِ: الرِّبَاطُ مُلَازَمَةُ الثُّغُورِ وَالرِّبَاطُ مُوَاظَبَةُ الصَّلَاةِ.

وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠] لَمْ يَكُنِ الرِّبَاطُ عَلَى عَهْدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ نَزَلَتْ فِي انْتِظَارِ الصَّلَاةِ.." (١)

"[٤٤٠] خير صُفُوف الرِّجَال أَولهَا وشرها آخرهَا قَالَ النَّوَوِيّ هُوَ على عُمُومه وَخير صُفُوف النِّسَاء آخرهَا وشرها أَولهَا قَالَ النَّوَوِيّ المُرَاد بِالْحَدِيثِ صُفُوف النِّسَاء اللَّاتِي يصلين مَعَ الرِّجَال أما إِذا صلين متميزات لَا مَعَ الرِّجَال فهن كالرجال خير صفوفهن أَولهَا وشرها آخرهَا قَالَ وَالْمرَاد بشر صُفُوف الرِّجَال وَالنِّسَاء أقلهَا ثَوابًا وفضلا وأبعدها عَن مَطْلُوب الشَّرْع وَخَيرهَا بعكسه وأنما فضل أخر صُفُوف النِّسَاء الحاضرات مَعَ الرِّجَال لبعدهن عَن مُخَالطَة الرِّجَال ورؤيتهم **وَتعلق الْقلب** بهم عِنْد رُؤْيَتهمْ حركاتهم وَسَمَاع كَلَامهم وذم أَولهَا بعكس ذَلِك

[٤٤١] عاقدي أزرهم أَي لضيقها لِئَلَّا ينْكَشف شَيْئا من الْعَوْرَة." (٢)

"البناية المقصود بها هنا البناية الحسية بالأدوات، باللبن والطين والخشب، أو ما يقوم مقامها من بناء مسلح بالإسمنت والحديد، هذا كله بناء، لكنه بناء حسي، وهناك بناء وعمارة معنوية، وهي أهم ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ [(١٨) سورة التوبة لله] العمارة الحسية بإقامة الصلاة والعبادات التي تزاول في المسجد في عهده -عليه الصلاة والسلام-، وعهد من بعده من صحابته، وسلف هذه الأمة، فالمسجد كانت رسالته أوسع مما هي عليه الآن، يعني كان المسجد كل شيء، فبه تقام الصلاة نفلها وفرضها، وفيه تعليم العلم، وفيه تحفيظ القرآن، وفيه القضاء بين الناس، وإفتاء

---

(١) شرح الزرقاني على الموطأ الزرقاني، محمد بن عبد الباقي ٥٥٧/١

(٢) شرح السيوطي على مسلم السيوطي ١٥٤/٢

الناس، وفيه أيضاً بعث .. ، تنطلق منه السرايا والجيوش إلى الآفاق، وأكثر أعماله -عليه الصلاة والسلام- في المسجد، وجاء في حديث لكن فيه كلام لأهل العلم أن "المسجد بيت كل تقي" وسيأتي في أحب البقاع إلى الله، يقول ابن عبد القوي -رحمه الله-:

وخير مقام قمت فيه وحلية ... تحليتها ذكر الإله بمسجدِ

يعني لزوم المسجد **تعلق القلب** بالمسجد هذا له شأن، هذا يدل على إقبال، بخلاف بعض الناس، ومع الأسف أن هذا يوجد من بعض المنتسبين إلى العلم أنه كأنه في سجن، مجرد ما يسلم الإمام يسابق السرعان، هو محسوب على طلاب العلم، طالب العلم ينبغي أن يكون قدوة، يأتسي به العامة، فليكن أول من يدخل، وآخر من يخرج.

وخير مقام قمت فيه وحلية ... تحليتها ذكر الإله بمسجدِ

يعني كان مما ينشد من الأناشيد التي جاءت بعد قرون -يعني في العصر الحاضر- بعض القصائد التي منها يعني مما أحفظ منها، يقول:

إسلامنا لا يستقيم عموده ... بدعاء شيخ في زوايا المسجدِ." (١)

"٣١٠٤ - وعن جرير بن عبد الله، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة، فأمرني أن أصرف بصري. رواه مسلم.

٣١٠٥ - وعن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن المرأة تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة شيطان، إذا أحدكم أعجبته المرأة فوقعت في قلبه فليعمد إلي امرأته فليواقعها فإن ذلك يرد ما في نفسه)) رواه مسلم.

الحاجة إلي الحجامة لم تكن ضرورية، ولا يجوز للأجنبي أن يحجمها وينظر إلي جميع بدنها للعلاج.

الحديث السابع عن جرير: قوله: ((عن نظر الفجاءة)) ((مح)): وهي أن يقع النظر إلي الأجنبية من غير قصد بغتة فهو معفو، لكن يجب عليه أن يصرف بصره في الحال، وإن استدام النظر يأثم، وعليه قوله تعالي: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾. قال القاضي عياض: قالوا: فيه حجة علي أنه لا يجب علي المرأة ستر وجهها، وإنما ذلك سنة مستحبة لها، ويجب علي الرجال غض البصر عنها في جميع الأحوال إلا لغرض صحيح شرعي.

الحديث الثامن عن جابر رضي الله عنه: قوله: ((تقبل في صورة شيطان)) جعل ((صورة شيطان)) ظرفا لإقبالها مبالغة علي سبيل التجريد، كما تقول: رأيت فيك أسدا أي لست غير الأسد؛ لأن إقبالها داء للإنسان إلي استراق النظر إليها، كالشيطان الداعي إلي الشر والوسواس. وعلي هذا إدبارها؛ لأن الطرف رائد القلب، **فيتعلق القلب** بها عند الإدبار فيتخيل للوصول إليها. قال الحماسي:

وكنت إذا أرسلت طرفك رائدا لقلبك يوما أتعبتك المناظر

رأيت الذي لا كله أنت قادر عليه ولا عن بعضه أنت صابر

---

(١) شرح المحرر في الحديث - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٩/٤٢

قال أبو حامد: النظر مبدأ الزنا فحفظه مهم، وهو عسير من حيث إنه قد يستهان به ولا يعظم الخوف منه، والآفات كلها تنشأ منه. ((مح)): قال العلماء: معناه الإشارة إلي الهوى، والدعاء إلي الفتنة بما جعل الله تعالي في نفوس الرجال من الميل إلي النساء والالتذاذ بالنظر إليهن وما يتعلق بهن، فهي شبيهة بالشيطان في دعائه إلي الشهوة بوسوسته وتزيينه له. ويستنبط من هذا أنه ينبغي لها أن لا تخرج إلا لضرورة، ولا تلبس ثيابا فاخرة، وينبغي للرجل أن لا ينظر إليها ولا إلي ثيابها. وفيه أنه لا بأس للرجل أن يطلب امرأته إلي الوقاع في النهار، وإن كانت مشتغلة بما يمكن تركه؛ لأنه ربما غلبت علي الرجل شهوة فيتضرر بالتأخير في بدنه أو قلبه. قوله: ((أعجبته)) أي استحسنها، لأن غاية رؤية المتعجب منه تعظيمه واستحسانه.." (١)

"عائشة -رضي الله عنها- وهي تنام بين يدي الرسول -عليه الصلاة والسلام- إذا سجد غمزها، عائشة قارة وليست مارة، القار ليس حكمه حكم المار، المحظور من ذلك والذي يقطع الصلاة هو مرور المرأة بين يدي المصلي، لا أنها تكون قارة بين يديه، باقية جالسة ماكثة أو مضطجعة هذا لا أثر له، على أن بعضهم يقيد المرأة بإيش؟ عائشة حائض إيش معنى حائض؟ الحائض: البالغة، بعضهم قيد المرأة بالأجنبية **لتعلق القلب** بها دون الزوجة، وعائشة زوجة، فلا تدخل في الحديث، والمراد مرور المرأة يعني الأجنبية، لكن هذا القيد لا يوجد ما يدل عليه، فإذا عرفنا أن حديث: ((يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الأسود)) صحيح وصريح وإخراج الحمار بحديث ابن عباس لا يتجه؛ لأن الحمار لم يمر بين يدي الإمام ولا بين يدي المنفرد، وإنما مر بين يدي بعض المأمومين وسترة الإمام سترة لمن خلفه، وحديث عائشة .. ، إخراج المرأة بحديث عائشة أيضاً لا يتجه؛ لأن عائشة قارة وليست مارة، والكلام في المرور.

. . . . الجمهور على أن الصلاة لا يقطعها شيء، هنا الإمام البخاري -رحمه الله- يقول: "باب: سترة الإمام سترةٌ لمن خلفه" هذا واضح في أن الإمام إذا استتر سترته سترة لمن خلفه، إذا لم يستتر ومر أحد الثلاثة بين يديه بين يدي الإمام بطلت صلاته وصلاة من وراءه، من أهل العلم من يقول: الإمام نفسه سترة لمن خلفه، الإمام سترة لمن خلفه، .... ما يلزم أن يكون هذا، ولذا ترجم عليه الإمام البخاري مع دقته وتحريه: "باب: سترة الإمام سترة لمن خلفه".

على كل حال استدل بحديث ابن عباس على أن مرور الحمار لا يقطع الصلاة، فيكون ناسخاً لحديث أبي ذر الذي رواه مسلم في كون مرور الحمار يقطع الصلاة، وكذا مرور المرأة والكلب الأسود وتعقب بأنه مرور الحمار متحقق في حال مرور ابن عباس وهو راكبه، وقد تقدم أن ذلك لا يضر لكون سترة الإمام سترة لمن خلفه.

طالب:. . . . .

لا، هو الكلام في المرور هو الذي يؤثر، أما القرار لا يؤثر.." (٢)

"فَفِيهِ جَوَازُ اعْتِمَادِ الْمَأْمُومِ فِي مُتَابَعَةِ الْإِمَامِ الَّذِي لَا يَرَاهُ وَلَا يَسْمَعُهُ عَلَى مُبَلِّغٍ عنه أوصف قُدَّامَهُ يَرَاهُ مُتَابِعًا لِلْإِمَامِ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ أَيْ عَنِ الصُّفُوفِ الْأُوَلِ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ رَحْمَتِهِ أَوْ عَظِيمِ فَضْلِهِ

---

(١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ٧/٢٢٧٠

(٢) شرح الموطأ - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٨/٢٥

وَرَفْعِ الْمَنْزِلَةِ وَعَنِ الْعِلْمِ وَنَحْوِ ذَلِكَ قَوْلُهُ (قَتَادَةَ عَنْ خِلَاسٍ) هُوَ بِكَسْرِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ وَبِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا) أَمَّا صُفُوفُ الرِّجَالِ فَهِيَ عَلَى عُمُومِهَا فَخَيْرُهَا أَوَّلُهَا أَبَدًا وَشَرُّهَا آخِرُهَا أَبَدًا أَمَّا صُفُوفُ النِّسَاءِ فَالْمُرَادُ بالحديث أما صُفُوفُ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي يُصَلِّينَ مَعَ الرِّجَالِ وَأَمَّا إِذَا صَلَّيْنَ مُتَمَيِّزَاتٍ لَا مَعَ الرِّجَالِ فَهُنَّ كَالرِّجَالِ خَيْرُ صُفُوفِهِنَّ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَالْمُرَادُ بِشَرِّ الصُّفُوفِ فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَقَلُّهَا ثَوَابًا وَفَضْلًا وَأَبْعَدُهَا مِنْ مَطْلُوبِ الشَّرْعِ وَخَيْرُهَا بِعَكْسِهِ وَإِنَّمَا فَضَّلَ آخِرَ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْحَاضِرَاتِ مَعَ الرِّجَالِ لِبُعْدِهِنَّ مِنْ مُخَالَطَةِ الرِّجَالِ وَرُؤْيَتِهِمْ **وَتَعَلُّقِ الْقَلْبِ** بِهِمْ عِنْدَ رُؤْيَةِ حَرَكَاتِهِمْ وَسَمَاعِ." (١)

"(بَاب كَرَاهَةِ قَضَاءِ الْقَاضِي وَهُوَ غَضْبَانُ

[١٧١٧] قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ) فِيهِ النَّهْيُ عَنِ الْقَضَاءِ فِي حَالِ الْغَضَبِ قَالَ الْعُلَمَاءُ وَيَلْتَحِقُ بِالْغَضَبِ كُلُّ حَالٍ يَخْرُجُ الْحَاكِمُ فِيهَا عَنْ سَدَادِ النَّظَرِ وَاسْتِقَامَةِ الْحَالِ كَالشِّبَعِ الْمُفْرِطِ وَالْجُوعِ الْمُقْلِقِ وَالْهَمِّ وَالْفَرَحِ الْبَالِغِ وَمُدَافَعَةِ الْحَدَثِ **وَتَعَلُّقِ الْقَلْبِ** بِأَمْرٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَكُلُّ هَذِهِ الْأَحْوَالِ يُكْرَهُ لَهُ الْقَضَاءُ فِيهَا خَوْفًا مِنَ الْغَلَطِ فَإِنْ قَضَى فِيهَا صَحَّ قَضَاؤُهُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ فِي مِثْلِ هَذَا الْحَالِ وَقَالَ فِي اللقطة مالك وَلَهَا إِلَى آخِرِهِ وَكَانَ فِي حَالِ الْغَضَبِ والله أعلم)." (٢)

"قَوْلُهُ (وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ ... حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ ...

()

الْمُسْتَطِيرُ الْمُنْتَشِرُ وَالسَّرَاةُ بِفَتْحِ السِّينِ أشراف القوم ورؤساؤهم والله أعلم)

(باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة

[١٧٤٧] قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقَالَ لِقَوْمِهِ لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ وَلَا آخَرُ قَدْ بَنَى بُنْيَانًا وَلَمَّا يَرْفَعْ سَقْفَهَا وَلَا آخَرُ قَدِ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ وَهُوَ مُنْتَظِرٌ وِلَادَهَا) أَمَّا الْبُضْعُ فَهُوَ بِضَمِّ الْبَاءِ وَهُوَ فَرْجُ الْمَرْأَةِ وَأَمَّا الْخَلِفَاتُ فَبِفَتْحِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ وَهِيَ الْحَوَامِلُ وَفِي هذا الحديث أن الأمور المهمة ينبغي أن لا تُفَوَّضَ إِلَّا إِلَى أُولِي الْحَزْمِ وَفَرَاغِ الْبَالِ لَهَا وَلَا تُفَوَّضُ إِلَى **مُتَعَلِّقِ الْقَلْبِ** بِغَيْرِهَا)." (٣)

"[٢٩٤] قَالَ من الْفطْرَة أَي من سنَن الْأَنْبِيَاء عَلَيْهِم السَّلَام الَّذِي أمرنَا ان نقتدي بهم فَكَانَ فطرنا عَلَيْهَا كَذَا نقل عَن أَكثر الْعلمَاء (مرقاة)

---

(١) شرح النووي على مسلم النووي ٤/١٥٩

(٢) شرح النووي على مسلم النووي ١٢/١٥

(٣) شرح النووي على مسلم النووي ١٢/٥١

قَوْله والسواك قيل لَا يسن فِي الْمَسْجِد إِذا خشِي تطائر شَيْء من الرِّيق أَو نَحوه ثمَّ السِّوَاك سنة بالِاتِّفَاقِ وَقَالَ دَاوُد وَاجِب وَزَاد إِسْحَاق فَقَالَ ان تَركه عَامِد ابطلت صلَاته (مرقاة)

قَوْله وقص الشَّارِب قَالَ بن حجر فَيسنّ احفاءه حَتَّى يبدء حمرَة الشّفة الْعليا وَلَا يحفيه من أصل وَالْأَمر باحفاءه مَحْمُول على مَا ذكر وَخرج بِقصَّة حلقَة فَهُوَ مَكْرُوه وَقيل حرَام لِأَنَّهُ مثلَة وَقيل سنة لرِوَايَة بِهِ

قَوْله وتقليم الاظفار أَي يحصل سنيتها بِأَيّ كَيْفيَّة كَانَت واولاها ان يبْدَأ فِي الْيَدَيْنِ بمسبحة الْيُمْنَى ثمَّ الْوُسْطَى ثمَّ البنصر ثمَّ الْخِنْصر ثمَّ الْإِبْهَام ثمَّ خنصر الْيَد الْيُسْرَى ثمَّ بنصرها ثمَّ وسطاها ثمَّ مسبحتها ثمَّ ابهامها وَفِي الرجلَيْن يبدء بخنصر الْيُمْنَى وَيخْتم بخنصر الْيُسْرَى (مرقاة)

قَوْله ونتف الابط بِالسُّكُونِ وبكسر قلع شعره بِحَذْف الْمُضَاف وَعلم مِنْهُ ان حلقه لَيْسَ بِسنة وَقيل النتف أفضل لمن قوى عَلَيْهِ (مرقاة)

قَوْله وَغسل البارجم بِفَتْح الْبَاء وَكسر الْجِيم أَي العقد الَّتِي على ظهر مفاصل الْأَصَابِع وَالَّتِي فِي بَاطِنهَا وَقَالَ التوربشتي البراجم مفاصل الْأَصَابِع اللَّاتِي بَين الاساجع والرواجب والرواجب بِالْجِيم وَالْبَاء الْمُوَحدَة المفاصل الَّتِي تلِي الأنامل وَبعدهَا البراجم وَبعدهَا الاساجع كَذَا نَقله لَا يهرى والظاهران المُرَاد غسل جَمِيع عقدهَا (مرقاة)

قَوْله والانتضاح وَهُوَ ان يَأْخُذ الرجل قَلِيلا من المَاء فيرش بِهِ مذاكيره بعد الْوضُوء لدفع وَسْوَسَة القطرة فَخر الْحسن حَدِيث جَعْفَر بن أَحْمد بن عمر كَأَنَّهُ من زيادات أبي الْحسن الْقطَّان نقل من خطّ شَيخنَا

[٢٩٥] وَحلق الْعَانَة قَالَ بن الْملك لَو ازال شعرهَا بِغَيْر الْحلق لَا يكون فعله هَذَا على وَجه السّنة وَفِيه ان إِزَالَته قد يكون بالنورة وَقد ثَبت انه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتعْمل النورة على مَا ذكره السُّيُوطِيّ فِي رسَالَته نعم لَو ازالها بالقص مثلا لَا يكون أَتَيَا بِالسنةِ على وَجه الْكَمَال قَالَ بن حجر وَحلق الْعَانَة وَلَو للْمَرْأَة كَمَا اقْتَضَاهُ إِطْلَاق الحَدِيث ظَاهر فِيهِ لَكِن قَيده الْأَكْثَرُونَ بِالرجلِ وَقَالُوا الأولى للْمَرْأَة النتف لِأَنَّهُ ألطف وَأبْعد لنفرة الحليل من بقايا أثر الْحلق وَلِأَن شَهْوَة الْمَرْأَة اضعاف شَهْوَة الرجل إِذْ جَاءَ ان لَهَا تسعا وَتِسْعين جُزْء مِنْهَا وللرجل جُزْء وَاحِد والنتف يضعفها وَالْحلق يقويها فَأمر كلا مِنْهُمَا بِمَا هُوَ الانسب بِهِ (مرقاة)

قَوْله غفرانك تَقْدِيره اغْفِر غفرانك وَالْمعْنَى أَسأَلك غفرانك وَذكر فِي تعقيبه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخُرُوج بِهَذِهِ الدُّعَاء وَجْهَان أَحدهمَا انه اسْتغْفر من الْحَالة الَّتِي اقْتَضَت هجران ذكر الله تَعَالَى فَإِنَّهُ يذكر الله تَعَالَى فِي سَائِر حالاته الا عِنْد الْحَاجة

وَثَانِيهمَا ان الْقُوَّة البشرية قَاصِرَة عَن الْوَفَاء بشكر مَا انْعمْ الله عَلَيْهِ من تسويغ الطَّعَام وَالشرَاب وترتيب الْغذَاء على وَجه الْمُنَاسب لمصْلحَة الْبدن الى اوان الْخُرُوج فلجأ الى الاسْتِغْفَار اعترافا بالقصور عَن بُلُوغ حق تِلْكَ النعم (مرقاة)

قَوْله

[٣٠٢] كَانَ يذكر الله الخ لَا يتَصَوَّر هَذَا الذّكر الا بِالْقَلْبِ فَإِن الذّكر اللساني لَا يتَصَوَّر فِي كل احيان لِأَن الْإِنْسَان لَا يَخْلُو أما أَن يكون نَائِما أَو يقظان فالنائم يكون غافلا عَن ذكر اللِّسَان وَكَذَلِكَ يقظان إِذا كَانَ فِي القاذورات فَذكر اللِّسَان هَهُنَا مَكْرُوه بِخِلَاف الذّكر القلبي فَإِن **تعلق الْقلب** بجناب الْبَارِي فِي النّوم واليقظة سَوَاء وَلذَا قَالَ شَيخنَا الْمجد رض الْحَالة النامية فَوق حَالَة الْيَقَظَة لعدم تعلق الْبَاطِن بِالظَّاهِرِ وَحَالَة السكرات فَوق حَالَة الْمَنَام وَحَالَة البرزخ فَوق حَالَة السكرات وَحَالَة العرصات فَوق حَالَة البرزخ وَحَالَة أهل الْجنَّة فَوق حَالَة أهل العرصات لأَنهم يرَوْنَ الله عيَانًا قَالَ الله تَعَالَى للَّذين أَحْسنُوا الْحسنى وَزِيَادَة وفسرت الزِّيَادَة فِي الحَدِيث بِرُؤْيَة الله عز وَجل وهذ كُله لمن لَهُ ذوق فِي الْقلب لَا للَّذي هُوَ الى الظَّاهِر الْمَحْض مُسْتَقِيم قَالَ الله تَعَالَى الا من اتى الله بقلب سليم فِي الحَدِيث خير الذّكر الْخَفي وَخير الرزق مَا يَكْفِي وَجَاء عَن النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْضا أفضل الذّكر الْخَفي الَّذِي لَا يسمع الْحفظَة سَبْعُونَ ضعفا إِذا كَانَ يَوْم الْقِيَامَة جمع الله الْخَلَائق لحسابهم وَجَاءَت الْحفظَة بِمَا حفظوا وَكَتَبُوا قَالَ لَهُم انْظُرُوا هَل بَقِي لَهُ من شَيْء فَيَقُولُونَ مَا تركنَا شَيْئا مِمَّا علمناه وحفظناه الا وَقد احصيناه وكتبناه يَقُول الله ان لَك عِنْدِي حَسَنَة لَا تعلمه وانا اجزيك بِهِ وَهُوَ الذّكر الْخَفي ذكره السُّيُوطِيّ فِي البدور السافرة عَن أبي يعلى الْموصِلِي عَن عَائِشَة رَضِي الله عَنْهَا كَمَا ذكره عَليّ الْقَارِي وَقَالَ فِيهِ حجَّة لساداتنا النقشبندية (إنْجَاح)

قَوْله لَا باس بِهِ الْغَرَض أَنه إِذا كَانَ الْمَكَان صافيا لَا يقر المَاء فِيهِ جَازَ الْبَوْل فِي ذَلِك الْمَكَان فَأَما إِذا كَانَ كالحفرة الَّتِي يسْتَقرّ فِيهَا الْبَوْل وَالْمَاء فَالظَّاهِر هَهُنَا التلوث بالرشاشة انجاح الْحَاجة لمولانا شاه عبد الْغَنِيّ الدهلوي

قَوْله نهى رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الخ قَالَ الْخطابِيّ النَّهْي نهي تَنْزِيه وَعلة النَّهْي انه يبدئ الْعَوْرَة بِحَيْثُ يرَاهُ النَّاس وَلَا يَأْمَن من رُجُوع الْبَوْل اليه انْتهى أَقُول وَمن هَهُنَا علم أَنه عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام مَا بَال قَائِما الا لعذر مرض منع عَن الْقعُود أَو لعدم وجدانه مَكَانا للقعود لامتلاء الْموضع من النَّجَاسَة مثلا أَو للتداوي من وجع الصلب أَو لبَيَان الْجَوَاز وَقَول عَائِشَة رَضِي الله عَنْهَا أَنه يَبُول قَاعد

الا يُنَافِي ذَلِك لِأَن عَادَته الشريف كَانَ كَذَلِك يَعْنِي يَبُول قَاعِدا وَقَالَ الْمُحدث الدهلوي وَحَدِيث عَائِشَة رَضِي الله عَنْهَا مُسْتَند الى علمهَا فَيحمل على مَا وَقع فِي الْبيُوت فَخر الْحسن

قَوْله." (١)

---

(١) شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره السيوطي ص/٢٦

"٦ – باب اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الإمَامَ وقوله تَعَالَى: (الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ) [النور: ٦٢]

٧٩٩ / فيه: جَابِرٍ، غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيّ، (صلى الله عليه وسلم) ، فَتَلاحَقَ بِيَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَعْيَا، فَتَخَلَّفَ النَّبِيّ (صلى الله عليه وسلم) فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الإبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ: (كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ) ؟ قُلْتُ: بِخَيْرٍ، أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ، فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ. . . . الحديث. قال المهلب: هذه الآية أصل فى أن لا يبرح أحد عن السلطان إذا جمع الناس لأمر من أمور المسلمين يحتاج فيه إلى اجتماعهم أو جهادهم عدوًا إلا بإذنه؛ لأن الله تعالى قال: (فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فائذن لمن شئت منهم (فعلم أن الإمام ينظر فى أمر الذى استأذنه، فإن رأى أن يأذن له أذن، وإن لم ير ذلك لم يأذن له؛ لأنه لو أبيح للناس تركه (صلى الله عليه وسلم) والانصراف عنه لدخل الخرم وانفض الجمع ويجد العدو غرة، فيثبون عليها وينتهزون الفرصة فى المسلمين. وفيه أن من كان حديث عهد بعرس أو متعلق القلب بأهله وولده فلا بأس أن يستأذن فى التعجيل عند الغفلة إلى دار الإسلام كما فعل جابر، وفى هذا المعنى حديث لداود النبى (صلى الله عليه وسلم) أنه قال فى غزوة خرج إليها: (لا يتبعنى من ملك بضع امرأة، ولم يبن بها، أو بنى دارًا ولم يسكنها) فإنما أراد أن يخرج معه من لم يشغل نفسه بشيء من علائق الدنيا؛ ليجتهد فيما خرج له وتصدق نيته ويثبت فى." (١)

"فمصيره إلى النار، وأنه بلغ العباد ما أرسل به، وبين لهم دينهم أتم بيان، وأنه عبد الله أكرمه بالرسالة، وليس له من العبادة شيء، بل العبادة كلها لله تعالى.

وهاتان الشهادتان متلازمتان، لا تقبل إحداهما دون الأخرى، فمن شهد أن لا إله إلا الله، ولم يشرك به شيئاً، ولم يشهد أن محمداً رسول الله، فهو كافر بالله وخالد في النار، وإن جاء بعبادة أهل الأرض.

ومن شهد أن محمداً رسول الله، وأشرك بالله شيئاً شركاً كبيراً، فهو كافر خالد في النار، فلا بد من اجتماع هاتين الشهادتين في العبد حتى يكون موحداً.

وأما مجرد النطق بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، مع عبادة غير الله، وتعلق القلب بمن يعتقدهم أولياء، وطلب الحاجات منهم التي لا يقدر عليها إلا الله، ومع مخالفة أوامر رسول الله – صلى الله عليه وسلم– وارتكاب ما نهى عنه، فإن ذلك لا يفيد شيئاً، ولا يكون الإنسان به مسلماً.

قال النووي– رحمه الله–: "واتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء، والمتكلمين على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة، ولا يخلد في النار، لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام، اعتقاداً جازماً خالياً من الشكوك، ونطق مع ذلك بالشهادتين، فإن اقتصر على أحدهما لم يكن من أهل القبلة أصلاً، بل يخلد في النار، إلا أن يعجز عن النطق لخلل في لسانه" (١) .

وهذه الشهادة أيضاً تتضمن الإيمان بأسماء الله وصفاته؛ لأن ذلك من عبادة الله التي تعبد الخلق بها.

وهذا الحديث دليل ظاهر على أن التوحيد الذي هو إخلاص العبادة لله وحده، والبعد عن عبادة ما سواه، والإيمان بأسمائه

---

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ابن بطال ١٣٥/٥

وصفاته، كما جاء في وحيه إلى رسله، هو أول واجب على العباد.

---

(١) "شرح النووي للبخاري" (ص١١٣) ، ولا بد مع اعتقاد القلب، ونطق اللسان، من العمل مع التمكن، فلابد من إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع، وغير ذلك من الواجبات.." (١)

". . . . .

ــــــــــالْبَالِ لَهَا، وَلَا تُفَوِّضُ إلَى **مُتَعَلِّقِ الْقَلْبِ** بِغَيْرِهَا لِأَنَّ ذَلِكَ يُضْعِفُ عَزْمَهُ، وَيُفَوِّتُ كَمَالَ بَذْلِ وُسْعِهِ فِيهِ.

﴿السَّابِعَةُ﴾ قَوْلُهُ «فَدَنَا مِنْ الْقَرْيَةِ» كَذَا فِي رِوَايَتِنَا، وَرِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ، وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ «فَأَدْنَى لِلْقَرْيَةِ» بِهَمْزَةِ قَطْعٍ حَكَاهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَالنَّوَوِيُّ عَنْ جَمِيعِ النُّسَخِ قَالَا فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَعْدِيَةً لِدَنَا أَيْ قَرُبَ فَمَعْنَاهُ أَدْنَى جُيُوشَهُ وَجُمُوعَهُ لِلْقَرْيَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَدْنَى بِمَعْنَى حَانَ أَيْ قَرُبَ فَتْحُهَا مِنْ قَوْلِهِمْ أَدْنَتْ النَّاقَةُ إذَا حَانَ نِتَاجُهَا، وَلَمْ يَقُولُوهُ فِي غَيْرِ النَّاقَةِ.

﴿الثَّامِنَةُ﴾ قَوْلُهُ «لِلشَّمْسِ أَنْتِ مَأْمُورَةٌ» يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا مِنْ التَّمْيِيزِ وَالْإِدْرَاكِ مَا تَصْلُحُ مَعَهُ لِلْمُخَاطَبَةِ بِذَلِكَ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عَلَى سَبِيلِ اسْتِحْضَارِ ذَلِكَ فِي النَّفْسِ لِتَقَرُّرِ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ تَحَوُّلُهَا عَنْ عَادَتِهَا إلَّا بِخَرْقِ عَادَةٍ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى بِدَعْوَةِ نَبِيِّهِ لَا أَنَّ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْخِطَابِ لَهَا، وَلِذَلِكَ قَالَ عَقِبَهُ اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيَّ، وَيَكُونُ الْمُرَادُ بِذَلِكَ حِكَايَةَ مَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ كَمَا فِي قَوْلِهِ

شَكَا إلَيَّ جَمَلِي طُولَ السُّرَى ... صَبْرًا جَمِيلًا فَكِلَانَا مُبْتَلَى

وَقَوْلُهُ «شَيْئًا» مَنْصُوبٌ نَصْبَ الْمَصْدَرِ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ. اُخْتُلِفَ فِي حَبْسِ الشَّمْسِ الْمَذْكُورِ هُنَا فَقِيلَ رُدَّتْ عَلَى أَدْرَاجِهَا، وَقِيلَ وَقَفَتْ وَلَمْ تُرَدَّ، وَقِيلَ بُطِّئَتْ حَرَكَتُهَا قَالَ: وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ مُعْجِزَاتِ النُّبُوَّةِ.

وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ بَعْدَ نَقْلِهِ الْأَقْوَالَ الثَّلَاثَةَ: وَالثَّالِثُ أَوْلَى الْأَقْوَالِ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَقَدْ رُوِيَ «أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حُبِسَتْ لَهُ الشَّمْسُ مَرَّتَيْنِ إحْدَاهُمَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ حِينَ شُغِلُوا عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتْ الشَّمْسُ فَرَدَّهَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ» ذَكَرَ ذَلِكَ الطَّحْطَاوِيُّ وَقَالَ رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ (وَالثَّانِيَةُ) «صَبِيحَةَ الْإِسْرَاءِ حِينَ انْتَظَرَ الْعِيرَ الَّتِي أُخْبِرَ بِوُصُولِهَا مَعَ شُرُوقِ الشَّمْسِ» ذَكَرَهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ فِي زِيَادَتِهِ عَلَى سِيرَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ (قُلْت) ، وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ جَابِرٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمَرَ الشَّمْسَ فَتَأَخَّرَتْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ» ، وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ أَيْضًا عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَلَّى الظُّهْرَ بِالصَّهْبَاءِ ثُمَّ أَرْسَلَ عَلِيًّا فِي حَاجَةٍ فَرَجَعَ، وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْعَصْرَ فَوَضَعَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَأْسَهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ فَنَامَ فَلَمْ يُحَرِّكْهُ حَتَّى غَابَتْ الشَّمْسُ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اللَّهُمَّ إنَّ عَبْدَكَ." (٢)

---

(١) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري عبد الله بن محمد الغنيمان ٣٩/١

(٢) طرح التثريب في شرح التقريب العراقي، زين الدين ٢٤٧/٧

"أَجزاء قلبه بذلك فَلم يَتَّسِع قلبه لخليل آخر، فعلى هَذَا لَا يكون الْخَلِيل، إلاَّ وَاحِدًا، وَمن لم ينْته إِلَى ذَلِك مِمَّن تعلق الْقلب بِهِ فَهُوَ حبيب، وَلذَلِك أثبت لأبي بكر وَعَائِشَة أَنَّهُمَا أحب النَّاس إِلَيْهِ، وَنفى عَنْهُمَا الْخلَّة الَّتِي هِيَ فَوق الْمحبَّة، وَقد اخْتلف أَرْبَاب الْقُلُوب فِي ذَلِك، فَذهب الْجُمْهُور إِلَى أَن الْخلَّة أَعلَى تمسكاً بِهَذَا الحَدِيث، وَذهب ابْن فورك: إِلَى أَن الْمحبَّة أَعلَى لِأَنَّهَا صفة نَبينَا مُحَمَّد، وَهُوَ أفضل من الْخَلِيل. وَقيل: هما سَوَاء فَلَا يكون الْخَلِيل إلاَّ حبيباً، وَلَا الحبيب إلاَّ خَلِيلًا، وَزعم الْفراء أَن مَعْنَاهُ. فَلَو كنت أخص أحدا بِشَيْء من الْعلم دون النَّاس لخصصت بِهِ أَبَا بكر، لِأَن الْخَلِيل من تفرد بخلة من الْفضل لَا يُشَارِكهُ لَهُ فِيهَا أحد، وَقيل: معنى الحَدِيث: لَو كنت مُنْقَطِعًا إِلَى غير الانقطعت إِلَى أبي بكر، لَكِن هَذَا مُمْتَنع لِامْتِنَاع ذَلِك. فَإِن قلت: قَالَ بعض الصَّحَابَة: سَمِعت خليلي. قلت: لَا بَأْس فِي الِانْقِطَاع إِلَى النَّبِي، لِأَن الِانْقِطَاع إِلَيْهِ انْقِطَاع إِلَى اتعالى، وَفِي حكم ذَلِك.

قَوْله: (وَلَكِن أخوة الْإِسْلَام) كَذَا هُوَ بِالْألف فِي رِوَايَة الْأَكْثَرين، وَفِي رِوَايَة الْأَصْلِيّ: (وَلَكِن خوة الْإِسْلَام) بِحَذْف الْألف. قَالَ الْكرْمَانِي: وتوجيهه أَن يُقَال: نقلت حَرَكَة الْهمزَة إِلَى نون: لَكِن، وحذفت الْهمزَة، فَعرض بعد ذَلِك استثقال ضمة من كسرة وضمة فسكن النُّون تَخْفِيفًا، فَصَارَ: وَلَكِن خوة، وَسُكُون النُّون بعد هَذَا الْعَمَل غير سكونه الْأصيليّ، ثمَّ نقل عَن ابْن مَالك أَن فِيهِ ثَلَاثَة أوجه: سُكُون النُّون، وَثُبُوت الْهمزَة بعْدهَا مَضْمُومَة، وَضم النُّون وَحذف الْهمزَة، وسكونه وَحذف الْهمزَة. فَالْأول أصل، وَالثَّانِي فرع، وَالثَّالِث فرع فرع. انْتهى. قلت: كل هَذَا تكلّف خَارج عَن الْقَاعِدَة، وَلَكِن الْوَجْه أَن يُقَال: إِن: لَكِن، على حَالهَا سَاكِنة النُّون، وحذفت الْهمزَة من أخوة، اعتباطاً، وَلِهَذَا قَالَ ابْن التِّين: رويناهُ بِغَيْر همزَة، وَلَا أصل لهَذَا، وَكَأن الْهمزَة سَقَطت هُنَا، وَهِي ثَابِتَة فِي بَاقِي الْموَاضِع: ثمَّ إِن قَوْله: إخوَة الْإِسْلَام، كَلَام إضافي مُبْتَدأ وَخَبره مَحْذُوف تَقْدِيره: وَلَكِن أخوة الْإِسْلَام أفضل، وَنَحْو ذَلِك، وَيُؤَيِّدهُ أَن فِي حَدِيث ابْن عَبَّاس الَّذِي بعده وَقع هَكَذَا. قَوْله: (ومودته) أَي: مَوَدَّة الْإِسْلَام، وَالْفرق بَين الْخلَّة والمودة باعْتِبَار الْمُتَعَلّق مَعَ أَنَّهُمَا بِمَعْنى وَاحِد، وَهُوَ أَنه أثبت الْمَوَدَّة لِأَنَّهَا بِحَسب الْإِسْلَام وَالدّين، وَنفى الْخلَّة للمعنى الَّذِي ذَكرْنَاهُ، وَالدَّلِيل على أَنَّهُمَا بِمَعْنى وَاحِد هُوَ قَوْله فِي الحَدِيث الَّذِي بعده. وَلَكِن خلة الْإِسْلَام، بدل لفظ الْمَوَدَّة. وَقد قيل: إِن الْخلَّة أخص وَأَعْلَى مرتبَة من الْمَوَدَّة فنفى الْخَاص وَأثبت الْعَام. فَإِن قيل: المُرَاد من السِّيَاق أَفضَلِيَّة أبي بكر، وكل الصَّحَابَة داخلون تَحت أخوة الْإِسْلَام، فَمن أَيْن لزم أفضليته؟ وَأجِيب: بِأَنَّهَا تعلم مِمَّا قبله وَمِمَّا بعده. قَوْله: (لَا يبْقين) ، بالنُّون الْمُشَدّدَة: للتوكيد. وَقَالَ الْكرْمَانِي: بِلَفْظ مَجْهُول، ويروى بِلَفْظ: الْمَعْرُوف أَيْضا. قلت: فِي صِيغَة الْمَجْهُول يكون لفظ: بَاب، مَرْفُوعا على أَنه مفعول نَاب عَن الْفَاعِل، وَالتَّقْدِير: لَا يبْقى أحد فِي الْمَسْجِد بَابا إلاَّ بَاب أبي بكر، وَفِي صِيغَة الْمَعْلُوم يكون: بَاب، مَرْفُوعا على أَنه فَاعل، وَلَا يُقَال: كَيفَ نهى الْبَاب عَن الْبَقَاء وَهُوَ غير مُكَلّف، لأَنا نقُول: إِنَّه كِنَايَة لِأَن عدم الْبَقَاء لَازم للنَّهْي عَن الْإِبْقَاء فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا يبقيه أحد حَتَّى لَا يبْقى؟ وَذَلِكَ كَمَا يُقَال: لَا أرينك هَهُنَا أَي لَا تقعد عِنْدِي حَتَّى لَا أَرَاك؟ قَوْله: (إلاَّ سُدَّ) الاستثناء مفرغ تَقْدِيره: لَا يبْقين بَاب بِوَجْه من الْوُجُوه إلاَّ بِوَجْه السد إلاَّ بَاب أبي بكر، أَو يكون التَّقْدِير إلاَّ بَابا سد، حَتَّى لَا يُقَال: الْفِعْل وَقع مُسْتَثْنى ومستثنى مِنْهُ. فافْهَم.

ذكر مَا يُسْتَفَاد مِنْهُ من الْفَوَائِد الأولى: مَا قَالَه الْخطابِيّ: وَهُوَ أَن أمره بسد الْأَبْوَاب غير الْبَاب الشَّارِع إِلَى الْمَسْجِد إلاَّ بَاب

أبي بكر، يدل على اخْتِصَاص شَدِيد لأبي بكر، وإكرام لَهُ، لِأَنَّهُمَا كَانَا لَا يفترقان. الثَّانِيَة: فِيهِ دلَالَة على أنه قد أفرده فِي ذَلِك بِأَمْر لَا يُشَارك فِيهِ، فَأولى مَا يصرف إِلَيْهِ التَّأْوِيل فِيهِ أَمر الْخلَافَة، وَقد أكد الدّلَالَة عَلَيْهَا بأَمْره إِيَّاه بِالْإِمَامَةِ فِي الصَّلَاة الَّتِي بنى لَهَا الْمَسْجِد، قَالَ الْخطابِيّ: وَلَا أعلم أَن إِثْبَات الْقيَاس أقوى من إِجْمَاع الصَّحَابَة على اسْتِخْلَاف أبي بكر، مستدلين فِي ذَلِك باستخلافه إِيَّاه فِي أعظم أُمُور الدّين، وَهُوَ الصَّلَاة، فقاسوا عَلَيْهَا سَائِر الْأُمُور، وَلِأَنَّهُ كَانَ يخرج من بَاب بَيته وَهُوَ فِي الْمَسْجِد للصَّلَاة، فَلَمَّا غلق الْأَبْوَاب إِلَّا بَاب أبي بكر دلّ على أَنه يخرج مِنْهُ للصَّلَاة، فَكَأَنَّهُ أَمر بذلك على أَن من بعده يفعل ذَلِك هَكَذَا، فَإِن قلت: رُوِيَ عَن ابْن عَبَّاس أَنه قَالَ: (سدوا الْأَبْوَاب إِلَّا بَاب عَليّ) قلت: قَالَ التِّرْمِذِيّ: هُوَ غَرِيب، وَقَالَ البُخَارِيّ: حَدِيث: إِلَّا بَاب أبي بكر أصح. وَقَالَ الْحَاكِم: تفرد بِهِ مِسْكين بن بكير الْحَرَّانِي عَن شُعْبَة، وَقَالَ ابْن عَسَاكِر: وَهُوَ وهم، وَقَالَ صَاحب (التَّوْضِيح) : وَتَابعه." (١)

"انْطلق بِي إِلَى خلق من خلق الله كثير) رجال، كل رجل لَهُ مشفران كمشفر الْبَعِير، وَهُوَ مُوكل بهم رجال يفكون لحي أحدهم ثمَّ يجاء بصخرة من نَار، فيقذف فِي فِي أحدهم حَتَّى يخرج من أَسْفَله، وَله جؤار وصراخ. قلت: يَا جِبْرَائِيل! من هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ: ﴿الَّذين يَأْكُلُون أَمْوَال الْيَتَامَى ظلما ... ﴾ (النِّسَاء: ٠١) . الْآيَة. وَقَالَ السّديّ: يبْعَث آكل مَال الْيَتِيم، يَوْم الْقِيَامَة وَلَهب النَّار يخرج من فِيهِ وَمن مسامعه وَأَنْفه وَعَيْنَيْهِ يعرفهُ من رَآهُ يَأْكُل مَال الْيَتِيم وَعَن زيد بن أسلم عَن أَبِيه، قَالَ: هَذِه لأهل الشّرك حِين كَانُوا لَا يورثونهم، ويأكلون أَمْوَالهم.

٦٦٧٢ - حدَّثنا عبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ الله قَالَ حدَّثني سُلَيْمَانُ بنُ بِلاَلٍ عنْ ثَوْرِ بنِ زَيْدٍ المدَنِيِّ عنْ أبِي الغَيْثِ عنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِي الله تَعَالَى عنهُ عنِ النَّبِيِّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ قَالُوا يَا رسولَ الله وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِالله والسِّحْرُ وقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ الله إلاَّ بالحَقِّ وأكْلُ الرِّبا وأكْلُ مالِ اليَتِيمِ والتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ وقَذْفِ المُحْصَناتِ الْمُؤْمِنَاتِ الغَافِلاتِ.

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (وَأكل مَال الْيَتِيم) .

ذكر رِجَاله وهم خَمْسَة: الأول: عبد الْعَزِيز بن عبد الله بن يحيى أَبُو الْقَاسِم الْقرشِي العامري الأوسي. الثَّانِي: سُلَيْمَان بن بِلَال أَبُو أَيُّوب الْقرشِي التَّيْمِيّ. الثَّالِث: ثَوْر، بِلَفْظ الْحَيَوَان الْمَشْهُور: ابْن زيد الديلِي. الرَّابِع: أَبُو الْغَيْث، مرادف الْمَطَر واسْمه: سَالم مولى أبي مُطِيع الْقرشِي. الْخَامِس: أَبُو هُرَيْرَة.

ذكر لطائف إِسْنَاده فِيهِ: التحديث بِصِيغَة الْجمع فِي مَوضِع وبصيغة الْإِفْرَاد فِي مَوضِع. وَفِيه: العنعنة فِي أَرْبَعَة مَوَاضِع. وَفِيه: القَوْل فِي مَوضِع وَاحِد. وَفِيه: أَن شَيْخه من أَفْرَاده. وَفِيه: أَن رِجَاله كلهم مدنيون.

ذكر تعدد مَوْضِعه وَمن أخرجه غَيره: أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا فِي الطِّبّ وَفِي الْمُحَاربين عَن عبد الْعَزِيز الْمَذْكُور. وَأخرجه مُسلم فِي الْإِيمَان عَن هَارُون ابْن سعيد الْأَيْلِي. وَأخرجه أَبُو دَاوُد فِي الْوَصَايَا عَن أَحْمد بن سعيد الْهَمدَانِي. وَأخرجه النَّسَائِيّ فِيهِ وَفِي التَّفْسِير عَن الرّبيع بن سُلَيْمَان.

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ٤/٢٤٥

ذكر مَعْنَاهُ: قَوْله: (اجتنبوا) ، أَي: ابتعدوا، من الإجتناب من بَاب الافتعال من الْجنب، وَهُوَ أبلغ من: أبعدوا واحذروا، وَنَحْو ذَلِك. قَوْله تَعَالَى: ﴿وَلَا تقربُوا الزِّنَا﴾ (الْإِسْرَاء: ٢٣) . لِأَن نهي القربان أبلغ من نهي الْمُبَاشرَة. قَوْله: (الموبقات) أَي: المهلكات، وَهُوَ جمع موبقة، من أوبق وثلاثيه: وبق يبْق وبوقاً إِذا هلك من، بَاب: ضرب يضْرب، وَجَاء أَيْضا: وبق يوبق وبقاً، من بَاب: علم يعلم، وَجَاء من بَاب: فعل يفعل بِالْكَسْرِ فيهمَا، قَوْله: (الشّرك بِاللَّه) ، أَي: أَحدهَا: الشّرك بِاللَّه، الشّرك جعل أحد شَرِيكا لآخر، وَالْمرَاد هُنَا: اتِّخَاذ إِلَه غير الله. قَوْله: (وَالسحر) أَي: الثَّانِي: السحر، وَهُوَ فِي اللُّغَة: صرف الشَّيْء عَن وَجهه، وَقَالَ الْجَوْهَرِي: السحر الأخذة، وكل مَا لطف مأخذه ورق فَهُوَ سحر، وَقد سحره سحرًا، والساحر الْعَالم، وسحره أَيْضا بِمَعْنى: خدعة، وَذكر أَبُو عبد الله الرَّازِيّ أَنْوَاع السحر ثَمَانِيَة. الأول: سحر الْكَذَّابين والكشدانيين الَّذين كَانُوا يعْبدُونَ الْكَوَاكِب السَّبْعَة الْمُتَحَيِّرَة، وَهِي السيارة، وَكَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا مُدبرَة للْعَالم، وَأَنَّهَا تَأتي بِالْخَيرِ وَالشَّر، وهم الَّذين بعث الله إِبْرَاهِيم الْخَلِيل صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مُبْطلًا لمقالتهم، وردا لمذاهبهم. الثَّانِي: سحر أَصْحَاب الأوهام والنفوس القوية. الثَّالِث: الِاسْتِعَانَة بالأرواح الأرضية وهم الْجِنّ، خلافًا للفلاسفة والمعتزلة، وهم على قسمَيْنِ: مُؤمنُونَ وكفار، وهم الشَّيَاطِين، وَهَذَا النَّوْع يحصل بأعمال من الرقي والدخن، وَهَذَا النَّوْع الْمُسَمّى بالعزائم وَعمل تسخير. الرَّابِع: التخيلات وَالْأَخْذ بالعيون والشعبذة، وَقد قَالَ بعض الْمُفَسّرين: إِن سحر السَّحَرَة بَين يَدي فِرْعَوْن إِنَّمَا كَانَ من بَاب الشعبذة. الْخَامِس: الْأَعْمَال العجيبة الَّتِي تظهر من تركيب الْآلَات المركبة. السَّادِس: الِاسْتِعَانَة بخواص الْأَدْوِيَة، يَعْنِي: فِي الْأَطْعِمَة والدهانات. السَّابِع: **تعلق الْقلب**، وَهُوَ أَن يدعى السَّاحر أَنه عرف الإسم الْأَعْظَم، وَأَن الْجِنّ يطيعونه وينقادون لَهُ فِي أَكثر الْأُمُور. الثَّامِن: من السحر: السَّعْي بالنميمة بالتصريف من وُجُوه خُفْيَة لَطِيفَة، وَذَلِكَ شَائِع فِي النَّاس، وَإِنَّمَا أَدخل كثير من هَذِه الْأَنْوَاع الْمَذْكُورَة فِي فن السحر للطافة مداركها، لِأَن السحر فِي اللُّغَة عبارَة عَمَّا لطف وخفي سَببه، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الحَدِيث: (إِن من الْبَيَان لسحراً) . وَسمي السّحُور لكَونه يَقع خفِيا آخر اللَّيْل، وَالسحر الرية، وَهِي مَحل الْغذَاء، وَسميت بذلك لخفائها ولطف مجاريها إِلَى أَجزَاء." (١)

"قَوْله: (يقرون) بِالْبَاء الْمُوَحدَة وَالْقَاف من الْبَقر وَهُوَ الشق. قَالَ الْخطابِيّ: أَي: ينقبون. قَالَ: وَالْبَقر أَكثر مَا يكون فِي الشّجر والخشب، وَقَالَ ابْن الْجَوْزِيّ: مَعْنَاهُ يفتحون، يُقَال: بقرت الشَّيْء إِذا فَتحته، وَيُقَال: ينقرون بالنُّون بدل الْبَاء. قَوْله: (أعلاقنا) بِفَتْح الْهمزَة جمع علق بِكَسْر الْعين الْمُهْملَة وَهُوَ الشَّيْء النفيس سمي بذلك **لتَعلق الْقلب** بِهِ، وَالْمعْنَى: يسرقون نفائس أَمْوَالنَا. وَقَالَ الْخطابِيّ: كل شَيْء لَهُ قيمَة أَو لَهُ فِي نَفسه قدر فَهُوَ علق، وبخط الدمياطي بالغين الْمُعْجَمَة مضبوطة، وَحَكَاهُ ابْن التِّين أَيْضا، ثمَّ قَالَ: لَا أعلم لَهُ وَجها. قلت لَهُ: وَجه، لِأَن الأغلاق بالغين الْمُعْجَمَة جمع غلق بِفَتْح الْغَيْن وَاللَّام، وَفِي (الْمغرب) : الغلق بِالتَّحْرِيكِ والمغلاق هُوَ مَا يغلق وَيفتح بالمفتاح، والغلق أَيْضا الْبَاب، فَيكون الْمَعْنى: يسرقون الأغلاق أَي: مَفَاتِيح الأغلاق ويفتحون الْأَبْوَاب وَيَأْخُذُونَ مَا فِيهِ من الْأَشْيَاء، أَو يكون الْمَعْنى: يسرقون الْأَبْوَاب وَتَكون السّرقَة كِنَايَة عَن قلعهَا وَأَخذهَا ليتمكنوا من الدُّخُول فِيهَا. قَوْله: (أُولَئِكَ الْفُسَّاق) أَي: الَّذين يقرون وَيَسْرِقُونَ، وَقَالَ الْكرْمَانِي: لَا الْكفَّار وَلَا الْمُنَافِقُونَ. قَوْله: (أجل) . مَعْنَاهُ: نعم قَوْله: (أحدهم) أَي: أحد الْأَرْبَعَة وَلم يدر اسْمه. قَوْله:

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ١٤/ ٦١

(لما وجد برده) يَعْنِي: لذهاب شَهْوَته وَفَسَاد معدته فَلَا يفرق بَين الْأَشْيَاء، وَقَالَ التَّيْمِيّ: يَعْنِي عاقبه الله فِي الدُّنْيَا ببلاء لَا يجد مَعَه ذوق المَاء وَلَا طعم برودته. انْتهى. وَحَاصِل معنى هَذَا الحَدِيث أَن حُذَيْفَة بن الْيَمَان رَضِي الله عَنهُ، كَانَ صَاحب سر رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي شَأْن الْمُنَافِقين وَكَانَ يعرفهُمْ وَلَا يعرفهُمْ غَيره بعد رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم من الْبشر، وَكَانَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أسر إِلَيْهِ بأسماء عدَّة من الْمُنَافِقين وَأهل الْكفْر الَّذين نزلت فيهم الْآيَة، وَلم يسر إِلَيْهِ بأسماء جَمِيعهم.

٦ - (بابُ قوْلِهِ: ﴿والَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ والفِضّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ الله فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (التَّوْبَة: ٣٤)

أَي: هَذَا بَاب فِي قَوْله عز وَجل: (وَالَّذين) الْآيَة، وَلَيْسَ فِي بعض النّسخ ذكر لفظ: بَاب، وَهَذِه الْآيَة نزلت فِي عَامَّة أهل الْكتاب وَالْمُسْلِمين، وَقيل: بل خَاصَّة بِأَهْل الْكتاب، وَقيل: بل هُوَ كَلَام مُسْتَأْنف فِي حق من لَا يُزكي من هَذِه الْأمة. قَالَه ابْن عَبَّاس وَالسُّديّ وَعَامة الْمُفَسّرين: وَقَرَأَ يحيى بن يعمر، بِضَم النُّون وَالزَّاي والعامة بِكَسْر النُّون، وَأما الْكَنْز فَقَالَ مَالك: عَن عبد الله ابْن دِينَار عَن ابْن عمر أَنه قَالَ: الْكَنْز هُوَ المَال الَّذِي لَا تُؤَدِّي مِنْهُ الزَّكَاة وَهُوَ الْمُسْتَحق عَلَيْهِ الْوَعيد. قَوْله: (وَلَا يُنْفِقُونَهَا) الضَّمِير يرجع إِلَى الذَّهَب وَالْفِضَّة من جِهَة الْمَعْنى لِأَن كل وَاحِد مِنْهُمَا جملَة وافية وعدة كَثِيرَة، وَقيل: إِلَى الْكُنُوز، وَقيل: إِلَى الْأَمْوَال. قَوْله: (فبشرهم بِعَذَاب أَلِيم) جعل الْوَعيد لَهُم بِالْعَذَابِ مَوضِع الْبُشْرَى بالنعيم.

٤٦٥٩ - ح دَّثنا الحَكَمُ بنُ نافِعٍ أخبرَنا شُعَيْبٌ حَدثَنَا أَبُو الزّنادِ أنَّ عبْدَ الرَّحْمانِ الأعْرَجَ حدَّثَهُ أنّهُ قَالَ حدّثني أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِي الله عَنهُ أنّهُ سَمِعَ رسُولَ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُولُ يَكُونُ كَنْزُ أحَدِكُمْ يَوْمَ القِيامَةِ شُجاعاً أقرَعَ.
مطابقته للتَّرْجَمَة تُؤْخَذ من قَوْله: (شجاعاً أَقرع) وَأخرجه هُنَا مُخْتَصرا وَقد مضى فِي كتاب الزَّكَاة فِي: بَاب إِثْم مَانع الزَّكَاة، بِغَيْر هَذَا الْإِسْنَاد عَن أبي هُرَيْرَة بأتم مِنْهُ، وَأخرج بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُور هُنَا بِعَيْنِه عَن أبي هُرَيْرَة بِعَين الْمَتْن الْمَذْكُور. وَأَبُو الزِّنَاد، بِكَسْر الزَّاي وبالنون الْخَفِيفَة: عبد الله بن ذكْوَان، وَعبد الرَّحْمَن هُوَ ابْن هُرْمُز الْأَعْرَج، والشجاع الْحَيَّة فَإِذا كَانَ الشجاع أَقرع يكون أقوى سما.

٤٦٦٠ - ح دَّثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ حدَّثَنا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ زَيْدِ بنِ وَهْب قَالَ مَرَرْتُ عَلَى أَبى ذَرٍّ بالرَّبَذَةِ فَقُلْتُ مَا أنْزَلَكَ بِهاذِهِ الأرْضِ قَالَ كُنَّا بالشَّأْمِ فَقَرَأتُ: ﴿والذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ وَلاَ يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ الله فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ قالَ مُعاوِيَةُ: مَا هاذِهِ فِينَا مَا هاذِهِ إلاَّ فِي أهْلِ الكِتَابِ قَالَ قُلْتُ إنَّهَا لَفِينا وَفِيهِمْ. .." (١)
"(لَا أَحْسَبُهُ) أَيْ لَا أَظُنُّ أَبَا مَالِكٍ (إِلَّا قَالَ) أَيْ نَاقِلًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أُمَّتِي) أَيْ هَكَذَا صَلَاةُ أُمَّتِي وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا هَكَذَا
وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى تَقْدِيمِ صُفُوفِ الرِّجَالِ عَلَى الْغِلْمَانِ وَالْغِلْمَانِ عَلَى النِّسَاءِ هَذَا إِذَا كَانَ الْغِلْمَانُ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا فَإِنْ كَانَ

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ٢٦٤/١٨

صَبِيٌّ وَاحِدٌ دَخَلَ مَعَ الرِّجَالِ وَلَا يَنْفَرِدُ خَلْفَ الصَّفِّ قَالَهُ السُّبْكِيُّ
وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ أَنَسٍ فَإِنَّ الْيَتِيمَ لَمْ يَقِفْ مُنْفَرِدًا بَلْ صَفَّ مَعَ أَنَسٍ
وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يُكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الصَّبِيُّ مَعَ النَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ خَلْفَ الْإِمَامِ إِلَّا مَنِ احْتَلَمَ وَأَنْبَتَ وَبَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً
وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى صَبِيًّا فِي الصَّفِّ أَخْرَجَهُ وَكَذَلِكَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ وَزِرُّ بْنُ حُبَيْشٍ
قَالَهُ الشَّوْكَانِيُّ

([٦٧٨] بَابُ صَفِّ النِّسَاءِ وَالتَّأَخُّرِ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ)
(خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا) لِقُرْبِهِمْ مِنَ الْإِمَامِ وَبُعْدِهِمْ مِنَ النِّسَاءِ (وَشَرُّهَا آخِرُهَا) لِقُرْبِهِمْ مِنَ النِّسَاءِ وَبُعْدِهِمْ مِنَ الْإِمَامِ
(وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا) لِبُعْدِهِنَّ مِنَ الرِّجَالِ (وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا) لِقُرْبِهِنَّ مِنَ الرِّجَالِ
قَالَ النَّوَوِيُّ أَمَّا صُفُوفُ الرِّجَالِ فَهِيَ عَلَى عُمُومِهَا فَخَيْرُهَا أَوَّلُهَا أَبَدًا وَشَرُّهَا آخِرُهَا أَبَدًا أَمَّا صُفُوفُ النِّسَاءِ فَالْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ صُفُوفُ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي يُصَلِّينَ مَعَ الرِّجَالِ
وَأَمَّا إِذَا صَلَّيْنَ مُتَمَيِّزَاتٍ لَا مَعَ الرِّجَالِ فَهُنَّ كَالرِّجَالِ خَيْرُ صُفُوفِهِنَّ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَالْمُرَادُ بِشَرِّ الصُّفُوفِ فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَقَلُّهَا ثَوَابًا وَفَضْلًا وَأَبْعَدُهَا مِنْ مَطْلُوبِ الشَّرْعِ وَخَيْرُهَا بِعَكْسِهِ
وَإِنَّمَا فَضَّلَ آخِرَ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْحَاضِرَاتِ مَعَ الرِّجَالِ لِبُعْدِهِنَّ مِنْ مُخَالَطَةِ الرِّجَالِ وَرُؤْيَتِهِمْ **وَتَعَلُّقِ الْقَلْبِ** بِهِمْ عِنْدَ رُؤْيَةِ حَرَكَاتِهِمْ وَسَمَاعِ كَلَامِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَذَمَّ أَوَّلَ صُفُوفِهِنَّ بِعَكْسِ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ
انْتَهَى
قَالَ الْمُنْذِرِيُّ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وبن مَاجَهْ

[٦٧٩] (حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ) يَعْنِي لَا يُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ فِي الْأَوَّلِينَ أَوْ أَخَّرَهُمْ عَنِ الدَّاخِلِينَ فِي الْجَنَّةِ أَوَّلًا بِإِدْخَالِهِمُ النَّارَ وَحَبْسِهِمْ فِيهَا
كَذَا فِي فَتْحِ الْوَدُودِ." (١)
"وَلَا يُضِيرُ وَفِيهِ تَأْنِيسٌ لِقُلُوبِ الصَّحَابَةِ لِمَا عَرَضَ لَهُمْ مِنَ الْأَسَفِ عَلَى فَوَاتِ الصَّلَاةِ فِي وَقْتِهَا بِأَنَّهُمْ لَا حَرَجَ عَلَيْهِمْ إِذْ لَمْ يَتَعَمَّدُوا ذَلِكَ قَوْلُهُ ارْتَحِلُوا بِصِيغَةِ الْأَمْرِ اسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى جَوَازِ تَأْخِيرِ الْفَائِتَةِ عَنْ وَقْتِ ذِكْرِهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَنْ تَغَافُلٍ أَوْ اسْتِهَانَةٍ وَقَدْ بَيَّنَ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ السَّبَبَ فِي الْأَمْرِ بِالِارْتِحَالِ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الَّذِي نَامُوا فِيهِ وَلَفْظُهُ فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَان وَلأبي دَاوُد من حَدِيث بن مَسْعُودٍ تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمُ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ وَفِيهِ رد على مَا زَعَمَ أَنَّ الْعِلَّةَ فِيهِ كَوْنُ ذَلِكَ كَانَ وَقْتَ الْكَرَاهَةِ بَلْ فِي حَدِيثِ الْبَابِ أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَيْقِظُوا حَتَّى وَجَدُوا حَرَّ الشَّمْسِ وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ وَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَذْهَبَ وَقْتُ الْكَرَاهَةِ وَقَدْ قِيلَ إِنَّمَا أَخَّرَ

---

(١) عون المعبود وحاشية ابن القيم العظيم آبادي، شرف الحق ٢/٢٦٤

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ لِاشْتِغَالِهِمْ بِأَحْوَالِهَا وَقِيلَ تَحَرُّزًا مِنَ الْعَدُوِّ وَقِيلَ انْتِظَارًا لِمَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْوَحْيِ وَقِيلَ لِأَنَّ الْمَحَلَّ مَحَلُّ غَفْلَةٍ كَمَا تَقَدَّمَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَقِيلَ لِيَسْتَيْقِظَ مَنْ كَانَ نَائِمًا وَيَنْشَطَ مَنْ كَانَ كسلانا وروى عَن بن وَهْبٍ وَغَيْرِهِ أَنَّ تَأْخِيرَ قَضَاءِ الْفَائِتَةِ مَنْسُوخٌ بقوله تَعَالَى أقِم الصَّلَاة لذكرى وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ الْآيَةَ مَكِّيَّةٌ وَالْحَدِيث مَدَنِيٌّ فَكَيْفَ يَنْسَخُ الْمُتَقَدِّمُ الْمُتَأَخِّرَ وَقَدْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ حَدِيثِ النَّوْمِ هَذَا وَبَيْنَ قَوْله صلى الله عَلَيْهِ وسلم إِن عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي قَالَ النَّوَوِيُّ لَهُ جَوَابَانِ أَحَدُهُمَا أَنَّ الْقَلْب إِنَّمَا يُدْرِكُ الْحِسِّيَّاتِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِهِ كَالْحَدَثِ وَالْأَلَمِ وَنَحْوِهِمَا وَلَا يُدْرِكُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَيْنِ لِأَنَّهَا نَائِمَةٌ وَالْقَلْب يَقْظَانُ وَالثَّانِي أَنَّهُ كَانَ لَهُ حَالَانِ حَالٌ كَانَ قَلْبُهُ فِيهِ لَا يَنَامُ وَهُوَ الْأَغْلَبُ وَحَالٌ يَنَامُ فِيهِ قَلْبُهُ وَهُوَ نَادِرٌ فَصَادَفَ هَذَا أَيْ قِصَّةَ النَّوْمِ عَنِ الصَّلَاةِ قَالَ وَالصَّحِيحُ الْمُعْتَمَدُ هُوَ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي ضَعِيفٌ وَهُوَ كَمَا قَالَ وَلَا يُقَال الْقلب وَإِن كَانَ لايدرك مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَيْنِ مِنْ رُؤْيَةِ الْفَجْرِ مَثَلًا لَكِنَّهُ يُدْرِكُ إِذَا كَانَ يَقْظَانًا مُرُورَ الْوَقْتِ الطَّوِيلِ فَإِنَّ مِنِ ابْتِدَاءِ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ حَمِيَتِ الشَّمْسُ مُدَّةً طَوِيلَةً لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَغْرِقًا لِأَنَّا نَقُولُ يُحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ كَانَ قَلْبُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ ذَاكَ مُسْتَغْرِقًا بِالْوَحْيِ وَلَا يَلْزَمُ مَعَ ذَلِكَ وَصْفُهُ بِالنَّوْمِ كَمَا كَانَ يَسْتَغْرِقُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَالَةَ إِلْقَاءِ الْوَحْيِ فِي الْيَقَظَةِ وَتَكُونُ الْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ بَيَانَ التَّشْرِيعِ بِالْفِعْلِ لِأَنَّهُ أَوْقَعُ فِي النَّفْسِ كَمَا فِي قَضِيَّةِ سَهْوِهِ فِي الصَّلَاةِ وَقَرِيبٌ من هَذَا جَوَاب بن الْمُنِيرِ أَنَّ الْقَلْبَ قَدْ يَحْصُلُ لَهُ السَّهْوُ فِي الْيَقَظَةِ لِمَصْلَحَةِ التَّشْرِيعِ فَفِي النَّوْمِ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى أَوْ عَلَى السَّوَاءِ وَقَدْ أُجِيبَ عَلَى أَصْلِ الْإِشْكَالِ بِأَجْوِبَةٍ أُخْرَى ضَعِيفَةٍ مِنْهَا أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَنَامُ قَلْبِي أَيْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ حَالَةُ انْتِقَاضِ وُضُوئِهِ وَمِنْهَا أَنَّ مَعْنَاهُ لَا يَسْتَغْرِقُ بِالنَّوْمِ حَتَّى يُوجَدَ مِنْهُ الْحَدَثُ وَهَذَا قَرِيبٌ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ قَالَ بن دَقِيقِ الْعِيدِ كَأَنَّ قَائِلَ هَذَا أَرَادَ تَخْصِيصَ يَقَظَةِ الْقَلْبِ بِإِدْرَاكِ حَالَةِ الِانْتِقَاضِ وَذَلِكَ بَعِيدٌ وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي خَرَجَ جَوَابًا عَنْ قَوْلِ عَائِشَةَ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ وَهَذَا كَلَامٌ لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِانْتِقَاضِ الطَّهَارَةِ الَّذِي تَكَلَّمُوا فِيهِ وَإِنَّمَا هُوَ جَوَابٌ يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ الْوِتْرِ فَتُحْمَلُ يَقَظَتُهُ عَلَى تَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِالْيَقَظَةِ لِلْوِتْرِ وَفَرَّقَ بَيْنَ مَنْ شَرَعَ فِي النَّوْمِ مُطْمَئِنَّ الْقَلْبِ بِهِ وَبَيْنَ مَنْ شَرَعَ فِيهِ مُتَعَلِّقًا بِالْيَقَظَةِ قَالَ فَعَلَى هَذَا فَلَا تَعَارُضَ وَلَا إِشْكَالَ فِي حَدِيثِ النَّوْمِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ لِأَنَّهُ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ اطْمَأَنَّ فِي نَوْمِهِ لِمَا أَوْجَبَهُ تَعَبُ السَّيْرِ مُعْتَمِدًا عَلَى مَنْ وَكَّلَهُ بِكِلَاءَةِ الْفَجْرِ اه وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَمُحَصَّلُهُ تَخْصِيصُ الْيَقَظَةِ الْمَفْهُومَةِ مِنْ قَوْلِهِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي بِإِدْرَاكِهِ وَقْتَ الْوِتْرِ إِدْرَاكًا مَعْنَوِيًّا لِتَعَلُّقِهِ بِهِ وَأَنَّ نَوْمَهُ فِي حَدِيثِ الْبَابِ كَانَ نَوْمًا مُسْتَغْرِقًا وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ بِلَالٍ لَهُ أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ نَوْمَ بِلَالٍ كَانَ مُسْتَغْرِقًا وَقَدِ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِأَنَّ مَا قَالَهُ يَقْتَضِي اعْتِبَارَ خُصُوصِ السَّبَبِ وَأَجَاب بِأَنَّهُ يُعْتَبَرُ إِذَا قَامَتْ عَلَيْهِ قَرِينَةٌ وَأَرْشَدَ إِلَيْهِ السِّيَاقُ وَهُوَ هُنَا كَذَلِكَ وَمِنَ الْأَجْوِبَةِ." (١)

"عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لَمَّا نَامَ عَلَى رُكْبَةِ عَلِيٍّ فَفَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَرُدَّتِ الشَّمْسُ حَتَّى صَلَّى عَلِيٌّ ثُمَّ غَرَبَتْ وَهَذَا أَبْلَغُ فِي المعجزة وَقد أَخطأ ابن الْجَوْزِيّ بإيراده لَهُ فِي الموضوعات وَكَذَا بن تَيْمِيَةَ فِي كِتَابِ الرَّدِّ عَلَى الرَّوَافِضِ فِي زَعْمِ وَضْعِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَمَّا مَا حَكَى عِيَاضٌ أَنَّ الشَّمْسَ رُدَّتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ لَمَّا شُغِلُوا عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَرَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ كَذَا قَالَ وَعَزَاهُ لِلطَّحَاوِيِّ وَالَّذِي رَأَيْتُهُ فِي

---

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ١/٤٥٠

مُشْكِلِ الْآثَارِ لِلطَّحَاوِيِّ مَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ فَإِنْ ثَبَتَ مَا قَالَ فَهَذِهِ قِصَّةٌ ثَالِثَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَجَاءَ أَيْضًا أَنَّهَا حُبِسَتْ لِمُوسَى لَمَّا حَمَلَ تَابُوتَ يُوسُفَ كَمَا تَقَدَّمَ قَرِيبًا وَجَاءَ أَيْضًا أَنَّهَا حُبِسَتْ لِسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَهُوَ فِيمَا ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ ثُمَّ الْبَغَوِيُّ عَن بن عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ لِي عَلِيٌّ مَا بَلَغَكَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رُدُّوهَا عَلَيَّ فَقُلْتُ قَالَ لِي كَعْبٌ كَانَتْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ فَرَسًا عَرَضَهَا فَغَابَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَصْرَ فَأَمَرَ بِرَدِّهَا فَضَرَبَ سُوقَهَا وَأَعْنَاقَهَا بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهَا فَسَلَبَهُ اللَّهُ مُلْكَهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ يَوْمًا لِأَنَّهُ ظَلَمَ الْخَيْلَ بِقَتْلِهَا فَقَالَ عَلِيٌّ كَذَبَ كَعْبٌ وَإِنَّمَا أَرَادَ سُلَيْمَانُ جِهَادَ عَدُوِّهِ فَتَشَاغَلَ بِعَرْضِ الْخَيْلِ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ لِلْمَلَائِكَةِ الْمُوَكَّلِينَ بِالشَّمْسِ بِإِذْنِ اللَّهِ لَهُمْ رُدُّوهَا عَلَيَّ فَرَدُّوهَا عَلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ فِي وَقْتِهَا وَأَنَّ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ لَا يَظْلِمُونَ وَلَا يَأْمُرُونَ بِالظُّلْمِ قُلْتُ أَوْرَدَ هَذَا الْأَثَرَ جَمَاعَةٌ سَاكِتِينَ عَلَيْهِ جَازِمِينَ بِقَوْلِهِمْ قَالَ بن عَبَّاسٍ قُلْتُ لِعَلِيٍّ وَهَذَا لَا يَثْبُتُ عَنِ بن عَبَّاسٍ وَلَا عَنْ غَيْرِهِ وَالثَّابِتُ عَنْ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالتَّفْسِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّ الضَّمِيرَ الْمُؤَنَّثَ فِي قَوْلِهِ رُدُّوهَا لِلْخَيْلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ بُضْعَ امْرَأَةٍ بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ الْبُضْعُ يُطْلَقُ عَلَى الْفَرْجِ وَالتَّزْوِيجِ وَالْجِمَاعِ وَالْمَعَانِي الثَّلَاثَةُ لَائِقَةٌ هُنَا وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى الْمَهْرِ وَعَلَى الطَّلَاقِ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ بن السِّكِّيتِ الْبُضْعُ النِّكَاحُ يُقَالُ مَلَكَ فُلَانٌ بُضْعَ فُلَانَةٍ قَوْلُهُ وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا أَيْ وَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا لَكِنَّ التَّعْبِيرَ بِلَمَّا يُشْعِرُ بِتَوَقُّعِ ذَلِكَ قَالَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَمَّا يدْخل الْإِيمَان فِي قُلُوبكُمْ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْد النَّسَائِيّ وَأَبِي عوَانَة وبن حِبَّانَ لَا يَنْبَغِي لِرَجُلٍ بَنَى دَارًا وَلَمْ يَسْكُنْهَا أَوْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَفِي التَّقْيِيدِ بِعَدَمِ الدُّخُولِ مَا يُفْهِمُ أَنَّ الْأَمْرَ بَعْدَ الدُّخُولِ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَلَا يَخْفَى فَرْقُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ وَإِنْ كَانَ بَعْدَ الدُّخُولِ رُبَّمَا اسْتَمَرَّ **تَعَلُّقُ الْقَلْبِ** لَكِنْ لَيْسَ هُوَ كَمَا قَبْلَ الدُّخُولِ غَالِبًا قَوْلُهُ وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ وَلَمَّا يُرْفَعْ سُقُفُهَا وَهُوَ بِضَمِّ الْقَافِ وَالْفَاءِ لِتُوَافِقَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ وَوَهِمَ مَنْ ضَبَطَ بِالْإِسْكَانِ وَتَكَلَّفَ فِي تَوْجِيهِ الضَّمِيرِ الْمُؤَنَّثِ لِلسُّقُفِ قَوْلُهُ أَوْ خَلِفَاتٍ بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ بَعْدَهَا فَاءٌ خَفِيفَةٌ جَمْعُ خَلِفَةٍ وَهِيَ الْحَامِلُ مِنَ النُّوقِ وَقد يُطلق على غير النوق وأو فِي قَوْلِهِ غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ لِلتَّنْوِيعِ وَيَكُونُ قَدْ حُذِفَ وَصْفُ الْغَنَمِ بِالْحَمْلِ لِدَلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ أَوْ هُوَ عَلَى إِطْلَاقِهِ لِأَنَّ الْغَنَمَ يَقِلُّ صَبْرُهَا فَيُخْشَى عَلَيْهَا الضَّيَاعُ بِخِلَافِ النُّوقِ فَلَا يُخْشَى عَلَيْهَا إِلَّا مَعَ الْحَمْلِ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ أَوْ لِلشَّكِّ أَيْ هَلْ قَالَ غَنَمًا بِغَيْرِ صِفَةٍ أَوْ خَلِفَاتٍ أَيْ بِصِفَةِ أَنَّهَا حَوَامِلُ كَذَا قَالَ بَعْضُ الشُّرَّاحِ وَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهَا لِلتَّنْوِيعِ فَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ وَلَا رَجُلٌ لَهُ غَنَمٌ أَوْ بَقَرٌ أَوْ خَلِفَاتٌ قَوْلُهُ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا بِكَسْرِ الْوَاوِ وَهُوَ مَصْدَرُ وَلَدَ وِلَادًا وَوِلَادَةً قَوْلُهُ فَغَزَا أَيْ بِمَنْ تَبِعَهُ مِمَّنْ لَمْ يَتَّصِفْ بِتِلْكَ الصِّفَةِ قَوْلُهُ فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ هِيَ أَرِيحَا بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ بَعْدَهَا تَحْتَانِيَّةٌ سَاكِنَةٌ وَمُهْمَلَةٌ مَعَ الْقَصْرِ سَمَّاهَا الْحَاكِمُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ كَعْبٍ وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ فَأَدْنَى لِلْقَرْيَةِ أَيْ قَرَّبَ جُيُوشَهُ لَهَا قَوْلُهُ فَقَالَ لِلشَّمْسِ إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ عِنْدَ غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ وَبَيَّنَ الْحَاكِمُ فِي رِوَايَته عَن." (١)

"لأهله وإخوانه وفي التخلق بأخلاقه الظاهرة في الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة وفي جوده وإيثاره وصفحه وحلمه واحتماله وتواضعه، وفي أخلاقه الباطنة من كمال خشيته لله ومحبته له وشوقه إلى لقائه ورضاه بقضائه وتعلق قلبه به دائما

---

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٦/٢٢٢

وصدق الالتجاء إليه والتوكل والاعتماد عليه، وقطع **تعلق القلب** بالأسباب كلها ودوام لهج القلب واللسان بذكره والأنس به والتنعم بالخلوة بمناجاته ودعائه وتلاوة كتابه بالتدبر والتفكر.

وفي الجملة: فكان خلقه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القرآن، يرضى لرضاه ويسخط لسخطه، فأكمل الخلق من حقق متابعته وتصديقه قولا وعملا وحالا وهم الصديقون من أمته الذين رأسهم: أبو بكر - خليفته بعده - وهم أعلى أهل الجنة درجة بعد النبيين كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون (١) الكوكب الدري الغابر من الأفق من المشرق إلى المغرب لتفاضل ما بينهم " قالوا ": يا رسول الله! تلك منازل الأنبياء ما يبلغها غيرهم، قال: " إي والذي نفسي بيده، رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين ". خرجاه في " الصحيحين " من حديث أبي سعيد (٢) .

الخصلة الثانية: أن يحب المرء لا يحبه إلا لله. والحب في الله من أصول الإيمان وأعلى درجاته.

---

(١) في "ف ": يتراءون " وما أثبتناه هو الموافق للرواية.

(٢) (فتح: ٦٥٥٥) ، ومسلم (١١/٢٨٣١) .." [1]

"جُلوسِهم لانتظار الصَّلوات بعد الصَّلوات مع كَثْرةِ الأحاديث في فضيلتهِ فلا أدري هل المراد به **تَعلقُ القلب** فقط أو الجلوسُ الحسي أيضًا؟

٢٧ - باب فَضْلِ صَلاَةِ الْفَجْرِ

قلتُ: وهذا مِنْ عادات المصنِّف رحمه الله تعالى أَنَّ الحديثَ إذا اشتمل على فائدةٍ، ويريد أَنْ يُنبِّه عليها، فإِنَّه يَذْكُرها في الترجمة وإِنْ لم يُناسِب سلسلة التراجم، أعني به أَنَّ التَّراجِمَ إذا تكون عندهُ مُسَلْسَلَة ثم تَبْدُو له فائدة في الأحاديث المستخرجة ويراها مهمة، فلا يَنْتَظر أَنْ يُبَوِّب لها بابًا، مستقلا، ولكِن يُفَرِّغْ عنها في ذيول هذه التراجم؛ وأسميه إنجازًا فقوله: والحديث، أي: الحديث بعد العشاء وإنْ لم يُناسب ذكره ههنا لأنَّه عَقَدَ الترجمةَ لفضلِ صلاة الفجر ولا مناسبة بينَهُ وبين الحديث بعد العشاء إلا أنَّه لَّما كان مَذْكُورًا في الحديثِ المترجَم له ذكره إنجازًا. وقد اضطرب في توجيههِ الشارحون، ولم يَأْتُوا بشيء فقال بعضُهم: معنى قوله: والحديث أي الذي جاء في فَضْلِ الفجر.

٥٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ «أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا، لاَ تُضَامُّونَ - أَوْ لاَ تُضَاهُونَ - فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا». ثُمَّ قَالَ «فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا». أطرافه ٥٥٤، ٤٨٥١، ٧٤٣٤، ٧٤٣٥، ٧٤٣٦ - تحفة ٣٢٢٣

٥٧٣ - قوله: (كنَّا عند النبي صلى الله عليه وسلّم) ... الخ، وظاهرٌ أنَّه بعد صَلاةِ العشاء.

---

(١) فتح الباري لابن رجب ابن رجب الحنبلي ٥٤/١

قوله: (لا تضامُّون) وهو من الضمّ أو الضَيم بمعنى الظُلم. والمعنى على الأول: أنكم تَرَوْنَهُ بغير مزاحمة بعضهم لبعض. وعلى الثاني: معناه: بغير أن يَظْلِمَ بعضكم بعضًا لا تُضاهون (تمهين شبه نه قال: بريكا). ٥٧٣ - قوله: (﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾) ... الخ، لا أقول إنَّ المرادَ من التسبيح الصَّلاة بل المراد منه هو التسبيحُ المعروف إلا أنَّه ما يكون في ضمن الصَّلاة وهكذا لا أريد مِنْ قوله: «اركعوا واسجدوا» الصَّلاة ابتداء ولكن الركوع والسجود مستعملان في مسماهما؛ ثُمَّ المراد منهما ما يكونان في خِلال الصَّلاة وفائدة هذا التعبير، التنبيه على أَجْزَاء الصَّلاة وتعليمها، وحينئذٍ تَنْسَحب الآية على التسبيحات بعد هاتين الصَّلاتين أيضًا، فالأذكار بعد الفَجْرِ والعَصْرِ متطفلة وتابعة لهما دون الوقت، بخلافِها بعد المغرب فإنَّها تابعة للمساء والصَّلاة معًا.

٥٧٤ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وَقَالَ ابْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا. تحفة ٩١٣٨." [(١)]

"يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِئَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا». أطرافه ٢٢، ٤٥٨١، ٦٥٦٠، ٦٥٧٤، ٧٤٣٨، ٧٤٣٩ - تحفة ٤١٧٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٩ - سُورَةُ الحَاقَّةِ

﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [٢١] يُرِيدُ: فِيهَا الرِّضَا. ﴿الْقَاضِيَةَ﴾ [٢٧] المَوْتَةَ الأُولَى الَّتِي مُتُّهَا ثُمَّ أُحْيَا بَعْدَهَا. ﴿مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [٤٧] أَحَدٌ يَكُونُ لِلجَمْعِ وَلِلوَاحِدِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْوَتِينَ﴾ [٤٦] نِيَاطُ القَلبِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَغَى﴾ [١١] كَثُرَ، وَيُقَالُ: ﴿بِالطَّاغِيَةِ﴾ [٥] بِطُغْيَانِهِمْ، وَيُقَالُ: طَغَتْ عَلَى الخُزَّانِ كَمَا طَغى المَاءُ عَلَى قَوْمِ نُوحٍ.

قوله: (أَحَدٌ يكون للجَمْع) قلتُ: الأَحَد مُفْرد، لكنه في سياقِ النَّفي يفيدُ الاستغراق.

قوله: (﴿الْوَتِينَ﴾ نِياطُ القَلْب) أي هي عِرْق **يتعلق القلبُ** بها. واعلم أن لعين القَاديان قد تمسّك بها على صِدْقه، بأنه لو كان كاذِبًا لقطع منه الوَتِين أيضًا.

قلتُ: أين هذا اللعين مِن الآية. فإنّ فيهما قطع الوتين، لمن تقوّل على الله من الأنبياء الصادقين، وأما الكاذبون فهم خارجون عن الخطاب، فإنّ العقوبة إنما تَحُل بمن كان صاحب سِرِّك، وعَيْبتك، وكَرشك، ولا تمهله أنت حتى يكذِّب عليك أَلْف كذبة، بخلاف مَنْ كان عَدوًا لك، فإنّك تستدرِجُه على حين غَفْلة، فتأخذه أَخْذَة الأسف.

---

(١) فيض الباري على صحيح البخاري الكشميري ٢/١٧٤

فالأنبياءُ عليهم السلام لو كَذبوا على الله والعياذ بالله، لهلكوا معًا، وذلك لأنَّ الله تعالى إذا صَدّقهم بإظهار المعجزات على أيديهم، فلو تَرَكهم يكذبون عليه، لكان فيه تلبيسٌ على النَّاس بين الحقّ والباطل، فالناس في أمن منهم، يعلمون أنَّ ما يقولونه يكون حَقًّا ومصدّقًا من الله، وحينئذٍ لو افترى على الله، ثُم لا ينتقم اللهُ منه، فما الإِثمُ عليهم لو أطاعوه في مفترياتِهم. فظهر أنَّ الخِطاب في الآية مع الرُّسل والأنبياء عليهم السلام، دون الكاذبين والدجاجلة، فإنّ الربّ متى صَدّقهم، وإنّما اللّوم والشَّين على مَنْ صَدّقوه بدون سابقيةِ أَمْره في كتابٍ ولا سُنّة، ولا تصديقَ رَبِّهم من فوق العَرْش، فأي لَبْس، لو تركه يتقوّل على الله حتى يكونَ إجحافُه مرّةً واحدة. فهذا المعيارُ للصادقين دون الكاذبين، على أنَّ في الآية إخبارًا بإرادة جزئية في حقّ النبيِّ صلى الله عليه وسلّم لا استدلالًا على صِدْقه بِسُنّة كُلّية في الأنبياء، يعني أنَّ هذا النبيَّ الذي تحسبونه كاذبًا، لو تقوّل علينا،." (١)

"٩٦٥ - (إسباغ الوضوء) بالضم: أي الشرعي (في المكاره) جمع مكرهة: أي إتمامه وتكميله وتعميم الأعضاء حال ما يكره استعمال الماء لنحو شدة برد والمكرهة بفتح الميم الكره أي المشقة (وإعمال الأقدام) بفتح أوله: أي استعمالها في المشي بالتكرار أو لبعد الدار هو أفضل كما يأتي (إلى المساجد) أي مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة) أي دخول وقتها لتفعل (بعد الصلاة) أي الجلوس في المسجد لذلك أو **لتعلق القلب** بالصلاة والاهتمام بها. وتخصيص الباجي ذلك - [٤٨٤]- بانتظار العصر بعد الظهر والعشاء بعد المغرب لا دليل عليه (تغسل الخطايا غسلا) أي تمحها فلا تبقي شيئا من الذنوب كما لا يبقي الغسل شيئا من وسخ الثوب ودنسه: فكما أن الثوب يغسل بماء حار ونحو صابون لإزالة الدنس فكذا السيئات تغسل بالحسنات فالمحو كناية عن الغفران أو المراد محوها من صحف الملائكة التي يكون فيها المحو والإثبات لا في أم الكتاب التي هي علم الله الباقية على ما هي عليه فلا يزاد فيها ولا ينقص منها أبدا

ثم قضية ذلك وقفه على مجموع الخصال الثلاثة لكن في أخبار أخر ما يدل على استقلالها كل منها في ذلك والمراد الصغائر بدليل قوله في الحديث الآتي: ما اجتنبت الكبائر. وأخذ بعض أهل القرن السابع بالتعميم رده مغلطاي بأنه جهل بين وموافقة للرجبية وكيف يجوز حمله على العموم مع قوله سبحانه وتعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا﴾ و ﴿توبوا إلى الله جميعا﴾ في آي كثيرة؟ فلو كانت أعمال البر مكفرة للكبائر لم يكن لأمره بالتوبة معنى وكان كل من توضأ وصلى يشهد له بالجنة وإن ارتكب كل كبيرة (٢) قال بعض العارفين: احذر من التلذذ بالماء البارد زمن الحر فتسبغ الوضوء لا لتذاذك به فتتخيل أنك ممن أسبغه عبادة وأنت ما أسبغته إلا لتلذذك به لما أعطاه الحال والزمن من شدة الحر فإذا أسبغته في شدة البرد وصار لك عادة فاستصحب تلك النية في الحر

(ع ك هب على) أمير المؤمنين قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي. وقال الزين العراقي في شرح الترمذي بعد ما عزاه لأبي يعلى رواته ثقات وقال المنذري بغير عزوه لأبي يعلى والبزاز إسناده صحيح وقال الهيتمي رجال أبي يعلى رجال الصحيح

---

(١) فيض الباري على صحيح البخاري الكشميري ٤٣٣/٥

(٢) تنبيه

وأقول فيه من طريق البيهقي عبد الرحمن بن الحرث بن عبد الله بن عياش ابن أبي ربيعة قال أحمد متروك الحديث وقال أبو حاتم رحمه الله يتشيع." (١)

"٤٠٧٢ - (خير صفوف الرجال أولها) لاختصاصه بكمال الأوصاف كالضبط عن الإمام والتبليغ عنه (١) ونحو ذلك (وشرها آخرها) لاتصاله بأول صفوف النساء فهو شرها من جهة قربهن والمراد أن الأول أكثرها أجرا والآخر أقلها ثوابا وأبعدها عن مطلوب الشرع (وخير صفوف النساء آخرها) لبعده عن مخالطة الرجال وقربهم وتعلق القلب بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك (وشرها أولها) لكونها بعكس ذلك قال النووي: وهذا على عمومه إن صلين مع الرجال فإن تميزن فهن كالرجال خيرها أولها وشرها آخرها قال الطيبي: والخير والشر في صفي الرجال والنساء للتفضيل لئلا يلزم من نسبة الخير إلى أحد الصفين شركة الآخر فيه ومن نسبة الشر إلى أحدهما شركة الآخر فيه فيتناقض ونسبة الشر إلى الصف الأخير وصفوف الصلاة كلها خير إشارة إلى أن تأخر الرجل عن مقام القرب مع تمكنه منه هضم لحقه وتسفيه لرأيه فلا يبعد أن يسمى شرا قال المتنبي: -[٤٨٨]-

ولم أر في عيوب الناس شيئا. . . كنقص القادرين على التمام

واعلم أن الصف الممدوح الذي يلي الإمام سواء جاء به صاحبه متقدما أو متاخرا وسواء تخلله نحو مقصورة ومنبر وعمود أم لا هذا هو الأصح عند الشافعية

(م عد) في الصلاة (عن أبي هريرة طب عن أبي أمامة وعن ابن عباس) ولم يخرجه البخاري

---

(١) قوله والتبليغ عنه: أي عند الحاجة وينبغي أن يكون موقف المبلغ عند منتهى صوت الإمام ليسمع من لم يسمعه من المأمومين." (٢)

"٤٦٤٧ - (سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله) أي لا ظل إلا ظل عرشه وذلك لا يكون إلا في القيامة حتى تدنو الشمس من رؤوس الخلائق ويأخذهم العرق ولا ظل ثم إلا للعرش وبهذه الرواية رد على من زعم أن المراد بالظل في الرواية الأولى ظل طوبى أو الجنة لأن ذلك إنما يكون بعد الاستقرار فيها وهذا عام (رجل قلبه معلق بالمساجد ورجل دعته) طلبته (امرأة ذات منصب) بكسر الصاد أي صاحبة نسب شريف إلى نفسها (فقال إني أخاف الله ورجلان تحابا) أي اشتركا في جنس المحبة وأحب كل منهما الآخر (في الله ورجل غض عينيه عن محارم الله) أي كفهما عن النظر إلى ما لا يحل له النظر إليه (وعين حرست في سبيل الله) أي في الرباط أو حال قتال أهل الضلال (وعين بكت من خشية الله) أي من خوفه لما انكشف لها من أوصاف الجلال والهيبة والعظمة والبكاء يكون بحسب حال الذاكر وما ينكشف له ففي حال أوصاف الجلال يكون من الخشية وفي حال أوصاف الجمال يكون من الشوق إليه واعلم أن ما تقرر في هذه الأخبار هو ما قرره أهل الآثار وذهب الصوفية إلى أن الإمام العادل القلب وتعلق القلب بالمساجد تعلقه بالعرش فإن العرش

---

(١) فيض القدير المناوي ٤٨٣/١

(٢) فيض القدير المناوي ٤٨٧/٣

مسجد قلوب الموقنين وذكر الخلو عبارة عن كونه خاليا من النفس والهوى وإخفاء الصدقة إخفاؤها عن نفسه وهواه [١] ذكر الرجال في هذه الأخبار لا مفهوم له فالنساء مثلهم فيما يمكن فيه ذلك فالمرأة التي دعاها ملك جميل ليزني بها مثلا فامتنعت خوفا من الله مع حاجتها وشاب جميل دعاه ملك إلى تزوج ابنته فامتنع خوفا أن يرتكب منه الفاحشة كذلك وأحكام الشرع عامة لجميع المكلفين وحاكمة على الواحد حكمه على الجماعة إلا ما خرج بدليل

(البيهقي في) كتاب (الأسماء) والصفات (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه." (٢)

"٧١٢٧ - (كان يقسم بين نسائه فيعدل) أي لا يفضل بعضهن على بعض في مكثه حتى أنه كان يحمل في ثوب فيطاف به عليهن فيقسم بينهن وهو مريض كما أخرجه ابن سعد عن علي بن الحسين مرسلا (ويقول اللهم هذا قسمي) وفي رواية قسمتي (فيما أملك) مبالغة في التحري والإنصاف (فلا تلمني فيما تملك ولا أملك) مما لا حيلة لي في دفعه من الميل القلبي والدواعي الطبيعية. قال القاضي: يريد به ميل النفس وزيادة المحبة لواحدة منهن فإنه بحكم الطبع ومقتضى الشهوة لا باختياره وقصده إلى الميز بينهن. وقال ابن العربي: قد أخبر تعالى أن أحدا لا يملك العدل بين النساء والمعنى فيه تعلق القلب ببعضهن أكثر من بعض فعذرهم فيما يكنون وأخذهم بالمساواة فيما يظهرون وذلك لأن للمصطفى صلى الله عليه وسلم في ذلك مزية لمنزلته فسأل ربه العفو عنه فيما يجده في نفسه من الميل لبعضهن أكثر من بعض وكان ذلك لعلو مرتبته أما غيره فلا حرج عليه في الميل القلبي إذا عدل في الظاهر بخلاف المصطفى صلى الله عليه وسلم حتى هم بطلاق سودة لذلك فتركت حقها لعائشة. وقال ابن جرير: وفيه أن من له نسوة لا حرج عليه في إيثاره بعضهن على بعض بالمحبة إذا سوى بينهن في القسم والحقوق الواجبة فكان يقسم لثمان دون التاسعة وهي سودة فإنها لما كبرت وهبت نوبتها لعائشة قال ابن القيم: ومن زعم أنها صفية بنت حيي فقد غلط وسببه أنه وجد على صفية في شيء فوهبت لعائشة نوبة واحدة فقط لتترضاه ففعل فوقع الاشتباه

(حم ٤) في القسم (ك عن عائشة) قال النسائي: وروي مرسلا قال الترمذي: وهو أصح قال الدارقطني: أقرب إلى الصواب." (٣)

"الإنسان ويَشق عليه، والمعنى أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بمس الماء، ومع إعْوَازِهِ والحاجة إلى طلبه والسَّعي في تحصيله أو ابتياعه بالثمن الغالي، وما أشبه [ذلك] (١) من الأسباب الشاقة" (٢) .

" وكثرة الخطى إلى المساجد " قال ابن العربي: " يعني به بُعد الدِّيار " (٣) .

" وانتظار الصلاة بعد الصلاة " قال ابن العربي: " أراد به وجهين: أحدهما: الجلوس في المسجد، وذلك يتصور عادة في ثلاث صلوات: العصر، المغرب، العشاء، فلا تكون بين العشاء والصبح.

الثاني: تعلق القلب بالصلاة، والاهتمام بها والتأهب لها. وذلك يتصور في الصلوات كلها " (٤) .

---

(١) تنبيه

(٢) فيض القدير المناوي ٩١/٤

(٣) فيض القدير المناوي ٢٣٧/٥

" فذلكم الرباط ". قال ابن العربي: "يعني به تفسير قوله تعالى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا (٥) ﴾ (٦) .

وقال في النِّهاية: " الرباط في الأصل الإقامة على جهاد العدو بالحرب، وارتباط الخيل وإعدادها، فشبه به ما ذكر من الأفعال الصالحة والعبادة. وقال القُتَبِيُّ (٧) : أصل (٨) المرابطة أن يربط الفريقان خيولَهم في ثغر، كل منهما مُعَدٌّ لصاحبه، فسمى المقام في الثغور رباطًا. ومنه

---

(١) " ذلك " ساقطة من الأصل ومثبتة في (ك، ش) .

(٢) النهاية (١٦٨/٤) .

(٣) عارضة الأحوذي (٦٠/١) .

(٤) المصدر نفسه.

(٥) سورة آل عمران، آية: ٢٠٠.

(٦) عارضة الأحوذي (٦٠/١) .

(٧) عبد الله بن مسلم بن قُتَيبة الدينوري، أبو محمَّد، العلامة الكبير. من مصنفاته: " غريب القرآن " و" غريب الحديث " (ت: ٢٧٦ هـ) . السير (٦٢٥/١٠) رقم: (٢٣٥٦) ، وفيات الأعيان (٤٢/٣) رقم: (٣٢٨) .

(٨) في (ك) : " أهل ".." (١)

"تَأَخَّرت إِلَى هَذِه السَّاعَة، وَكَذَلِكَ قَوْله: وَالْوُضُوء أَيْضا؟ أَي كَيفَ اقتصرت على الْوضُوء دون الْغسْل. وَأَرَادَ مِنْهُ اسْتِعْمَال الْفَضَائِل.

وَفِي هَذَا الحَدِيث من الْفِقْه: أَن غسل الْجُمُعَة لَيْسَ بِوَاجِب؛ لِأَنَّهُ لَو كَانَ وَاجِبا لما تَركه عُثْمَان، ولأمره بِهِ عمر، فَلَمَّا سكت عَن أمره بذلك بِمحضر الصَّحَابَة دلّ على أَنه مسنون.

وَفِيه أَن للْإِمَام أَن يتَكَلَّم فِي الْخطْبَة.

٢٠ - / ٢٠ - وَفِي الحَدِيث الثَّانِي: كَانَ رَسُول الله يعطيني الْعَطاء فَأَقُول: أعْطه من هُوَ أفقر إِلَيْهِ مني. فَقَالَ: " خُذْهُ، وَمَا جَاءَك من هَذَا المَال وَأَنت غير مشرف لَهُ وَلَا سَائل فَخذه، ومالا فَلَا تتبعه نَفسك ".

المشرف والمستشرف على الشَّيْء: المتطلع إِلَيْهِ الطامع فِيهِ، وَمَتى طمعت النَّفس فِي شَيْء فَحصل لَهَا عَادَتْ فاستعملت آلَات الْفِكر فِي الطمع، فَإِذا وَقع عِنْدهَا الْيَأْس من ذَلِك بالعزم على التّرْك، رَأَتْ أَن الاستشراف لَا يفيدها صرفت الْفِكر إِلَى غير ذَلِك، وَإِذا جَاءَ الشَّيْء لَا عَن استشراف قل فِيهِ نصيب الْهوى، وتمحض **تعلق الْقلب** بالمسبب. وَقَالَ عَليّ بن عقيل: معنى الحَدِيث: مَا جَاءَ بمسألتك فَإنَّك اكْتسبت فِيهِ الطّلب وَالسُّؤَال، وَلَعَلَّ الْمَسْئُول استحيا أَو خَافَ ردك فأعطاك

---

(١) قوت المغتذي على جامع الترمذي السيوطي ٦٣/١

مصانعة، وَلَا خير فِي مَال خرج لَا عَن طيب نفس، وَمَا استشرفت إِلَيْهِ نَفسك فقد انتظرته وارتقبته، فلنفسك فِيهِ نوع استدعاء، وَمَا جَاءَ من غير ذَلِك فَإِنَّمَا كَانَ المزعج فِيهِ للقلوب نَحْوك، والمستسعي للإقدام." (١)

"وفي رواية: ((لا إله إلا الله والله أكبر، تملآن ما بين السماء والأرض)) . لم أجد هذه الرواية في الصحيحين، ولا في كتاب الحميدى، ولا في الجامع، ولكن ذكرها الدارمي بدل: سبحان الله والحمد لله.

٢٨٤- (٢) وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: ((ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطى إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط.

الأشعري. فتكلم الدارقطني وغيره في رواية مسلم، فقالوا: هي منقطعة، لسقوط عبد الرحمن بن غنم فيها بين أبي سلام وأبي مالك، قال النووي: ويمكن أن يجاب لمسلم عن هذا بأن الظاهر من حال مسلم أنه علم سماع أبي سلام لهذا الحديث من أبي مالك فيكون أبوسلام سمعه من أبي مالك، وسمعه أيضاً من عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك، فرواه مرة عنه ومرة عن عبد الرحمن عنه. (وفي رواية لا إله إلا الله والله أكبر تملآن مابين السماء والأرض) هذا قول صاحب المصابيح. قال صاحب المشكاة. (لم أجد هذه الرواية) أي التي أوردها صاحب المصابيح في ما ذكر في قوله من الصحاح. (في الصحيحين) أي متنيهما. (ولا في كتاب الحميدى) الجامع بين الصحيحين. (ولا في الجامع) أي للأصول الستة. (ولكن ذكرها) أي هذه الرواية. (الدارمي) يعنى التزم صاحب المصابيح أن يكون جميع ما ذكر في قوله من الصحاح المعبر عنه بالفصل الأول مما أخرجه الشيخان أو أحدهما، وهذه الرواية ليست في أحدهما، فإيرادها في الصحاح خلاف لما التزمه، وقد يجاب بأن الإلتزام إنما هو في أصول الأحاديث، وأما هذه فإنما هي زيادة إفادة متفرعة على أصل الحديث الموجود في صحيح مسلم، والله أعلم.

٢٨٤- قوله: (ألا أدلكم) الهمزة للاستفهام، ولا نافية، وليس إلا للتنبيه بدليل قولهم: بلى. (يمحو الله به الخطايا) أي يغفرها، أو يمحوها من كتب الحفظة، ويكون ذلك المحو دليلاً على عفوه تعالى ومغفرته، والمراد بالخطايا الصغائر، مما يتعلق بحقوق الله. (يرفع به الدرجات) أي يعلي به المنازل في الجنة، ويحتمل رفع الدرجات في الدنيا أيضاً. (قالوا: بلى) فائدة السؤال والجواب أن يكون الكلام أوقع في النفس بحكم الإبهام والتبيين. (إسباغ الوضوء) أي إكماله بتطويل الغرة والتحجيل والتثليث والدلك. (على المكاره) جمع مكره، بفتح الميم من الكره بمعنى المشقة، كبرد الماء، وألم الجسم، والإشتغال به مع ترك أمور الدنيا. قيل: ومنها الجد في طلب الماء مع إعوازه وشراءه بالثمن الغالي. (وكثرة الخطى إلى المساجد) إما لبعد الدار، أو على سبيل التكرار، والخطى بضم الخاء جمع خطوة وهي ما بين القدمين. (وانتظار الصلاة) بالجلوس لها في المسجد، أو تعلق القلب بها والتأهب والاهتمام لها مع إشتغاله بكسبه في بيته، كما ورد "ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه، حتى

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين ابن الجوزي ١/ ٤٩

يعود". (فذلكم) الإشارة إلى ما ذكر من الأعمال الثلاثة، وقيل: إلى انتظار الصلاة. (الرباط) المرغب فيه، أو أفضل أنواع الرباط، كما قيل: الجهاد جهاد النفس، أو الرباط المتيسر الممكن، أي أنه من أنواع الرباط، أو." (١)

"آخرها وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها)) رواه مسلم.

(آخرها) لما فيه من ترك الفضيلة الحاصلة بالتقدم إلى الصف الأول ولقربهم من النساء وبعدهم من الإمام (وخير صفوف النساء آخرها) لبعدهن من مخالطة الرجال، ورؤيتهم **وتعلق القلب** بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك بخلاف الوقوف في الصف الأول من صفوفهن، فإنه مظنة المخالطة **وتعلق القلب** بهم المتسبب عن رؤيتهم وسماع كلامهم، ولهذا كان شرها. ثم هذا التفصيل في صفوف الرجال على إطلاقه، وفي صفوف النساء عند الاختلاط بالرجال. قال النووي: أما صفوف الرجال فهي على عمومها فخيرها أولها أبداً وشرها آخرها أبداً. أما صفوف النساء فالمراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال. وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها- انتهى. وقيل: يمكن حمله على إطلاقه لمراعاة الستر فتأمل. وفي الحديث: إن صلاة النساء صفوفاً جائزة من غير فرق بين كونهن مع الرجال أو منفردات وحدهن واعلم أنه اختلف في أن الصف الأول في المسجد هل هو ما يلي الإمام مطلقاً أي الذي هو أقرب إلى القبلة، أو هو أول صف تام يلي الامام لا ما تخلله شيء كمقصورة، أو المراد به من سبق إلى الصلاة ولو صلى آخر الصفوف. قال النووي: الصف الأول الممدوح الذي وردت الأحاديث بفضله هو الصف الذي يلي الإمام، سواء جاء صاحبه متقدماً أو متأخراً، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا، هذا هو الصحيح الذي يقتضيه ظواهر الأحاديث، وصرح به المحققون. وقال طائفة من العلماء: الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأول، بل الأول مالا يتخلله شيء وإن تأخر. وقيل الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد ولا وإن صلى في صف متأخر. وهذان القولان غلط صريح- انتهى. قال الحافظ: وكان صاحب الفول الثاني لحظ أن المطلق ينصرف إلى الفرد الكامل وما فيه خلل فهو ناقص. وصاحب القول الثالث لحظ المعنى في تفضيل الصف الأول دون مراعاة لفظه- انتهى. قال العلماء في الحض على الصف الأول المسارعة إلى خلاص الذمة، والسبق لدخول المسجد، والقرب من الإمام، واستماع قراءته، والتعلم منه، والفتح عليه، والتبليغ عنه، والسلامة من اختراق المارة بين يديه، وسلامة البال من رؤية من يكون قدامه، وسلامة موضع سجوده من أذيال المصلين- انتهى. (رواه مسلم) قال القاري: كان يمكن للمصنف أن يجمل ويقول روى الأحاديث الخمسة مسلم كما هو دأبه، ولعل عادته فيما إذا كان للأحاديث سند واحد باتفاق رجاله وخلافها في خلافة- انتهى. والحديث أخرجه أيضاً أحمد والترمذي وأبوداود والنسائي وابن ماجه والبيهقي (ج٣ ص٩٨) وروي عن جماعة من الصحابة، منهم أبوسعيد وابن عباس وأنس وعمر بن الخطاب وأبوأمامة، وذكرهم الهيثمي في مجمع الزوائد (ج٢ ص٩٣) .." (٢)

---

(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح عبيد الله الرحماني المباركفوري ٤/٢

(٢) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح عبيد الله الرحماني المباركفوري ١٣/٤

"فكأنهم عابوا ذلك عليه، فقال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: ((أقم الصلاة يا بلال! أرحنا بها)) . رواه أبوداود.

(٣٥) باب الوتر

منها لاشتغال الذمة بها قبل الفراغ عنها. (فكأنهم) أي بعض الحاضرين. (عابوا ذلك عليه) ؛ لأن ظاهر كلامه يدل على أن الصلاة ثقيلة وشاقة عليه فيطلب الاستراحة بعد رفعها. قال في اللمعات: عابوا ذلك عليه لما تبادر إلى أفهامهم من طريان الكسل والثقل، كأنه قال يا ليتني صليت فاسترحت ونمت فإني لم أطق انتظارها، وقال الطيبي: أي عابوا تمنيه الاستراحة في الصلاة وهي شاقة على النفس وثقيلة عليها، ولعلهم نسوا قوله تعالى: ﴿وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين﴾ [٢: ٤٥] . (فقال) أي الرجل الخزاعي. (سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول أقم الصلاة يا بلال أرحنا بها) أي ليست أريد ما فهمتم حاشا ذلك، بل أردت ما أراده رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بقوله يا بلال أرحنا بها فسكتوا، واعلم أنه ذكر في معنى قوله – صلى الله عليه وسلم –: أرحنا بها يا بلال وجهان: أحدهما أن أذن بالصلاة حتى نستريح بأدائها من شغل القلب فيها. وثانيهما أنه كان اشتغاله – صلى الله عليه وسلم – بالصلاة راحة له، فإنه كان يعد غيرها من الأعمال الدنيوية تعباً، فكان يستريح بالصلاة لما فيها من مناجاة الله تعالى، ولذا قال: وجعلت قرة عين لي في الصلاة. وما أقرب الراحة من قرة العين. وهذان المعنيان مذكوران في النهاية، والفرق بينهما أن الراحة في الأول بخلاص الذمة بالأداء عن تعب الاشتغال بالصلاة، وتعلق القلب بها. وفي الثاني الراحة بوجود الصلاة، ولذة المناجاة وشهود الحق الذي كان يحصل فيها، ولا شك أن الحمل على المعنى الثاني أنسب وأليق بمقامه – صلى الله عليه وسلم –. (رواه أبوداود) في كتاب الأدب، وسكت عليه هو والمنذري.

(باب الوتر) أي صلاة الوتر، وبيان وقته، وعدد ركعاته، وقراءته، وقضاءه، وقنوته. وكونه واجباً أو سنة وغير ذلك مما يشتمل عليه أحاديث الباب من الأمور المتعلقة بالوتر، كمشروعية الركعتين بعده جالساً، وما يقال بعد الفراغ منه من التسبيح، والوتر بكسر الواو الفرد أو ما لم يتشفع من العدد وبفتحها الثأر، وفي لغة مترادفان. قال ابن التين: أخلف في الوتر في سبعة أشياء: في وجوبه، وعدده، واشتراط النية فيه، واختصاصه بقراءة، واشتراط شفع قبله، وفي آخره وقته، وصلاته في السفر على الدابة. قال الحافظ: وفي قضائه، والقنوت فيه، وفي محل القنوت منه، وفيما يقال فيه وفي فصله ووصله، وهل تسن ركعتان بعده، وفي صلاته من قعود، وفي أول وقته، وفي كونه أفضل صلاة التطوع أو الرواتب أفضل منه، أو خصوص ركعتي الفجر– انتهى. وقد ذكر المصنف من الأحاديث ما يجيء في شرحها بيان أكثر هذه الأشياء.." (١)

"١٧٥٤ – وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يُتَوَفَّى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوِ اثْنَانِ؟ قَالَ: أَوِ اثْنَانِ. قَالُوا: أَوْ وَاحِدٌ؟ قَالَ: أَوْ وَاحِدٌ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ السِّقْطَ لَيَجُرُّ أُمَّهُ بِسَرَرِهِ. إِلَى الْجَنَّةِ إِذَا احْتَسَبَتْهُ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرَوَى ابْنُ مَاجَهْ مِنْ قَوْلِهِ:

---

(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح عبيد الله الرحماني المباركفوري ٤/٢٥٥

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ.

١٧٥٤ - (وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ) أَيْ: مِنَ الْوَالِدَيْنِ. (يُتَوَفَّى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ) أَيْ: مِنَ الْوَلَدِ. (إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا) وَهُوَ لَا يُنَافِي سَبَبِيَّةَ أَوْلَادِهِمَا. قَالَ الطِّيبِيُّ: إِيَّاهُمَا تَأْكِيدٌ لِلضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ فِي أَدْخَلَهُمَا اهـ. وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ مَفْعُولٌ لِلْمَصْدَرِ. (فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوِ اثْنَانِ؟) عَطْفُ الْتِمَاسٍ. (قَالَ: أَوِ اثْنَانِ. قَالُوا: أَوْ وَاحِدٌ؟ قَالَ: أَوْ وَاحِدٌ) . وَلَعَلَّ الْحِكْمَةَ فِي التَّقْيِيدِ بِالثَّلَاثَةِ أَوَّلًا لِأَنَّهُ أَكْمَلُ الْأَحْوَالِ، وَلِيُلْجِئَهُمْ فِي إِلْحَاقِ النَّاقِصِ بِالْكَامِلِ إِلَى السُّؤَالِ. (ثُمَّ قَالَ) أَيْ: تَتْمِيمًا وَمُبَالَغَةً فِي ثَوَابِ الْوَلَدِ مُؤَكِّدًا بِالْقَسَمِ. (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) أَيْ: رُوحِي أَوْ حَيَاتِي بِتَصَرُّفِ إِرَادَتِهِ، وَقَبْضِ قُدْرَتِهِ. (إِنَّ السِّقْطَ) بِالْكَسْرِ أَشْهَرُ مِنْ أُخْتَيْهِ، وَهُوَ مَوْلُودٌ غَيْرُ تَامٍّ. (لَيَجُرُّ أُمَّهُ) أَيْ: لَيَسْحَبُهَا. (بِسَرَرِهِ) بِفَتْحَتَيْنِ وَكَسْرِهَا لُغَةٌ فِي السِّينِ، وَهُوَ مَا تَقْطَعُهُ الْقَابِلَةُ مِنَ السُّرَّةِ عَلَى مَا فِي الْقَامُوسِ، وَفِي النِّهَايَةِ: مَا يَبْقَى بَعْدَ الْقَطْعِ اهـ. وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعِيدُ جَمِيعَ أَجْزَاءِ الْمَيِّتِ كَالْأَظَافِرِ الْمَقْلُوعَةِ، وَالْأَشْعَارِ الْمَقْطُوعَةِ وَالْقُلْفَةِ، وَغَيْرِهَا. (إِلَى الْجَنَّةِ) وَفِيهِ إِشَارَةٌ بَالِغَةٌ إِلَى أَنَّ هَذَا الطِّفْلَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ بِالْقَلْبِ كَبِيرُ تَعَلُّقٍ إِذَا كَانَ هَذَا ثَوَابُهُ فَكَيْفَ بِثَوَابِ مَنْ تَعَلَّقَ الْقَلْبُ بِهِ تَعَلُّقًا كُلِّيًّا، حَتَّى صَارَ أَعَزَّ مِنَ النَّفْسِ عِنْدَهَا؟ ! وَأَمَّا تَفْسِيرُ ابْنِ حَجَرٍ: السَّرَرُ بِالْمُصْرَانِ الْمُتَّصِلِ بِسُرَّتِهِ وَبَطْنِ أُمِّهِ، فَغَرِيبٌ مُخَالِفٌ لِلُّغَةِ. (إِذَا احْتَسَبَتْهُ) أَيْ: إِذَا عَدَّتْ أُمُّهُ مَوْتَهُ ثَوَابًا، وَصَبَرَتْ عَلَى فِرَاقِهِ احْتِسَابًا. (رَوَاهُ أَحْمَدُ) أَيْ: مِنْ أَوَّلِ الْحَدِيثِ. (وَرَوَى ابْنُ مَاجَهْ مِنْ قَوْلِهِ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) .." (١)

"٢٣٣٩ - وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " «مَنْ لَزِمَ الِاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» ". رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهْ.

٢٣٣٩ - (وَعَنْهُ) أَيْ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " وَمَنْ لَزِمَ الِاسْتِغْفَارَ) أَيْ: عِنْدَ صُدُورِ مَعْصِيَةٍ وَظُهُورِ بَلِيَّةٍ، أَوْ مَنْ دَاوَمَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ فِي كُلِّ نَفَسٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَلِذَا قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " «طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا» " رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ صَحِيحٍ، (جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ) أَيْ: شِدَّةٍ وَمِحْنَةٍ (فَرَجًا) أَيْ: طَرِيقًا وَسَبَبًا يُخْرِجُ إِلَى سِعَةٍ وَمِنْحَةٍ، وَالْجَارُّ مُتَعَلِّقٌ بِهِ وَقُدِّمَ عَلَيْهِ لِلِاهْتِمَامِ وَكَذَا، (وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ) أَيْ: لَا: هَمٌّ يُهِمُّهُ (فَرَجًا) أَيْ: خَلَاصًا (وَرَزَقَهُ) أَيْ: حَلَالًا طَيِّبًا (مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ) أَيْ: لَا يَظُنُّ وَلَا يَرْجُو وَلَا يَخْطُرُ بِبَالِهِ، وَفِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى قَوْلِ الصُّوفِيَّةِ أَنَّ الْمَعْلُومَ شُؤْمٌ، وَلَعَلَّهُ لِتَعَلُّقِ الْقَلْبِ إِلَيْهِ وَالِاعْتِمَادِ عَلَيْهِ، وَلَا يَنْبَغِي التَّعَلُّقُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَالتَّوَكُّلِ عَلَى الْحَيِّ الْمُطْلَقِ، وَالْحَدِيثُ مُقْتَبَسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا - وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٢ - ٣] فَتَأَمَّلْ فِي الْآيَةِ فَإِنَّ فِيهَا كُنُوزًا مِنَ الْأَنْوَارِ وَرُمُوزًا مِنَ الْأَسْرَارِ، وَالْحَدِيثُ إِمَّا تَسْلِيَةٌ لِلْمُذْنِبِينَ، فَنَزَلُوا مَنْزِلَةَ الْمُتَّقِينَ، أَوْ أَرَادَ بِالْمُسْتَغْفِرِينَ التَّائِبِينَ، فَهُمْ مِنَ الْمُتَّقِينَ، أَوْ لِأَنَّ الْمُلَازِمِيْنَ لِلِاسْتِغْفَارِ لَمَّا حَصَلَ لَهُمْ مَغْفِرَةُ الْغَفَّارِ، فَكَأَنَّهُمْ مِنَ الْمُتَّقِينَ. قَالَ الطِّيبِيُّ: مَنْ " دَاوَمَ الِاسْتِغْفَارَ

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الملا على القاري ١٢٥٢/٣

" وَأَقَامَ بِحَقِّهِ كَانَ مُتَّقِيًا وَنَاظِرًا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا - يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا﴾ [نوح: ١٠ - ١١] الْآيَةَ. رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَيْهِ الْجَدْبَ فَقَالَ: اسْتَغْفِرِ اللَّهَ، وَشَكَا إِلَيْهِ آخَرُ الْفَقْرَ، وَآخَرُ قِلَّةَ النَّسْلِ، وَآخَرُ قِلَّةَ رِيعِ أَرْضِهِ، فَأَمَرَهُمْ كُلَّهُمْ بِالِاسْتِغْفَارِ ؛ فَقِيلَ لَهُ: شَكَوْا إِلَيْكَ أَنْوَاعًا، فَأَمَرْتَهُمْ كُلَّهُمْ بِالِاسْتِغْفَارِ، فَتَلَا الْآيَةَ. (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ) : وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ.." (١)

"٤٤٧١ - وَعَنْ ثَوْبَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا سَافَرَ، كَانَ آخِرُ عَهْدِهِ بِإِنْسَانٍ مِنْ أَهْلِهِ فَاطِمَةَ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فَاطِمَةَ، فَقَدِمَ مِنْ غَزَاةٍ وَقَدْ عَلَّقَتْ مَسْحًا أَوْ سِتْرًا عَلَى بَابِهَا، وَحَلَّتِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ قُلْبَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، فَقَدِمَ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَظَنَّتْ أَنَّ مَا مَنَعَهُ أَنْ يَدْخُلَ مَا رَأَى، فَهَتَكَتِ السِّتْرَ، وَفَكَّتِ الْقُلْبَيْنِ عَنِ الصَّبِيَّيْنِ، وَقَطَعَتْهُ مِنْهُمَا، فَانْطَلَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَبْكِيَانِ، فَأَخَذَهُ مِنْهُمَا فَقَالَ: " يَا ثَوْبَانُ! اذْهَبْ بِهَذَا إِلَى فُلَانٍ، إِنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي أَكْرَهُ أَنْ يَأْكُلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا. يَا ثَوْبَانُ! اشْتَرِ لِفَاطِمَةَ قِلَادَةً مِنْ عَصْبٍ، وَسُوَارَيْنِ مِنْ عَاجٍ» ". رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ.

٤٤٧١ - (وَعَنْ ثَوْبَانَ) : أَيْ مَوْلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -) : أَيْ مِنْ عَادَتِهِ (إِذَا سَافَرَ، كَانَ آخِرُ عَهْدِهِ) : أَيْ وَصِيَّتُهُ وَأَمْرُهُ وَحَدِيثُهُ وَمُوَادَعَتُهُ (بِإِنْسَانٍ مِنْ أَهْلِهِ) : أَيْ مِنْ بَيْنِ بَنَاتِهِ وَنِسَائِهِ (فَاطِمَةَ) : أَيْ عَهِدَهَا لِيَصِحَّ الْحَمْلُ وَهِيَ خَبَرُ كَانَ (وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا) : أَيْ مِنْ أَهْلِهِ إِذَا قَدِمَ (فَاطِمَةَ) : بِالنَّصْبِ، وَقِيلَ: بِالرَّفْعِ (فَقَدِمَ مِنْ غَزَاةٍ) : أَصْلُهَا غَزَوَةٌ فَنُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى الزَّايِ، وَقُلِبَتْ أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا فِي الْأَصْلِ، وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا الْآنَ، وَقِيلَ: مَا قَبْلَ تَاءِ التَّأْنِيثِ مُتَحَرِّكٌ تَقْدِيرًا إِذِ السُّكُونُ عَارِضٌ (وَقَدْ عَلَّقَتْ) : أَيْ فَاطِمَةُ (مَسْحًا) : بِفَتْحِ الْمِيمِ أَيْ بَلَاسًا (أَوْ سِتْرًا) : بِكَسْرِ أَوَّلِهِ أَوْ لِلشَّكِّ (عَلَى بَابِهَا) : أَيْ لِلزِّينَةِ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ لِلسُّتْرَةِ لَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ فِيهَا تَمَاثِيلُ فَالْإِنْكَارُ بِسَبَبِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(وَحَلَّتِ) : بِتَشْدِيدِ اللَّامِ وَأَصْلُهُ حَلَّيَتْ مِنَ التَّحْلِيَةِ فَقُلِبَتِ الْيَاءُ أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، ثُمَّ حُذِفَتِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَإِنَّمَا حُرِّكَتِ التَّاءُ هُنَا فِي الْوَصْلِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ أَيْضًا، فَحَرَكَتُهَا عَارِضِيَّةٌ لَا أَصْلِيَّةٌ، وَالْمَعْنَى زَيَّنَتْ فَاطِمَةُ بِإِلْبَاسِهَا (الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ قُلْبَيْنِ) : بِضَمِّ الْقَافِ أَيْ سُوَارَيْنِ (مِنْ فِضَّةٍ) : وَفِيهِ احْتِمَالَانِ، وَهُوَ أَلْبَسَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قُلْبَيْنِ أَوْ قُلْبًا (فَقَدِمَ) : تَأْكِيدٌ لِلطُّولِ بِالْجُمَلِ الْحَالِيَّةِ، وَتَقْرِيبٌ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ حُصُولِ الْفُصُولِ (فَلَمْ يَدْخُلْ) : أَيْ بَيْتَ فَاطِمَةَ لِمَا رَأَى بِنُورِ النُّبُوَّةِ وَظُهُورِ الْمُكَاشَفَةِ تَسَتُّرَ بَابِهَا وَتَغْيِيرَ جَنَابِهَا بِإِلْبَاسِ أَوْلَادِهَا مَا لَا يَجُوزُ لَهُمَا مِنَ اللُّبْسِ. (فَظَنَّتْ أَنَّ مَا) : هِيَ مَوْصُولَةٌ فَحَقُّهَا أَنْ تُكْتَبَ مَفْصُولَةً أَيْ فَغَلَبَ عَلَى ظَنِّهَا أَنَّ الَّذِي (مَنَعَهُ أَنْ يَدْخُلَ) : أَيْ مِنْ دُخُولِ بَيْتِهَا أَوَّلًا عَلَى وَجْهِ الْمُعْتَادِ (مَا رَأَى) : هِيَ صَدْرِيَّةٌ فَاعِلُ مَنَعَهُ، أَوْ مَوْصُولَةٌ أَيْ مَا رَآهُ مِنَ التَّسَتُّرِ وَالتَّغَيُّرِ، وَتَوْضِيحُ الْكَلَامِ فِي هَذَا الْمَقَامِ لِحُصُولِ الْمَرَامِ عَلَى وَجْهِ التَّمَامِ هُوَ أَنَّ (أَنَّ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَ " مَا " أَيْ أَنَّ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ كَافَّةً بِمَعْنَى " مَا " وَفَاعِلُ مَنَعَهُ مَا رَأَى أَيْ مَنَعَهُ مِنَ الدُّخُولِ إِلَّا مَا رَآهُ مِنْ تَعْلِيقِ أَحَدِ السِّتْرَيْنِ وَتَحْلِيَهِ الْحَسَنَيْنِ، فَحِينَئِذٍ تُكْتَبُ " مَا " مَوْصُولَةً، وَأَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الملا على القاري ٤/١٦٢١

وَمَنَعَهُ صِلَتُهُ، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرٌ يَعُودُ إِلَى " مَا " وَرَأَى خَبَرُ أَنَّ أَيِ الَّذِي مَنَعَهُ مِنَ الدُّخُولِ مَا رَآهُ، فَعَلَى هَذَا تُكْتَبُ " مَا " مَوْصُولَةً، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ، وَ " مَا " فِي رَأَى مَوْصُولَةٌ أَوْ مَصْدَرِيَّةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (فَهَتَكَتِ السِّتْرَ) : شَقَّتْهُ وَكَشَفَتْهُ (وَفَكَّتْ) : بِتَشْدِيدِ الْكَافِ أَيْ (الْقُلْبَيْنِ) : أَيْ تَقْلِيبَهُمَا وَتَطْوِيقَهُمَا (عَنِ الصَّبِيَّيْنِ، وَقَطَعَتْهُ) : أَيْ مَا بِأَيْدِي الصَّبِيَّيْنِ أَوْ كُلًّا مِنَ الْقَلْبَيْنِ (مِنْهُمَا) : أَيْ أَيْدِي الصَّبِيَّيْنِ أَوْ فَصَلَتْ كُلًّا مِنَ الصَّبِيَّيْنِ عَنِ الْقَلْبَيْنِ وَهُوَ عَطْفُ تَفْسِيرٍ، وَحَاصِلُهُ عَدَمُ **تَعَلُّقِ الْقُلْبَيْنِ** بِالْقَلْبَيْنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٤] (فَانْطَلَقَا) : أَيِ الْحَسَنَانِ (إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَبْكِيَانِ) ، أَيْ عَلَى عَادَةِ الصِّغَارِ مِنَ التَّعَلُّقِ وَلَوْ بِالْأَحْجَارِ (فَأَخَذَهُ مِنْهُمَا) ، قَالَ الْأَشْرَفُ: أَيْ أَخَذَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَيْءٌ مِنَ الرَّأْفَةِ وَالرِّقَّةِ عَلَيْهِمَا.

قُلْتُ: لَا يُلَائِمُهُ مَا بَعْدَهُ مَعَ احْتِيَاجِهِ إِلَى تَقْدِيرِ أَمْرٍ زَائِدٍ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّ فَاطِمَةَ بَعْدَ فَكِّ الْقُلْبَيْنِ أَرْسَلَتْهُمَا فِي أَيْدِي الْحَسَنَيْنِ لِأَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِمَا، فَأَخَذَهُ أَيْ مَا فِي أَيْدِهِمَا أَوْ كُلًّا مِنَ الْقَلْبَيْنِ مِنْهُمَا أَيْ مِنَ الْحَسَنَيْنِ وَأَعْطَاهُ لِثَوْبَانَ (فَقَالَ يَا ثَوْبَانُ! اذْهَبْ بِهَذَا) أَيْ بِكُلٍّ مِنَ الْقُلْبَيْنِ، وَقِيلَ: إِشَارَةً إِلَى الْقَلْبِ، أَوْ مَا أَعْطَاهُ مِنَ الدَّرَاهِمِ (إِلَى آلِ فُلَانٍ) ، أَيْ أَهْلِ بَيْتٍ مَشْهُورٍ بِالْفَقْرِ وَالْحَاجَةِ.

قَالَ الطِّيبِيُّ - بَعْدَ نَقْلِ كَلَامِ الْأَشْرَفِ - وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ وَاقِعًا مَوْقِعَ اسْمِ الْإِشَارَةِ، أَيْ أَخَذَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَلِكَ أَيِ الْقُلْبَ الْمُفَكَّكَ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ بِمَعْنَى اسْمِ الْإِشَارَةِ التَّصْرِيحُ لِقَوْلِهِ اذْهَبْ بِهَذَا وَهَذَا لِلتَّحْقِيرِ اهـ. وَفِي كَوْنِ الْإِشَارَةِ مَحَلَّ تَفْتِيشٍ وَتَنْقِيرٍ، نَعَمْ إِنْ أُرِيدَ بِهِ التَّحْقِيرُ الْمَعْنَوِيُّ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَعْضِهِمْ مِنْ زِيَادَةِ التَّنَعُّمِ الصُّورِيِّ لَهُ وَجْهٌ وَجِيهٌ، وَتَنْبِيهٌ نَبِيهٌ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (إِنَّ هَؤُلَاءِ) : أَيِ الْحَسَنَانِ وَوَالِدَاهُمَا." (١)

"بَاب مَا جَاءَ فِي صَلَاة الرَّجُل فَذًّا وَمَنْ رَكَعَ أَوْ أَحْرَمَ دُون الصَّفّ ثُمَّ دَخَلَهُ

١١٢٤ - (عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ فَوَقَفَ حَتَّى انْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهُ: اسْتَقْبِلْ صَلَاتَكَ، فَلَا صَلَاةَ لِمُنْفَرِدٍ خَلْفَ الصَّفِّ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهْ) .

١١٢٥ - (وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ صَلَاتَهُ» . رَوَاهُ الْخَمْسَة إلَّا النَّسَائِيّ. وَفِي رِوَايَة قَالَ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ رَجُلٍ صَلَّى خَلْفَ الصُّفُوفِ وَحْدَهُ، فَقَالَ: يُعِيدُ الصَّلَاةَ» رَوَاهُ أَحْمَدُ) .

١١٢٦ - («وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ انْتَهَى إلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ

ـــــــQمَوْلَى رَسُول اللَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ جَدّ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ. وَفِيهِ أَنَّ الصَّبِيّ يَسُدّ الْجَنَاح، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْجُمْهُور مِنْ أَهْل الْبَيْت وَغَيْرهمْ. وَذَهَبَ أَبُو طَالِبٍ وَالْمُؤَيَّدُ بِاَللَّهِ فِي أَحَد قَوْلَيْهِ إلَى أَنَّهُ لَا يَسُدّ إذْ لَيْس بِمُصَلٍّ

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الملا على القاري ٧/٢٨٣٧

حَقِيقَة

وَأَجَابَ الْمَهْدِيُّ عَنْ الْحَدِيث فِي الْبَحْر بِأَنَّهُ يَحْتَمِل بُلُوغ الْيَتِيم فَاسْتُصْحِبَ الِاسْم. وَفِيهِ أَنَّ الظَّاهِر مِنْ الْيُتْم الصِّغَر فَلَا يُصَار إلَى خِلَافه إلَّا بِدَلِيلٍ. وَيُؤَيِّد مَا ذَهَبَ إلَيْهِ الْجُمْهُور جَذْبه – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لِابْنِ عَبَّاس مِنْ جِهَة الْيَسَار إلَى جِهَة الْيَمِين وَصَلَاته مَعَهُ وَهُوَ صَبِيّ

وَأَمَّا مَا تَقَدَّمَ مِنْ جَعْله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لِلْغِلْمَانِ صَفًّا بَعْد الرِّجَال فَفِعْل لَا يَدُلّ عَلَى فَسَاد خِلَافه قَوْله: (خَيْرُ صُفُوف الرِّجَال أَوَّلُهَا) فِيهِ التَّصْرِيح بِأَفْضَلِيَّةِ الصَّفّ الْأَوَّل لِلرِّجَالِ وَأَنَّهُ خَيْرهَا لِمَا فِيهِ مِنْ إحْرَاز الْفَضِيلَة، وَقَدْ وَرَدَ فِي التَّرْغِيب فِيهِ أَحَادِيث كَثِيرَة سَيَأْتِي ذِكْر بَعْضهَا قَوْله: (وَشَرُّهَا آخِرهَا) إنَّمَا كَانَ شَرّهَا لِمَا فِيهِ مِنْ تَرْك الْفَضِيلَة الْحَاصِلَة بِالتَّقَدُّمِ إلَى الصَّفّ الْأَوَّل قَوْله: (وَخَيْرُ صُفُوف النِّسَاء آخِرُهَا) إنَّمَا كَانَ خَيْرهَا لِمَا فِي الْوُقُوف فِيهِ مِنْ الْبُعْد عَنْ مُخَالَطَة الرِّجَال، بِخِلَافِ الْوُقُوف فِي الصَّفّ الْأَوَّل مِنْ صُفُوفهنَّ، فَإِنَّهُ مَظِنَّة الْمُخَالَطَة لَهُمْ **وَتَعَلُّق الْقَلْب** بِهِمْ الْمُتَسَبَّب عَنْ رُؤْيَتهمْ وَسَمَاع كَلَامهمْ وَلِهَذَا كَانَ شَرّهَا

وَفِيهِ أَنَّ صَلَاة النِّسَاءِ صُفُوفًا جَائِزَة مِنْ غَيْر فَرْق بَيْن كَوْنهنَّ مَعَ الرِّجَال أَوْ مُنْفَرِدَات وَحْدهنَّ.." (١)

(٢)

(١) نيل الأوطار الشوكاني ٣/٢١٩

(٢) نيل الأوطار الشوكاني ٣/٢١٩